

تغليق تغليق جامع الإمام الترمذي إلى أبواب النكاح

إعداد الطالب
شاكر توفيق أمين العاروري

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في
تخصص الحديث الشريف وعلومه في جامعة اليرموك ، اربد - الأردن
وافق عليها

محمد علي العمري رئيساً
أستاذ الحديث في كلية الشريعة - جامعة اليرموك

أمين محمد القضاة عضواً
أستاذ الحديث في كلية الشريعة - جامعة اليرموك

محمد عبد الرحمن طوالبه عضواً
أستاذ مشارك في الحديث في كلية الشريعة - جامعة اليرموك

عبد الرزاق موسى أبو البصل عضواً
أستاذ مشارك في الحديث في كلية الشريعة - جامعة اليرموك

سلطان سند العكايلة عضواً
أستاذ مشارك في كلية الشريعة - الجامعة الأردنية

نوقشت بتاريخ
٣٠/محرم/١٤٢٨ هـ
٢٠٠٧/٢/١٨ م

المملكة الأردنية الهاشمية

جامعة اليرموك

تغليق تعليق

جامع الإمام الترمذي

إلى أول أبواب النكاح

إعداد الطالب

شاكر توفيق أمين العاروري

إشراف الأستاذ الدكتور

محمد علي العمري

حقل التخصص : الحديث الشريف وعلومه

بسم الله الرحمن الرحيم

الشكر والإهداء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله

الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين :

إلى من كانا سبباً في وجودي وتعباً في تربيتي إلى من فطر

الله قلبي على محبتهم وطاعتهم في حياتهم والوفاء لهم بعد

مما تمهم أُمي وأبي رحمهما الله.

إلى زوجتي وبنيتي وإخوتي رجاء الاتباع والانتفاع.

إلى مشايخي ومن علمني إذ الفضل لهم بعد ربي فيما أنا

عليه .

إلى كل أخ ساعد ونصح لي في هذا العمل.

بسم الله الرحمن الرحيم

الملخص

إن موضوع رسالتي هو: (تغليق تعليق جامع الإمام الترمذي إلى أول أبواب النكاح)، وقد قسمت الرسالة إلى بابين، فجعلت الباب الأول حاويا للدراسة النظرية التي وجب تحقيق مسائلها وبيان نتائج البحث فيها فيما يتعلق بمعلقات الجامع إلى أول أبواب النكاح.

وجعلت الباب الثاني الجانب التطبيقي في تغليق تعليق جامع الإمام الترمذي رحمه الله.

بيان ذلك مجملا:

الباب الأول: لقد ضمنت الباب الأول مباحث ومطالب حوت المسائل التفصيلية فبينت اسم الإمام الترمذي ونسبه ورحلاته وبعض شيوخه وتلامذته ومصنفاته مبينا سبب تسمية كتابيه العلل بالصغير والكبير، ثم أعقبته بالمبحث الثاني الذي عنوانه بجهود الإمام الترمذي في الحديث، ذكرت فيه أن الراجح في اسم الكتاب هو (الجامع) أو (جامع الإمام الترمذي) ثم وصف الكتاب العام والنسخة التي اعتمدتها للتغليق ثم بينت طريقة تبويه يجعله الباب في الباب على ذكر الخاص بعد العام وفقهه في ذلك وما أودعه في الأبواب زيادة على النصوص وحكمه عليها، ثم ذكرت منهجه في تقديم أحاديث الباب وبيان أنه يقدم الصحيح على الضعيف أحيانا خلافا لما شاع أنه يقدم الحديث المعلن دائما، بل وجدته يقدم الحديث الصحيح، ثم يتبعه بالأصح أو الرواية المعللة، ثم بينت الألفاظ غير المشهورة عنه في حكمه على الأحاديث كقوله: (هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن) وقوله: (هذا حديث حسن ليس إسناده بذاك القائم) وغيرها، ثم ذكرت منهجه في الحكم على الرجال من ذلك ما ضمنه من ألفاظ الجرح والتعديل، ثم أجملت الألفاظ تحت سبعة عناوين، ثم أعقبته ببيان الكنى والألقاب، ثم ذكرت أسبابها وتقسيم أهل العلم

لها، ثم بينت ما ذكره الإمام الترمذي من أنواع الكنى والألقاب على طريقة أهل الحديث وتفصيلهم مع بيان أهميته وغيرها ثم بيانه الغريب وفقه الحديث ودقته في الصناعة الحديثية مفصلاً طريقته في تحويل الإسناد وتفننه في ذلك.

ثم عمدت إلى بيان اختصاره للأسانيد وأسباب ذلك اجتهداً مني، ثم بينت طريقته في اختصار المتن وأساليبه في ذلك، كذكر الإسناد وحذف المتن مع الإحالة على حديث الباب، وغيرها.

الفصل الثاني: جعلته في الحديث المعلق وجعلته في خمسة مباحث أولها التمهيد في تاريخ استعمال أهل العلم له، ثم بينت تعريف التعليق لغة واصطلاحاً، وذكرت في المبحث الثاني أسباب التعليق عند الإمام الترمذي فكان أولها التأكيد على ورود الرواية بأكثر من لفظ واختصاره الأسانيد والتعليل ودفع التعارض وبيان النكارة وغيرها، ثم ذكرت المبحث الثالث وعنوانه بـ (منهج الإمام الترمذي في التعليق) وجعلت تحته عناوين أولها (صور التعليق عند الإمام الترمذي في جامعه) وبينت فيه أن لفظ التعليق (قال) استعملها عن شيوخه على الوصل، ثم ذكرت سائر صور التعليق صور التعليق في المرفوعات والموقوفات والمقطوعات وبيان أمثلتها، ثم ذكرت صيغ التعليق عند الإمام الترمذي من ذلك (روى وروي) وبينت أن لفظ (روى) جاء قبل الروايات المعلقة الصحيحة والصحة وأحياناً الضعيفة وأخرى على الجمع بينهما في نفس الموضع، وكذا الحال في (روي) وبينت أنه يذكرها وينص على صحة الرواية التي صدرها بها ثم ذكرت (رواه وروي) وغيرها من الألفاظ ودلالاتها التي جمعت شتاتها وبينت قوله فيها، ثم بينت الفرق بين صيغ التعليق في المرفوعات والموقوفات والمقطوعات وأنه لا يوجد فرق ظاهر في تلك الصيغ، ثم ما يحكيه بعد التعليق وجعلته أقساماً، ثم بينت أنواع التعليق في جامع الإمام الترمذي كتعليق الإسناد وتعليق المتن وجزء من الإسناد وجزء من المتن والمعلق بالمعنى، ثم المعلقات الموقوفة والمقطوعة ثم بينت في المبحث الرابع مقصد الإمام الترمذي في المعلقات المرفوعة والموقوفة والمقطوعة.

وجعلت من الباب الثاني الدراسة التطبيقية للمعلقات أعني بها ذكر المعلقات، ثم وصلتها معتبراً اللفظ المذكور في التعليق، فإن لم يكن ذكرت اللفظ الأقرب في

الإسناد والمُتن، ثم أذكر طرق الرواية وشواهدُها وكان آخر ما انتهيت إليه أول أبواب
النكاح.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة والتمهيد

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير البرية المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين ومن سار على دربه إلى يوم الدين وبعد: فإن الله تبارك وتعالى أعلى شأن هذه الأمة، وحفظ عليها دينها، وجعل لذلك سبلا تعبدها بها ليسارع المخلصون إليها مشمرين عن ساعد الجد لتحصيلها، وجعل حفظ السنة وروايتها - بعد القرآن - غاية الغايات، وتسهيل بلوغها لطلابها مقصد الحفاظ والرواة، فوصفهم النبي ﷺ بقوله: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين»^(١).

ومن جملة المصنفات التي روت الحديث واعتنت في نقله (جامع الإمام الترمذي) بل هو عند أهل الرواية له قصب السبق والمنزلة العالية بين كتب الرواية كما هو معلوم عند أهل التخصص.

ولما أنعمت النظر فيه وجدته قد حوى فنونا عديدة وعلوما فريدة مجموعة فيه فتميز بها عن غيره من السنن فلزم فيما بدا لي خدمة ما لم يخدم من فنونه وعلومه. فبدت لي معلقاته بأبهى صورها، وأجمل حللها، مزينة الكتاب وأبوابه، مظهرة دقة التصنيف، وروعة الاختصار وسعة علم الإمام الترمذي فأنارت همتي لتغليق تعليقه لتسهيل الوصول إلى كمال إسناد، راجيا من الله تبارك وتعالى العون والسداد لبلوغ غايتي منه وأن يلهمني ربي الإخلاص في القول والعمل إنه سميع مجيب.

أهمية البحث:

إن علم الحديث علم قائم بذاته وله أصوله ومصطلحاته ولا يمكن تصورها ووعيتها إلا في المجال التطبيقي الذي يوجب النظر في موضع المسائل ومن ذلك (تغليق

(١) رواه البيهقي في السنن (٢٠٩/١٠) ودلائل النبوة (٤٣/١-٤٤) والخطيب في شرف أصحاب

الحديث (ص ٢٩) وابن حبان في الثقات (١٠/٤) وغيرهم من حديث إبراهيم بن عبدالله العذري وهو حسن لغيره.

التعليق) الذي تهدف دراسته إلى:

١- بيان أسباب التعليق ما أمكن عند الإمام الترمذي.

فقد كان رحمه الله له أغراض متنوعة لسرد المعلقات تارة تظهر :

أ : بنصه عليه كبيان الأصحية أو التساوي فيها ، أو بيان الشاهد ، أو إثبات السماع وغيرها.

ب : وتارة بالاستنباط كالتمييز بين الرواة ، أو بيان علة لحديث الباب فيسرد التعليق دون التنصيص أو بيانه للعلة غير أنها تعلم بالنظر والدراسة وكذلك ذكر المتابعات للتأكيد على أن الراوي الثقة قد تابعه غيره من الثقات في روايته فجاؤوا بها على الوجه، وغيرها من الأسباب التي تأتي في موضعها إن شاء الله.

٢ - وصل كل إسناد معلق في حدود دراستي ليتسنى للباحث الوقوف على مصادر الروايات التي علقها الإمام الترمذي.

٣- معرفة ألفاظه في التعليق ومصطلحاته وتفسيرها لمعرفة ما وافق غيره من أهل العلم وما تفرد به عنهم.

٤- يعد هذا التعليق استكمالاً وتتمة لجهد الإمام الترمذي حيث علم أن من أسباب التعليق الاختصار الذي تتنوع أسبابه الزمنية والعلمية، فكان التعليق وصلاً لأصول أحاديث الباب الموصولة.

٥- البرهنة على دقة حكمه على الأسانيد من خلال العلل التي حكاها وفصل القول فيها أو أجمله، وذلك بأن الباحث قد يقع في ذهنه علة فيما حذف من الإسناد فيكون مكمّن التعليق فيه، ولا يظهر هذا إلا بوصل المعلق .

٦- إن تغليق التعليق يظهر إمكانية الزيادة في التعليق أو الاستدراك على الإمام فيها.

٧- كما أن تغليق التعليق يثبت صحة النص الوارد في الباب للتدليل على حجة المذهب.

٨ - بيان اختلاف الفاظ الروايات لإثبات الأحكام ونفيها.

٩- بيان أن منهجية الإمام الترمذي في التعليق جمعت بين الإسناد والمتن كل بحسب ما يقتضيه الحال عنده وإن كان الإسناد أغلب لكن المتن لم يكن نادراً أو قليلاً

كما قال الدكتور نور الدين عتر حفظه الله^(١).

أهداف البحث:

- ١- بيان سعة علم الإمام الترمذي وإطلاعه على الأسانيد والمتون وعللها واختلاف ألفاظها ومعرفة رواتها.
 - ٢- بيان دقة الإمام الترمذي في اختصار الأسانيد والمتون.
 - ٣- تغليق التعليق لتسهيل وصول الباحث إلى مصدر الرواية وموضعها.
 - ٤- بيان غايات الإمام الترمذي في التعليق سواء في الترجيح أو المتابعات والشواهد أو العلل وغيرها مما سأورده في أصل الرسالة تحت عنوان (أسباب التعليق عند الإمام الترمذي في جامعه).
 - ٥- بيان أن من المعلقة في الباب أصح من الأحاديث الموصولة عنده.
 - ٦- إخراج كتاب يفصل ما اختصره الإمام الترمذي بالتعليق مما يضيف على السنن شمولية اتصال الإسناد وجمع شتات ما تفرق في مصنف واحد.
- حدود الدراسة:

اقتصرت هذه الدراسة على ما علقه الإمام الترمذي في جامعه مقتصر على الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة، وقد جمعت همتي لتغليق الكتاب كله في هذه الدراسة الأولية ، والتي غلب على ظني أن يكون تعداد المعلقة في الجامع (ألفا ومئتي رواية قد تزيد قليلا)، لكنني لما بدأت بالتقسيم العملي وترتيب خطة الرسالة أدركت أن الوقت لن يسعني في تغليق كل ذلك التعليق، فرأيت أن أغلق إلى أول (أبواب النكاح) فجعلت ما جمعته من معلقة شاملة الطرق والمتابعات والشواهد مندرجة تحت رقم خاص ، علما بأنني أدخلت في العدد بعض ما زدت عليه فيها - من المتابعات والشواهد - فكانت على النحو الآتي :

- ١- الأسانيد المعلقة في الحديث إلى أول (أبواب النكاح) وكذا ما جمع فيه بين تعليق الإسناد والمتن.
- ٢- المتون المعلقة والمروية بالمعنى والمعلقة الموقوفة والمعلقة المقطوعة والمعلقة التي لم أقف عليها.

(١) الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين (ص ٩٠).

مع العلم بأنني سأقوم بتعليقه بعد إن شاء الله كاملا لكن مع سعة من الوقت ومديد من الزمن إن شاء الله تعالى.

وقد استثنيت من المعلقات في هذه الدراسة:

- ١- أقوال أهل العلم في الفقه وغيره.
- ٢- المعلقات الموصولة في الكتاب نفسه.
- أما ما قال فيه الإمام الترمذي (وفي الباب) فلم ألقه في مبحثي لسببين :
- الأول : أنه لا يعد من المعلقات أصلا .
- ثانيا : لوجود دراسات عنت به يأتي الحديث عنها في الدراسات السابقة.
- منهج البحث:

إن من المعلوم عند أهل الاختصاص حاجة تعليق التعليق إلى منهج الاستقراء والتحليل في كل مرحله ، ويظهر ذلك بمراحل إعداد البحث وهي على النحو الآتي:

- ١- لقد قمت بقراءة جامع الإمام الترمذي قراءة أولية حددت ما أريد جمعه منه.
- ٢- قمت بقراءة ثانية (لجامع الإمام الترمذي) لجمع المعلقات وتقسيمها وتحديد المباحث التي سأتناولها في هذه الدراسة وتبويبها.
- ٣- البحث عن موضع وصل المعلقات في المصادر والمراجع ثم تعليق ما علقه الإمام الترمذي.

- ٤- الحكم على المعلقات التي ليست في الصحيحين أو أحدهما في الغالب.
- ٥- قمت بسرد الأبواب وترقيمها وكذا أحاديثها التي تدل على النص المعلق وفقا لمطبوع تحفة الأحوذني التي اعتمدتها في دراستي ومبثني.
- ٦- قمت بعد ذلك بجعل كل معلق عنوانا بارزا ثم أدرجت تحته تعليقه.
- ٧- قمت بتقديم اللفظ المطابق للمعلق ثم الأقرب فالأقرب للفظ الجامع.
- ٨- فإن كان الحديث في الصحيحين قدمت البخاري ثم رواية الإمام مسلم وغيره ممن خرّج الرواية.

- ٩- ثم بقية الكتب التسعة على النحو الذي تعارف عليه أهل العلم.
- ١٠- قمت بتقديم الروايات التي غلقت بها المعلقات بكامل أسانيدها ، وقد أتبعها أسانيد ومتون روايات أخرى على ما يقتضيه الحال.

١١- قمت بجمع طرق الروايات بعد تغليقها لتمام الفائدة وتقوية الطرق وزيادة البيان والعلم وأسباب أخرى تعلم بتتبع الطرق وشواهد الأدلة.

الدراسات السابقة:

لقد كان لأهل العلم عناية ظاهرة في تغليق معلقات عمد كتب الرواية ، فكان ممن تصدر الكتابة فيه الإمام الحافظ ابن حجر فغلق معلقات معلقات صحيح الإمام البخاري في كتابه المانع الواسع (تغليق التعليق على صحيح البخاري) وهو عمدة الباحثين ومرجع العلماء والمصنفين ، وقد طبع في خمس مجلدات كبيرة ، دراسة وتحقيق : سعيد عبد الرحمن القزوي .

أما (صحيح الإمام مسلم) فقد غلق معلقاته الإمام أبو عمرو ابن الصلاح في كتب وسمه ب (صيانة صحيح الإمام مسلم من الغلط والإخلال) ، حققه الشيخ موفق عبدالله عبد القادر .

ثم تتابع الناس بعد في تغليق المعلقات ، فكان منها ما كتبه الدكتور علي عجين على أبي داود : (تغليق التعليق على سنن أبي داود) طبع في أربع مجلدات .
أما (جامع الإمام الترمذي) فمن خلال تتبع البحث لم أقف على دراسة سابقة كهذه الدراسة المتخصصة التي أقدمها على نسق من سبق ما عدا ما كان مثورا في شروحات جامع الإمام الترمذي وأحاديث مخرجة هنا وهناك في بطون كتب لم يكن لها قصد التعليق وإنما هي نتف تحقيق للنصوص وتخريج للروايات.

لكن هناك كتابان على جامع الترمذي تكلما في نوع خاص من المعلقات وهو
(ما قال فيه الترمذي وفي الباب)

الأول: (رش السحاب لإكمال ما يقول فيه الترمذي وفي الباب) للشيخ أبي الفضل فيض الرحمن الثوري الباكستاني.

الثاني: (كشف النقاب عما قال فيه الترمذي وفي الباب) للشيخ محمد حبيب الله مختار.

قد تكلم عن مضمونهما الدكتور عذاب الحمش في كتابه (الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع)^(١).

وظاهر كلامه أن عملهما يختلف عن الذي سأقوم به من تغليق للتغليق.
قال الدكتور عذاب الحمش^(١): (ذكر في مقدمة المجلد الأول -أي الشيخ محمد حبيب الله- منه أنه استفاد من عمل الشيخ المباركفوري وعمل الثوري لكن عمله توثيقي تفصيلي نقدي لا يقتصر على مجرد العزو كما يفعل الشيخان المذكوران (حديث عمر رضي الله عنه أخرجه أحمد وأبو داود وحديث زيد رضي الله عنه أخرجه الطبراني في الصغير...) ونحو ذلك وإنما يقوم بتخريج الحديث تخريجا علميا استقرايا ثم يحكم على الحديث الذي لم يخرج الشيخان...).

لذا استثنت ما قال فيه الترمذي (وفي الباب) لسببين :

الأول : أن هذا النوع لا يعد تغليقا .

الثاني : كي لا أكرر العمل عند من قال أنهما من المعلقات .

ثم وقفت على الكتاب أعني به (كشف النقاب عما يقوله الترمذي وفي الباب) للدكتور محمد حبيب الله مختار، طبعة القادر برنتك بريس (ط ١٤٠٧، ١٩٨٧) وقد نشره مجلس الدعوة والتحقيق الإسلامي (كراتشي) .

وقع مطبوع الكتاب الذي وقفت عليه في خمس مجلدات كبرى وكان آخر ما كشفه في المطبوع باب ما جاء في كثرة الركوع والسجود (٥/٥٨٤) لكنه نبه في آخر المطبوع على تنمة عمله فقال: (وسيبدا الجزء السادس من باب ما جاء في قتل الأسودين في الصلاة إن شاء الله تبارك وتعالى...).

وقد رأيت الكتاب في كشفه عن مواطن تنصيص الإمام الترمذي (وفي الباب) مفيدا في بابه وقد بذل مؤلفه جهدا كبيرا فيه لكنني بعد النظر فيه وتبعه في عموم منهج التغليق وجدته يبين موضع الروايات ومواطنها في مصادرها ثم يقوم بتخريجها. وهذا كما هو معلوم لا يدخل على معهود التغليق عند أهل العلم بل يدخل على باب التخريج والتحقيق والله أعلم.

ثم وقفت على كتاب اسمه (نزهة الألباب في قول الترمذي وفي الباب) تأليف حسن بن محمد بن حيدر الوائلي تقریظ الشيخ عبدالله بن محمد الحاشدي أستاذ الحديث وعلومه بجامعة الإيمان ومركز الدعوة العلمي بصنعاء.

(١) (١/٤٧).

وقع الكتاب في ستة مجلدات وكان منهج المصنف فيه على ما قال في المقدمة (١٤/١): (١- البحث عن الحديث من أمهاته المصنفة فيه بالأسانيد مستقصيا ذلك حسب الطاقة إلا في أحاديث يسيرة متى ما كانت عند الصحيحين). ثم ذكر تفصيل منهجه في ثلاث عشرة نقطة وهو كسابقه لا يعد تغليقا للتعليق بل تخريجا ودراسة لما قال فيه الترمذي وفي الباب. وعليه فقد جعلت رسالتي مقدمة وتمهيدا ثم باين وخاتمة على إثرها الفهارس العامة.

الباب الأول: هو القسم النظري.

لقد جعلت هذا الباب في فصلين:

تضمن الفصل الأول مبحثين في كل مبحث مطالب وهو على النحو الآتي.

الفصل الأول.

الإمام الترمذي.

المبحث الأول.

ترجمته

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: رحلاته وشيوخه وتلامذته.

المطلب الثالث: مصنفاته.

المبحث الثاني: جهوده في الحديث.

المطلب الأول: جامع الإمام الترمذي.

التعريف بكتاب الجامع وذلك في فرعين:

الفرع الأول: التحقيق في اسم الكتاب وشهرته.

الفرع الثاني: الوصف العام لكتابة جامع الامام الترمذي وطريقة ترتيبه.

الفصل الثاني

الحديث المعلق وفيه أربعة مباحث.

المبحث الأول.

اقتران التعليق بزمن الرواية

المبحث الثاني

أسباب التعليق عند الإمام الترمذي في جامعه.

أولاً: التأكيد على ورود الرواية بأكثر من لفظ.

ثانياً: الاختصار في الأسانيد.

ثالثاً: التعليق لبيان حكم شرعي زائد على حديث الباب.

رابعاً: التعليق لتعزيز الإسناد بقول الصحابة.

خامساً: بيان من وافقت فتواه من الصحابة النص.

سادساً: الاختصار.

المبحث الثالث

منهجه في التعليق في الجامع.

أولاً: صور التعليق عند الإمام الترمذي في الجامع.

ثانياً: صيغ التعليق عند الإمام الترمذي في الجامع.

ثالثاً: بيان الفرق بين صيغ التعليق في المرفوعات والموقوفات والمقطوعات.

رابعاً ما يحكيه بعد التعليق.

خامساً: أنواع التعليق في جامع الإمام الترمذي.

أولاً: تعليق الإسناد.

ثانياً: المعلقات الموقوفة.

ثالثاً: المعلقات المقطوعة.

المبحث الرابع

مقصد الإمام الترمذي في المعلقات المرفوعة والموقوفة والمقطوعة.

الباب الثاني: القسم التطبيقي.

هو الباب الذي أقوم فيه بتعليق معلقات الإمام الترمذي إلى أول أبواب النكاح

على حسب ما رتب الإمام الترمذي جامعه دون إحداث تغير على أصل الكتاب ولا

في مواضع المعلقات وذلك تسهيلاً على الباحثين وطلاب العلم للوصول إلى مبتغاهم

بأيسر طريقة.

بسم الله الرحمن الرحيم
الباب الأول
التعريف بالإمام الترمذي
وفيه فصلان
الفصل الأول
ترجمة الإمام الترمذي

ترجمة الإمام الترمذي

المبحث الأول:

لقد قمت بتقسيم هذا المبحث إلى مطالب عدة ، جعلتها على باب الاختصار غير المخل ، ذلك لقيام غيري من أهل العلم بمجهودات تفصيلية في هذه المطالب ، وحتى لا أقع في التكرار الممل ، آثرت الاختصار مع التنبيه على ما أرى لزوم بيانه.

المطلب الأول: اسمه ونسبه:

محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك.

وقيل: هو محمد بن عيسى بن يزيد بن سورة بن السكن الحافظ العلم الإمام البارع بن عيسى الترمذي الضرير^(١).

لقد اشتهر الإمام محمد بن عيسى بين أهل العلم وطلابه بالترمذي نسبة إلى ترمذ وهي المدينة التي نشأ فيها وهي مدينة قديمة على طرف نهر بلخ الذي يقال له جيحون^(٢).

وقد اختلف في تحديد سنة مولده لكن الإمام الذهبي قال مقرباً تلك السنة فقال: «ولد في حدود سنة عشر ومائتين»^(٣).

وتوفي على ما قال أبو العباس جعفر بن محمد بن المعتز المستغفري: «مات أبو عيسى الترمذي الحافظ بترمذ ليلة الإثنين لثلاثة عشرة ليلة مضت من رجب سنة تسع وسبعين ومائتين»^(٤).

(١) سير أعلام النبلاء (٢٧٠/١٣) وتهذيب الكمال (٢٥٠/٢٦) وتهذيب التهذيب (٣٤٤/٩) والبداية والنهاية (٦٧/١١) وغيرها.

(٢) اللباب في تهذيب الأنساب (٢١٣/١) عز الدين بن الأثير الجزري.

(٣) السير (٢٧٠/١٣).

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٥٢/٢٦) للحافظ المزي.

المطلب الثاني: رحلاته وشيوخه وتلاميذه:

إن حال الإمام الترمذي رحمه الله في طلبه للعلم كغيره من سائر علماء الأمة في الترحال والطلب، والتحصيل، غير أن أهل العلم لم يضبطوا زمن بداية طلبه وترحاله لكن المشهور من فعل السابقين من أهل العلم تأخير طلب الحديث والرحلة لتحصيله إلى ما بعد حفظ القرآن وبعضهم يزيد تعلم الفرائض.

وقد كان الشيخ الدكتور نور الدين عتر حفظه الله قد رجح في استقراء بدء طلب الإمام الترمذي للعلم وترحاله وجمعه وتحصيله في كتابه (الموازنة) سنة خمس وثلاثين وما تين وقد جاوز العشرين من عمره، وحجته: (لأننا نجده روى بالواسطة عن شيوخ توفوا قبل هذا التاريخ كعلي بن المدني المتوفى بسامراء سنة (٢٣٤ هـ) ومحمد بن عبدالله بن نمير الكوفي (المتوفى سنة ٢٣٤) أيضا... وأقدم شيوخه وفاة محمد بن عمرو السواق البلخي توفي سنة (٣٦ هـ) ثم محمود بن غيلان المدني توفي سنة أربعين...^(١)).

لكن الشيخ الدكتور عذاب الحمش استدرك عليه ذلك فقال: (وقد ادعى أستاذنا الموقر الاستقراء في تتبع ذلك، والاستقراء لا يفيد العلم إلا إذا كان تاما وقد استقرأت شيوخ الترمذي استقراء تاما... فوجدت الترمذي قد لقي شيخين قبل عام (٢٣٥ هـ) بسنوات قال الترمذي...^(٢)).

لكن المتفق عليه أن الإمام الترمذي رحمه الله قد طلب الحديث في وقت مبكر من حياته بعد ما تعلم القرآن والفرائض على ما اشتهر من بدايات الطلب عند أهل العلم وطلاب الحديث في تلك الفترة الزمنية الزاهرة.

فرحل إلى عدد من البلدان وحصل من شيوخها العلوم حتى بلغ من المنزلة ما قال فيه محمد بن عيسى بن الطباع الثقة المأمون: (ما رأيت من المحدثين أحفظ للأبواب منه)^(٣).

(١) الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين الدكتور نور الدين عتر (٢٣).

(٢) الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع (٧١ / ١) الدكتور عذاب الحمش.

(٣) تهذيب الكمال: (٢٦ / ٢٦٢).

وقد ذكر الدكتور نور الدين عتر في كتاب الموازنة خلاصة رحلة الإمام الترمذي فقال : (ويحدثنا الرواة أن الترمذي بعد أن شب عن الطوق ، طلب العلم من الشيوخ في بلدته ، وشيوخ خراسان كإسحاق بن راهوية نزل بنيسابور ، ومحمد بن عمرو السواق ، وما لبث أن رحل إلى العراق ، فسمع من شيوخ الحديث وحفاظه في ذلك القطر ، ثم دخل الحجاز فسمع من العلماء الحجازيين ، ورحل إلى غير ذلك من البلاد ، ولكننا نجد الترمذي لم يذهب إلى مصر ، ولا الشام ، بل يروي عن علماء هذين القطرين بالواسطة ، ولم نعثر على سبب ذلك ، ولعله اضطراب الأحوال والفتن ، وأغلب الظن أنه لم يدخل بغداد أيضا إذ لو دخلها لسمع الإمام العظيم أحمد بن حنبل ، ولكنه لم يثبت له سماع منه...).

وهذه الرحلة التي شملت عددا من البلاد جعلته يلتقي ويسمع عددا كثيرا من العلماء الخراسانيين والحجازيين والعراقيين^(١) وغيرهم ، ومن أخذ عنهم وحدث عنهم قتيبة بن سعيد وإسحاق بن راهوية ومحمد بن عمرو السواق وخلق^(٢).

قال الشيخ محمد بن عبد الغني البغدادي في كتاب التقييد: (سمع بالحجاز من محمد ابن يحيى بن أبي عمر العدني وبالبصرة من محمد بن بشار بن دار ومحمد بن المثنى وعمر ابن علي بن بحر بن كثير الفلاس وغيرهم).

وبواسط من أبي الشعثاء علي بن الحسن وبالكوفة من أبي كريب ومحمد بن عثمان بن كرامة وعبيد بن أسباط وعلي بن المنذر^(٣).

ولا بد من التنبيه هنا إلى أن الإمام الترمذي ذكر أن شيخا البخاري سمع منه حديثا واستغربه قال الترمذي في جامعه عند حديث أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ لعلي: (يا علي لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك)... وقد سمع محمد ابن إسماعيل مني هذا الحديث واستغربه^(٤).

(١) تهذيب التهذيب (٣٤٤/٩).

(٢) ينظر في ذلك سير أعلام النبلاء (٢٧١/١٣) و تهذيب الكمال: (٢٥١/٢٦) والتهذيب وغيرهما وكفى بالجامع بيانا لشيوخ الإمام الترمذي.

(٣) التقييد للإمام محمد بن عبد الغني البغدادي (٩٦).

(٤) رواه الإمام الترمذي في جامعه (١٠/١٦٢-١٦٢) (٣٩٧٨) التحفة.

تلاميذه رحمه الله:

ومن حدّث عنه أبو بكر إسماعيل السمرقندي ، وأبو حامد أحمد بن عبد الله بن داود المروزي ، وأحمد بن علي بن حسونة وغيرهم كما ذكر ذلك الإمام الذهبي^(١) وغيره من أهل العلم ومن جمعهم بالتفصيل فيما رأيت الدكتور محمد حبيب الرحمن في كتابه (كشف النقاب عما يقوله الترمذي وفي الباب) والدكتور عذاب الحمش^(٢).

(١) السير (٢٧٤/١٣).

(٢) الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع: (١/١١٣-١١٥).

المطلب الثالث: مصنفاته:

قال ابن حبان في الثقات: (كان أبو عيسى ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر)^(١).
وقال الحافظ ابن كثير: (وله المصنفات المشهورة منها الجامع والشمائل وأسماء الصحابة وغير ذلك وكتاب الجامع أحد الكتب الستة التي يرجع إليها العلماء سائر الآفاق)^(٢).

قال الحافظ ابن حجر: (وقال الإدريسي: كان الترمذي أحد الأئمة الذين يقتدى بهم في علم الحديث، صنف الجامع والتواريخ والعلل تصنيف رجل عالم متقن...)^(٣).
ولا يخفى أن له كتابين في العلل وهما المسميان بالعلل الصغير والعلل الكبير أما الصغير فقد أودعه في نهاية جامع، وأما الكبير فقد كان كتابا مستقلا ولا بد في هذا الموضوع من التنبيه على أمرين متعلقان بهذين الكتابين.
الأول: كتاب العلل الصغير:

لقد نبه إليه الدكتور عدا ب الحمش في تسمية كتاب (العلل الصغير) إذ قال:
(فيبدو أن سبب تسميته جاءت من بعض علماء الحديث نظرا لصغر حجمه بالنسبة للعلل الكبير)^(٤).

قلت: والمراد هنا هو وصف كتاب العلل بالصغير إذ لم يصف الإمام الترمذي كتابه بذلك بيد أنه أفصح عن كونه كتابا يتناول العلل كما قال: (وإنما حملنا على ما بينا في هذا الكتاب من قول الفقهاء وعلل الحديث لأننا سئلنا عن ذلك فلم نفعله زمانا ثم فعلناه لما رجونا فيه من منفعة الناس...)^(٥).

الثاني: العلل الكبير:

إن كتاب (العلل الكبير) الذي ألفه الإمام الترمذي لم يكن على الصورة التي بين أيدينا الآن وهذا ظاهر في قول أبي طالب: (هذا كتاب قصرت فيه ترتيب كتاب العلل

(١) سير أعلام النبلاء (١٣/٢٧٣).

(٢) البداية والنهاية (١١/٦٦-٦٧).

(٣) التهذيب (٩/٣٤٥).

(٤) الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع (١/١٣٠).

(٥) شرح علل الترمذي لابن رجب (١/٣٤٠).

لأبي عيسى الترمذي رحمه الله على نسق كتاب الجامع له حتى يسهل في طلب الحديث، إذ الأحاديث فيه متفرقة منشورة فلا يضبطها أبواب تذكر، فرددت أحاديث الطهارة في كتاب الطهارة وأحاديث الصلاة في كتاب الصلاة وهكذا إلى آخر الجامع إلا أن يكون كتاب لم يكن فيه من كتاب العلل حديث أسقطه وأدخلت أحاديث هذه الكتب تحت أبوابها التي هي بتبويب الترمذي على ما أذكره... فعلى هذا النحو جعلت الأحاديث تحت الأبواب، وأسقطت من تراجم الأبواب ما لم يكن في كتاب العلل أحاديث لا يذكر منها أبو عيسى في الجامع، ولا أبواب فيه بابا يقتضي أن تجعل فيه، فأفردت لما كان من هذا النوع فصولا في أواخر الكتب التي تكون تلك الأحاديث منها ونبهت على أنها ليست في الجامع ولم أنه بذلك على ما أدخلته من الأحاديث في الأبواب مما ليس في الجامع إذ يتبين من مطالعة الكتابين ما زاد في كتاب العلل على كتاب الجامع وذلك هو الأقل...^(١).

أما تسميته بـ (العلل الكبير) فلم أقف على تسمية الإمام الترمذي له بهذا الاسم غير أن الإمام أبا طالب القاضي قال: (هذا كتاب قصرت فيه ترتيب كتاب العلل لأبي عيسى الترمذي رحمه الله على نسق كتاب الجامع...)^(٢).

وقال: (ولقد كان يتجه أن يسقط من كتاب العلل كل ما هو مذكور في الجامع...)^(٣)، وقال: (وكتاب العلل أخبرني به الشيخ أبو القاسم...)^(٤).

فهذه الألفاظ تبين أن الكتاب قد وسم بالعلل، لكن لفظ (الكبير) لم يذكره الترمذي، ولا أبو طالب القاضي، فلعل أهل العلم ذكروه على باب الموازنة بينه وبين العلل الذي أودعه في آخر كتابه الجامع.

مع العلم أن هذا الاسم قد ذكره غير واحد من أهل العلم منهم:

١ - قال الإمام الزيلعي في كتاب نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية^(٥).

(١) علل الترمذي الكبير ترتيب أبي طالب القاضي تحقيق حمزة ديب مصطفى (١/٧٣-٧٤).

(٢) علل الترمذي (١/٧٣).

(٣) المرجع السابق (١/٧٤).

(٤) المرجع السابق (١/٧٥).

(٥) نصب الراية (٣/١٤٥) و (٤/٢٢٠).

وقاله الحافظ ابن حجر في غير موضع من الفتح والتهذيب^(١) وكذا ابن القيم في الزاد^(٢) والسيوطي في فتح القدير^(٣)، وغيرهم من أهل العلم .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) فتح الباري (١٩١/٦) أما التهذيب ((١٥٥/١) و (١٦٩/١) و (٤٢/٣).

(٢) (٣٤٩/٢).

(٣) (٣٣٥/٢).

المبحث الثاني : جهوده في الحديث

المطلب الأول: جامع الإمام الترمذي:

أولاً: التعريف بكتاب الجامع، وذلك في فرعين:

الفرع الأول: التحقيق في اسم الكتاب وشهرته.

لقد تنوعت عبارات أهل العلم في تسمية جامع الإمام الترمذي فكان من أشهرها (الجامع) و (جامع الترمذي).

وقد سماه كثير من أهل العلم بهذه التسمية فكان من ناحية النقل كالتواطؤ عليه وذلك لكثرتهم واختصاصهم بهذا العلم .

سأذكر بعض ما قاله أهل العلم على وجه الاختصار الذي يحصل به المقصود:

ولما كان هذا الجامع هو عمدي في تغليق تعاليقه آثرت الابتداء بقول الإمام المباركفوري في شرحه لكتاب الجامع الموسوم ب (تحفة الأحوذى) مقتصرًا على ثلاثة مواضع منه قال: ما جاء في باب الاعتماد في السجود (قلت: وقد وقع في جميع نسخ جامع الترمذي الموجود عندنا...) (١).

وقال في التحفة: (وقال أبو زرعة لم أر بالبصرة أحفظ من هؤلاء الثلاثة علي بن المديني وابن الشاذكوني وعمرو بن علي كذا وقع في نسخ جامع الترمذي وابن الشاذكوني) (٢).

وقال في التحفة: (ليس في نسخ جامع الترمذي الموجودة عندنا لفظ الليثية بعد أم كلثوم) (٣).

ومن عني بشرح الجامع وسماه به ابن سيد الناس في كتابه (النفح الشذي في شرح جامع الترمذي) فقال: (ولما كان كتاب الجامع للإمام أبي عيسى الترمذي الحافظ

(١) (٢/٣١٧).

(٢) (٢/٣١٧).

(٣) (٥/٤٨٣).

- رحمه الله ورضي الله عنه - هو الذي أبدع جامعه وما أبعد...^(١).

وكان أهل العلم قد تتابعوا على تسميته بالجامع، ومن هؤلاء الإمام أبو جعفر العقيلي كتاب (الضعفاء)^(٢)، والحافظ المزي (في تحفة الأشراف)^(٣)، وقد أكد الإمام الذهبي في أكثر من موضع من (سير أعلام النبلاء) هذا الاسم، وفي (العبر في خبر من غير)^(٤)، وابن القيم في إعلام المقنعين^(٥) وهو ما سماه به الحافظ ابن حجر في مواضع من الفتح^(٦) وفي (الإصابة في تمييز الصحابة)^(٧) وفي (الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة)^(٨) وفي (لسان الميزان)^(٩)، وكذا الإمام جلال الدين السيوطي في (طبقات الحفاظ)^(١٠) والحافظ ابن رجب في (ذيل طبقات الحنابلة)^(١١)، وهو ما سماه به الشيخ محمد شمس الحق العظيم آبادي في (عون المعبود)^(١٢) وهو قول الإمام السخاوي في (المقاصد الحسنة)^(١٣) وأختم بالعجلوني الذي قال في (كشف الخفاء): (وليس في جامع الترمذي ومن لغا فلا جمعة له)^(١٤).

قلت: ذكر الدكتور عذاب الحمش في كتابه الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع كلاماً للشيخ عبدالفتاح أبي غدة فقال: (صنف الشيخ عبدالفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى في السنوات الأخيرة رسالة حملت ترجمة: (تحقيق اسمي الصحيحين واسم جامع

(١) (١/١٦٢).

(٢) (١/٣٧).

(٣) (١٣/٢٥٩).

(٤) (١/١٩١ و ٢٢٢ و ٢٢٦).

(٥) (٣/٥٤).

(٦) (١/١٩٠) و (٧/٣٨٢) و (١٤/٢٢٥).

(٧) (٢/٢٢٨) (٣/٤٣٢).

(٨) (١/٨١) و (١٢٣).

(٩) (٢/٣٢٣).

(١٠) (١/٦٥).

(١١) (١/٣٠٠).

(١٢) (٢/٢٦٩) و (٦/١٣٤) و (٩/١٠٨).

(١٣) (١/٢).

(١٤) (١/٩٤-٩٣).

الترمذي) وجاءت رسالته هذه بما يقرب من مائة صفحة ملأها بالفوائد النفيسة وانتقد فيها جمهرة من شيوخنا ومعاصرينا بدءاً بشيخه العلامة أحمد شاکر ومروراً بالعلامة الشيخ محمد يحيى الكاندهلوي صاحب (الكوكب الدرّي على جامع الترمذي) ، والعلامة الشيخ عبدالرحمن المباركفوري في شرح (تحفة الأحوذّي) والشيخ محمد بن جعفر الكتاني ، والعلامة حاجي خليفة ، والشيخ محمد يوسف البنوري، والشيخ نور الدين العتر ، والشيخ أكرم ضياء العمري إلى الشيخ ناصر الألباني الذي (قطّع كتاب الترمذي فإنه خاض في موضوع اسمه طويلاً وأسهب وأطنب وجال وأطال وخرج من هذه المخاضة كما دخلها بغير شيء على حد قول الشيخ أبي غدة)^(١).

والذي دعاني إلى هذا التنبيه والبيان إنصاف الشيخ ناصر رحمه الله لسببين:
الأول: إن الدكتور عذاب لما ذكر ما ذكره الشيخ عبدالفتاح أبو غدة من انتقاد لأهل العلم ذكرها مختصرة ومر عنها مرور الكرام ، لكنه لما جاء على ذكر الشيخ ناصر رحمه الله فصلّ على باب الذم.

الثاني: إن الدكتور عذاب قد تجاوز الكلام بالإحالة مع أن الموضوع موضع ذم مفصّل مما لا يخرجّه أو يعفيه في الباب العلمي وخاصة أنه الناقل المذهب والذاكر للتفصيل.

فرايت أن أبين بعض ما ذكره الشيخ الألباني رحمه الله وما خلص إليه بعد بحثه وأن الحال على غير ما قيل نقلاً وموافقة:

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله: (تنبيه هام): لقد اشتهر كتاب الترمذي عند العلماء باسمين اثنين:

الأول: (جامع الترمذي).

والآخر: (سنن الترمذي).

وهو بالاول أكثر وأشهر وبه ذكره الحفاظ المشهورون كالسمعاني والمزي والذهبي والعسقلاني وغيرهم.

إلا أن بعضهم -من المصنفين وغيرهم- أضافوا إلى الاول لفظة (الصحيح) فقالوا: (الجامع الصحيح) منهم كاتب جلبي في كتابه (كشف الظنون) فذكره بهذا

(١) الإمام الترمذي ومنهجه (١/١٤٩).

الاسم بعد أن أطلقه على (صحيح البخاري) و (صحيح مسلم) وهما حريان بذلك لالتزامهما الصحة فيهما بخلاف الترمذي ومن العجيب أن يتبعه في ذلك العلامة أحمد شاكر، فيطبع الكتاب بهذا العنوان: (الجامع الصحيح) وهو سنن الترمذي! مع أنه حققه تحقيقاً علمياً نادراً وانتقده في كثير من أحاديثه وسلم له بتضعيف بعضها.

ثم قلده في ذلك بعض الناشرين للكتاب ترويجاً للبضاعة مثل دار الفكر في بيروت على سبيل المثال: وذلك غير صحيح عندي من وجوه:

الوجه الأول: أنه خلاف ما جرى عليه الحفاظ كما ذكرت آنفاً وخلاف شهاداتهم

فيه ثانياً كما يأتي قريباً.

الثاني: قال الحفاظ ابن كثير كما في اختصار علوم الحديث (ص ٣٢): (وكان الحاكم أبو عبد الله والخطيب البغدادي يسميان كتاب الترمذي: (الجامع الصحيح) وهذا تساهل منهما فإن فيه أحاديث كثيرة منكورة.

الثالث: أن صنيع المؤلف فيه ينفي تلك التسمية نفياً باتاً فإنه قد روى فيه عشرات الأحاديث مصرحاً بعدم صحتها كاشفاً عن عللها تارة بضعف بعض روايتها وتارة باضطرابها وأخرى بإرسالها كما سيرى القراء ذلك في كتابه إن شاء الله تعالى وكان ذلك تنفيذاً منه لمنهج وضعه للكتاب أبان عنه في كتاب (العلل) المطبوع في آخره فقال ما مختصره: (وإنما حملنا على ما بينا في هذا الكتاب (الجامع) من علل الحديث ما رجونا فيه من منفعة الناس، وأنا قد وجدنا غير واحد من الأئمة تكلموا في الرجال وضعفوا).

الرابع: أن هذا الاسم: (الجامع) هو المناسب لواقع الكتاب من جهة أخرى غير ما تقدم وهي أنه جمع كثيراً من الفوائد والعلوم التي لا توجد في كتاب شيخه البخاري: (الجامع الصحيح) وغيره من كتب السنة وقد أشار إلى شيء من هذا الحفاظ الذهبي فقال رحمه الله: (قلت: في الجامع علم نافع وفوائد غزيرة ورؤوس المسائل وهو أحد أصول الإسلام لولا ما كدره بأحاديث واهية بعضها موضوع وكثير منها في الفضائل)^(١).

وقد أوضح ذلك الامام أبو بكر ابن العربي في أول شرحه على الترمذي فقال:

(١) سير أعلام النبلاء (٣/ ٢٧٤)

(...) وفيه أربعة عشر علما وذلك أقرب إلى العمل وأسلم: أسند وصحح وضعف وعدد الطرق وجرح وعدل وأسمى وأكنى ووصل وقطع وأوضح المعمول به والمتروك وبين اختلاف العلماء في الرد والقبول لآثاره وذكر اختلافهم في تأويله^(١).

وقال رحمه الله في الموضع نفسه خارجا بالتسمية الصحيحة للجامع وهي خلاصة بحثه فقال: (وختاما أرجو أن أكون قد وفقت لخدمة (جامع الترمذي) وتمييز صحيح حديثه من ضعيفه)^(٢).

فهل بعد هذا البيان والتفصيل يجوز أن نمر على الكلام بلا بيان أو ندع القول أنه خرج كما دخل بلا نتيجة!.

الثاني: من سماه الجامع الصحيح:

لقد تقدم تنبيه الشيخ الألباني رحمه الله على هذا وهو المذهب الثاني في التسمية إذ قال الحافظ ابن الصلاح في المقدمة: (التاسع: من أهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجا في أنواع الصحيح لاندراجه في أنواع فيما يحتاج به، وهو الظاهر من كلام الحاكم أبي عبدالله الحافظ في تصرفاته، وإليه يؤول في تسمية كتاب الترمذي بالجامع الصحيح وأطلق الخطيب أبو بكر أيضا عليه اسم الصحيح...) (٣).

وقال الحافظ ابن كثير كما في الباعث: (وكان الحاكم أبو عبدالله والخطيب البغدادي يسميان كتاب الترمذي (الجامع الصحيح)...) (٤).

وقال السيوطي: (ومن أطلق عليها الصحاح كقول السلفي في الكتب الخمسة: اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب، وكإطلاق الحاكم على الترمذي الجامع الصحيح، وإطلاق الخطيب عليه، وعلى النسائي اسم الصحيح، فقد تساهل)^(٥).

وقال الحافظ ابن حجر في النكت: (قلت: وقد أطلق عليه -أيضا- اسم الصحة أبو علي النيسابوري، وأبو أحمد بن عدي، وأبو الحسن الدارقطني، وابن مندة

(١) في ضعيف سنن الترمذي (١/١٦-١٨).

(٢) ضعيف سنن الترمذي (١/٢٢).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (ص ١٩-٢٠) وانظر التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (٤٥-٤٦).

(٥٦).

(٤) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث (١/١١٦).

(٥) تدريب الراوي (١/١٨٠).

وعبدالغني ابن سعيد ، وأبو يعلى الخليلي وغيرهم...) (١).

الثالث: اشتهاره بسنن الترمذي:

لقد اشتهر بين عامة الناس وبعض أهل العلم وسم كتاب جامع الترمذي بالسُنن ، فكثر استعمال هذا اللفظ وقلّ استعمال الجامع إلا في وسط أهل العلم أصحاب الاختصاص ، حتى بات مستغرباً بين الناس إطلاق اسم الجامع عليه عند من عرفه بسنن الترمذي.

قال الدكتور نور الدين عتر في الموازنة: (٤- السنن وهو اسم مشهور للكتاب ، ويكثر نسبته إلى مؤلفه ، فيقال سنن الترمذي تميزاً له من بقية السنن. ووجه هذه التسمية اشتماله على أحاديث الأحكام مرتبة على ترتيب أبواب الفقه ، وما كان كذلك يسمى سنناً ، ولكن الكتاب فيه الأحكام وغيرها - ففي هذه التسمية تجوز بتسمية الكل ببعض أجزائه) (٢).

ومن ذكر هذا اللفظ من أهل العلم وأودعوه كتبهم:

الحافظ ابن كثير كما في البداية والنهاية فقال: (قال أبو يعلى الخليلي القزويني في كتابه علوم الحديث: محمد بن عيسى بن سورة بن شداد الحافظ متفق عليه له كتاب في السنن...) (٣).

وقد سماه كذلك محمد شمس الحق العظيم أبادي في عون المعبود في غير موضع منها: (وفي سنن الترمذي أن رجلاً من ثقيف طلق نساءه فقال له عمر...) (٤).

وقال أيضاً: (لكن الحديث في سنن الترمذي بلفظ آخر...) (٥).

وقال: (ويقرب من هذا ما في سنن الترمذي من كتاب الطهارة...) (٦).

وقال عبدالحكي الكتاني: (وللسبب المذكور تجريد رباعيات سنن الترمذي وقفت

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر: (١٦٤).

(٢) الموازنة (٥٠).

(٣) البداية والنهاية (١١ / ٧٧).

(٤) عون المعبود (٧ / ٧٢).

(٥) (٤٤٧ / ٧).

(٦) (١٥٢ / ١١).

عليه بخطه أيضاً^(١).

وكذا سماه الشوكاني فقال: (والذي في سنن الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ...) ^(٢).

وقال : (قال النووي في التقريب: وتختلف النسخ من سنن الترمذي في قوله حسن أو حسن صحيح...) ^(٣).

وقال أيضاً: (لفظ حديث ابن عباس في سنن الترمذي...) ^(٤).

وقال الصنعاني: (وفي سنن الترمذي عن ابن المبارك أنه اختار أن يكون...) ^(٥).

وقال: (والذي رأيناه في سنن الترمذي بعد سياقه للحديث ما لفظه) ^(٦).

وفي غيرها من المواضع تركتها لحصول المقصود بما قلته.

الفرع الثاني: الوصف العام لكتاب جامع الإمام الترمذي وطريقة ترتيبه.

إن الطبعة التي اعتمدتها لتعليق جامع الإمام الترمذي هي الطبعة الأولى (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م) التي طبعتها دار الكتب العلمية بيروت لبنان الموسومة بـ (تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي) وهي طبعة جديدة مقارنة مع الطبعتين الهندية والمصرية مع ملحق خاص بالأحاديث المستدركة من جامع الترمذي ^(٧).

ولما لم يكن موضوعي وصف التحفة أو شروحات الجامع فسأقتصر على بيان الوصف العام الذي صنف به الإمام الترمذي جامع.

لقد عني الإمام الترمذي رحمه الله بجمع أحاديث الأحكام وغيرها ، وقام بتبويبها وذكر عللها ، ومتابعاتها ، وحكاية أقوال العلماء في الباب ، واختلافهم ليكون بذلك قد أوعى طرائق شيوخه في التصنيف ، كالإمام البخاري ومسلم وغيرهما ليسهل على طالب العلم الوقوف على الحكم الشرعي بدليله وعمله ، ومعرفة أقوال العلماء

(١) فهرس الفهارس (٢/ ١١٤٠).

(٢) فتح القدير (٧/ ٤٩٣).

(٣) المرجع السابق (١/ ٢٠).

(٤) نيل الاوطار (٣/ ١٤١).

(٥) سبل السلام (٣/ ٣٥٤).

(٦) المرجع السابق (٣/ ٣٥٥).

(٧) تحفة الأحوذى (١/ ...) المقدمة.

ومذاهبهم في المسألة ويظهر هذا ببيان الوصف العام لكتابه:

محتوى الكتاب:

لقد أراد الإمام الترمذي من كتابه أن يغني طالب العلوم الشرعية عن غيره من المصنفات التي سبقتة ، فقام بجمع أدلة الأحكام وغيرها مرتبة في أبوابها وكان جامعها قد حوى فنونا عدة منها:

أبواب الأحكام وأبواب البر والصلة و الطب^(١) وأبواب القدر^(٢) وأبواب الفتن^(٣) وأبواب الرؤيا^(٤) وأبواب صفة القيامة^(٥) وأبواب صفة الجنة وأبواب صفة النار وأبواب الإيمان وأبواب العلم وأبواب الاستئذان والأدب^(٦) وأبواب الأمثال وأبواب فضائل القرآن عن رسول الله ﷺ أبواب القراءات عن رسول الله ﷺ وأبواب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ^(٧) وأبواب الدعوات^(٨) وقد ختم جامعها بأبواب المناقب^(٩) ثم أدرج تحت كل باب نصا أو أكثر وجعل فوق النصوص عناوين تدل عليها بالمنطوق وأحيانا يذكره بالمفهوم لوضوح الدلالة فيه .

ولا بد من التنبيه في هذا الموضع على بعض المسائل الدقيقة التي نشرها الإمام الترمذي في جامعته

١ - أسلوبه في تقديم أحاديث الأبواب:

إن مما شاع عند بعض أهل العلم تقديم الإمام الترمذي رحمه الله الحديث المعلن دائما ، وهو بهذا الإطلاق ليس بصحيح والأدلة على ذلك كثيرة، منها :

أ : ما رواه الإمام الترمذي في باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل^(١٠).

(١) تحفة الأحوذى (٦/١٨، ١٥٧).

(٢) تحفة الأحوذى (٦/٢٧٩).

(٣) تحفة الأحوذى (٦/٣١٠).

(٤) تحفة الأحوذى (٦/٤٥٢).

(٥) التحفة (٧/٣٨).

(٦) التحفة (٧/١٩٠، ٢٤٨، ٢٨٠، ٣٣٨، ٣٨٢).

(٧) التحفة (٨/١٢٣، ١٤٤، ١٩٨، ٢٢٣).

(٨) التحفة (٩/٢١٨).

(٩) التحفة (١٠/٥٣).

(١٠) التحفة (١/٢٢٠-٢٢٧) (٨١).

حدثنا هناد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبدالله بن عبدالله الرازي عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال: سئل رسول الله ﷺ عن الوضوء من لحوم الإبل؟ فقال: (توضؤوا منها) وسئل عن الوضوء من لحوم الغنم؟ فقال: (لا تتوضؤوا منها).

قال أبو عيسى: (وقد روى الحجاج بن أرطاة هذا الحديث عن عبدالله بن عبدالله عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أسيد بن حضير).

والصحيح حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب....
وروى عبيدة الصبي عن عبدالله بن عبدالله الرازي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن ذي الغرة الجهني.

وروى حماد بن سلمة هذا الحديث عن الحجاج بن أرطاة فأخطأ فيه وقال فيه عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن أسيد بن حضير.

والصحيح عن عبدالله بن عبدالله الرازي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء ابن عازب. قال إسحاق: صح في هذا الباب حديثان عن رسول الله ﷺ حديث البراء وحديث جابر بن سمرة.

إن كلام الإمام الترمذي في تقديم الحديث الأصح على الصحيح ظاهر بل وأكد عليه في الموضعين كما مر.

ومنه كذلك ما رواه في (باب ما جاء في المني يصيب الثوب)^(١).

حدثنا هناد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن همام بن الحرث قال: ضاف عائشة ضيف فأمرت له بمحفة صفراء فنام فيها فاحتلم فاستحيا أن يرسل بها وبها أثر الاحتلام فغمسها في الماء ثم أرسل بها فقالت عائشة: لم أفسد علينا ثوبنا إنما كان يكفي أن يفركه بأصابعه وربما فركته من ثوب رسول الله ﷺ بأصابعي.

قال أبو عيسى:.... وهكذا روى عن منصور عن إبراهيم عن همام بن الحرث عن عائشة مثل رواية الأعمش.

وروى أبو معشر هذا الحديث عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة.
وحديث الأعمش أصح.

(١) التحفة (٣١٧/١) (١١٦).

ومنه قوله: باب ما جاء في كراهية أن يخص الإمام نفسه بالدعاء^(١).

حدثنا علي بن حجر حدثنا إسماعيل بن عياش حدثني حبيب بن صالح عن يزيد ابن شريح عن أبي حي المؤذن الحمصي عن ثوبان عن رسول الله ﷺ قال: (لا يحل لامرئ أن ينظر في جوف بيت امرئ حتى يستأذن فإن نظر فقد دخل ولا يؤم قوما فيخص نفسه بدعوة دونهم فإن فعل فقد خانهم ولا يقوم إلى الصلاة وهو حقن...).

قال أبو عيسى: ... وقد روي هذا الحديث عن معاوية بن صالح عن السفر بن نسير عن يزيد بن شريح عن أبي أمامة عن النبي ﷺ.

وروي هذا الحديث عن يزيد بن شريح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وكان حديث يزيد بن شريح عن أبي حي المؤذن عن ثوبان في هذا أجود إسنادا وأشهر. وهنا نرى أنه أتى بلفظ: (أجود إسنادا...).

وهذا لفظ من ألفاظ الترجيح بين الأسانيد التي يذكرها.

ب - وأحيانا يقدم حديث الباب الصحيح ثم يتبعه الرواية الأصح كما في باب ما جاء في وصف الصلاة^(٢).

حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا عبيد الله بن عمر أخبرني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فرد عليه السلام فقال: (ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع الرجل فصلى كما كان صلى ثم جاء إلى النبي ﷺ فسلم عليه فرد عليه السلام).

فقال له رسول الله ﷺ: (ارجع فصل فإنك لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث مرار).

فقال له الرجل: والذي بعثك بالحق ما أحسن غير هذا فعلمني.

فقال: إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك في صلاتك كلها.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

(١) التحفة (٢/ ٢٨٥-٢٨٧) (٣٥٤).

(٢) التحفة (٢/ ١٧٦) (٣٠١ و ٣٠٢).

قال: وقد روى ابن نمير هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة ولم يذكر فيه عن أبيه عن أبي هريرة.

ورواية يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر أصح.

وسعيد المقبري قد سمع من أبي هريرة وروى عن أبيه عن أبي هريرة....
وغيرها مما دل على أن إطلاق القول بتقديم الحديث المعل فيه نظر، والصواب ما قرره الحافظ ابن رجب رحمه الله في شرح العلل بقوله: (وقد اعترض على الترمذي - رحمه الله - بأنه في غالب الأبواب يبدأ بالأحاديث الغريبة الإسناد غالباً.

وليس ذلك بعيب فإنه - رحمه الله - ذكر العلل ولهذا تجد النسائي إذا استوعب طرق الحديث بدأ بما هو غلط ثم ذكر بعد ذلك الصواب المخالف له^(١).

وهذا ما قاله الدكتور نور الدين عتر في الموازنة: (وفي جامع الترمذي أمثلة كثيرة يقدم فيها الحديث المرجوح ثم يعقب بالإسناد القوي الذي هو الأصل في الباب ويبين ما في ذلك الحديث الأول من العلة ومن أمثلة ذلك قول الإمام الترمذي في: (باب ما جاء في الإمام ينهض في الركعتين ناسياً).

حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا ابن أبي ليلى عن الشعبي قال: (صلى بنا المغيرة ابن شعبة فنهض في الركعتين، فسبح به القوم وسبح بهم فلما صلى بقية صلاته سلم ثم سجد سجدة السهو وهو جالس ثم حدثهم أن رسول الله ﷺ فعل بهم مثل الذي فعل...).

قال أبو عيسى: حديث المغيرة بن شعبة قد روي من غير وجه عن المغيرة بن شعبة.

قال أبو عيسى: وقد تكلم بعض أهل العلم في ابن أبي ليلى من قبل حفظه.

قال أحمد: لا يحتج بحديث ابن أبي ليلى.

وقال محمد بن إسماعيل بن أبي ليلى هو صدوق ولا أروي عنه لأنه لا يدري صحيح حديثه من سقيمه وكل من كان مثل هذا فلا أروي عنه شيئاً...^(٢).

إن قول الأستاذ الدكتور نور الدين عتر في الموازنة: (أمثلة كثيرة يقدم فيها

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي (٢/٦٢٥).

(٢) الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين (٨٣-٨٤) الدكتور نور الدين.

الحديث المرجوح...) فيه نظر لأن الأكثر هو تقديم المرجوح ذلك أن لفظه يروى أن الأصل هو العكس وليس الأمر كذلك كما مر من قول الإمام ابن رجب. والخال على ما قرره الدكتور ياسر الشمالي في كتابه مناهج المحدثين: (فإذا كان أحد الطريقتين فيه ضعف أو علة فإنه يقدمه غالبا ويبين ما فيه ثم يعقب بالإسناد القوي الذي هو الأصل في الباب)^(١).

الألفاظ الخاصة التي استعملها الإمام الترمذي في الحكم على الأحاديث: لقد اشتهر الإمام الترمذي رحمه الله بإطلاق الأحكام على الأحاديث التي أودعها جامعه في الأكثر الغالب كقوله صحيح أو حسن أو حسن صحيح أو حسن غريب أو غريب إلى غير ذلك من المصطلحات التي اشتهر بها. وقد تكلم أهل العلم في هذا الباب كثيرا وفسروا مصطلحاته وغرضي في هذا الموضوع ذكر الألفاظ التي أجمل أحكامها فيها وكذا الألفاظ التي لم تشتهر عنه وإن إفادت حكما تفصيليا عنده ومن ذلك:

قال الإمام الترمذي: (هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن)^(٢). وقال: (قال أبو عيسى: حديث أيوب أحسن شيء في هذا الباب وأصح)^(٣). وقال: (قال أبو عيسى: هذا حديث حسن ليس إسناده بذلك القائم)^(٤). وقال: (قال أبو عيسى: هذا حديث حسن وقد جود إسناده أبو أسامة هذا الحديث فلم يرو أحد حديث أبي سعيد في بئر بضاعة أحسن مما روى أبو أسامة)^(٥). وقال: (قال أبو عيسى هذا حديث ليس بإسناده بأس)^(٦). وقال: (قال أبو عيسى: هذا حديث غريب من هذا الوجه مرفوع هو صحيح مسند موقوف إلى أصحاب النبي ﷺ ولم يسند إلى النبي ﷺ)^(٧).

(١) مناهج المحدثين (١٥٥) د. ياسر الشمالي.

(٢) التحفة (١/ ٢٢ و ٣٤).

(٣) التحفة (١/ ٤٦).

(٤) التحفة (١/ ٦١).

(٥) التحفة (١/ ١٧٠) وقد تكلم عن تجويد الإسناد كذلك في (١/ ٢٦٣).

(٦) التحفة (١/ ٣٢٨).

(٧) التحفة (٢/ ١٣).

وقال: (قال أبو عيسى: وليس إسناده بذلك)^(١).

وقال: (قال أبو عيسى هذا حديث ليس إسناده بذلك لا نعرفه إلا من حديث أشعث السمان... يضعف في الحديث -أي أشعث-)^(٢).

وقال: (قال أبو عيسى: حديث أنس لا يصح)^(٣).

وقال: (قال أبو عيسى: هذا حديث ليس إسناده بالقوي وقد اضطربوا في إسناده)^(٤).

وقال: (وهذا أصح من الحديث الأول)^(٥).

وقال: (وهذا أصح من حديث سفيان بن وكيع عن عبد الله بن وهب)^(٦).

وقال: (قال أبو عيسى: هذا حديث غريب لا نعلم أحدا أسنده إلا ما روي من هذا الوجه)^(٧).

وقال: (حديث حسن صحيح غريب يستغرب من حديث بيان عن قيس)^(٨).

وكقوله: (قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح يستغرب من حديث إسحاق الأزرق عن الثوري رحمه الله)^(٩).

وقال: (قال أبو عيسى: حديث أنس حديث إسناده ليس بالقوي ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء...)^(١٠).

وقال: (حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه على هذا اللفظ)^(١١).

(١) التحفة (٢/٥١ و ٣/٢٦٣).

(٢) التحفة (٢/٢٨٩).

(٣) التحفة (١/٢٨٩).

(٤) التحفة (٢/٣٧٢).

(٥) التحفة (٢/٤٦٥).

(٦) التحفة (٣/١٢٩).

(٧) التحفة (٣/١٦٢).

(٨) التحفة (٣/٢٨٩).

(٩) التحفة (٤/٣٣).

(١٠) التحفة (٣/٣٤٨).

(١١) التحفة (٣/٣٦٣).

قال الإمام الترمذي: (قال أبو عيسى: هذا حديث منكر لا نعرف أحدا من الثقات روى هذا الحديث عن هشام بن عروة)^(١).

وقال: (قال أبو عيسى: حديث ابن عباس حديث ليس إسناده بذاك القوي)^(٢).

وقال: (قال أبو عيسى: هذا حديث غريب وليس إسناده بمتصل ربعة بن سيف إنما يروي عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو ولا نعرف لربعة بن سيف سمعا من عبد الله بن عمرو)^(٣).

وقال: (قال أبو عيسى: هذا حديث غريب وما أرى إسناده بمتصل)^(٤).

وقال: (قال أبو عيسى: هذا حديث غريب وليس إسناده بالقوي)^(٥).

وقال: (قال أبو عيسى: هذا حديث حسن وهو أصح من الأول)^(٦).

٢ - دقته في الصناعة الحديثية ويظهر ذلك في الحديث عن:

- التحويل في الأسانيد:

من الأمور الشائعة عند علماء الحديث المتخصصين والعلماء الكبار استعمال التحويل في الأسانيد لأغراض متعددة يجمعهم فيها ، الاختصار ، والانتقال من إسناد إلى إسناد ، وبيان المتابعات ، وتعدد المخارج ، ومدار الرواية عندهم مستخدمين حرف الحاء (ح) المهملة لتكون فاصلا بين الإسنادين للأسباب السابقة وغيرها.

ومن هؤلاء الذين استخدموا هذا الحرف وتفننوا في استعماله الإمام الترمذي - رحمه الله - في جامعه وبيان ذلك بذكر نماذج من التحويل عنده.

أغراض التحويل عند الإمام الترمذي

أ : الاجتماع على الشيخ وبيان زيادات بعض الرواة

لقد ابتدأ الإمام الترمذي استعمال هذا النوع من الفن في أول حديث رواه في

(١) التحفة (٣/٤١٩-٤٢٠).

(٢) التحفة (٤/٩٤).

(٣) التحفة (٤/١٦٠).

(٤) التحفة (٤/١٦١).

(٥) التحفة (٤/١٦٢).

(٦) التحفة (٤/١٦٥).

جامعه في أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ فقال: باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور: حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن سماك بن حرب (ح).

وحدثنا هناد حدثنا وكيع عن إسرائيل عن سماك عن مصعب بن سعد عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال:...^(١).

ونلاحظ في هذا الموطن أن الإمام الترمذي قد وضع حرف التحويل (ح) بعد الراوي الذي اجتمع الرواة في الأخذ منه وهو سماك ثم اجتمع رواة الإسناد إلى آخره.

ب : بيان العلو والنزول في الرواية

وكذا فعل في الحديث الثاني من الباب الثاني في باب ما جاء في فضل الطهور فوضع حرف التحويل بعد مدار الرواية فقال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا معن بن عيسى القزاز حدثنا مالك بن أنس (ح).
وحدثنا قتيبة عن مالك عن سهل بن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ....

غير أنا نلاحظ في هذا الفعل زيادة على التحويل في الإسناد السابق مع اجتماعه معه في التحويل وغرضه منه، فكانت زيادته دالة على سعة علمه وتنوع مقصده في هذا الحرف وهو العلو والنزول في الرواية.

وكأنه يقول قد رويت هذا النص إلى مداره وهو الإمام مالك بن أنس بطريقين أحدهما عال والآخر نازل فأفاد تنوع شيوخه وكثرة سعيه وبحته وجمع طرقه ورواته.

ج : بيان توافق الاسانيد ما قبل التحويل

وقد كرر الإسناد في باب الأربعين بعد المائتين ما جاء في أي المساجد أفضل قال: حدثنا الأنصاري أخبرنا معن أخبرنا مالك (ح).

وحدثنا قتيبة عن مالك عن زيد بن رباح وعبيد الله بن أبي عبيد الله الأغر عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ....

ونلاحظ أن الإسنادين قد توافقا فيما كان قبل التحويل واختلفا بعده كما وأنه في الإسناد الأول فصل في أسماء الرواة وفي الثاني اختصر ويظهر هذا بالأمور التالية:

أولاً: قال إسحاق بن موسى الأنصاري وفي الإسناد الثاني اكتفى بقوله حدثنا

(١) التحفة (١/١٩-٢٠).

الأنصاري.

ثانياً: معن بن عيسى القزاز واختصره في الإسناد الثاني فقال أخبرنا معن.

ثالثاً: قال مالك بن أنس وفي الثاني قال أخبرنا مالك.

وهذا يعني أنه وإن اختصر أسماء الرواة إلى مدارها لكنه جعلها متفقة على مدارها برواتها إليه فاستعمل هذا الأسلوب من الاختصار لسبق التعريف بالرواة والله أعلم.

د : الجمع بين الشيوخ

ويؤيد تنوع أغراضه في التحويل فعله في جمع الشيوخ كما في الباب الثالث: باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور فقال: حدثنا قتيبة وهناد ومحمود بن غيلان قالوا حدثنا وكيع عن سفيان (ح).

وحدثنا محمد بن بشار حدثنا عبدالرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن علي عن النبي ﷺ قال:....

إذ بين في هذا الموضع أن من جمعه من شيوخه في الإسناد الأول قد اتفقوا على شيخهم ومن فوقه وهو وكيع عن سفيان.

لكن في الإسناد الثاني روى عن شيخه وهو محمد بن بشار هذا الحديث عن شيخه عبدالرحمن بن مهدي حدثنا سفيان.

فاتفق الطريقان على مدار الرواية الذي سبقه حرف التحويل وهو سفيان.

ذ : تقديم الشيخ الذي أكثر عنه

وأحياناً يجعل التحويل بعد شيخه لكن الظاهر أنه يقدم الشيخ الأكثر عنه لعلو إسناده فيه كما هو في الحديث الثاني والخمسين باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور قال: حدثنا قتيبة عن مالك (ح).

وحدثنا الأنصاري إسحاق بن موسى حدثنا معن حدثنا مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة عن آل ابن الأزرق أن المغيرة ابن أبي بردة وهو من بني عبدالدار أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول:....

ر : زيادة (قال) على حرف التحويل

وأحياناً يزيد على حرف التحويل كلمة (قال) ولم يتبين لي سببها لكن قد تكون

من راوي الجامع عن الإمام الترمذي الذي سمعه مضيفاً إلى التحويل هذا اللفظ ليدل على أنه سماع من الشيخ بلفظه وهذا كقوله في الباب الثالث والثمانين ما جاء في المني والمذي قال: حدثنا محمد بن عمرو السواق البلخي حدثنا هشيم عن يزيد بن زياد (ج).

قال وحدثنا محمود بن غيلان حدثنا حسين الجعفي عن زائدة عن يزيد بن أبي زياد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن علي قال....

ز : اعتبار (الواو) حرف تحويل بدل (ح)

وفي مواضع يستعمل في التحويل حرف (الواو) كقوله: حدثني أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا عوف.

قال أحمد وحدثنا عباد بن عباد هو المهلب وإسماعيل بن عليّة جميعاً عن عوف عن سيار بن سلامة هو أبو المنهال الرياحي عن أبي برزة قال...^(١)

حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك قال: وحدثنا قتيبة عن مالك عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ...^(٢)

الجمع بين الشيوخ:

إن جميع أهل العلم أصحاب الرواية يعتبرون الجمع بين الشيوخ في الأسانيد في أي طبقة من الطبقات فناً من فنون الرواية ونوعاً من أنواع الاختصار في الأسانيد وتأكيدها على شهرة الرواية ومعرفة جم من أهل العلم لها.

وهذا النوع من العلم لم يكن بدعاً أحدثه العلماء بعد بل هو اتباع لمنهج الصحابة رضوان الله عليه ومن سار على طريقته ومن ذلك ما رواه الإمام مسلم في صحيحه قال: وحدثنا داود بن رشيد وإسماعيل بن سالم جميعاً عن هشيم قال داود حدثنا هشيم أخبرنا منصور عن قتادة قال أخبرنا أبو العالية عن ابن عباس قال: سمعت غير واحد من أصحاب النبي ﷺ منهم عمر بن الخطاب وكان أحبهم إليّ أن رسول الله ﷺ نهى

(١) التحفة (١/٤٣٢).

(٢) التحفة (١/٥٢٥).

عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس...) (١).

وكذا كان من فعل بعض التابعين قال الإمام السيوطي: وأخرج ابن أبي الدنيا عن عامر بن عبد قيس قال سمعت غير واحد ولا اثنين ولا ثلاثة من أصحاب محمد ﷺ يقولون: (إن ضياء الإيمان أو نور الإيمان التفكر) (٢).

وسياتي بيان كثير من النماذج من الجمع بين شيوخ التابعين.

وعلى ذلك فإن الإمام الترمذي عنى في روايته الجمع بين الشيوخ لأغراض:

- ١ - إما لبيان كثرة شيوخه الذين روى عنهم هذه الرواية .
 - ٢ - أو أنه عضد بمجموعهم الرواية عن الشيخ للتأكيد على قوة إسنادها ولفظها ما لم يميز روايات بعضهم .
 - ٣ - أو اختصارا للروايات.
- غرضه من الجمع بين شيوخه:
- ١ - التنبيه على قوة الرواية

قال الإمام الترمذي: حدثنا قتيبة وهناد ومحمود بن غيلان قالوا حدثنا وكيع عن سفيان... (٣).

ومثله قوله: حدثنا أبو كريب وهناد وقتيبة قالوا حدثنا وكيع عن سفيان... (٤).
وقد لاحظت في هذا أنه إذا جمع بين أكثر من شيخين من شيوخه يجعل حرف التحويل هناك أحيانا.

ففي الموضعين بعد قوله عن سفيان وضع (ح).
ولعله يريد بمثل هذا الفعل التنبيه على قوة الرواية وشهرتها عند أهل العلم والرواية.

غير أن هذا ليس بمنهج مطرد إذ جمع بين الشيوخ في غير موضع ولم يذكر حرف التحويل ومن ذلك قوله: حدثنا هناد وقتيبة وأبو كريب قالوا حدثنا وكيع عن الأعمش

(١) رواه الإمام مسلم في صحيحه (٤/ ٢٧٠).

(٢) الدر المنثور (٣/ ١٨).

(٣) التحفة (١/ ٣٢) (رقم ٣).

(٤) التحفة (١/ ١٢٨).

قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاوس عن ابن عباس أن النبي ﷺ...^(١).

وقد يجمع بين عدد جم من الشيوخ كقوله: حدثنا قتيبة وهناد وأبو كريب وأحمد ابن منيع ومحمود بن غيلان وأبو عمار الحسين بن حريث قالوا حدثنا وكيع عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ...^(٢).

٢ - ذكر الروايات الدالة بالمعنى على لفظ الرواية الأصل

كما أنه قد يجمع بين الشيوخ إذا كان المعنى في الرواية يدور على لفظ من ألفاظها وما يدل على هذا قوله: حدثنا إسماعيل بن موسى كوفي وهناد ومحمد بن عبيد المحاربي المعنى واحد قالوا حدثنا عبدالسلام بن حرب الملائني عن أبي خالد الدالاني عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس أنه...^(٣).

٣ - تمييز ألفاظ شيوخه بذكر ما زاده بعضهم على بعض

وأحيانا يجمع بين الشيوخ ويأتي بلفظ يدل على زيادة كقوله: حدثنا سلمة بن شبيب وعبدالله بن منير وأحمد بن إبراهيم الدورقي والحسن بن علي الحلواني وغير واحد قالوا: حدثنا يزيد بن هارون حدثنا شريك عن عاصم بن كليب عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ...^(٤).

فقوله (وغير واحد) فيه اختصار لعدد من شيوخه فدلّ عليهم بهذا اللفظ.

٤ - بيان أن أكثر رواياته كانت عن شيخين لتعزيز مروياته

وأحيانا يذكر شيخين من شيوخه كقوله: حدثنا قتيبة وهناد قالوا حدثنا وكيع عن شعبة عن عبدالعزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال...^(٥).

ومثله: حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثني قالوا حدثنا وهب بن جرير حدثني أبي عن محمد بن إسحاق عن ابان بن صالح عن مجاهد عن جابر بن عبدالله قال...^(٦).
ومثله قوله: حدثنا هناد وقتيبة قالوا ثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن

(١) التحفة (١/ ١٩٤).

(٢) التحفة (١/ ٢٣٧).

(٣) التحفة (١/ ٢١١).

(٤) التحفة (١/ ١١٧).

(٥) التحفة (١/ ٣٦).

(٦) التحفة (١/ ٥١).

أبي عبيدة عن عبدالله قال: ...^(١).

ومثله قوله: حدثنا قتيبة ومحمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب البصري قالوا حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن معاذ عن عائشة قالت: ...^(٢).

ومثله قوله: حدثنا علي بن حجر وأحمد بن محمد بن موسى مردويه قالوا أخبرنا عبدالله بن المبارك عن معمر عن أشعث بن عبدالله عن الحسن عن عبدالله بن مغفل: ...^(٣).

ومثله قوله: حدثنا نصر بن علي الجهضمي وبشر بن معاذ العقدي قالوا حدثنا بشر بن المفضل عن عبدالرحمن بن حرملة عن أبي ثفال المري عن رباح بن عبدالرحمن ابن أبي سفيان بن حبيب عن جدته عن أبيها قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: ...^(٤).

ومثله قوله: حدثنا قتيبة وهناد قالوا حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي هاشم عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: ...^(٥).

وكرر مثله أعني في جمع بين راويين من شيوخه في حديث رقم (٤٣) و (٤٨) و (٤٩) و (٥٠) و (٥٦) و (٦٤) و (٧١) و (٧٤) و (٩٠) و (٩٩) و (١٢٤) و (١٣١) و (١٤٦) و (١٧٨) و (١٨١) و (٢٠٧) و (٢١١) و (٢٣٩) و (٢٤٨) و (٢٥٥) و (٢٩٣) و (٣٠٣) و (٣٣٤) وغيرها لكن الغرض بيان كثرتها ووفرة وجودها.

وأحيانا يجمع بين شيخين مبينا لفظ تحملهم عن أسيانهم كقوله: حدثنا أبو عبيدة ابن أبي السفر وهو أحمد بن عبدالله الهمداني الكوفي وإسحاق بن منصور قال أبو عبيدة حدثنا وقال إسحاق أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث حدثني أبي عن حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي عن يعيش بن الوليد المخزومي عن أبيه عن معدان بن أبي طلحة عن أبي الدرداء أن رسول الله ﷺ: ...^(٦).

(١) التحفة (٦٨/١).

(٢) التحفة (٧٦-٧٧/١).

(٣) التحفة (٨٠/١).

(٤) التحفة (٩٢-٩٣/١).

(٥) التحفة (١٢٣/١).

(٦) التحفة (٢٤١/١).

٥ - التصريح باسم شيخه وجمعه بلفظ (غير واحد) يدل على لفظ شيخه المصرح به .

وأحيانا يذكر أحد شيوخه ويأتي بلفظ يدل على الجمع كقوله: حدثنا أبو بكر بن زنجويه البغدادي وغير واحد قال حدثنا الحسين بن محمد حدثنا سليمان بن قرم عن أبي يحيى القتات عن مجاهد عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ... (١).

ومثله قوله: حدثنا هناد والحسن بن علي الخلال وغير واحد قالوا حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب عن عبيدالله بن عبدالله بن رافع بن خديج عن أبي سعيد الخدري قال:... (٢).

ومثله قوله: حدثنا محمد بن بشار والحسن بن علي الحلواني (وغير واحد) قالوا أخبرنا أبو عاصم أخبرنا عبد الحميد بن جعفر أخبرنا محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب النبي ﷺ... (٣).

غير أن الإسناد الأول ذكر فيه شيخا واحدا وقال: (حدثنا) مما يعني أنه أتى بلفظ الشيخ الذي صرح باسمه وهو أبو بكر بن زنجويه لكنه في الثاني جمع بين شيخين وأتبع ذلك بقوله (وغير واحد) وأتبع ذلك بقوله: (قالوا) مما يدل على اتفاقهم على الإسناد واللفظ أو أن معناه يدور حول لفظه وذلك لجمعه بينهم على لفظ (قالوا).

الجمع في شيوخ شيوخه:

مثاله قوله: حدثنا قتيبة بن سعد حدثنا حماد بن زيد وجريز عن منصور عن هلال ابن يسار عن سلمة بن قيس قال قال رسول الله ﷺ... (٤).

وأحيانا يجمع بين أكثر من شيخين في شيوخ شيوخه كقوله: حدثنا هناد حدثنا وكيع وعبدية وأبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت:... (٥).

(١) التحفة (١/٣٦).

(٢) التحفة (١/١٦٨-١٦٩).

(٣) التحفة (٢/١٨٢).

(٤) التحفة (١/٩٧).

(٥) التحفة (١/٣٣٠).

غير أنه يميز زيادات بعضهم كما في هذا الحديث قال: (قال أبو معاوية في حديثه (وقال: توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت) (١).

وقال: حدثنا بندار حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وبهز بن أسد قالوا حدثنا حماد بن سلمة عن حكيم الأثرم عن أبي تيممة الهجيمي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ... (٢).

وقال: حدثنا محمود بن غيلان أخبرنا وكيع ويحيى بن آدم قالوا أخبرنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال:... (٣).

ويجمع بين الشيوخ في وسط الإسناد كما في قوله: حدثنا أبو سعيد عبد الله بن سعيد الأشج حدثنا حفص بن غياث وعقبة بن خالد قالوا حدثنا الأعمش وابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئنا... (٤).

وأحيانا يجمع بين شيخين من شيوخه وشيوخ شيوخه كقوله: حدثنا نصر بن علي ومحمد بن بشار قالوا حدثنا أبو أحمد ومحمد بن عبد الله الزبيري عن سفيان عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر... (٥).

الجمع في شيوخ التابعين:

قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد وعن الأعرج يحدثونه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: (من أدرك من الصبح...) (٦).

وقال: حدثنا بشر بن معاذ البصري حدثنا إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك ابن أبي مخذورة قال أخبرني أبي وجدي جميعا عن أبي مخذورة: أن رسول الله ﷺ... (٧).

(١) التحفة (١/٣٣٢).

(٢) التحفة (١/٣٥٥).

(٣) التحفة (٢/٢٧٧).

(٤) التحفة (١/٣٨٥).

(٥) التحفة (١/٢٥٠-٢٥١).

(٦) التحفة (١/٤٧٢).

(٧) التحفة (١/٤٨٥).

قال الإمام الترمذي: حدثنا أحمد بن الحسن حدثنا المعلى بن أسد حدثنا عبد المنعم هو صاحب السقاء قال حدثنا يحيى بن مسلم عن الحسن وعطاء عن جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم قال:....^(١).

وغيرها مما لو تتبعته وفصلته لاحتاج إلى سفر خاص به لكن فيما ذكرته فيما بدا لي كفاية والله أعلم.

اختصار الأسانيد:

إن الإمام الترمذي اتخذ في اختصار الأسانيد طريقتين رئيسيتين أولاهما جعله الاختصار في أول الإسناد والثاني في آخره.

- الاختصار في الأسانيد المعلقة:

أما الاختصار في أول الإسناد فقد حظيت به المعلقات التي عدد أساليبه فيها فنراه في مثل هذه الطريقة يقدم حديث الباب الصحيح ثم يذكر التعليق لبيان ضعف الإسناد فيختصر الإسناد على جهة التعليق وظاهر الأمر لأحد الأسباب التالية.

الأول: عدم التطويل.

الثاني: اختصاره الإسناد إلى موضع بيان العلة.

الثالث: اختصار الإسناد وذكر الرواية للتأكيد على مذهب فقهي^(٢).

ولا بد من ذكر نماذج لهذا النوع من التعليق لا على سبيل التفصيل بل على سبيل ضرب المثل ، من ذلك ما جاء في باب ما جاء في النهي عن البول قائما حدثنا علي بن حجر أخبرنا شريك عن المقدام بن شريح عن أبيه عن عائشة قالت: (من حدثكم أن النبي ﷺ كان يبول قائما فلا تصدقوه ما كان يبول إلا قاعدا).

قال: وفي الباب عن عمر وبرة وعبد الرحمن بن حسنة.

قال أبو عيسى: حديث عائشة أحسن شيء في الباب وأصح.

وحديث عمر إنما روي من حديث عبد الكريم بن أبي المخارق عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال: (رأني النبي ﷺ وأنا أبول قائما فقال: يا عمر لا تبول قائما فما بليت

(١) التحفة (١/ ٥٠٠).

(٢) وسوف نبين إن شاء الله بعد أسباب التعليق عند الإمام الترمذي ولم أر ذكره هنا حتى لا يقع

التكرار.

قائماً بعد).

قال أبو عيسى: وإنما رفع هذا الحديث عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه أيوب السخيتاني وتكلم فيه^(١).

- وأحياناً يختصر الإسناد ويذكر الرواية للتدليل على صحة المذهب كقوله: وروى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: ما بليت قائماً منذ أسلمت. وهذا أصح من حديث عبد الكريم.

- ويختصره أحياناً مكتفياً بذكر الصحابي والمتن الذي يؤيد أصل المسألة كما في المسألة السابقة إذ ختم الباب بقوله رحمه الله: (وقد روى عن عبد الله بن مسعود قال: إن من الجفاء أن تبول وأنت قائم).

- ويختصره أحياناً لبيان حكماً شرعياً زائداً على حديث الباب كما في باب ما جاء في الوضوء مرتين مرتين إذ قال بعد ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه: (أن النبي ﷺ توضع مرتين مرتين) قال: (قال أبو عيسى: وقد روى همام عن عامر الأحول عن عطاء عن أبي هريرة أن النبي ﷺ توضع ثلاثاً ثلاثاً)^(٢).

- وأحياناً يختصر الإسناد من أوله وآخره ثم يتبعه المتن لتحقيق الغرض من هذا الاختصار كقوله في باب المضمضة والاستنشاق من كف واحدة (وقد روى مالك وابن عيينة وغير واحد هذا الحديث عن عمرو بن يحيى ولم يذكروا هذا الحرف: (أن النبي ﷺ مضمض واستنشق من كف واحدة)...)^(٣).

ومثله في باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد قال: (وروى هذا الحديث علي بن قادم عن سفيان الثوري وزاد فيه (توضأ مرة مرة)).

- وأحياناً يذكر الأسانيد مختصرة دون ذكر شيء من المتن كقوله في باب فيما يقال بعد الوضوء: (قال: وقد روى عبد الله بن صالح وغيره عن معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس عن عقبة بن عامر عن عمر. وعن ربيعة عن أبي عثمان عن جبير بن نفير عن عمر).

(١) التحفة (١/٥٥-٥٦).

(٢) التحفة (١/١٢٩-١٣٠).

(٣) التحفة (١/١٠٤).

وفي باب ما جاء في الوضوء من مس الذكر قال: (وقد روى هذا الحديث أيوب ابن عتبة ومحمد بن جابر عن قيس بن طلق عن أبيه).

- وتارة يختصر الإسناد بعد شيخه ويذكر ما يريد إضافته من المتن ومثاله ما جاء في باب ما جاء في المسح على الجوربين والعمامة فقال: (وذكر محمد بن بشار في هذا الحديث في موضع آخر: (أنه مسح على ناصيته وعمامته).

- وتارة يختصر آخر الإسناد ولا يذكر شيئاً من المتن كقوله في باب ما جاء أن الماء من الماء: (حدثنا أحمد ابن منيع حدثنا عبدالله ابن المبارك أخبرنا معمر عن الزهري بهذا الإسناد مثله).

ومثله ما جاء في باب ما جاء في وقت صلاة العشاء قال: حدثنا أبو بكر محمد بن أبان حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن أبي عوانة بهذا الإسناد نحوه. يشير بذلك إلى الإسناد قبله.

وكقوله في باب ما جاء في الجنب ينام قبل أن يغتسل قال: حدثنا هناد حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق نحوه.

- وأحياناً ينص على أن الإسناد مثله والحديث على المحذوف اختصاراً هو بمعنى حديث الباب مثاله إذ قال في باب في ترك القنوت فقال: حدثنا صالح بن عبدالله عن أبي مالك الأشجعي بهذا الإسناد نحوه بمعناه.

- وأحياناً يكتفي بذكر شيخه وشيخ شيخه ويحذف المتن مشيراً إلى أنه بمعنى حديث الباب كما في باب ما جاء في أن المستحاضة تتوضأ لكل صلاة فقال: حدثنا علي بن حجر أخبرنا شريك نحوه بمعناه.

الفصل الثاني

الحديث المعلق

وفيه أربعة مباحث

المبحث الأول

اقتران التعليق بزمن الرواية

إن استعمال التعليق قديم بقدم الرواية إذ كان الصحابة رضوان الله عليهم يسمع بعضهم من بعض ويكون غير واحد منهم بين الصحابي والنبي ﷺ فيرويه عن النبي ﷺ دون ذكر من حدثه من الصحابة كما عرف في اصطلاح العلماء بمراسيل الصحابة عن بعضهم وهي مقبولة كما هو معلوم في علم المصطلح لأنهم جميعا ثقات.

ثم توسع هذا المفهوم واستخدمه العلماء بالمعنى الاصطلاحي وهو معنى مخصوص تنوعت بسببه الاغراض والأهداف لكن بقيت صورته على حالها على ما سيظهر في تعريف التعليق في الاصطلاح إن شاء الله.

لقد اتفق المتأخرون مع المتقدمين في صورة التعليق وإن اختلفوا في مسماه مع تباين في الحكم على الاحتجاج بها.

إن من المعلوم أن من أوائل المصنفين للأحاديث على الأبواب الفقهية هو الإمام مالك في موطأه والذي أودع في تصنيفه المعلقات التي نص على تسميتها بالبلاغات وجعل ذلك أنواعا ، منها ما يذكر فيه صحابين في حديث مرفوع كما جاء في كتاب الطهارة باب العمل في الوضوء قال: (عن مالك أنه بلغه أن عبدالرحمن بن أبي بكر قد دخل على عائشة زوج رسول الله ﷺ يوم مات سعد بن أبي وقاص فدعا بوضوء فقالت له عائشة : يا عبدالرحمن أسبغ الوضوء...) (١).

ومنه ما يكون عن رسول الله ﷺ دون ذكر الصحابي كقوله في باب جامع الوضوء: عن مالك أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال: استقيموا ولن تحصوا واعملوا

(١) الموطأ (٥/١٩/١) فؤاد.

وخير أعمالكم...) (١).

ومنه ما يكون عن صحابين موقوفا كما قال في باب ما جاء في ترك الوضوء مما مسته النار: (عن مالك أنه بلغه أن علي بن أبي طالب وعبدالله بن عباس كانا لا يتوضآن مما مست النار) (٢).

ومثله ما جاء في باب الرعاف عن مالك أنه بلغه أن عبدالله بن عباس: (كان يعرف فيخرج فيغسل الدم ثم رجع فبنى ولم يتكلم) (٣).
فإننا نرى أن الذي سماه الإمام مالك بلاغا صورته مطابقة لما سماه أهل العلم عامة تعليقا ثم تتابع أهل العلم مودعين المعلقات في كتبهم.

وكان أول من اشتهر عنه هذا اللفظ الإمام الدارقطني على ما أشار إليه ابن الصلاح في المقدمة فقال: (التعليق الذي يذكره أبو عبدالله الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين وغيره من المغاربة في أحاديث من صحيح البخاري قطع إسنادها قد استعمله الدارقطني من قبل صورته صورة الانقطاع وليس حكمه حكمه ولا خارجا ما وجد ذلك فيه منه من قبيل الصحيح إلى قبيل الضعيف...) (٤).

وقد صرح بالأولية الحافظ ابن حجر في التعليق فقال: (فأما تسمية هذا النوع بالتعليق فأول ما وجد ذلك في عبارة الحافظ الأوحدي أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني وتبعه عليه من بعده...) (٥).

وقال الصنعاني: (أي عرف بالتعليق بين أئمة هذا الشأن كالحميدي والدارقطني بل كان أول من وجد في كلامه...) (٦).

وقد رجعت إلى كتب الحديث ومصادره قبل عصر الدارقطني فلم أجدها فيها شيئا يبين غير ما سقته قبل .

(١) الموطأ (١/٣٤).

(٢) الموطأ (١/٢٦) فؤاد.

(٣) الموطأ (١/٢٨).

(٤) المقدمة (٣١-٣٢).

(٥) تعليق التعليق (٢/٧).

(٦) فتح المغيبي (١/٧٦-٧٨).

تعريف التعليق:

المعلق لغة: المعلق هو اسم مفعول وأصله علق قال ابن فارس: (العين واللام والقاف أصل كبير صحيح يرجع إلى معنى واحد وهو: (أن يناط الشيء بالشيء العالي) ثم يتسع الكلام فيه والمرجع كله إلى هذا الأصل)^(١).

قال ابن منظور: (علق: علق - بفتح العين المهملة وكسر اللام - بالشيء علقا - بفتح اللام - وعلقة - بكسر اللام - نشب فيه قال ابن جرير: إذا علقت مخالبه بقرن أصاب القلب أو هتك الحجابا وفي الحديث: فعلقت الأعراب به أي نشبوا وتعلقوا...) ^(٢).

وقد جاء لفظ التعليق في كتاب الله تعالى {فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا} ^(٣).

قال الإمام القرطبي: (أي لا هي مطلقة ولا ذات زوج قاله الحسن. وهذا تشبيه بالشيء المعلق من شيء لأنه لا على الأرض استقر ولا عليه المحمل وهذا مطرد في قولهم «أرض - بإسكان الراء وفتح الضاد المعجمة - من المركب بالتعليق» ^(٤).

وعلق على هذا الحافظ ابن حجر رحمه الله في التعليق: (قلت: أخذه من تعليق الجدار فيه بُعد وأما أخذه من تعليق الطلاق وغيره فهو أقرب للسببية لأنهما معنويان) ^(٥).

وقال السخاوي: (واستبعد شيخنا أخذه من تعليق الجدار وإنه من الطلاق وغيره أقرب وشيخه البلقيني على خلافه) ^(٦).

المعلق اصطلاحاً: قال ابن الصلاح في المقدمة: (ثم إن لفظ التعليق وجدته مستعملاً فيما حذف من مبتدأ إسناده واحد فأكثر حتى أن بعضهم استعمله في حذف

(١) معجم مقاييس اللغة (٤/ ١٢٥) ابن فارس.

(٢) لسان العرب (٩/ ٣٥٦).

(٣) سورة النساء (١٢٩).

(٤) الجامع لأحكام القرآن (٥/ ٤٠٧).

(٥) تغليق التعليق (٢/ ٧).

(٦) فتح المغيبي (١/ ٧٨).

كل الإسناد^(١).

قال الحافظ ابن حجر: (وأما التعريف به في الجامع فهو أن يحذف من أول الإسناد رجلاً فصاعداً معبراً بصيغة لا تقتضي التصريح بالسماع مثل قال وروي وزاد وذكر أو يروى ويذكر ويقال وما أشبه ذلك من صيغ الجزم والتمريض)^(٢).
وقال الصنعاني: (وهو الذي حذف من مبتدأ إسناد واحد أو أكثر)^(٣).
وقد أضاف الإمام السيوطي في التدريب مفسراً معنى الحذف في أول الإسناد فقال: (صورته أن يحذف من أول الإسناد واحد فأكثر على التوالي بصيغة الجزم)^(٤).
قلت: قوله بصيغة الجزم قال فيه العراقي في الألفية:

وإن يكن أول الإسناد حذف مع صيغة الجزم فتعليقاً عرف
ولو إلى آخره أما الذي لشيخه عزاً بقال فكذي

فشرح ذلك بقوله: (قلت: استعمل غير واحد من المتأخرين التعليق في غير المجزوم به، منهم الحافظ أبو الحجاج المزني كقول البخاري في باب مس الخبر من غير لبس، ويروى فيه عن الزبيدي عن الزهري عن أنس عن النبي ﷺ ذكره في الأطراف وعلم عليه علامة التعليق للبخاري...) ^(٥).

(١) المقدمة (٣٢).

(٢) تغليق التعليق (٨/٢).

(٣) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (١/١٢١).

(٤) تدريب الرواي (١/٢١٩).

(٥) فتح المغيـب بشرح ألفية الحديث للحافظ العراقي (٢٦-٢٧) وحديث تحفة الأشراف (٣ /

٣٥٠) (رقم ١٥٣٣).

المبحث الثاني

أغراض التعليق عند الإمام الترمذي في جامعه

لقد قمت بتتبع معلقات الإمام الترمذي رحمه الله في جامعه ونظرت فيها فوجدت أن له عددا من الأسباب دعت به إلى تعليق الأسانيد والروايات أجلها فيما يأتي سائلا الله تعالى التوفيق في المقصد:

المطلب الأول: التأكيد على ورود الرواية بأكثر من لفظ:

وقال الإمام الترمذي : (حدثنا هناد حدثنا حفص بن غياث عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا تستنجوا بالروث ...)

وقد روى هذا الحديث إسماعيل بن إبراهيم وغيره عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله: (أنه كان مع النبي ﷺ ليلة الجن) الحديث بطوله فقال الشعبي: إن النبي ﷺ قال: (لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام فإنه زاد إخوانكم من الجن).

وكان رواية إسماعيل أصح من رواية حفص بن غياث... (١)

وقال : حدثنا يحيى بن موسى حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي حدثنا خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن زيد قال : (رايت النبي ﷺ مضمض واستنشق من كف واحد فعل ذلك ثلاثا)

وقد روى مالك وابن عيينة وغير واحد هذا الحديث عن عمرو بن يحيى ، ولم يذكروا هذا الحرف : (أن النبي ﷺ مضمض واستنشق من كف واحد) وإنما ذكره خالد بن عبد الله ، وخالد بن عبد الله ثقة حافظ عند أهل الحديث (٢).

وقال في باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد : حدثنا محمد بن يشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال : (كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام الفتح

(١) التحفة (١) / ٧٥ - ٧٦).

(٢) الحفة (١) / ١٠٤).

صلى الصلوات كلها بوضوء واحد

وروى هذا الحديث علي بن قادم عن سفيان الثوري وزاد فيه : (توضأ مرة مرة) (١) .

المطلب الثاني: الاختصار في الأسانيد:

لقد قام الإمام الترمذي بتعليق الأسانيد واختصارها لعدد من الأسباب وبيانها على ما بدا لي على النحو التالي:

أ: التعليق:

ومن ذلك قول الإمام الترمذي: (وحدث زيد بن أرقم في إسناده اضطراب: روى هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن زيد بن أرقم. ورواه شعبة ومعمّر عن قتادة عن النضر بن أنس.

فقال شعبة: عن زيد بن أرقم وقال معمّر عن النضر بن أنس عن أبيه عن النبي

ﷺ.

قال أبو عيسى: سألت محمدا عن هذا فقال: يحتمل أن يكون قتادة روى عنهما جميعاً) (٢).

قلت: ومثل هذا في ثبوت الوجهين والاختلاف في روايتهما قوله: (قال أبو عيسى: روى هذا الحديث الأعمش وأبو عوانة وغيرهما عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي.

وروى سفيان الثوري وابن عيينة وغير واحد عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي.

قال: وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: كلاهما عندي صحيح عن أبي إسحاق يحتمل أن يكون عنهما جميعاً) (٣).

وقال: (وروى وكيع وأبو يحيى الحمانى عن الأعمش قال قال ابن عمر: (كان النبي صلى الله إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض).

(١) التحفة (١ / ١٦١) .

(٢) التحفة (١ / ٣٨-٣٩) ومثله في التحفة (٣ / ٢٠٢) ويأتي بعد

(٣) التحفة (٣ / ٢٠٢) .

وكلا الحديثين مرسل ويقال: لم يسمع الأعمش من أنس ولا من أحد من أصحاب النبي ﷺ...^(١).

وأحيانا يبين العلل المتعددة في الإسناد كقوله: (قال أبو عيسى: وقد روى حديث ابن عباس سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن ابن عباس قوله. ولم يذكر فيه أبا العالية ولم يرفعه)^(٢).

وقال مينا وهم الثقة وخطأه كما في قوله: (وروى حماد بن سلمة هذا الحديث عن الحجاج بن أرطاة فأخطأ فيه وقال فيه عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن أسيد بن حضير والصحيح عن عبدالله بن عبدالله الرازي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب...)^(٣).

وأحيانا يذكر أكثر من راو في رواية ثم يبين ضعفها إشارة لعله فيه كقوله: (وقد روى الحكم بن عتيبة وحماد عن إبراهيم النخعي عن أبي عبدالله الجدلي عن خزيمة بن ثابت ولا يصح.

قال علي بن المديني: قال يحيى بن سعيد قال شعبة: لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبدالله الجدلي حديث المسح)^(٤).

وأحيانا يذكر الحديث ويبين علل الرواية فيه ولو تعددت كقوله: (وروى حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر: (أن بلالا أذن بليل فأمره النبي ﷺ أن ينادي إن العبد نام) قال أبو عيسى: هذا حديث غير محفوظ.

والصحيح ما روى عبدة بن عمر وغيره عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: (إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن مكتوم) قال: وروى عبدالعزيز بن أبي رواد عن نافع: أن مؤذنا لعمر أذن بليل فأمره أن يعيد الأذان وهذا لا يصح أيضا لأنه عن نافع عن عمر منقطع ولعل حماد بن سلمة أراد هذا الحديث.

والصحيح رواية عبدالله وغير واحد عن نافع عن ابن عمر والزهري عن سالم

(١) التحفة (١/٦١-٦٢).

(٢) التحفة (١/٢١٣).

(٣) التحفة (١/٢٢٧).

(٤) التحفة (١/٢٦٩).

عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: (إن بلالا يؤذن بليل).
قال أبو عيسى: ولو كان حديث حماد صحيحاً لم يكن لهذا الحديث معنى إذ قال
رسول الله ﷺ: (إن بلالا يؤذن بليل).
فإنما أمرهم النبي ﷺ فيما يستقبل فقال: (إن بلالا يؤذن بليل).
ولو أنه أمره بإعادة الأذان حين أذن قبل طلوع الفجر لم يقل: (إن بلالا يؤذن
بليل).

قال علي بن المديني: حديث حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن
النبي ﷺ غير محفوظ وأخطأ فيه حماد بن سلمة^(١).
وتارة يذكر الإسناد الموصول ويكون صحيحاً ثم يتبعه بالمعلق مع التنصيص على
الأصحية كقوله: حدثنا محمد بن غيلان أخبرنا عبدالرزاق أخبرنا سفيان عن الأعمش
عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن
فأمرني أن آخذ....

وروى بعضهم هذا الحديث عن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق:
(أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن فأمره أن يأخذ) - وهذا أصح^٢.
ب: دفع التعارض بتضعيف أحد الإسنادين.

قال الإمام الترمذي بعد روايته حديث الباب وهو حديث عائشة فقال: (قال أبو
عيسى: حديث عائشة أحسن شيء في الباب وأصح).

وحديث عمر إنما روي من حديث عبدالكريم بن أبي المخارق عن نافع عن ابن
عمر عن عمر قال: (رأيت النبي ﷺ وأنا أبول...).

قال أبو عيسى: وإنما رفع هذا الحديث عبدالكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف
عند أهل الحديث ضعفه أيوب السخيتاني وتكلم فيه...^(٣).

وأحياناً يجمع الروايات وطرقها مختصرة وبيان الأصح منها كقوله: (قال أبو
عيسى وهكذا روى منصور وعبيدة الضبي عن أبي وائل عن حذيفة مثل رواية

(١) التحفة (١/٥١٦-٥١٧).

(٢) التحفة (٣/٢٠٧).

(٣) التحفة (١/٥٦).

الأعمش.

وروى حماد بن أبي سليمان وعاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ وحديث أبي وائل عن حذيفة أصح^(١).

وكقوله بعد أن ذكر عددا من المعلقات: (قال أبو عيسى: وأصح شيء في هذا عندي حديث إسرائيل وقيس عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبدالله لأن إسرائيل أثبت وأحفظ لحديث أبي إسحاق من هؤلاء وتابعه على ذلك قيس بن الربيع...) ^(٢).

وقال: (وروى ابن لهيعة هذا الحديث عن حبان بن واسع عن أبيه عن عبدالله بن واسع عن أبيه عن عبدالله بن زيد: (أن النبي ﷺ توضأ وأنه مسح رأسه بماء غبر فضل يديه).

ورواية عمرو بن الحارث عن حبان أصح لأنه قد روي من غير وجه هذا الحديث عن عبدالله بن زيد وغيره: (أن النبي ﷺ أخذ لرأسه ماء جديدا) ^(٣). وقال: (وهذا حديث في إسناده اضطراب ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب كبير شيء).

قال محمد: وأبو إدريس لم يسمع من عمر شيئا) ^(٤).

ج: ذكر المتابع للتأكيد على أن الإسناد مروي على الوجه كقوله: (قال أبو عيسى: هكذا روى محمد بن ربيعة عن الأعمش عن أنس هذا الحديث) ^(٥).

ح: التعليق لبيان أن انفراد الثقة بلفظ عن الثقات لا يمنع قبول رواية ما تفرد به قال رحمه الله: (وقد روى مالك وابن عيينة وغير واحد هذا الحديث عن عمرو بن يحيى ولم يذكر هذا الحرف: (أن النبي ﷺ مضمض واستنشق من كف واحدة).

وإنما ذكره خالد بن عبدالله وخالد بن عبدالله ثقة حافظ عند أهل الحديث) ^(٦).

خ: وأحيانا يذكر رواية الإسناد على وجهين كلاهما صحيح لكن أحدهما أصح

(١) التحفة (١/٥٨-٥٩).

(٢) التحفة (١/٧٠).

(٣) التحفة (١/١١٦).

(٤) التحفة (١/١٥٠).

(٥) التحفة (١/٦١).

(٦) التحفة (١/١٠٤).

من الآخر كقوله في باب ما جاء في التشديد في البول بالإسناد إلى الأعمش سمعت مجاهدا يحدث عن طاوس عن ابن عباس....

وروى منصور هذا الحديث عن مجاهد عن ابن عباس.

ولم يذكر فيه (عن طاوس).

ورواية الأعمش أصح^(١).

قال المباركفوري: (وروى البخاري هذا الحديث في صحيحه على الوجهين قال الحافظ في الفتح: وإخراجه له على الوجهين يقتضي صحتها عنده فيحتمل أن مجاهدا سمعه من طاوس عن ابن عباس ثم سمعه من ابن عباس بلا واسطة أو العكس...) (٢).

وتارة يبين الأصح لرواية غير واحد من الثقات له ومن ذلك قوله: (حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشر....

وروى هذا الحديث هشيم عن أبي بشر عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير. ولم يذكر فيه هشيم عن بشير بن ثابت.

وحديث أبي عوانة أصح عندنا لأن يزيد بن هارون روى عن شعبة عن أبي بشر رواية أبي عوانة^(٣).

د: التعليق لبيان النكارة في الرواية:

قال الإمام الترمذي: (وروى رشدين بن سعد وغيره هذا الحديث عن الضحاك ابن شرحبيل عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب: (أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة).

قال: وليس هذا بشيء.

والصحيح ما روى ابن عجلان وهشام بن سعد وسفيان الثوري وعبد العزيز بن

(١) التحفة (١/١٩٥-١٩٦).

(٢) التحفة (١/١٩٦) وقد سبق في ثبوت الرواية من طريقين.

(٣) التحفة (١/٤٣١).

محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي ﷺ^(١).
ومثله قوله: (وقد روى يونس بن يزيد وغير واحد عن الزهري عن سالم هذا
الحديث ولم يرفعه وإنما رفعه سفيان بن حسين)^(٢).
قلت ووجه النكارة المشار إليها هي في بيان الحافظ في الفتح: (وسفيان بن حسين
ضعيف في الزهري...) ^(٣).

ذ: التعليق لبيان غلط بعض الرواة في بعض الأسماء:
قال الإمام الترمذي: (قال: وروى شعبة هذا الحديث عن خالد بن علقمة فأخطأ
في اسمه واسم أبيه فقال: مالك بن عرفة عن عبد خير عن علي.
قال: وروي عنه عن مالك بن عرفة مثل رواية شعبة والصحيح خالد بن
علقمة)^(٤).
ومنه كذلك قوله: (قال أبو عيسى: سمعت محمدا يقول حديث سفيان أصح من
حديث شعبة في هذا.

وأخطأ شعبة في مواضع من هذا الحديث فقال: عن حجر أبي العنبر.
وإنما هو حجر بن العنبر ويكنى أبا السكن.
وزاد علقمة بن وائل وليس فيه عن علقمة وإنما هو حجر بن عنبر عن وائل بن
حجر وقال: (خفف بها صوته) وإنما هي (مد بها صوته))^(٥).
فهو في هذا الموضع أبان غلط الراوي في الأسماء ووهمه في المتن ثم أتبعه بترجيح
رواية سفيان عليه كما ذكر في سؤاله لأبي زرعة: (قال أبو عيسى: وسألت أبا زرعة
عن هذا الحديث فقال: حديث سفيان في هذا أصح.
قال: روى العلاء بن صالح الأسدي عن سلمة بن كهيل نحو رواية سفيان)^(٦) ثم
أتبع ذلك بوصل إسناده.

(١) التحفة (١/١٢٩).

(٢) التحفة (١/٢٠٥).

(٣) فتح الباري (٣/٣١٤).

(٤) التحفة (١/١٣٧).

(٥) التحفة (١/٦٣-٦٥).

(٦) التحفة (١/٦٩).

ر: التعليق لبيان المقدار الذي سمعه الراوي من شيخه.

قال الإمام الترمذي: (قال علي بن المديني قال يحيى بن سعيد قال شعبة: لم يسمع قتادة من أبي العالية إلا ثلاثة أشياء: حديث عمر: (أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس).
وحديث ابن عباس عن النبي ﷺ قال: (لا ينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يونس ابن متى) وحديث علي: (القضاة ثلاثة)^(١).

المطلب الثالث: التعليق لبيان حكم شرعي زائد على حديث الباب:

قال الإمام الترمذي في باب ما جاء في الوضوء مرتين مرتين... (قال أبو عيسى: وقد روى همام عن عامر الأحول عن عطاء عن أبي هريرة أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً)^(٢).

وأحياناً يبين اللفظ الزائد ليفسر المجل كما في قوله بعد ذكر حديث الباب: (عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: (كان النبي ﷺ يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام الفتح صلى الصلوات كلها بوضوء واحد ومسح على خفيه...)).
وروى هذا الحديث علي بن قادم عن سفیان الثوري وزاد فيه (توضأ مرة مرة)...^(٣).

وأحياناً يذكر حديث الباب لبيان حكم شرعي ثم يعلق متناً آخر لبيان زيادة حكم ومن ذلك قوله في باب ما جاء في الجنب ينام قبل أن يغتسل فذكر بإسناده إلى عائشة قالت: (كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب ولا يمسه ماء)...
وقد روى غير واحد عن الأسود عن عائشة عن النبي ﷺ: (أنه كان يتوضأ قبل أن ينام)^(٤).

ومنه قوله رحمه الله: (حدثنا بندار حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وبهز بن أسد قالوا حدثنا حماد بن سلمة عن حكيم الأثرم عن أبي تيممة الهجيمي عن

(١) التحفة (١/٤٦١-٤٦٢).

(٢) التحفة (١/١٣٠).

(٣) التحفة (١/١٦١).

(٤) التحفة (١/٣٢٠).

أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : (من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها أو كاهناً فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ) ...

وقد روي عن النبي ﷺ قال: (من أتى حائضاً فليصدق بدينار)^(١).

المطلب الرابع: التعليق لتعزيز الإسناد الضعيف بقول الصحابة رضوان الله عليهم.

يقوم الإمام الترمذي بذكر حديث الباب ثم يحكم على إسناده ثم يعزز ذلك بقول الصحابة ومن بعدهم للتأكيد على أن هذه الرواية مشهورة بينهم ومعمول بها وإن لم يصح إسناده ومن ذلك قوله في باب من رأى الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم: حدثنا أحمد بن عبدة حدثنا المعتمر بن سليمان قال حدثني إسماعيل بن حماد عن أبي خالد عن ابن عباس قال: (كان النبي ﷺ يفتتح صلاته بيسم الله الرحمن الرحيم).

قال أبو عيسى: وليس إسناده بذلك وقد قال بهذا عدة من أصحاب النبي ﷺ منهم أبو هريرة وابن عمر وابن عباس وابن الزبير ومن بعدهم من التابعين...^(٢).

وقال: (قال أبو عيسى: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح رواه مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ نحو حديث أيوب وزاد فيه (من المسلمين)).

ورواه غير واحد عن نافع ولم يذكروا فيه (من المسلمين)^(٣).

المطلب الخامس: بيان من وافقت فتواه من الصحابة النص:

كان الإمام الترمذي يسرد النصوص الشرعية عن رسول الله ﷺ موصولة ثم يتبعها بأقوال الصحابة أو أفعالهم أو فتواهم معلقة لبيان توافقهم مع النص الوارد في الباب ومن هذا قوله في باب من لم يسجد فيه بالإسناد إلى زيد بن ثابت قال: (قرأت على رسول الله ﷺ النجم فلم يسجد فيها)... واحتجوا بحديث عمر: أنه قرأ سجدة على المنبر فنزل سجد ثم قرأها الجمعة الثانية فتهياً للناس للسجود فقال: إنها لم تكتب علينا إلا أن نشاء فلم يسجد ولم يسجدوا...^(٤).

(١) التحفة (١/٣٥٦).

(٢) التحفة (٢/٥٢-٥٣).

(٣) التحفة (٣/٢٨٣-٢٨٤).

(٤) التحفة (٣/١٤١).

المطلب السادس: الاختصار في المتن:

لقد قام الإمام الترمذي ببيان مواضع اختصار متون الروايات مع الإشارة في الغالب لمختصرها، غرضه بذلك بيان وجه الرواية وما يناسب تبويبه.

ومن الألفاظ التي استخدمها في ذلك: رواه فلان مختصراً. قال رحمه الله: (وروى أحمد بن حنبل عن يحيى بن آدم هذا الحديث مختصراً)^(١).

وجاء هذا اللفظ في باب ما جاء في رؤيا النبي ﷺ الميزان والدلو فقال: حدثنا محمد بن بشار حدثنا وهب بن جرير بن حازم عن أبيه عن أبي رجاء عن سمرة بن جندب قال: (كان النبي ﷺ إذا صلى بنا الصبح أقبل على الناس بوجهه وقال هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا)....

ويروى هذا الحديث عن عوف وجرير بن حازم عن أبي رجاء عن سمرة عن النبي ﷺ في قصة طويلة.

قال: وهكذا روى محمد بن بشار هذا الحديث عن وهب بن جرير مختصراً^(٢). وقال في باب ما جاء في التسبيح والتكبير والتحميد عند المنام... باب منه فقال: (وروى الأعمش هذا الحديث عن عطاء بن السائب مختصراً).

وجاء عنه بلفظ (مختصر) قال: ومن سورة الحج (قال أبو عيسى هذا حديث حسن ولا نعرف لقتادة سماعاً من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا من أنس وأبي الطفيل وهذا عندي مختصر إنما يروي عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر فقرأ: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ} الحديث بطوله وحديث الحكم بن عبد الملك عندي مختصر من هذا الحديث).

وقال: في باب ومن سورة مريم (قد رواه سعيد بن أبي عروبة وهمام وغير واحد عن قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة عن النبي ﷺ حديثه المعراج بطوله وهذا عندنا مختصر من ذلك).

وقوله: (اختصره).

قال الإمام الترمذي في باب ما جاء في الاستثناء في اليمين: (قال أبو عيسى:

(١) التحفة (٣/١٦٧).

(٢) رواه الترمذي (٢٢٩٤).

سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث خطأ خطأ فيه عبدالرزاق اختصره من حديث معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (إن سليمان بن داود...) وأخيرا فإنه قد ظهر لي ان للإمام الترمذي في المعلقات المرفوعة والموقوفة والمقطوعة مقاصد أجملها بالتالي :

أولا: ذكر الروايات التي تؤيد حديث الباب من حيث فقهه.

ثانيا : ذكر الروايات التي فيها زيادات على حديث الباب في الإسناد والمتن أو في أحدهما.

ثالثا : ذكر الروايات التي تخالف حديث الباب من ناحية الإسناد والمتن مما صح عنده أو لم يصح.

ويضاف على ذلك مما كان منه في الموقوفات أمران هما:

الأول: بيان مذاهب الصحابة الموافقة للحديث قولا وفعل.

الثاني : بيان مذهب من خالف حديث الباب منهم بالقول والفعل. وهذا يرجع إلى أمور منها:

أ: عدم وقوفه على الحديث الذي افتى على خلافه.

ب: عدم ثبوته عنده.

ج: الاختلاف في فقه الحديث.

أما الحال في التابعين فإنه من المعلوم أن عصر الرواية قد أوسع فيه ودخل على حملة العلم ما دخل فخضعوا لعلم الجرح والتعديل.

بيد أنه يمكن اقتناص بعض مقاصد التعليق عند الإمام الترمذي في جامعه.

أولا: أخذ التابعي بالحديث ومتابعته لفتوى شيوخه من الصحابة رضوان الله عليهم.

ثانيا : فتوى التابعي المخالفة لحديث الباب وهذا يرجع إلى عدد من الأمور فيما يبدو

لي:

أ: عدم ثبوت الحديث عنده.

ب: اتباع التابعي لفتوى شيخه من الصحابة الكرام.

ج: الاختلاف في فقه الحديث والاستنباط منه.

المبحث الثالث

منهجه في التعليق في الجامع

المطلب الأول: صور التعليق عند الإمام الترمذي في جامعه:

لقد تقدم في بيان تعريف التعليق الاصطلاحي أنه ما حذف من مبتدأ إسناد واحد فأكثر كما نص على ذلك أهل العلم وعليه فإني أبين منهج الإمام الترمذي في التعليق من خلال

أولاً: حذف شيخه:

لقد وضعت هذا العنوان بناء على ما هو مشهور من قول أهل العلم أن مما يعد معلقاً قول الراوي عن شيخه (قال) وهذا على باب الغالب إذ تحديد المحذوف في الإسناد على وجه الجزم فيه عسر شديد ولا يتوصل إليه إلا بتنقيص الراوي أو بجمع مرويه والنظر في الراوي المحذوف أو بالفاظ التحمل المحتملة في التعليق.

لقد فرق أهل العلم بين قول الراوي: قال فلان، وقال لي فلان، وهذا ظاهر في قول الحافظ ابن حجر رحمه الله في النكت: (قوله: ويلغني عن بعض المتأخرين من أهل المغرب أنه جعله قسماً من التعليق ثانياً وإضافة إليه مثل قول البخاري وقال لي فلان فوسم ذلك بالتعليق المتصل من حيث الظاهر المنفصل من حيث المعنى)^(١)...

قلت: لم يصب هذا المغربي في التسوية بين قوله: قال فلان وبين قوله قال لي فلان فإن الفرق بينهما ظاهر لا يحتاج إلى دليل فإن قال لي مثل التصريح بالسماع (قال) المجردة ليست صريحة أصلاً.

وأما ما حكاه عن أبي جعفر بن حمدان وأقره إنما يقال في العرض والمناولة ففيه نظر فقد رأيت في الصحيح عدة أحاديث قال فيها قال لنا فلان وأوردها في تصانيفه خارج الجامع بلفظ (حدثنا).

ووجدت في الصحيح عكس ذلك وفيه دليل على أنهما مترادفان.

والذي تبين لي بالاستقراء من صنيعه أنه لا يعبر في الصحيح بذلك إلا في الأحاديث الموقوفة أو المستشهد بها فيخرج ذلك حيث يحتاج إليه عن أصل مساق

(١) هذا الجزء في المقدمة لابن الصلاح (٣٣).

الكتاب ومن تأمل ذلك في كتابه وجده كذلك^(١).

قلت: وعلى ما تقدم يكون الحافظ ابن حجر قد استدرك على نقل ابن الصلاح عن المغربي و على قول ابن حمدان في المعنى المراد من قول الإمام البخاري رحمه الله (قال لي) (وقال لنا فلان).

غير أن ابن حجر لم يبين لنا في هذا الموضع المفهوم من (قال فلان) لكنه قال في التعليق: (وكذا لفظة (قال) لكنها لم تشتهر اصطلاحاً للمدلسين مثل لفظة (عن) فحيث لا يلزم من استعمال البخاري لها أن يكون مدلساً وقد صرح الخطيب بأن لفظة (قال) لا تحمل على السماع إلا إذا عرف من عادة المحدث أنه لا يطلقها إلا فيما سمع^(٢)).

وقد رد على من نفى التعليق (يقال) أنه يلزم التدليس والبخاري ليس بمدلس فقال في النكت: (قوله: (والبخاري ليس مدلساً): أقول: لا يلزم من كونه يفرق في مسموعاته بين صيغ الأداء من أجل مقاصد تصنيفه أن يكون مدلساً.

ومن هذا الذي صرح أن استعمال (قال) إذا عبر بها المحدث عما رواه أحد مشايخه مستعملاً لها فيما لم يسمعه منه كان تدليساً ؟ !

وكان ابن الصلاح أخذ ذلك من عموم قولهم أن حكم عن وأن وقال وذكر واحد وهذا على تقدير تسليمه لا يستلزم التسوية بينها من كل جهة كيف وقد نقل ابن الصلاح عن الخطيب أن كثيراً من أهل الحديث لا يسمون بين قال وعن في الحكم. فمن أين يكون حكمها عند البخاري واحداً... فإذا تقرر ذلك لم يستلزم التدليس لما وصفنا.

وأما قول ابن مندة (أخرج البخاري) (قال) وهو تدليس فإنما يعني أن حكم ذلك عنده هو حكم التدليس ولا يلزم أن يكون كذلك حكمه عند البخاري^(٣).

وبخلاصة هذا المذهب أن (قال) من ألفاظ التعليق مع التأكيد أن الإمام البخاري ليس بمدلس وقد جمع أقوال أهل العلم في ذلك الإمام السخاوي في فتح المغيث فقال:

(١) النكت (٢٣٤) وتعليق التعليق (١٠/٢).

(٢) تعليق التعليق (٩/٢).

(٣) النكت (٢٣٤-٢٣٥).

(وعلى الحكم بكونه تعليقا مشى المزي في أطرافه ولم يقل إن حكمه الانقطاع ولكن قد حكم عبدالحق وابن العربي السني بعدم اتصاله.

وقال الذهبي حكمه الانقطاع ونحوه قول أبي نعيم أخرجه البخاري بلا رواية...^(١).

ولخص قوله فيها: (وبالجملة فالمختار الذي لا يحيد عنه كما قال شيخنا أن حكم (قال) في الشيوخ مثل غيرها من التعاليق المجزومة)^(٢).

قال الإمام السيوطي: (ولم يستعملوا التعليق في غير صيغة الجزم كيروى عن فلان كذا أو يقال عنه ويذكر ويحكى وشبهها بل خصوا به صيغة الجزم كقال وفعل...).

قال الحافظ العراقي:

وإن يكن أول الإسناد حذف مع صيغة الجزم فتعليقا عرف
ولو إلى آخره أما الذي لشيخه عزا بقال فكذي
عننة كخبر المعازف لا تصغ لابن حزم المخالف

قال السخاوي: (ما رواه المحدث عن شيخه بقال (أما) المصنف الذي لشيخه عزى ما أورده (بقال) وزاد ونحوهما (فكذي) إسناد (ذي عننة) فيشترط للحكم باتصاله شيان: لقي الراوي لمن عنن عنه وسلامته من التدليس...)^(٣).

قلت: ومن استخدم هذا اللفظ الإمام الترمذي في جامعه ومن ذلك قوله في باب ما جاء في التيمم للجنب إذا لم يجد الماء (وقال محمود في حديثه: (إن الصعيد الطيب وضوء المسلم).

قلت: محمود هذا هو ابن غيلان شيخ الإمام الترمذي على ما سيأتي بيانه بعد. وكذا قوله في باب ما جاء في البول يصيب الأرض: قال سعيد قال سفيان وحدثني يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك نحو هذا.

قلت: سعيد هو ابن عبد الرحمن المخزومي شيخ الإمام الترمذي. وغيرها مما يأتي ذكره بعد لكن المراد هنا التمهيد لمذهب الإمام الترمذي في

(١) فتح المغيث بشرح الفية الحديث للسخاوي (٧٩/١).

(٢) فتح المغيث (٨١/١).

(٣) فتح المغيث (٥٠/١).

الجامع اعتمادا على الاستقراء وأقوال بعض أهل العلم ومن ذلك قول الإمام ابن حجر في تعليل استعمال الإمام البخاري لفظ (قال) في الصحيح في كتابه النكت: (الثاني: أن يكون قد ذكره في موضع آخر بالتحديث فاكتفى عن إعادته ثانياً)^(١).

وقال في التعليل: (وقد صرح الخطيب بأن لفظ (قال) لا تحمل على السماع إلا إذا عرف من عادة المحدث أنه لا يطلقها إلا فيما سمع)^(٢).

وقد زاد على ما ذكره في التعليل في مقدمة كتابه الهدي فقال: (فقد صرح الخطيب وغيره بأن لفظ (قال) لا يحمل على السماع إلا ممن عرف من عادته أنه لا يطلق ذلك إلا فيما سمع فاقتضى ذلك أن من لم يعرف ذلك من عادته كان الأمر فيه على الاحتمال والله أعلم)^(٣).

وعليه فإن الذي بدا لي أن من هؤلاء العلماء الذين اعتبروا لفظ (قال) على السماع إذا أوردوها على شيوخهم وجعلوها لفظ التحمل عنهم هو الإمام محمد بن عيسى بن سورة الترمذي وبيان ذلك من خلال استقراء الجامع في لفظ (قال):

١- قال الإمام الترمذي في باب ما جاء في التيمم للجنب إذا لم يجد الماء (١٢٤) (حدثنا محمد بن بشار ومحمود بن غيلان قالوا حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا سفيان عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ.... وقال محمود في حديثه: (إن الصعيد الطيب وضوء المسلم).

وهذا يظهر فيه أن لفظ (قال) قد سبقه حرف الواو العاطفة على ما قبلها لتمييز لفظ الشيوخ عن بعضهم كما وأنها تبين أن العطف راجع على أصل لفظ التحمل وهو التحديث الذي صدر الرواية فيه بقوله (حدثنا محمد بن بشار ومحمود بن غيلان). مما دل على لفظ (وقال) محمولة على التحديث الأول والسماع من الشيخ بلا واسطة.

٢- ومثله ما قال في باب ما جاء في التغليس بالفجر (حدثنا قتيبة عن مالك بن أنس قال وحدثنا الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن

(١) النكت (٢٣٣).

(٢) تغليق التعليق (٩/٢).

(٣) هدي الساري مقدمة فتح الباري (١٧).

عائشة قالت: (إن كان رسول الله ﷺ ليصلي الصبح...).

قال الأنصاري: (فيمر النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس).

وقال قتبية: (متلفعات بمروطهن).

ولعل قائلًا يقول إن لفظ (قال) في هذا الموضع ليس من ألفاظ التحمل بل من ألفاظ التميز.

قلت: بل في رأيي أنه في الموضع السابق محتمل للوجهين لكن الإمام الترمذي ذكر ما هو أصرح منه في هذا اللفظ لبيان أنها من ألفاظ التحمل ومن ذلك قوله في باب ما جاء في البول يصيب الأرض (حدثنا ابن أبي عمر وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: دخل أعرابي المسجد....

قال سعيد قال سفيان وحدثني يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك نحو هذا).

إن هذا الموضع جاء بلفظ التحمل (قال) وجعله على أصل رواية التحديث.

ومن هذا قوله في باب ما جاء في المستحاضة أنها تغتسل عند كل صلاة (حدثنا قتبية حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنها قالت: (استفتت أم حبيبة ابنة جحش رسول الله ﷺ فقالت: (...).

قال قتبية قال الليث: لم يذكر ابن شهاب أن رسول الله ﷺ أمر أم حبيبة أن تغتسل عند كل صلاة ولكنه شيء فعلته هي).

ومنه قوله في باب ما جاء في كراهية النوم قبل العشاء والسمر بعدها (حدثنا أحمد ابن منيع حدثنا هشيم أخبرنا عوف.

قال أحمد وحدثنا عباد بن عباد هو المهلب وإسماعيل بن علية جميعا عن عوف ابن سيار بن سلامة هو أبو المنهال الرياحي عن أبي برزة قال: (كان النبي ﷺ يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها).

لقد استعمل الإمام الترمذي هنا قال على اعتبارين:

الأول: أنه أنزلها منزلة التحديث على أصل رواية الحديث عنده.

الثاني: على أنها من ألفاظ التحويل وهو من نواذر صنيعه.

والغرض هنا اعتبار لفظ (قال) على السماع لا التعليق وهو ظاهر.

٣- بل إنه رحمه الله جعل لفظ (قال) عن شيخه وشيخه علي السماع كما في باب ما جاء ما يقول عند دخوله المسجد (حدثنا علي بن حجر أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم عن ليث عن عبدالله بن الحسن عن أمه فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى قالت:....

وقال علي بن حجر قال إسماعيل بن إبراهيم فلقيت عبدالله بن الحسن بمكة فسألته عن هذا الحديث فحدثني به...).

فقد صرح الإمام الترمذي في أول الرواية بلفظ التحمل وهو قوله (أخبرنا علي ابن حجر) وقال في الموضع الثاني (وقال علي بن حجر).

وقال في لفظ شيخه في التحمل (أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم) وفي الموضع الثاني جعل لفظ التحمل (قال) وقال علي بن حجر قال إسماعيل بن إبراهيم...).

ومثله قوله في باب ما جاء في وضع اليدين ونصب القدمين في السجود: (حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن أخبرنا المعلى بن أسيد أخبرنا وهيب عن محمد بن عجلان عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعيد عن أبيه (أن النبي ﷺ أمر بوضع اليدين ونصب القدمين).

قال عبدالله وقال المعلى أخبرنا حماد بن مسعدة عن محمد بن عجلان عن محمد ابن إبراهيم عن عامر بن سعيد (أن النبي ﷺ أمر بوضع اليدين) فذكر نحوه ولم يذكر فيه (عن أبيه).

وهذا الموضع ظاهر فيه اللفظ عن شيخه وعن شيخ شيخه لا عن أحدهما فقط. ومن ذلك قوله في باب ما جاء في صلاة التسييح (حدثنا أحمد بن عبدة الضبي أخبرنا أبو وهب قال سألت عبدالله بن المبارك عن الصلاة التي يسبح فيها....

قال أحمد بن عبدة أخبرنا وهب بن زمعة قال أخبرني عبدالعزيز وهو ابن أبي رزمة قال قلت لعبدالله بن المبارك: إن سها فيها يسبح في سجدتي السهو عشرا عشرا....

إن أحمد بن عبدة هو شيخ الإمام الترمذي كما هو معلوم ولفظ التحمل السابق عنه (حدثنا) واللفظ الآخر عنه (قال أحمد بن عبدة).

فكان لفظ (قال) محمول على السماع لا التعليق.

ومنه ما قال في باب ما جاء في صلاة الخوف (حدثنا محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد القطان أخبرنا يحيى بن سعيد الأنصاري عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات بن جبر عن سهل بن أبي حثمة أنه قال في صلاة الخوف قال:....
قال محمد بن بشار سألت يحيى بن سعيد عن هذا الحديث فحدثني عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة عن النبي ﷺ بمثل حديث يحيى بن بن سعيد الأنصاري وقال لي أكتبه إلى جنبه.
ولست أحفظ الحديث ولكنه مثل حديث يحيى بن سعيد الأنصاري).
وهذا الموضع فيه تصريح بالسماع وأن (قال) محمولة عليه.
وبهذا الاستقراء الناقص ظهر لي أن الإمام الترمذي جعل لفظ التحمل (قال) محمول على السماع لا على التعليق لما تقدم من أمثلة ظاهرة عن شيوخه ولا يمكن حملها فيما بدا لي على غير السماع والله أعلم.
ثانيا: حذفه لأكثر من راويين من أول الإسناد:

لقد تقدم في مبحث اختصار الأسانيد بيان أقسامها وضرب أمثلتها وهي في هذا الموضع أخص مما سبق بيانه ، وهي مندرجة هنا تحت منهجية الإمام في التعليق بذكر الأمثلة الخاصة في هذا المبحث وبيانه في أمثلة أنتقيتها من بعض الأبواب إلى أول أبواب النكاح:

١- قال في أبواب الطهارة الباب التاسع الرخصة في ذلك: (قال أبو عيسى: وهكذا روى منصور وعبيدة الضبي عن أبي وائل عن حذيفة مثل رواية الأعمش.
وروى حماد بن أبي سليمان وعاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ...) (١).

٢- وقال في باب ما جاء في الاستتار عند الحاجة: (قال أبو عيسى: هكذا روى محمد بن ربيعة عن الأعمش عن أنس هذا الحديث) (٢).

٣- وقال في باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد: (قال: وروى سفيان الثوري هذا الحديث عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة أن النبي ﷺ....

(١) التحفة (١ / ٥٨) .

(٢) التحفة (١ / ١٢٩) .

وراه وكيع عن سفيان عن محارب عن سليمان بن بريدة عن أبيه.
ورواه عبد الرحمن بن مهدي وغيره عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن
بريدة عن النبي ﷺ مرسلًا...^(١).

ثالثًا: حذف الإسناد إلى النبي ﷺ:

لقد نوع الإمام الترمذي رحمه الله طرق تعليقه الرايات في الجامع كما هو ظاهر
في هذه التقسيمات، ومن تلك التعليقات ما عنوانته في هذا الموضع أعني به ما ذكر فيه
النبي ﷺ ولم يسبقه بأحد من الرواة صحابيا أو غير صحابي وهو على قسمين:

القسم الأول: ما كان من لفظ النبي ﷺ، وأمثلته:

- ١- قال الإمام الترمذي في باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور: (وإنما حديثه
قال سمعت النبي ﷺ يقول: (إنني مكاثر بكم الأمم فلا تقتلن بعدي)).
- ٢- وقال في باب ما جاء ويل للأعقاب من النار: (وقد روي عن النبي ﷺ أنه
قال: (ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار)).
- ٣- وقال في باب ما جاء في الرخصة في السمر بعد العشاء: (وقد روي عن النبي
ﷺ قال: (لا سمر إلا لمصل أو مسافر)).
- ٤- وقال في باب ما جاء في إقامة الصفوف: (وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال:
(من تمام الصلاة إقامة الصف)).
- ٥- وقال في باب ما يقول إذا سلم: (وقد روي عن النبي ﷺ أنه كان يقول بعد
التسليم: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على
كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع الجد منك الجد)).
- ٦- وقال في باب ما جاء في كراهية المرور بين يدي المصلي: (وقد روي عن النبي
ﷺ أنه قال: (لأن يقف أحدكم مائة عام خير له من يمر بين يدي أخيه وهو يصلي)).
- ٧- وقال في باب فيمن يشك في الزيادة والنقصان: (وروي عن النبي ﷺ أنه قال:
(إذا شك أحدكم في الواحد والثنتين فليجعلها واحدة وإذا شك في الإثنين والثلاث
فليسجد في ذلك سجدتين قبل أن يسلم)).
- ٨- وقال في باب ما جاء في التسييح في أدبار الصلاة: (وقد روي عن النبي ﷺ

(١) التحفة (١ / ١٦١ - ١٦٢).

أنه قال: (حصلتان لا يحصيها رجل مسلم إلا دخل الجنة يسبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين ويحمده ثلاثا وثلاثين وكبره أربعاً وثلاثين ويسبح الله عند منامه عشراً ويحمده عشراً ويكبره عشراً).

القسم الثاني: ما كان خبراً عن فعل النبي ﷺ ومن هذا:

١- قال الإمام الترمذي في باب ما جاء أن النبي ﷺ كان إذا أراد الحاجة أبعد في المذهب: (ويروى عن النبي ﷺ: (أنه كان يرتاد لبوله مكاناً كما يرتاد لمنزله).

٢- وقال في باب ما جاء ليلني منكم أولوا الأحلام والنهي: (وقد روي عن النبي ﷺ (أنه كان يعجبه أن يليه المهاجرون والأنصار ليحفظوا عنه).

٣- وقال في باب ما جاء في القراءة في الظهر والعصر: (وقد روي عن النبي ﷺ أنه قرأ في الظهر قدر تنزيل السجدة.

وروي عنه: أنه كان يقرأ في الركعة الأولى من الظهر قدر ثلاثين آية وفي الركعة الثانية قدر خمسين آية....

وري عن النبي ﷺ أنه قرأ في المغرب بالأعراف في الركعتين كليهما.

وروي عن النبي ﷺ أنه قرأ في المغرب بالطور).

٤- وقال في باب ما جاء في القراءة في صلاة العشاء: (وقد روي عن النبي ﷺ: أنه قرأ في العشاء الآخرة بسورة والتين والزيتون).

٥- وقال في باب ما جاء في الصلاة عند الزوال: (وروي عن النبي ﷺ أنه كان يصلي أربع ركعات بعد الزوال لا يسلم إلا في آخرهن).

قال إسحاق إن معنى هذا الحديث مثل ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: (من قرأ قل هو الله أحد) فقد قرأ ثلث القرآن).

رابعاً: حذف الإسناد إلى الصحابي:

إن هذا العنوان يندرج تحته نوعان من الأمثلة التطبيقية:

المثال الأول: ما كان معلقاً وقد ذكر فيه الصحابي لكنه مرفوع إلى النبي ﷺ:

وهذا النوع أصله المرفوع لكن ذكرته في هذا الموطن إشارة إلى مناسبة العنوان وليس الغرض من ذكره أنه موقوف ولهذا أمثلة كثيرة منها.

١- قال الإمام الترمذي في باب ما جاء في الوضوء لكل صلاة: (وقد روي في

حديث عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: (من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات)...).

٢- وقال في باب ما جاء في سؤر الكلب: (وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو هذا...).

غير أن هذا النوع ليس هو المقصود في البحث هنا وإنما غرضي النوع الثاني وهو:

المثال الثاني: ما كان معلقاً ومنتهاه إلى الصحابي:

أعني بها الموقوفات سواء كان من فعل الصحابي ، أو قوله ، أو نقله ، أو كان له حكم المرفوع.

١- قال الإمام الترمذي في باب ما جاء في النهي عن البول قائماً: (وروى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: قال عمر رضي الله عنه: (ما بلت قائماً منذ أسلمت).

وفي الباب نفسه قال: (وقد روي عن عبد الله بن مسعود قال: (إن من الجفاء أن تبول وأنت قائم).

٢- وقال في أبواب الطهارة الباب التاسع باب الرخصة في ذلك: (يروى عن عبيدة أنه قال: أسلمت قبل وفاة النبي ﷺ بستين).

٣- وقال في باب ما جاء في التيمم: (وقال بعض أهل العلم منهم ابن عمر وجابر وإبراهيم والحسن قالوا: التيمم ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين).

٤- وقال في باب ما جاء في الرجل ينسى الصلاة (ويروى عن أبي بكر أنه نام عن صلاة العصر فاستيقظ عند غروب الشمس فلم يصل حتى غربت الشمس).

ومما ذكره الإمام الترمذي موقوفاً واعتبر مثله عند أهل الحديث له حكم المرفوع قوله:

١- قال في باب ما جاء في الوضوء من الموطأ (قال: وفي الباب عن عبد الله بن مسعود قال: (كنا نصلي مع رسول الله ﷺ لا نتوضأ من الموطأ)).

٢- وقال في باب ما جاء في التيمم: (وقد روي عن عمار أنه قال: (تيممنا مع النبي ﷺ إلى المناكب والآباط)).

٣- وقال في باب ما جاء فيمن يسمع النداء فلا يجيب: (وقد روي عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ أنهم قالوا: (من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له)).

خامسا: حذف الإسناد إلى التابعين:

لقد كان تعليق الإمام الترمذي إلى التابعين على صورتين لكل منهما غرض:
الأول: ما علق إسناده إلى التابعي مع ذكر الصحابي إلى منتهى الرواية.
وغرضه من ذلك أمور ذكرتها في أبواب التعليق ومن ذلك بيانه للتعليل وتعدد الطرق وذكر المتابعات والشواهد ومن هذا قوله:

١- في باب ما جاء في وضوء النبي ﷺ في وضوء النبي ﷺ كيف كان: (قال أبو عيسى: حديث علي رواه أبو إسحاق الهمداني عن أبي حية وعبد خير والحارث عن علي).

٢- في باب ما جاء في ترك الوضوء مما غيرت النار: (ورواه عطاء بن يسار وعكرمة ومحمد بن سيرين عن ابن عباس عن النبي ﷺ...).

٣- في باب ما جاء في ترك الوضوء من القبلة: (وقد روى عن إبراهيم عن عائشة: (أن النبي ﷺ...)).

الثاني: ما حذف مبدأ إسناده إلى التابعين الذي يسميه أهل الحديث (المقطوع) وهو مقصدي في هذا الموضع إذ كان غرضه من إيراد أقوالهم بيان مذاهبهم وخلافهم في المسائل الفقهية أو النص على فتواهم فيها أو تفسيرهم لنص ومن ذلك:

١- قال في باب ما جاء في كراهية البول في المغتسل: (وقد كره قوم من أهل العلم البول في المغتسل وقالوا: إن عامة الوسواس منه ورخص فيه بعض أهل العلم منهم ابن سيرين وقيل له: إنه يقال إن عامة الوسواس منه؟ فقال ربنا الله لا شريك له).

٢- وقال في باب ما جاء في بول ما يؤكل لحمه: (وهو معنى قوله: (والجروح قصاص) قد روي عن محمد بن سيرين قال: إنما فعل بهم النبي ﷺ هذا قبل نزول الحدود).

٣- وقال في باب ما جاء في المستحاضة أنها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد: (وقال بعض أهل العلم منهم عطاء بن أبي رباح: أقل الحيض يوم وليلة وأكثره خمسة

عشر يوما).

٤- وقال في باب ما جاء في الكفارة في ذلك^(١): (وقال ابن المبارك: يستغفر ربه ولا كفارة عليه.

وقد روى نحو قول ابن المبارك عن بعض التابعين منهم سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي...).

٥- وقال في باب ما جاء في كم تمكث النفساء: (ويروى عن الحسن البصري أنه قال: إنها تدع الصلاة خمسين يوما إذا لم تر الطهر.

ويروى عن عطاء بن أبي رباح والشعبي ستين يوما).

المطلب الثاني: صيغ التعليق عند الإمام الترمذي في الجامع:

لقد تنوعت عبارة الإمام الترمذي وصيغه في إيراد ألفاظ التعليق التي صدرها معلقات كتابه فرأيت أشهرها يرجع إلى:

١- روى وروي.

اللفظ الأول: روى:

لقد صدر الإمام الترمذي المعلقات بألفاظ متعددة منها (روى) وكان لها في كل موضع دلالة كما يأتي ومن جملة ذلك ذكره هذا اللفظ على الإطلاق مشعرا بها الصبغة ومنه ما قال في باب جاء في النهي عن البول قائما: (وروى عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر رضي الله عنه....

وهذا أصح من حديث عبدالكريم).

ومنه ما جاء في باب المضمضة والاستنشاق من كف واحد: (وقد روى مالك وابن عيينة وغير واحد هذا الحديث عن عمرو بن يحيى ولم يذكروا هذا الحرف (أن النبي ﷺ مضمض واستنشق من كف واحد) وإنما ذكره خالد بن عبدالله وخالد بن عبدالله ثقة حافظ عند أهل الحديث).

ومن تنصيبه على الصحيح ما قال في باب ما جاء في ترك الوضوء مما غيرت النار: (والصحيح إنما هو عن ابن عباس عن النبي ﷺ هكذا روى الحفاظ).

ومثله باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل: (قال أبو عيسى: وقد روى

(١) يعني إتيان الحائض.

الحجاج بن أرطاة هذا الحديث عن عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أسيد بن حضير.

والصحيح حديث عبد الرحمن بن أبي يعلى عن البراء بن عازب (...). وأحيانا يورد هذا اللفظ يقدم أحد الروائين على الأخرى لبيان الأصحية دون اختلاف لفظهما كما قال فيما جاء في الرخصة في ذلك - أي من الباب السابق -: (قال أبو عيسى: وهكذا روى منصور وعبيدة الضبي عن أبي وائل عن حذيفة مثل رواية الأعمش).

وروى حماد بن أبي سليمان وعاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ.

وحديث أبي وائل عن حذيفة أصح). ومثله ما جاء في باب ما جاء في كراهية ما يستنجى به: (قال أبو عيسى: وقد روى هذا الحديث إسماعيل بن إبراهيم وغيره عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبدالله....).

وكان رواية إسماعيل أصح من رواية حفص بن غياث (...). ومثله ما قال في باب ما جاء أنه يأخذ لرأسه ماء جديدا: (وروى ابن لهيعة هذا الحديث عن حبان بن واسع عن أبيه عن عبدالله بن زيد....). ورواية عمرو بن الحارث عن حبان أصح لأنه قد روي من غير وجه هذا الحديث عن عبدالله بن زيد وغيره (...).

ومثله قوله في باب ما جاء في التشديد في البول: (وروى منصور هذا الحديث مجاهد عن ابن عباس ولم يذكر فيه (عن طاوس). ورواية الأعمش أصح).

ومثله ما قال في باب ما جاء في المني يصيب الثوب: (وروى أبو معشر هذا الحديث عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة). وحديث الأعمش أصح).

وأحيانا يأتي بهذا اللفظ مصدرا للإسناد به ومبيناً أن فيه ضعفا مع النص عليه وبيانه كما في باب ما جاء في الاستتار عند الحاجة فقال: (قال أبو عيسى: هكذا روى

محمد بن ربيعة عن الأعمش عن أنس هذا الحديث.

وروى وكيع وأبو يحيى الحماني عن الأعمش قال قال ابن عمر....

وكلا الحديثين مرسل ويقال: لم يسمع الأعمش من أنس ولا من أحد من أصحاب

النبي الله ﷺ....).

بل إنه يزيد الأمر وضوحاً من خلال الحكم على الإسناد بالإضطراب مع أنه صدره بلفظ (روى) كما قال في باب ما جاء في الاستنجاء بالحجرين: (قال أبو عيسى: وهكذا روى قيس بن الربيع هذا الحديث عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبدالله نحو حديث إسرائيل

وروى معمر وعمار بن رزيق عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبدالله.

وروى زهير عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه الأسود بن يزيد

عن عبدالله.

وروى زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن يزيد عن الأسود

ابن يزيد عن عبدالله.

وهذا حديث فيه اضطراب...).

ومثله ما جاء في باب فيما يقال بعد الوضوء: (قال: وروى عبدالله بن صالح

وغيره عن معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس عن عقبة بن عامر عن

عمر وعن ربيعة عن أبي عثمان عن جبير بن نفير عن عمر.

وهذا حديث في إسناده اضطراب.

ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب كبير شيء).

بل إنه يورد هذا اللفظ مصرحاً بأن الإسناد المعلق ليس بشيء كما في باب ما

جاء في الوضوء مرة مرة: (وروى رشدين بن سعد وغيره هذا الحديث عن الضحاك بن

شرحبيل عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب: (أن النبي ﷺ توضأ مرة

مرة).

قال: وليس هذا بشيء.

والصحيح ما روى ابن عجلان وهشام بن سعيد وسفيان الثوري وعبدالعزیز بن

ابن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي ﷺ).

وأحيانا يذكرها مع النص بغلط الراوي كما في باب ما جاء في وضوء النبي ﷺ
كيف كان: (قال: وروى شعبة هذا الحديث عن خالد بن علقمة فأخطأ في اسمه واسم
أبيه فقال مالك بن عرفة عن عبد خير عن علي.

قال: وروي عن أبي عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي.

قال: وروي عنه عن مالك بن عرفة مثل رواية شعبة.

والصحيح خالد بن علقمة).

ومثله ما قال في باب ما جاء في الوضوء من القيء والرعاف: (وروى معمر هذا
الحديث عن يحيى بن أبي كثير فأخطأ فيه فقال: عن يعيش بن الوليد عن خالد بن
معدان عن أبي الدرداء).

ولم يذكر فيه الأوزاعي وقال عن خالد بن معدان وإنما هو معدان بن أبي طلحة).
وأحيانا يضعفه من خلال التنصيص على ضعف رواته كما في باب ما جاء في
ترك الوضوء من مس الذكر: (وقد روى هذا الحديث أيوب بن عتبة ومحمد بن جابر
عن قيس بن طلق عن أبيه.

وقد تكلم بعض أهل الحديث في محمد بن جابر وأيوب بن عتبة.

وحديث ملازم بن عمرو عن عبدالله بن بدر أصح وأحسن).

قلت: وحديث ملازم هو حديث الباب.

وتارة ينص على عدم صحة الرواية كما قال في باب ما جاء في المسح على الخفين
للمسافر والمقيم: (وقد روى الحكم بن عتيبة وحامد عن إبراهيم النخعي عن أبي عبدالله
الجدلي عن خزيمة بن ثابت ولا يصح).

وتارة يورد اللفظ في الموضع الواحد على الوجهين أعني النص على صحة
الرواية وأخرى بالنص على ضعفها مع أنها مذكورة باللفظ نفسه كما في باب ما جاء
في الأذان بالليل: (والصحيح ما روى عبيدالله بن عمر وغيره عن نافع عن ابن عمر أن
النبي ﷺ قال: (إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم).

قال وروى عبدالعزيز بن أبي رواد عن نافع: أن مؤذنا لعمر أذن بليل فأمره عمر

أن يعيد الأذان.

وهذا لا يصح أيضا لأنه عن نافع عن عمر منقطع).

اللفظ الثاني: روي:

إن من مشهور كلام أهل العلم في هذا الموضع دلالة على ضعف الرواية غير أنه لا بد من النظر في مقصد الترمذي فيها ويظهر هذا بما يأتي

١ - قال في باب ما جاء في النهي عن البول قائما: (وحدث عمر إنما روي من حديث عبدالكريم بن أبي المخارق عن نافع...).

قال أبو عيسى: وإنما رفع هذا الحديث عبدالكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف عند أهل الحديث....

وقد روي عن عبدالله بن مسعود قال: (إن من الجفاء أن تبول قائما).

وأحيانا يذكر هذا اللفظ مبينا ضعف الرواية ويفصل في علتها ومن ذلك ما جاء في ترك الوضوء من القبلة: (وقد روي عن إبراهيم التيمي عن عائشة: (أن النبي ﷺ قبلها ولم يتوضأ)، وهذا لا يصح أيضا.

ولا نعرف لإبراهيم التيمي سماعا من عائشة.

وليس يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء).

ومثله في التنصيص ما جاء في باب الوضوء من النبذ: (وإنما روي هذا الحديث عن أبي زيد عن عبدالله عن النبي ﷺ).

وأبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث لا تعرف له رواية غير هذا الحديث).

وقال في باب ما جاء في تأخير الظهر في شدة الحر: (قال وروي عن عمر عن النبي ﷺ في هذا ولا يصح).

٢ - وأحيانا يورده على باب التصحيح بتنييه على أنها مروية من غير وجه منه قوله في باب ما جاء أن مسح الرأس مرة: (وقد روي من غير وجه عن النبي ﷺ: (أنه مسح برأسه مرة).

ومنه ما قال في باب ما جاء في ترك الوضوء عما غيرت النار: (وروي من غير وجه عن ابن سيرين عن ابن عباس عن النبي ﷺ).

ورواه عطاء بن يسار وعكرمة ومحمد بن عمرو بن عطاء وعلي بن عبدالله بن عباس وغير واحد عن ابن عباس عن النبي ﷺ ولم يذكروا فيه عن أبي بكر الصديق وهذا أصح).

وكذا كما في باب ما جاء في بول ما يؤكل لحمه: (قد روي عن محمد بن سيرين قال: إنما فعل بهم النبي ﷺ هذا قبل أن تنزل الحدود).

ومثله ما قال في باب ما جاء إذا التقى الختانان وجب الغسل: (قال: وقد روي هذا الحديث عن عائشة عن النبي ﷺ من غير وجه: (إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل...)).

ومثله ما جاء في باب المني والمذي قوله: (وقد روي عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ من غير وجه: (من المذي الوضوء ومن المني الغسل)).

ويصدرها فيما هو مشهور بصحته كما هو في باب ما جاء في الرخصة في السمر بعد العشاء: (وقد روي عن النبي ﷺ قال: (لا سمر إلا لمصل أو مسافر)).

وغيرها من المواطن التي ذكر فيها هذين اللفظين مشتركا وفيما ذكرت من نصوص تبين أن الإمام الترمذي لا يستعمل أيا من اللفظين (روي) و (وروي) في تصديرها المعلقات للتدليل على الصحة والضعف بل هو لفظ مشترك يطلقه أحيانا على الصحيح وأخرى على الضعيف إلا أن الأكثر الظاهر بالاستقراء الناقص أن لفظ (روي) يطلقه في جامعه على ما صح عنده ولفظ (روي) وإن أطلقه في جامعه على ما صح لكنه غالبا ما يطلقه على الضعيف.

٢- رواه ويروي.

اللفظ الأول: رواه.

قال الإمام الترمذي في باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد: (ورواه وكيع عن سفيان عن محارب سليمان بن بريدة عن أبيه).

قال ورواه عبدالرحمن بن مهدي وغيره عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن النبي ﷺ مرسلًا وهذا أصح من حديث وكيع).

وقال في باب ما جاء في ترك الوضوء مما غيرت النار: (إنما رواه حسام بن مصك عن ابن سيرين عن ابن عباس عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ....).

ورواه عطاء بن يسار وعكرمة ومحمد بن عمرو بن عطاء وعلي بن عبدالله بن عباس وغير واحد عن ابن عباس عن النبي ﷺ ولم يذكروا فيه عن أبي بكر الصديق وهذا أصح).

بل إنه في مواضع ينص على خطأ الراوي كما في باب: (ما جاء في الرجل يطوف على نسائه بغسل واحد: (قال أبو عيسى: ورواه بعضهم عن محمد بن يوسف عن سفيان عن ابن أبي عروة عن أبي الخطاب. وهو خطأ والصحيح عن أبي عروة). وأحيانا يأتي بهذا اللفظ بعد حديث ينص على تصحيحه كما في باب الوضوء من مس الذكر إذ روى حديث بسرة بنت صفوان وهو حديث الباب فقال: (قال أبو عيسى: حديث صحيح.

قال: رواه غير واحد مثل هذا عن هشام بن عروة عن أبيه عن بسرة). وقال في باب ما جاء في المستحاضة أنها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد: (ورواه عبيد الله بن عمرو الرقيّ وابن جريج وشريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران عن أمه حمّة. إلا أن ابن جريج يقول: عمرو بن طلحة والصحيح عمران بن طلحة). وقال في أبواب الصلاة عن رسول الله ﷺ باب ما جاء في مواقيت الصلاة: (وقال محمد: أصح شيء في المواقيت حديث جابر عن النبي ﷺ). قال: وحديث جابر في المواقيت قد رواه عطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار وأبو الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ نحو حديث وهب بن كيسان عن جابر عن النبي ﷺ).

ويذكره كذلك على باب المتابعة تأكيدا للصحة كما في باب ما جاء في الإسفار بالفجر: (قال: ورواه محمد بن عجلان أيضا عن عاصم بن عمر بن قتادة). وتارة يصدر الإسناد الظاهر صحته بهذا اللفظ كما في باب ما جاء في السهو عن وقت صلاة العصر: (وقد رواه أيضا عن سالم عن أبيه ابن عمر عن النبي ﷺ). اللفظ الثاني: يروى.

يستعمل الإمام الترمذي هذا اللفظ على ما فيه ضعف في أحيان كما في قوله : ١ - باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد: (ويروى عن الإفريقي عن أبي غطيف عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: (من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات).

وهذا إسناد ضعيف).

٢ - وأحيانا يذكر هذا اللفظ على ما ظاهره الصحة كما في باب ما جاء في التيمم للجنب إذا لم يجد الماء: (ويروى عن ابن مسعود: أنه كان لا يرى التيمم للجنب وإن لم يجد الماء).

ويروى عنه أنه رجع عن قوله فقال: يتيمم إذا لم يجد الماء). ومثله في باب ما جاء في كم تمكث النفساء: (ويروى عن الحسن البصري أنه قال: إنها تدع الصلاة خمسين يوما إذا لم تر الطهر).

ويروى عن عطاء بن أبي رباح والشعبي ستين يوما). وقال في باب ما جاء في الرجل ينسى الصلاة: (ويروى عن علي بن أبي طالب أنه قال في الرجل ينسى الصلاة قال: يصلّيها متى ذكرها في وقت أو في غير وقت. ... ويروى عن أبي بكر: أنه نام عن صلاة العصر فاستيقظ عند غروب الشمس فلم يصل حتى غربت الشمس...).

وقال في باب ما جاء في كراهية الخروج من المسجد بعد الأذان: (ويروى عن إبراهيم النخعي أنه قال: يخرج ما لم يأخذ المؤذن في الإقامة). وقال في باب ما جاء في الانصراف عن يمينه وعن يساره: (ويروى عن علي بن أبي طالب أنه قال: إن كانت حاجته عن يمينه أخذ عن يمينه وإن كانت حاجته عن يساره أخذ عن يساره).

وقال في باب ما جاء في الرجل ينسى الصلاة: (ويروى عن علي بن أبي طالب أنه قال في الرجل ينسى الصلاة قال يصلّيها متى ما ذكرها في وقت أو في غير وقت.... ويروى عن أبي بكر: أنه نام عن صلاة العصر فاستيقظ عند غروب الشمس فلم يصل حتى غربت الشمس).

ومن خلال التتبع والنظر نجد أن الإمام الترمذي يكثر من إيراد هذا اللفظ وتصديره المعلقات في الموقوفات والمقطوعات وهي تقل في المرفوعات جدا.

٣- لفظ التعليق (قال):

ومن ألفاظ التعليق عند الإمام الترمذي في جامعه (قال) وقد جعل لهذا التعليق أسبابا منها ما ينص عليه ، ومنها ما يظهر بالتدبر والنظر . ومما نص عليه قوله في باب

ما جاء في تأخير الظهر في شدة الحر قوله : (وأما ما ذهب إليه الشافعي أن الرخصة لمن يتتاب من البعد وللمشقة على الناس فإن حديث أبي ذر ما يدل على خلاف ما قال الشافعي .

قال أبو ذر: كنا مع النبي ﷺ في سفر فأذن بلال بصلاة الظهر فقال النبي ﷺ يا بلال أبرد ثم أبرد^(١) .

وتارة يستعمل هذا اللفظ في التعاليق التي تؤيد حديث الباب أو تبين خلاف نص حديث الباب كما قال في باب ما جاء في صلاة الوسطى أنها العصر وقد قيل إنها الظهر: (وقال زيد بن ثابت وعائشة: صلاة الوسطى صلاة الظهر. وقال ابن عباس وابن عمر: صلاة الوسطى صلاة الصبح)^(٢) .

وتارة يأتي بها لبيان اللفظ الصحيح من غيره قال في باب ما جاء أن الإقامة مثني مثني: (حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا عقبة بن خالد عن ابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن زيد قال : (كان أذان رسول الله صلى الله عليه وسلم شفعا شفعا في الأذان وفي الإقامة)

وقال شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: (أن عبد الله بن زيد رأى الأذان في المنام)^(٣) .

وهذا أصح من حديث ابن أبي ليلى وعبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من عبد الله ابن زيد).

وتارة يأتي به ليفسر به حديث الباب كما قال في باب ما جاء أن ما بين المشرق والمغرب قبلة: (وقال ابن عمر: إذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة إذا استقبلت القبلة)^(٤) .

(١) التحفة (١ / ٤١٦) .

(٢) التحفة (١ / ٤٥٧) .

(٣) التحفة (١ / ٤٩٤ - ٤٩٥) .

(٤) التحفة (٢ / ٢٦٨) .

المطلب الثالث: بيان الفرق بين صيغ التعليق في المرفوعات والموقوفات والمقطوعات.

قلت: إن مما سبق يتبين لنا أنَّ الإمام الترمذي لم يخصص فيما بدا لي أي لفظ من ألفاظ التعليق لأي من الأقسام المتقدمة إلا ما سبق بيانه من لفظ (يروى) إذ في غالب أمره يذكرها في الموقوفات والمقطوعات ويقل ذكرها في المرفوعات ، كما وإنه لم يميز أو يفرق في إيرادها بين استعمالها فيما من الرواية أو كان فيه ضعف .

المطلب الرابع: ما يحكيه بعد التعليق:

لقد تنوعت عبارة الإمام الترمذي التي يحكيها بعد رواية المعلقات ويمكن إجمالها في قسمين:

القسم الأول: ما له تعلق بمعنى الحديث وفقهه كما هو في باب النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول: (إنما معنى قول النبي ﷺ: (لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا ببول ولا تستدبروها) ، إنما هذا في الفيافي وأما الكنف المبنية له رخصة في أن يستقبلها...).

وكقوله: (إلا ما روي عن ابن مسعود وبعض أصحابه أنهم كانوا يطبقون. والتطبيق منسوخ عند أهل العلم)^(١).

وأحيانا يتبع المعلق بكلام له ، وفي أخرى يذكر الذي عليه العمل عند أكثر أهل العلم وما يشبهها من ألفاظ لا تعلق له في علم مصطلح الحديث بل بيان فقهه وأقوال العلماء فيه.

وليس هذا هو المقصود من ذكر ما حكاه بعد التعليق بل المطلوب هو القسم الثاني.

القسم الثاني: ما أعقبه المعلقات من أحكام حديثة سواء كانت مؤثرة أم لا وقد عدد فيها أساليبه ونوع فيها الفاظه أبينها بإيجاز كما قالها الإمام الترمذي رحمه الله.

أولا: بيان الأصح:

١- قال الإمام الترمذي: (وهذا أصح من حديث عبد الكريم وحديث بريدة في

(١) التحفة (٢/١٠١-١٠٢).

هذا غير محفوظ^(١).

٢- وقال: (وحدّث أبي وائل عن حذيفة أصح)^(٢).

٣- وقال: (وكان رواية إسماعيل أصح من رواية حفص بن غياث)^(٣).

٤- وقال: (ورواية عمرو بن الحارث عن حبان أصح...)^(٤).

ثانيا: بيان الإرسال والانقطاع:

١- قال الإمام الترمذي: (وكلا الحديثين مرسل ويقال لم يسمع الأعمش من أنس

ولا من أحد من أصحاب النبي ﷺ وقد نظر إلى أنس بن مالك قال: رأيته يصلي)^(٥).

٢- وقال: (مرسل وهذا أصح من حديث وهيب)^(٦).

ثالثا: التنصيص على صحة الرواية لكثرة طرقها:

١- قال الإمام الترمذي: (وحدّث أبي هريرة إنما صح لأنه قد روي من غير

وجه).

٢- وقال: (قال أبو عيسى: وهذا عندي أصح من حديث عمرو بن مرة لأنه قد

روي من غير حديث هلال بن يساف عن زياد بن أبي الجعد عن وابصة)^(٧).

٣- وقال: (وقد روى هذا الحديث سفيان بن عيينة وغير واحد عن سمي عن

النعمان بن أبي عياش عن النبي ﷺ نحو هذا.

وكان رواية هؤلاء أصح من رواية الليث)^(٨).

٤- وقال: (وروى سفيان الثوري وغيره عن سماك بن حرب عن عكرمة عن

النبي ﷺ مرسلا.

وأكثر أصحاب سماك رووا عن سماك عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلا)^(٩).

(١) (١/٥٧).

(٢) التحفة (١/٥٩).

(٣) التحفة (١/٧٦).

(٤) التحفة (١/١١٦).

(٥) التحفة (١/٦١-٦٢).

(٦) التحفة (٢/١٣٣).

(٧) التحفة (٢/٣٣).

(٨) التحفة (٢/١٤٣).

٥- وقال: (ورواية هؤلاء أصح عندنا...) (٢).

رابعاً: إثبات زيادة الثقة:

١- قال الإمام الترمذي في باب المضممة والاستنشاق من كف واحدة : (حدثنا يحيى بن موسى عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن زيد قال : رايت النبي صلى الله عليه وسلم مضمض واستنشق من كف واحد فعل ذلك ثلاثاً)

وقد روى مالك وابن عيينة وغير واحد هذا الحديث عن عمرو بن يحيى ولم يذكره هذا الحرف (أن النبي صلى الله عليه وسلم مضمض واستنشق من كف واحد) .

ولما ذكره خالد بن عبد الله وخالد بن عبد الله ثقة حافظ عند أهل الحديث (٣).

خامساً: الترجيح بين الروايات.

١- قال الإمام الترمذي: (وليس هذا بشيء والصحيح ما روى ابن عجلان وهشام بن سعد وسفيان الثوري وعبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي ﷺ) (٤).

٢- وقال: (وهذا أصح من حديث أبي معاوية) (٥).

٣- وقال: (وكأن هذا أصح في الحديث المرفوع) (٦).

٤- وقال: (ويقال كلا الحديثين صحيح) (٧).

سادساً: تصحيح خطأ الرواة وغلطهم:

١- قال الإمام الترمذي: (قال: وروي عن أبي عوانة عن خالد بن علقمة... قال: وروي عنه عن مالك بن عرفة مثل رواية شعبة والصحيح خالد بن

(١) التحفة (٣/٣٠٣).

(٢) التحفة (٤/٩٧).

(٣) التحفة (١/ ١٠٠ - ١٠٤) .

(٤) التحفة (١/١٢٩).

(٥) التحفة (٣/٢٢٤).

(٦) التحفة (٤/١٠٤).

(٧) التحفة (٤/١٧٢).

علقمة^(١).

٢- وقال: (قال أبو عيسى: ورواه بعضهم عن محمد بن يوسف عن سفيان عن ابن أبي عروة عن أبي الخطاب.

وهو خطأ والصحيح عن أبي عروة)^(٢).

٣- وقال: (وأبو معاوية وهم في حديثه فقال: عن عمرو بن الحارث عن ابن أخي زينب.

والصحيح إنما هو عن عمرو بن الحارث ابن أخي زينب)^(٣).

سابعاً: الحكم على الأحاديث وأسانيدها:

١- قال الإمام الترمذي في باب ما يقال بعد الوضوء : حدثنا جعفر بن محمد بن عمران الثعلبي الكوفي حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني وأبي عثمان عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من توضأ ثم قال : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ...) .

(قال أبو عيسى : حديث عمر قد خولف زيد بن حباب في هذا الحديث وهذا حديث في إسناده اضطراب ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب كبير شيء .

قال محمد وأبو إدريس: لم يسمع من عمر شيئا)^(٤).

٢- وقال في باب ما جاء أنه يصلي الصوات كلها بوضو واحد : حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة أنه قال : كان النبي ﷺ يتوضأ لكل صلاة

قال : ورواه عبد الرحمن بن مهدي وغيره عن سفيان عن محارب بن دثار عن

(١) التحفة (١/١٣٩).

(٢) التحفة (١/٣٦٧).

(٣) التحفة (٣/٢٢٤).

(٤) التحفة (١/١٥٠).

- سليمان بن بريدة عن النبي ﷺ مرسلًا ، وهذا أصح من حديث وكيع^(١) .
- ٣- وقال: (ويروى عن الإفريقيين أبي غطيف عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال قال : * من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات) . وهذا إسناد ضعيف^(٢) .
- ٤- وقال: (قال محمد: لم يسمع مكحول من عنبة بن أبي سفيان . وروى مكحول عن عنبة غير هذا الحديث . وكأنه لم يره هذا الحديث صحيحا)^(٣) .
- ٥- وقال: (وقد روى إبراهيم التيمي عن عائشة : أن النبي ﷺ قبلها ولم يتوضأ) .
- وهذا لا يصح أيضا ولا نعرف لإبراهيم التيمي سماعا من عائشة . وليس يصح في هذا الباب شيء^(٤) .
- ٦- وقال في باب ما جاء في الوضوء من الموطيء : حدثنا أبو رجاء قتيبة حدثنا مالك بن أنس عن محمد بن عمارة عن محمد بن غبراهيم عن أم ولد لعبد الرحمن بن عوف قال : قلت لأم سلمة إني امرأة أطيل ثوبي ...)
- (وهو وهم وليس لعبد الرحمن بن عوف ابن يقال له (هود) . وإنما هو عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أم سلمة . وهذا الصحيح)^(٥) .
- ٧- وقال في باب ما جاء في تأخير الظهر في شدة الحر : حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله النبي ﷺ : (إذا اشتد الحر ...) .
- قال الإمام الترمذي : (وروي عن عمر عن النبي ﷺ في هذا ولا يصح)^(٦) .
- ٨- وقال في باب ما جاء في الأذان بالليل حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب

(١) التحفة (١/١٦٢) .

(٢) التحفة (١/١٦٣) .

(٣) التحفة (١/٢٣٠) .

(٤) التحفة (١/٢٤٠) .

(٥) التحفة (١/٣٧٤) .

(٦) التحفة (١/٤١٥ و ٤٢٠) .

عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ قال : (إن بلالا يؤذن بليل ...) .
: (قال علي بن المديني : حديث حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر

عن النبي ﷺ غير محفوظ وأخطأ فيه حماد بن سلمة)^(١) .

٩- وقال في باب (٢١٤) حدثنا قتيبة أخبرنا الليث عن أبي الزبير عن سعيد
ابن جبير وطاوس عن ابن عباس قال : (كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد ...)
قال : (وروى أيمن بن نابل المكي هذا الحديث عن أبي الزبير عن جابر وهو غير
محفوظ)^(٢) .

١٠- وقال في باب ما ذكر في نضح بول الغلام الرضيع حدثنا بNDAR أخبرنا معاذ
ابن هشام قال حدثني أبي عن قتادة عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه عن علي بن
أبي طالب عن النبي ﷺ قال في بول الغلام ...) .
قال الإمام الترمذي : (رفع هشام الدستوائي هذا الحديث عن قتادة ووقفه سعيد
ابن أبي عروبة عن قتادة ولم يرفعه)^(٣) .

وذكر ألفاظا أخرى منها (ولا نعرفه إلا من حديثه)^(٤) وقوله (وفي إسناده
مقال)^(٥) وقوله (ولا يصح)^(٦) وقاله (موقوفا قوله)^(٧) وقوله (ولم يذكر فيه عن أبيه
وهذا حديث حسن)^(٨) .

المطلب الخامس: أنواع التعليق في جامع الإمام الترمذي:

تعليق الإسناد:

(١) التحفة (٥١٧/١) علما بأنه لم يذكر إسناد حديث حماد بل علقه وبين علته كما نقلت .

(٢) التحفة (١٥٢/٢، ١٥٢، ٣٣٠) .

(٣) التحفة (١٨٩/٣) .

(٤) التحفة (٤٧٨/٢ و ٣٠/٤) .

(٥) التحفة (٢٢٥/٣) .

(٦) التحفة (٢٦٣/٣ و ١٩٤/٤) .

(٧) التحفة (٥٢٧/٣) .

(٨) التحفة (٢٩/٤) .

المقصود بتعليق الإسناد وبيان أمثلته:

إن مرادي بتعليق الإسناد: ما حذف من مبدأ إسناده راو أو أكثر إلى قائله.
وأعني بهذا عدم ذكر شيء من المتن سواء كان مرفوعاً أو موقوفاً أو مقطوعاً
وأمثلة ذلك كثير منها.

١- قال الإمام الترمذي: (عن أبي المليح عن أبيه وأبي هريرة...) ^(١).

٢- وقال: (وحديث زيد بن أرقم في إسناده اضطراب.

روى هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة فقال سعيد عن القاسم
ابن عوف الشيباني عن زيد بن أرقم.

وقال هشام الدستوائي عن قتادة عن زيد بن أرقم.

ورواه شعبة ومعمر عن قتادة عن النضر بن أنس.

فقال شعبة عن زيد بن أرقم.

وقال معمر: عن النضر بن أنس عن أبيه عن النبي ﷺ ^(٢).

وأمثلتها كثيرة جداً في الجامع بل هو غالب معلقات الإمام الترمذي في مصنفه.

المعلقات الموقوفة.

المقصود بها وأمثلتها:

أعني بالمعلقات الموقوفة: ما حذف من مبدأ إسناده راو أو أكثر إلى الصحابي.
أمثلته:

١- قال الإمام الترمذي: (وقد روي عن عبدالله بن مسعود قال: (إن من الجفاء
أن تبول وأنت قائم)) ^(٣).

٢- وقال: (يروى عبيدة أنه قال: أسلمت قبل وفاة النبي ﷺ بستين) ^(٤).

٣- وقال: (...) وقال بعض أهل العلم منهم ابن عمر وجابر... التيمم ضربة

(١) التحفة (١/٢٢-٢٣).

(٢) التحفة (١/٣٨).

(٣) التحفة (١/٥٧).

(٤) التحفة (١/٥٩).

للولج وضربة لللدين إلى المرفقین)^(١).

وغيرها من الآثار الموقوفة مما يأتي بيانه مغلقاً.

المعلقات المقطوعة.

مقصودها وأمثلتها:

أعني بها: ما حذف من مبدأ إسناده راو أو أكثر إلى التابعي:

أمثله:

١- قال الإمام الترمذي: (وقد كره قوم من أهل العلم البول في الغتسل وقالوا:

عامة الوسواس منه.

ورخص فيه بعض أهل العلم منهم ابن سيرين وقيل له: إنه يقال: إن عامة

الوسواس منه؟ فقال: ربنا الله لا شريك له)^(٢).

٢- وقال: (وهو معنى قوله: (والجروح قصاص) قد روي عن محمد بن سيرين

قال: فعل بهم النبي ﷺ هذا قبل أن تنزل الحدود)^(٣).

٣- وقال: (وقال بعض أهل العلم منهم عطاء بن أبي رباح: أقل الخيض يوم

وليلة وأكثره خمسة عشر يوماً)^(٤).

٤- قال: (وروي نحو قول ابن المبارك عن بعض التابعين منهم سعيد بن جبیر

وإبراهيم النخعي...) ^(٥).

وغيرها من المقطوعات، ويأتي وصلها كلها في مواضعها بإذن الله.

(١) التحفة (١/٣٧٦).

(٢) التحفة (١/٨٢).

(٣) التحفة (١/٢٠٦).

(٤) التحفة (١/٣٤١).

(٥) التحفة (١/٣٥٩).

الباب الثاني

تغليق تعليق جامع الإمام الترمذي
إلى أول أبواب النكاح

بسم الله الرحمن الرحيم

أبواب الطهارة

عن رسول الله ﷺ

٢- باب ما جاء في فضل الطهور

قال الإمام الترمذي: (وَالصَّنَابِجِيُّ الَّذِي رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ لَيْسَ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ).

وَأَسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ وَيَكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ رَحَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ فِي الطَّرِيقِ وَقَدْ رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثُ. وَالصَّنَابِجِيُّ بْنُ الْأَغْسَرِ الْأَحْمَسِيُّ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ: الصَّنَابِجِيُّ أَيْضًا.

وَلَمَّا حَدِيثُهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنِّي مُكَائِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ فَلَا تُقْتَلُنَّ بَعْدِي).

١- (إِنِّي مُكَائِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ فَلَا تُقْتَلُنَّ بَعْدِي).

وصله ابن ماجه^(١) قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا أبي ومحمد بن بشر قالنا ثنا إسماعيل عن قيس عن الصنابيح الأحمسي قال: قال رسول الله ﷺ: (ألا إني فرطكم على الخوض وإنني مكائر بكم الأمم فلا تقتلن بعدي).

رواه ابن حبان في الصحيح^(٢) والطبراني في الكبير^(٣) وأبو بكر الشيباني في الأحاد والمثاني^(٤) وغيرهم من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن الصنابيح عن النبي ﷺ وذكره.

ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٥) من طرق عن قيس بن أبي حازم عن الصنابيح

(١) (٣٩٤٤).

(٢) (٣٤٢/١).

(٣) (٧٩/٨) (٧٤١٥).

(٤) (٤٨٠/٤) (٢٥٤٠).

(٥) (٧٨/٨) (٧٤١٤).

قال: قال رسول الله ﷺ وذكره.

ورواه أحمد^(١) وأبو يعلى في المسند^(٢) من طريق ابن نمير عن إسماعيل عن قيس عن

الصنابحي الأحمسي.

وزاد أبو يعلى مع ابن نمير (أبو أسامة).

ورواه أحمد^(٣) والحميدي في المسند^(٤) وابن أبي شيبة في المصنف^(٥) والبخاري في التاريخ الصغير^(٦) وأبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي في الأحاديث المختارة^(٧) من طرق عن إسماعيل ابن أبي خالد قال: سمعت قيس بن أبي حازم قال: سمعت الصنابحي الأحمسي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ... وذكره.

قال أبو عبد الله المقدسي في الأحاديث المختارة: (إسناده صحيح).

وفي رواية عند أحمد^(٨) (الصنابحي البجلي) ثنا يحيى بن سعيد ووکیع قالوا: ثنا إسماعيل قال: حدثني قيس عن الصنابحي البجلي قال وکیع في حديثه: قال الصنابحي: قال رسول الله ﷺ: (أنا فرطكم على الخوض...) مثله.

قال الإمام البخاري: (والصحيح الصنابحي حديثه في الكوفيين وليس له إلا هذا الحديث وحديث في الصدقة).

وروي من طريق أخرى عن مجالد بن سعيد عند أحمد في المسند^(٩) ثنا عباد بن عباد ابن حبيب بن المهلب بن أبي صفرة المهلب أبو معاوية عن مجالد بن سعيد عن قيس بن أبي حازم عن الصنابحي قال: قال رسول الله ﷺ: (إني مكاثركم بكم الأمم فلا ترجعن بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض).

(١) (٣٥١/٤).

(٢) (٤٠/٣) (١٤٥٤).

(٣) (٣٥١/٤).

(٤) (٣٤٣/٢) (٧٨٠).

(٥) (٤٥٥/٧) (٣٧١٧٢).

(٦) (١٦٨/١) (٧٧٣).

(٧) (٥٤/٨).

(٨) (٣٥١/٤).

(٩) (٣٥١/٤).

ورواه أبو يعلى^(١) قال حدثنا يحيى بن أيوب حدثنا عباد بن عباد عن مجالد ابن سعيد عن قيس ابن أبي حازم عن الصنائجي قال: قال رسول الله ﷺ: (إني مكاثر بكم الأمم فلا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض).
قال الهيثمي في مجمع الزوائد^(٢): (رواه أحمد وأبو يعلى وفيه مجالد بن سعيد وفيه خلاف).

قلت: ومجالد بن سعيد فيه ضعف ظاهر وقد بين منزلته الإمام الذهبي في الميزان^(٣) فقال: (مشهور صاحب حديث على لين فيه).

وحكى الحافظ ابن حجر في التهذيب^(٤) كلام أهل العلم في تضعيفه إلى أن قال: (قال أحمد بن سنان القطان سمعت ابن مهدي يقول حديث مجالد عند الأحداث أبي أسامة وغيره ليس بشيء ولكن حديث شعبة وحماد بن زيد وهشيم وهؤلاء يعني أنه تغير حفظه في آخره).

ولخص القول فيه في (التقريب)^(٥) فقال: (ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره).
والذي فهمته من الكلام الذي نقله الإمام ابن حجر عن ابن مهدي أن رواية الأحداث فيها ضعف أما رواية أناس بأعيانهم فمقبولة ومن هؤلاء الذين ذكروا حماد ابن زيد.

وقد روى الطبراني في (الكبير)^(٦) من طريقه إلى حماد بن زيد عن مجالد بن سعيد قال: حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا عارم أبو النعمان ثنا حماد بن زيد ثنا مجالد ابن سعيد عن قيس بن أبي حازم عن الصنائجي قال: قال رسول الله ﷺ: (أنا فرطكم على الخوض وإني مكاثر بكم الأمم فلا ترجعن بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض).
وبكل حال فإن مجالدا متابع برواية إسماعيل بن أبي خالد المتقدمة.

(١) (١٤٥٢).

(٢) (٢٩٥/٧).

(٣) (٤٣٨/٣).

(٤) (٣٧/١٠).

(٥) (٢٢٩/٢).

(٦) (٧٤١٤).

قال ابن حبان^(١): (قال أبو حاتم الصنائع من الصحابة والصنائع من التابعين).
وقال محمد بن حبان البستي في (مشاهير علماء الأمصار)^(٢): (الصنائع بن الأعسر
الأحمسي سمع النبي ﷺ يقول: (إني مكاثركم بكم الأمم فلا تقتلن بعدي).
قال الحافظ ابن حجر في الفتح^(٣): (وأما حديث عبدالله الصناجي فغلط غياض في
اسمه وإنما هو الصناجي بن الأعسر وحديثه عند أحمد وابن ماجه بسند صحيح ولفظه
(إني فرطكم على الحوض وإني مكاثركم بكم) الحديث.
فإن كان كما ظننت وكان ضبط اسم الصحابي وأنه عبدالله فتزيد العدة واحدا
لكن ما عرفت من خروجه من حديث عبدالله الصناجي وهو صحابي آخر غير عبدالرحمن
بن عسيلة الصناجي التابعي المشهور).
وقال ابن حجر في تعجيل المنفعة^(٤): (وما ينبغي التنبيه عليه أن الصناجي شيخ
الحارث بن وهب. قيل: المراد به الصناجي المشهور الذي يسمى عبدالرحمن بن عسيلة لا
الصناجي الذي أخرج له مالك، واختلف هل هو عبدالرحمن بن عسيلة اختلف في اسمه
أو آخر بل هو الصناجي بن الأغر^(٥) صحابي معروف أخرج حديثه ابن ماجه من رواية
قيس بن أبي حازم عنه.
ووقع لبعض الرواة أنه قال فيه الصناجي بزيادة ياء النسب فالتبس.
قال إسحاق في مسنده: أنبأ وكيع ثنا الصلت بن بهرام ثقة عن الحارث بن وهب
ثقة عن الصناجي الأحمسي كذا عنده.
وقد أخرج الطبراني من هذا الوجه فقال عن الصناجي بن الأغر والحديث الذي
ذكر له في تعجيل صلاة المغرب بخلاف الذي رواه قيس فإنه في الحوض النبوي).
والخلاصة قول ابن حبان والحافظ ابن حجر أن الصنائع هو الصحابي والصناجي
تابعي مع وجوب مراعاة من أشكل عليه النسبة في الرواية .

(١) (١٣/٢٤٥ - الإحسان).

(٢) (٣١١).

(٣) (١١/٤٦٨).

(٤) (ص ٨٠).

(٥) هكذا في المطبوع ولعله مصحف من (الأعسر) على ما تقدم عند الترمذي وغيره.

٤ - باب

ما يقول إذا دخل الخلاء

(٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَهَنَّاذُ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَقَدْ قَالَ مَرَّةً أُخْرَى: (أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبِيثِ أَوْ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ).....

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ. وَحَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ فِي إِسْنَادِهِ اضْطِرَابٌ رَوَى هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ.

فَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ. وَقَالَ هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ. وَرَوَاهُ شُعْبَةُ وَمَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ. فَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ.

وَقَالَ مَعْمَرٌ عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ أَبُو عِيسَى: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا فَقَالَ: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَتَادَةُ رَوَى عَنْهُمَا جَمِيعًا.

٢- سعيد بن أبي عروبة^(١) عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن أرقم. روى ابن ماجة في السنن^(٢) حدثنا جميل بن الحسن العتكي ثنا عبد الأعلى ابن عبد الأعلى ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة.

(ح) وحدثنا هارون بن إسحاق ثنا عبدة قال ثنا سعيد عن قتادة عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن أرقم أن رسول الله ﷺ قال: فذكر الحديث^(٣).

(١) وهذا الموضع يريد به سعيد عن قتادة عن القاسم به.

(٢) (١٠٨/١).

(٣) قلت: ولفظ الحديث عند ابن ماجة الذي أحال عليه وهو الذي سبقه (إن هذه الحشوش محتضرة،

فإذا دخل أحدكم فليقل: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث).

ورواه الإمام أحمد في المسند^(١) والحاكم في المستدرک^(٢) والبيهقي في سننه^(٣) وأبو يعلى في مسنده^(٤) وابن أبي شيبة في مصنفه^(٥) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة مثله به. قال أبو عبدالله الحاكم في المستدرک^(٦): (كلا الإسنادين من شرط الصحيح ولم يخرجاه بهذا اللفظ وإنما اتفقا على حديث عبدالعزيز بن صهيب عن أنس بذكر الاستعاذة فقط).

٣- هشام الدستوائي عن قتادة عن زيد بن أرقم.

لم أقف عليه.

٤- شعبة عن قتادة عن القاسم الشيباني عن زيد بن أرقم.

روى ابن حبان في صحيحه^(٧) وهو في موارد الظمان^(٨) بإسناد واحد قال: أخبرنا محمد بن إسحاق بن سعيد السعدي قال حدثنا علي بن خشرم قال حدثنا عيسى ابن يونس عن شعبة عن قتادة عن القاسم الشيباني عن زيد بن أرقم أن رسول الله ﷺ قال: (إن هذه الحشوش محتضرة فإذا أراد أحدكم أن يدخل فليقل أعوذ بالله من الخبث والخبائث).

قال أبو حاتم بن حبان في الإحسان^(٩): (الحديث مشهور عن شعبة وسعيد جميعاً، وهو ما تفرد به قتادة).

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(١٠) من طريق سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن النضر عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: (إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا أراد

(١) (٣٧٣/٤).

(٢) (٢٩٨/١).

(٣) (٢٤/٦) (٩٩٠٦، ٩٩٠٥).

(٤) (١٨٠/١٣) (٧٢١٨).

(٥) (١١/١) (٢).

(٦) (١٨٧/١).

(٧) (٢٥٥، ٢٥٢/٤) (١٤٠٦) (٢٥٥/٤).

(٨) (٦١/١) (١٢٦).

(٩) (٢٥٢/٤).

(١٠) (١٥٥/١) (٢٣/٦) (٩٩٠٤).

أحدكم أن يدخل الخلاء فليقل: أعوذ بالله من الخبث والخبائث).
ورواه الطبراني في الكبير^(١) من طريق سعيد بن بشر عن قتادة عن القاسم عن زيد
ابن أرقم.

قال: قال رسول الله ﷺ: (إن هذه الحشوش محتضرة فإذا دخلها أحدكم فليقل
اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث).

ومدار الرواية عن قتادة عن القاسم بن عمرو الشيباني عن زيد بن أرقم على
ثلاثة:

الأول: سعيد بن أبي عروبة.

روايته عن قتادة قال عنها ابن أبي خيثمة أثبت الناس في قتادة سعيد بن أبي
عروبة.. وقال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة: سعيد أحفظ وأثبت يعني من أبان العطار
وأثبت أصحاب قتادة... تهذيب التهذيب^(٢) وقد روى عن قتادة جمع كما سبق بيان
مروياتهم.

الثاني: شعبة بن الحجاج هو الجبل في الحفظ والإتقان.

الثالث: سعيد بن بشير وهو الأزدي.

قال الحافظ ابن حجر في التهذيب^(٣): (وقال يعقوب بن سفيان: سألت أبا مسهر
عنه فقال: لم يكن في جندنا أحفظ منه وهو ضعيف منكر الحديث)....

وقال سعيد بن عبدالعزيز: (كان حاطب ليل وقال عمرو بن علي ومحمد بن المثني:

حدث عنه ابن مهدي ثم تركه، وكذا قال أبو داود عن أحمد.

وقال الميموني: رأيت أبا عبد الله يضعف أمره.

وقال الدوري وغيره: عن ابن معين ليس بشيء.

وقال عثمان الدارمي وغيره: عن ابن معين ضعيف.

وقال علي بن المديني: كان ضعيفا.

وقال محمد بن عبد الله بن نمير: منكر الحديث ليس بشيء ليس بقوي الحديث،

(١) (٢٠٨/٥) (٥١١٤).

(٢) (٥٧٤).

(٣) (٨-٩).

يروى عن قتادة المنكرات، وقال البخاري: يتكلمون في حفظه وهو محتمل.
 وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي وأبا زرعة يقولان محله الصدق عندنا.
 قلت لهما: يحتج بحديثه قالا يحتج بحديث أبي عروبة والدستوائي هذا شيخ يكتب
 حديثه، وقال النسائي: ضعيف، وقال الحاكم أبو أحمد ليس بالقوي عندهم.
 وقال ابن عدي: له عند أهل دمشق تصانيف ولا أرى بما يرويه بأساً ولعله يهتم في
 الشيء بعد الشيء ويغلط والغالب على حديثه الاستقامة والغالب عليه الصدق.
 قلت: وقال الساجي: حدث عن قتادة بمناكير....
 وقال ابن حبان: كان رديء الحفظ فاحش الخطأ، يروي عن قتادة ما لا يتابع عليه
 وعن عمرو بن دينار ما ليس يعرف من حديثه....
 قلت: وحديثه هنا عن قتادة، لكنه متابع بسعيد بن أبي عروبة وشعبة سبق ذكر
 روايتهما ويصلح هنا كلام ابن عدي أن له أحاديث مستقيمة.
 قلت: وظاهر الأمر أنه ضبط هذه الرواية فهي من تلك الأحاديث المستقيمة والله
 أعلم.

٥- معمر عن النضر بن أنس عن أبيه عن النبي ﷺ.

لم أقف عليه.

ولعله الذي يأتي في الرواية رقم (٨)؛ إذ بين معمر والنضر قتادة، والله أعلم.

٦- شعبة عن قتادة سمعت النضر بن أنس يحدث عن زيد بن أرقم.

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا عمرو بن مرزوق أخبرنا شعبة عن قتادة عن
 النضر بن أنس عن زيد بن أرقم عن رسول الله ﷺ قال: (إن هذه الحشوش محتضرة،
 فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل: أعوذ بالله من الخبث والخبائث).
 ورواه ابن ماجه في السنن^(٢) من طريق شعبة مثله به.

ورواه أحمد في المسند^(٣) ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة وحجاج قال: حدثني شعبة عن
 قتادة عن النضر بن أنس عن زيد بن أرقم أن رسول الله ﷺ قال: وذكره.

(١) (٢/١) (٦).

(٢) (١٠٨/١) (٢٩٦).

(٣) (٣٦٩/٤).

ورواه أحمد^(١) وأبو داود الطيالسي^(٢) والنسائي في عمل اليوم والليلة^(٣) وابن خزيمة في صحيحه^(٤) والحاكم في المستدرک^(٥) وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان^(٦) والبيهقي في السنن^(٧) من طريق شعبة مثله به.

قال أبو عبدالله الحاكم في المستدرک^(٨): (قد احتج مسلم بحديث لقتادة عن النضر ابن أنس عن زيد بن أرقم واحتج البخاري بعمرو بن مرزوق).

وهذا الحديث مختلف فيه على قتادة رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن القاسم ابن عوف الشيباني عن زيد بن أرقم).

٧- قتادة عن زيد بن أرقم.

لم أقف على هذه الطريق.

والظاهر لي أن الإمام الترمذي رحمه الله أراد من طريق قتادة بالإسناد إلى زيد بن أرقم وهو ما تقدم وصله ويدل على ذلك قوله: (ورواه شعبة ومعمرو عن قتادة عن النضر بن أنس فقال شعبة: عن زيد بن أرقم).

أي أن بين قتادة وزيد بن أرقم النضر وهذا الذي قاله المباركفوري في تحفة الأحوذ^(٩): (وروى هشام عن قتادة عن زيد بن أرقم فبين قتادة وزيد بن أرقم واسطة القاسم في رواية سعيد وليست هي في رواية هشام).

قال المزي: (ورواه قطن بن نسير عن عدي بن عمارة عن قتادة عن أنس)^(١٠).

٨- معمرو عن قتادة عن النضر بن أنس عن أبيه.

قال المزي: (ورواه إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبدالرزاق عن معمرو عن قتادة

(١) (٣٧٣/٤) (٦٧٩).

(٢) (٩٣/١).

(٣) (١٧٠) (٧٥).

(٤) (٣٨/١) (٦٩).

(٥) (١٨٧/١) (٦٦٨).

(٦) (٢٥٥/٤).

(٧) (٩٦/١) (٥٩٤).

(٨) (١٨٧/١).

(٩) (٣٨/١).

(١٠) تحفة الأشراف (٢٠٢/٣).

عن النضر بن أنس عن أنس بن مالك^(١).
قال الإمام البيهقي: (قال الإمام أحمد: وقيل: عن معمر عن قتادة عن النضر بن
أنس عن أنس وهو وهم)^(٢).

(١) المرجع السابق (٢٠٢/٣).

(٢) سنن الإمام البيهقي (٩٦/١).

٨ - باب

باب ما جاء في النهي عن البول قائما

(١٢) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبُولُ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقُوهُ، مَا كَانَ يَبُولُ إِلَّا قَاعِدًا....

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ. وَحَدِيثُ عُمَرَ إِثْمًا رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمَخَارِقِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا أَبُولُ قَائِمًا فَقَالَ: (يَا عُمَرُ لَا تَبُلْ قَائِمًا). فَمَا بُلْتُ قَائِمًا بَعْدُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَإِثْمًا رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمَخَارِقِ وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ضَعْفُهُ أُيُوبُ السَّخْتِيَانِيُّ وَتَكَلَّمَ فِيهِ. وَرَوَى عبيد الله عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا بُلْتُ قَائِمًا مِّنْذُ أُسْلَمْتُ.

وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْكَرِيمِ.... وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنْ مِنْ الْجَفَاءِ أَنْ تَبُولَ وَأَنْتَ قَائِمٌ. ٩- عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: قال عمر رضي الله عنه: (ما بليت قائما منذ أسلمت).

قلت: حديث عمر رضي الله عنه قد روي من طريق ابن جريج عن عبد الكريم ابن أبي المخارق على وجهين:

الأول: ابن جريج عن نافع عن ابن عمر.

الثانية: ابن جريج عن عبد الكريم بن أبي المخارق عن نافع عن ابن عمر.

الوجه الأول:

رواه ابن حبان في صحيحه^(١) وهو في موارد الظمان^(٢) أخبرنا أبو جابر زيد بن

(١) (٤/٢٧١) (١٤٢٣).

(٢) (١/٦٣) (١٣٥).

عبدالعزیز بالموصل قال: حدثنا إبراهيم بن إسماعيل الجوهري قال: حدثنا إبراهيم بن موسى الفراء قال: حدثنا هشام بن يوسف عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تبلى قائماً).

قال أبو حاتم: (أخاف أن ابن جريج لم يسمع من نافع هذا الخبر). قلت: وظن أبي حاتم في مكانه فإن بين ابن جريج ونافع راوياً وهو عبدالكريم ابن أبي المخارق، وقد عنعن ابن جريج هذا الإسناد ولم يصرح بالتحديث؛ فالإسناد ضعيف. قال الإمام الدارقطني: (تجنب تدليس ابن جريج فإنه قبيح التدليس لا يدلّس إلا فيما سمعه من مجروح مثل إبراهيم بن أبي يحيى وموسى بن عبيدة وغيرهما)^(١). وما قاله الإمام الدارقطني رحمه الله من قبح تدليس ابن جريج تراه في هذا الموضع؛ فقد رواه من وجه آخر من طريق عبدالكريم ابن أبي أمية وهو ابن أبي المخارق عن نافع عن ابن عمر عن عمر كما سيأتي إن شاء الله. وقد جعله ابن جريج في هذا الموضع عن ابن عمر رضي الله عنه مرفوعاً وليس عن عمر كما في الوجه الآخر التالي.

الوجه الثاني:

رواه ابن ماجه في السنن^(٢) حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبدالرزاق ثنا ابن جريج عن عبدالكريم بن أبي أمية عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال: (رأني رسول الله ﷺ وأنا أبول قائماً فقال: يا عمر لا تبلى قائماً، فما بليت قائماً بعد). ورواه الحاكم في مستدركه^(٣) والإمام البيهقي في سننه^(٤) وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال^(٥) من طريق عبدالرزاق عن ابن جريج عن عبدالكريم بن أبي المخارق عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه قال: (رأني رسول الله ﷺ وأنا أبول قائماً فقال يا عمر لا تبلى قائماً. قال: فما بليت قائماً). وقال الذهبي: (على شرطهما).

(١) التهذيب (٦/٣٥٩).

(٢) (٣٠٨).

(٣) (١٨٥/١) (٦٦١).

(٤) (١٠٢/١) (٤٩٦).

(٥) (٥/٣٤٠).

قال الإمام البيهقي في السنن الكبرى^(١): (عبدالكريم هذا هو بن أبي المخارق رواه جماعة عن عبدالرزاق فنسبوه وعبدالكريم ابن أبي المخارق ضعيف). وهذا يضعف حديث عبدالكريم وقد روي البول قائما عن عمر وعلي وسهل بن سعد وأنس بن مالك.

قلت: وهذا الوجه يخالف سابقه في الإسناد من وجهين: الأول: أن فيه زيادة راو وهو عبدالكريم بن أبي المخارق مما يدل على أن ابن جريج كان يرويه على الوجهين مرة بالتدليس وأخرى من غير تدليس. وسبب التدليس ضعف عبدالكريم بن أبي المخارق عند أهل الحديث فأسقطه لعدم قيام الحجة بروايته عندهم: قال الإمام الذهبي في الميزان^(٢): (عن معمر قال: قال لي أيوب السختياني: لا يحمل عن عبدالكريم بن أمية فإنه ليس بثقة. أخبرنا الهمداني قال: حدثنا عمرو بن علي قال: كان يحيى وعبدالرحمن لا يحدثان عن عبدالكريم سمعت محمد بن محمود يقول: سمعت الدارمي يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: عبدالكريم أبو أمية ليس بشيء).

الثاني: إن هذا الإسناد ذكر فيه عمر رضي الله عنه وهو على أصل وصل مرسل الصحابي وهو أصوب لأن عمر رضي الله عنه هو صاحب القصة. وقد رواه أبو عوانة من طريقين عن عبدالرزاق:

الأول: رواها الدبري عن عبدالرزاق وفيها زيادة قال أبو عوانة في مسنده^(٣) حدثنا الدبري عن عبدالرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عبدالكريم بن أبي المخارق أن نافعا أخبره عن ابن عمر عن عمر قال: سمعت النبي ﷺ أحلف بأبي فقال: (يا عمر لا تحلف بأبيك أحلف بالله ولا تحلف بغير الله). قال: فما حلفت بعد إلا بالله.

ورآني أبول قائما قال: (يا عمر لا تبلى قائما. قال: فما بليت قائما بعد).

(١) (١/١٨٥).

(٢) (١/٦٤٦).

(٣) (٤/٢٥) (٥٨٩٨).

وقد رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن ابن جريج وذكر مثله.

الثانية: من رواية أبي عوانة عن محمد بن يحيى ومحمد بن إسحاق على الوجه الذي رواه عامة الرواة عن عبدالرزاق.

قال أبو عوانة في مسنده^(٢) حدثنا محمد بن يحيى ومحمد بن إسحاق قالا: ثنا عبدالرزاق عن ابن جريج بإسناده قال: (رأني النبي ﷺ أبول قائما فقال: (يا عمر لا تبلى قائما. قال: فما بليت قائما بعد).

وفي طريق أبي عوانة الأولى زيادة فيها نظر إذ أدخل أحد الرواة حديثا في حديث، وعلة الرواية تتردد بين عبدالرزاق والدبري وذلك لما قيل في ترجمتهما، قال الإمام الذهبي في ترجمة إسحاق بن إبراهيم الدبري في (السير)^(٣): (قال ابن عدي: استصغر في عبدالرزاق أحضره أبوه عنده وهو صغير جدا فكان يقول قرأنا على عبدالرزاق أي قرأ غيره وهو يسمع قال: وحدث عنه بأحاديث منكورة.

قلت: ساق له ابن عدي حديثا واحدا من طريق ابن أنعم الإفريقي يحتمل مثله فأين المناكير والرجل سمع كتباً فأداها كما سمعها ولعل النكارة من شيخه فإنه أضر بآخره فאלله أعلم.

قال الحاكم: سألت الدارقطني عن إسحاق الدبري أيدخل في الصحيح قال إي والله هو صدوق ما رأيت فيه خلافا.

قلت: مات بصنعاء في سنة خمس وثمانين ومائتين وله تسعون سنة.

وألّف القاضي أبو عبدالله بن مفرج كتابا في الحروف التي أخطأ فيها الدبري وصحّف في جامع عبدالرزاق).

ومما قال في الميزان^(٤) (...) وفي مرويّات الحافظ أبي بكر بن الخير الإشبيلي كتاب الحروف الذي أخطأ فيها الدبري وصحّفها في مصنف عبدالرزاق للقاضي محمد بن حمد مفرج القرطبي).

(١) (٤٦٧/٨).

(٢) (٢٥/٤) (٥٨٩٩).

(٣) (٤١٦/١٣).

(٤) (١٨١/١).

والحمل على أحدهما في شذوذ قوله في الرواية: (قال سمعني النبي ﷺ أحلف بأبي فقال: يا عمر لا تحلف بأبيك احلف بالله ولا تحلف بغير الله. قال: فما حلفت بعد إلا بالله) فيه صعوبة لأن عبدالرزاق تغير بآخره والدبري له تصحيفات في المصنف.

لكن الظاهر أن هذه الزيادة ليست من أصل الحديث بل من حديث ابن عمر عن عمر رضي الله عنه رواه الإمام أحمد في مسنده^(١).

قال البوصيري في الزوائد^(٢): (هذا إسناد ضعيف، عبدالكريم متفق على تضعيفه وقد تفرد بهذا الخبر وعارضه خبر عبيد الله بن عمر العمري الثقة المأمون المجمع على ثقته (أي: رواه موقوفا ولم يرفعه، ولا يعتبر بتصحيح ابن حبان...) عن حاشية كتاب الإحسان^(٣)).

والذي دعاني إلى نقل كلام البوصيري هو تفسير المحقق لكلام البوصيري فيما وضعه بين قوسين وهو غلط ظاهر فيما بدا لي لأن كلام البوصيري على الإسناد والمتن لا على الإسناد وحده، وذلك أن الرواية الأصل فيها نهى النبي ﷺ عمر عن البول قائما مما يبين أنه بال قائما بعد إسلامه.

أما الرواية الأخرى الصحيحة عنده فنفت أن يكون عمر رضي الله عنه بال قائما، لذلك وجه البوصيري التعارض بين الروایتين.

وكأنه يقول إن العلة واقعة في الإسناد والمتن.

فالإسناد: ضعيف لضعف عبدالكريم.

الثانية: وأما علة المتن فلمخالفته متن الرواية الصحيحة.

غير أن هذا لا يسلم للبوصيري كذلك فقد روى ابن أبي شئبة في مصنفه^(٤) دثنا

ابن إدريس عن الأعمش عن زيد قال: (رأيت عمر بال قائما).

وروى البيهقي في السنن^(٥) أنبا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبا عبدالله بن محمد ثنا

إسحاق أنا سفيان عن مطرف عن سعيد بن عمرو بن سعيد قال: قال عمر رضي الله

(١) (١٢٥، ١٨٦، ٦٩/٢).

(٢) (ورقة ٢٤).

(٣) (٢٧١/٤).

(٤) (١١٥/١) (١٣١٠).

(٥) (٤٩٨) (١٠٢/١).

عنه: (البول قائما أحصن للدبر).

والتوفيق بينهما خلاصته ما قاله الطحاوي في شرح معاني الآثار^(١) أنه ما بال قائما

ثم فعل بعد.

١٠- أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا ابن إدريس وابن نمير عن عبيد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال: (ما بليت قائما منذ أسلمت).

ورواه البزار في مسنده^(٣) و الطبراني في الأوسط^(٤) والطحاوي في شرح معاني
الآثار^(٥) من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال: (ما بليت قائما منذ
أسلمت).

وقال الحاكم في المستدرک^(٦): (وقد روي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما قال: قال عمر: (ما بليت قائما منذ أسلمت).

وهذا أثر صحيح كلهم روه من طريق عبيد الله بن عمر العمري وهو ثقة مأمون.
قال أحمد بن صالح: (ثقة ثبت مأمون ليس أحد أثبت في حديث نافع أثبت منه)
تهذيب التهذيب^(٧).

١١- أثر عبدالله بن مسعود: روى عن عبدالله بن مسعود قال: (أن من الجفاء
أن تبول وأنت قائم).

وصله ابن أبي شيبة في المصنف^(٨) حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن المسيب
ابن رافع قال: قال عبدالله: (من الجفاء أن يبول قائما).

(١) (٢٦٨/٤).

(٢) (١٣٢٤) (١١٦/١).

(٣) (١٤٩) (٢٥٥/١).

(٤) (٣٣٨/١).

(٥) (٢٦٨/٤).

(٦) (٢٩٠/١).

(٧) (٣٦/٧).

(٨) (١٣٢٦) (١١٦/١).

ورواه ابن المنذر في الأوسط^(١) قال: ومن حديث يحيى بن يحيى عن وكيع عن سفيان عن عاصم بن أبي النجود عن ابن المسيب بن رافع عن عبدالله قال: (من الجفاء البول قائما).

وفي إسناده عاصم بن أبي النجود وفيه ضعف قال الذهبي في الميزان^(٢): (وهو في الحديث دون الثبت صدوق يهم.. وقال النسائي: ليس بحافظ وقال الدارقطني في حفظ عاصم شيء وقال أبو حاتم محله الصدق وقال ابن خراش في حديثه نكرة. قلت: هو حسن الحديث وقال أحمد وأبو زرعة ثقة.

قلت: خرّج له الشيخان لكنّ مقروناً بغيره لا أصلاً وانفراداً).

ورواه ابن المنذر^(٣) بلفظه مع زيادة قوله: (أربع) فقال: (حدثنا أبو أحمد ثنا جعفر ابن عون ثنا سعيد عن قتادة عن ابن بريدة عن ابن مسعود أنه كان يقول: (أربع من الجفاء، أن يبول الرجل قائماً).

ورواه الإمام البيهقي في السنن^(٤) من طريق جعفر بن عون أنبأ سعيد عن قتادة عن ابن بريدة عن ابن مسعود أنه كان يقول: (أربع من الجفاء أن يبول الرجل قائماً وصلاة الرجل والناس يمرون بين يديه وليس بين يديه شيء يستره ومسح الرجل التراب عن وجهه وهو في صلواته وأن يسمع المؤذن فلا يجيبه في قوله) هكذا مفصلاً... وسعيد هو ابن إياس الجريري كان قد تغير حفظه كما قال أبو حاتم قبل موته وقال عنه ابن معين وغيره مختلط كما في الميزان^(٥).

وفي هذا المعنى حديث مرفوع لا يصح رواه البخاري في التاريخ الكبير والطبراني في المعجم الأوسط وتكلم عليه شيخنا محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله في الإرواء^(٦). وروي عن ابن بريدة والشعبي مثل قول ابن مسعود رضي الله عنه.

(١) (٣٣٦/١).

(٢) (٣٥٧/٢).

(٣) (٣٣٦/١).

(٤) (٢٨٥/٢).

(٥) (١٢٧٢).

(٦) (٩٨-٩٧/١).

١٢- أثر ابن بريدة

قال ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا وكيع عن كهمس عن ابن بريدة قال: (كان يقال من الجفاء أن يبول قائما).

١٣- أثر عامر الشعبي

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا وكيع عن حريث عن الشعبي قال: (من الجفاء أن يبول قائما).

(١) (١١٦/١) (١٣٢٧).

(٢) (١١٦/١) (١٣٢٨).

الرخصة في ذلك

(١٣) حَدَّثَنَا هَذَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حَذِيفَةَ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ عَلَيْهَا فَأَثِمَتْهُ بِوَضُوءٍ فَذَهَبَتْ لِأَتَاخَرٍ عَنْهُ فَذَعَانِي حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ عَقَبِيهِ فَنَوَضُّأُ وَمَسَحَ عَلَى خُفِّيهِ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَكَذَا رَوَى مَنْصُورٌ وَعَبِيدَةُ الضُّبِّيُّ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حَذِيفَةَ مِثْلَ رِوَايَةِ الْأَعْمَشِ.

وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ وَعَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحَدِيثُ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حَذِيفَةَ أَصَحُّ.
حديث حذيفة:

١٤ - رواية منصور عن أبي وائل عن حذيفة

رواه البخاري في صحيحه^(١) حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن حذيفة قال: (رَأَيْتُنِي أَنَا وَالنَّبِيَّ ﷺ نَتَمَاشَى فَأَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ فَبَالَ فَاثْبَذَتْ مِنْهُ فَأَشَارَ إِلَيَّ فَجِئْتُهُ فَقَمْتُ عِنْدَ عَقَبِهِ حَتَّى فَرَّغَ).
وروى البيهقي في السنن^(٢) من طريق عثمان بن أبي شيبة نا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن حذيفة بن اليمان قال: مثله.
ورواه البخاري في الصحيح^(٣) والنسائي في المجتبى^(٤) من طريق شعبة عن منصور عن أبي وائل قال: (كَانَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ يَشْدُدُ فِي الْبُولِ وَيَقُولُ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ ثَوْبَ أَحَدِهِمْ قَرْضَهُ. فَقَالَ حَذِيفَةُ: لَيْتَهُ أَمْسَكَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا).

(١) (١/٣٢٩ فتح) (٢٢٣).

(٢) (١/١٠١) (٤٩٠).

(٣) (١/٣٢٩) (٢٢٤).

(٤) (١/٢٥) (٢٧).

ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده^(١) من طريق شعبة عن منصور قال سمعت أبا وائل يحدث قال: قيل لحذيفة إن أبا موسى يشدد في البول.

قال أبو داود: قال جرير في هذا الإسناد (إن أبا موسى كان يبول في قارورة ويشدد في البول).

فقال حذيفة: وددت أنه لا يفعل هذا إني كنت مع رسول الله ﷺ فأتى سباطة قوم فبال قائما).

ورواه أبو داود في السنن^(٢) حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم قالوا ثنا شعبة (ح).

وثنا مسدد ثنا أبو عوانة وهذا لفظ حفص عن سليمان عن أبي وائل عن حذيفة قال: (أتى رسول الله ﷺ سباطة قوم فبال قائما ثم دعا بماء فمسح على خفيه. قال أبو داود قال مسدد قال: فذهبت أتباعه فدعاني حتى كنت عند عقبه).

ورواه أبو عوانة في مسنده^(٣) حدثنا يونس بن حبيب قال ثنا أبو داود قال ثنا شعبة به مثله.

ورواه النسائي في المجتبى^(٤) والبيهقي في الكبرى^(٥) من طريق شعبة عن سليمان ومنصور مثله به.

وقال: (ولم يذكر منصور المسح).

ورواه الخطيب من طريق^(٦) شعبة أخبرنا منصور وسيار مثله به.

قلت: سيار هذا هو أبو الحكم العنزي الواسطي روى له الستة قال الإمام أحمد: ثقة ثبت في كل المشايخ وقال ابن معين والنسائي ثقة التهذيب^(٧).

١٥ - وقد تابع جرير شعبة عن منصور

(١) (٤٠٧).

(٢) (٦/١) (٢٣).

(٣) (١٦٩/١) (٤٩٨).

(٤) (٢٥/١) (٢٨).

(٥) (٦٨/١) (٢٣).

(٦) (٣١١/١١).

(٧) (٢٥٦/٤).

رواه الإمام مسلم في الصحيح^(١) و ابن حبان في صحيحه^(٢) وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح مسلم^(٣) من طريق جرير عن منصور عن أبي وائل قال: (كان أبو موسى يشدد في البول ويبول في قارورة ويقول: إن بني إسرائيل كان إذا أصاب جلد أحدهم بول قرضه بالمقاريض).

فقال حذيفة: لوددت أن صاحبكم لا يشدد هذا التشديد فلقد رأيتني أنا ورسول الله ﷺ تماشى فأتى سباطة فقام كما يقوم أحدكم فبال فانتبذت منه فأشار إلي فجئت فقممت عند عقبه حتى فرغ).

قلت: وهذه الروايات الصحيحة ظاهر فيها الاختصار والتفصيل والزيادة ومما ينبه على مثله في باب الروايات أن سليمان وسيارا قد زادا على رواية منصور (المسح على الخفين) فإن قيل إن رواية منصور وسليمان عند النسائي والبيهقي ورواية منصور وسيار عند الخطيب قد اجتمعا في الإسناد فكيف نميز صاحب الزيادة؟
الجواب: أننا نميز صاحب الزيادة من وجهين:

الأول: أن كل الروايات التي انفرد بها منصور لم يذكر فيها المسح على الخفين.
الثاني: نص أهل العلم وهذا الفن على أن الزيادة ليست من منصور وذلك بعد سبرهم مرويات منصور لذلك تقدم قول النسائي بعد روايته للحديث (قال سليمان في حديثه ومسح على خفيه ولم يذكر منصور المسح).
قال الحافظ ابن حجر في الدراية في تخريج أحاديث الهداية^(٤): (قال شعبة قال عاصم: وهذا الأعمش يرويه عن أبي وائل عن حذيفة وما حفظه.
قال شعبة: فسألت منصوراً فحدثني عن أبي وائل عن حذيفة انتهى).

قلت: قد وافق عاصم عليه حماد بن أبي سليمان كما بيته في شرح الترمذي وقول عاصم إن الأعمش ما حفظه ليس بمقبول لموافقة منصور له وهما أحفظ من عاصم وحماد، لكن الذي يظهر أن الحديث عند أبي وائل عنهما معا لأن في رواية الأعمش

(١) (١/٢٨٨ فؤاد) (٢٧٣).

(٢) (٢/٢٧٧) (١٤٢٩).

(٣) (١/٣٢٧) (٦٢٦).

(٤) (١/١١).

ومنصور زيادة ليست في رواية عاصم والله أعلم وطريق الأعمش متفق عليه وفيها ذكر مسح الخف عند مسلم).

قلت: وحديث الأعمش المذكور عند البخاري ^(١) ومسلم ^(٢) وغيرهما وهو حديث الباب عند الإمام الترمذي.

١٦- عبيدة الضبي عن أبي وائل عن حذيفة

وعبيدة هو ابن متعب الضبي لم أقف على إسناده.

١٧- رواية عاصم عن أبي وائل عن حذيفة

رواها البزار في مسنده ^(٣) حدثنا محمد بن موسى القطان الواسطي قال أخبرنا يزيد بن هارون قال أنبأنا شريك عن عاصم عن أبي وائل عن حذيفة رضي الله عنه (أن النبي أتى سباطة قوم فبال قائما وتوضأ ومسح على خفيه).

وهذا الحديث إنما يرويه أصحاب عاصم عن أبي وائل عن المغيرة بن شعبة.

وهذا إسناده ضعيف علته شريك بن عبد الله وهو ضعيف الحديث.

وقد خالف في إسناده كل الرواة الثقات كما سبق فقد رواه الثقات عن منصور وسليمان كما في رواية النسائي والبيهقي المتقدمة وعن منصور وسليمان كما هي عند الخطيب البغدادي كلهم عن منصور عن أبي وائل عن حذيفة، فيكون مع ضعفه قد خالف من هو أوثق منه.

والمعروف أن رواية عاصم عن أبي وائل عن المغيرة وهي الرواية المذكورة بعد.

حديث المغيرة:

١٨- شعبة عن عاصم عن أبي وائل عن المغيرة

رواه ابن ماجه في سننه ^(٤) حدثنا إسحاق بن منصور ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عاصم عن أبي وائل عن المغيرة بن شعبة: (أن رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم فبال

(١) (٢٢٤).

(٢) (٢٧٣) (٧٣).

(٣) (٢٨٩٠، ٢٨٩٢).

(٤) (١١١/١) (٣٠٦).

قائما).

قال شعبة: قال عاصم يومئذ: وهذا الأعمش يرويه عن أبي وائل عن حذيفة وما

حفظه.

فسألت عنه منصورا فحدثني عن أبي وائل عن حذيفة: (أن رسول الله ﷺ أتى

سباطة قوم فبال قائما).

وروى الترمذي في العلل الكبير^(١) والبيهقي في السنن^(٢) والطبراني في الكبير^(٣) من

طريق أبي داود الطيالسي أنا شعبة عن عاصم بن بهدلة قال سمعت أبا وائل عن المغيرة

بن شعبة: (أن النبي ﷺ أتى سباطة قوم فبال قائما).

قال شعبة: فلفقت منصورا فسأله فحدثني عن أبي وائل عن حذيفة.

قال أبو عيسى: وروى حماد بن أبي سليمان عن أبي وائل عن المغيرة بن شعبة مثل

رواية عاصم.

والصحيح ما روى منصور والأعمش.

١٩ - حماد بن أبي سليمان عن أبي وائل عن المغيرة

قلت: رواية حماد بن أبي سليمان عند أحمد في مسنده^(٤) والحميدي في مسنده^(٥)

وابن خزيمة في صحيحه^(٦) والطبراني في الكبير^(٧) وابن عدي^(٨) من طريق حماد بن سلمة

أنا عاصم بن بهدلة وحماد - هو ابن أبي سليمان - عن أبي وائل عن المغيرة بن شعبة (أن

رسول الله ﷺ أتى على سباطة بني فلان فبال قائما).

وزاد الطبراني لفظ (ففحج رجليه فبال قائما)

(١) (٩٣ - ٩٢ / ١).

(٢) (١٠١ / ١) (٤٩١).

(٣) (٤٠٦ / ٢٠) (٩٦٩).

(٤) (٢٤٦ / ٤).

(٥) (١٥٢ / ١) (٣٩٦).

(٦) (٣٦ / ١) (٦٢).

(٧) (٤٠٥ / ٢٠) (٩٦٦).

(٨) (٢٣٨ / ٢).

٢٠- عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن المغيرة
رواه البزار في مسنده^(١) من طريق أبي بكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل عن
المغيرة بن شعبة عن النبي بنحوه.
ورواه الطبراني في الكبير^(٢) من طريق أسد بن موسى وأبي بكر ابن أبي شيبة عن
عاصم بن بهدلة وحماد بن أبي سليمان عن أبي وائل عن المغيرة بلفظ (أن النبي ﷺ أتى
سباطة بني فلان ففحج رجله فبال قائما).
قال الإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال^(٣): (قال سمعت أبا داود قال حدثنا
شعبة قال أخبرنا عاصم بن بهدلة قال سمعت أبا وائل يحدث عن المغيرة بن شعبة أن
رسول الله ﷺ (أتى سباطة قوم، فبال قائما).
وما هو كما يقول الأعمش ما حدثنا أبو وائل إلا عن المغيرة بن شعبة.
قال شعبة: وقد كنت قد سمعت حديث الأعمش منه فلقيت منصورا فسألته
فحدثني عن أبي وائل عن حذيفة أن رسول الله ﷺ (أتى سباطة قوم، فبال قائما).
قلت: وهذا يدل على أن أبا وائل قد رواه على الوجهين ولعل سبب ترجيح
الإمام الترمذي في قوله: (وحديث أبي وائل عن حذيفة أصح)؛ لأن رواية منصور
والأعمش وسليمان وسيار أقوى وهم أحفظ وأتقن من عاصم وحماد.
أما عاصم فقد قال يعقوب بن شيبة: (في حديثه اضطراب وهو ثقة) تهذيب
التهذيب قال ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال^(٤) في حماد بن أبي سليمان: (وحماد
كثير الرواية خاصة عن إبراهيم ويقع في أحاديثه أفراد وغرائب وهو متمسك في الحديث
لا بأس به).
وجاء في العلل للإمام أحمد^(٥) قال عبدالله: (قال أبي: منصور والأعمش أثبت من
حماد وعاصم).

(١) (٢٨٩١).

(٢) (٤٠٥/٢٠) (٩٦٦).

(٣) (١١٩/٣) (٤٥٠٥).

(٤) (٢٣٨/٢).

(٥) (١٢١/٣) (٤٥١١، ٤٥١٢، ٤٥١٣).

وسألته عن حماد وعاصم؟

فقال: عاصم أحب إلينا عاصم صاحب القرآن وحماد صاحب فقه.

قال المباركفوري في تحفة الأحوذى^(١): (الظاهر أن الروایتين صحيحتان ورواية

الأعمش ومنصور أصح والله أعلم).

وهو قول ابن حجر في الفتح^(٢).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) (١/٥٩).

(٢) (١/٣٢٩).

ما جاء في الاستتار عند الحاجة

(١٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ الْمَلَائِيُّ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ لَمْ يَرْفَعْ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْتُو مِنَ الْأَرْضِ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَكَذَا رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَنَسٍ هَذَا الْحَدِيثَ.

وَرَوَى وَكِيعٌ وَأَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ قَالَ ابْنُ عُمرَ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ لَمْ يَرْفَعْ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْتُو مِنَ الْأَرْضِ). وَكِلَا الْحَدِيثَيْنِ مُرْسَلٌ.

وَيُقَالُ: لَمْ يَسْمَعْ الْأَعْمَشُ مِنْ أَنَسٍ وَلَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ نَظَرَ إِلَى أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَيْتُهُ يُصَلِّي فَذَكَرَ عَنْهُ حِكَايَةً فِي الصَّلَاةِ....

٢١ - محمد بن ربيعة عن الأعمش عن أنس

رواه الخطيب البغدادي في تاريخه^(١) أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن أحمد ابن لؤلؤ السمسار حدثنا محمد بن إسماعيل الوراق حدثنا أبي حدثنا أبو عبد الرحمن بن زهير الفهري القرشي سنة أربع وخمسين ومائتين وأخبرني أبو القاسم عبيد الله بن محمد ابن عبد الله النجار حدثنا أبو الفضل عبيد الله بن عبد الرحمن الزهري حدثنا أبو عبد الله بن مخلد حدثني أبو عبد الرحمن يحيى بن زهير القرشي حدثنا محمد ابن ربيعة الكلابي عن الأعمش عن أنس: (أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يقضى حاجته لم يرفع ثوبه حتى يأخذ مقعده من الأرض) هذا لفظ ابن مخلد.

وقال إسماعيل عن أنس قال: (كان النبي ﷺ لا يرفع ثوبه إذا أراد الخلاء حتى يدنو منه).

قلت: محمد بن ربيعة روى له البخاري في الأدب المفرد والأربعة (وثقه أبو داود وابن أبي خيثمة وقال فيه ابن معين صدوق وفي رواية الدوري عن ابن معين ليس به

بأس) كما في التهذيب^(١).

وتابعه عليه عبدالسلام بن حرب وهو حديث الباب في جامع الإمام الترمذي ورواه في كتاب العلل^(٢) والدارمي في السنن^(٣) من طريق عبدالسلام بن حرب عن الأعمش عن أنس: (أن النبي ﷺ كان لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض).

قال أبو محمد: هو وضوء وهو أشبه من حديث المغيرة.

قال الإمام الترمذي في كتاب العلل^(٤): (وتابعه يحيى الحماني).

فسألت محمدا عن هذا الحديث أيهما أصح فقال: كلاهما مرسل ولم يقل أيهما أصح).

قلت: ومعنى قول البخاري وكلاهما مرسل أي منقطع في مصطلح المتأخرين إذ لم يثبت سماع الأعمش وهو سليمان بن مهران من أنس بن مالك رضي الله عنه وإنما رآه رؤية.

قال الحافظ ابن حجر في التهذيب^(٥): (قال ابن المديني: لم يحمل عن أنس إنما رآه يخضب ورآه يصلي، وقال ابن معين: كل ما روى الأعمش عن أنس مرسل).

قلت: ومتابعة أبي يحيى الحماني عن الأعمش عن أنس رواها الطبراني في الأوسط^(٦) حدثنا أحمد قال حدثنا سهل بن صالح الأنطاكي قال حدثنا أبو يحيى الحماني عن الأعمش عن أنس بن مالك قال: (كان النبي إذا دخل الخلاء لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض).

لم يرو هذا الحديث عن أبي يحيى إلا سهل والمشهور من حديث عبدالسلام بن حرب.

وهذا حديث رجاله ثقات وليس في أحد من رجاله مطعن يرد الحديث بسببه غير أن ابن حجر نقل عن ابن حبان في سهل بن صالح بن حكيم الأنطاكي قوله (ذكره ابن

(١) (٩/١٤٢-١٤٣).

(٢) (٨).

(٣) (١/١٧٨) (٦٦٦).

(٤) هكذا في المطبوع يحيى الحماني وليس أبو يحيى وعند الطبراني أبو يحيى.

(٥) (٤/١٩٥).

(٦) (٢/١١٦) (١٤٣٣).

حبان في الثقات وقال ربما أخطأ التهذيب^(١).

وكذا ما قاله الإمام أحمد وابن سعد في أبي يحيى الحماني أنه ضعيف وكذا ضعفه العقيلي وقال ابن معين (كان ثقة ولكنه ضعيف العقل) كما في التهذيب^(٢) والحماني هو عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني وقد وثقه غير واحد وهو من رجال الصحيحين. وعلة الإرسال ثابتة في الإسناد بين الأعمش وأنس.

أما العلة الأولى: فقد تابع سهل بن صالح الأنطاكي بركة بن محمد الأنصاري عند ابن عدي في الكامل^(٣) ثنا أحمد بن عامر البرقعدي ثنا بركة بن محمد بن زيد الأنصاري الحلبي قال ثنا عبد الحميد الحماني عن الأعمش عن أنس: (أن النبي ﷺ كان إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض.

قال بركة: قال لي الحماني هذا الحديث رواه عني سفيان الثوري. قال الشيخ: ولا أعلم أن هذا الحديث رواه عن الحماني عن الأعمش غير بركة وهذا الحديث يعرف بعبء السلام بن حرب عن الأعمش.

وقد تابعه عليه محمد بن ربيعة وقد استغربه من حديث محمد بن ربيعة عن الأعمش فجاءنا بركة بثلاث فروى عن عبد الحميد الحماني عن الأعمش). قلت: بركة بن محمد أبو سعيد الحلبي قال الإمام الذهبي عنه في الميزان^(٤): (متهم بالكذب، قال ابن حبان حدثونا عنه كان يسرق الحديث وربما قلبه... وقال الدارقطني في سننه: بركة يضع الحديث).

وقال العقيلي في الضعفاء الكبير^(٥) بعد تعليقه على الرواية من حديث جابر (وإنما يروى هذا من معلول حديث الأعمش مرسلا رواه عبد السلام بن حرب الملائي وسعيد ابن مسلمة ومحمد بن ربيعة عن الأعمش عن أنس. ورواه وكيع وأبو يحيى الحماني عن الأعمش عن ابن عمر، وقد قال بعضهم عن وكيع عن الأعمش عن رجل عن ابن عمر ولا يصح).

(١) (٢٢٢/٤).

(٢) (١٠٩/٦).

(٣) (٤٧/٢).

(٤) (٣٠٤-٣٠٣/١).

(٥) (٢٥٢/١).

وروى وكيع عن الأعمش قال قال ابن عمر: (كان النبي ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض).

٢٢- أبو يحيى الحماني عن الأعمش قال قال ابن عمر مثله.

لم أجد رواية الحماني عن الأعمش عن ابن عمر مسندة، لكن قال العقيلي في الضعفاء الكبير^(١): (رواه وكيع وأبو يحيى الحماني عن الأعمش عن ابن عمر وقد قال بعضهم عن وكيع عن الأعمش عن رجل عن ابن عمر ولا يصح).

لكن وجدته عند الطبراني في الأوسط^(٢) من حديث أنس فقال: حدثنا أحمد قال نا سهل بن صالح الأنطاكي قال نا أبو يحيى الحماني عن الأعمش عن أنس بن مالك قال: (كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض).

قال الطبراني: (لم يرو هذا الحديث عن أبي يحيى إلا سهل والمشهور من حديث عبدالسلام بن حرب).

٢٣- وكيع عن الأعمش عن ابن عمر

روى ابن أبي شيبة في مصنفه^(٣) حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش قال قال عبدالله ابن عمر كان رسول الله ﷺ: (إذا أراد الحاجة برز حتى لا يرى أحدا وكان لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض).

وروى أبو داود في سننه^(٤) حدثنا زهير بن حرب ثنا وكيع عن الأعمش عن رجل عن ابن عمر: (أن النبي ﷺ كان إذا أراد حاجة لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض).

قال أبو داود: رواه عبدالسلام بن حرب عن الأعمش عن أنس بن مالك وهو

ضعيف

ورواه البيهقي في سننه^(٥) أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو

داود) مثله به.

(١) (٢٥٢/١).

(٢) (٤٤٩/٣) (١٤٨٨).

(٣) (١٠١/١) (١١٣٩).

(٤) (٣١/١) عون المعبود (١٤).

(٥) (٩٦/١) (٤٦٣).

قلت: وهذا إسناد ضعيف علته في الأول الانقطاع بين الأعمش وابن عمر، وفي الثاني جهالة الرجل الذي بين الأعمش وابن عمر.

ورواه البيهقي^(١) نا عمرو ابن محمد بن منصور العدل ثنا صالح بن محمد الرازي قال حدثني سهل بن نصر ثنا عبدالسلام بن حرب قال أبو داود: إلا أنه قال: (حتى يبلغ الأرض).

رواه عمرو بن عون عن عبدالسلام قال: (حتى يدنو من الأرض).
وقد رواه البيهقي في سننه موصولاً^(٢) وأخبرنا أبو الحسن علي بن عبدالله الخسروجري أنا أبو بكر الإسماعيلي ثنا عبدالله بن محمد بن مسلم من أصل كتابه ثنا أحمد بن محمد بن أبي رجاء المصيصي شيخ جليل ثنا وكيع ثنا الأعمش عن القاسم بن محمد عن ابن عمر قال: (كان رسول الله ﷺ إذا أراد الحاجة تنحى، ولا يرفع ثيابه حتى يدنو من الأرض).

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

(١) (٩٦/١) (٤٦٤).

(٢) (٩٦/١) (٤٦٥).

ما جاء في الاستنجاء بالحجرين

(١٧) حَدَّثَنَا هَذَا وَقَتْنِيَّةُ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ فَقَالَ: (الْتَمِسْ لِي ثَلَاثَةً أُحْجَارًا)

قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْتُهُ فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ وَأَلْقَى الرُّوْتَةَ وَقَالَ: (إِنَّهَا رِكْسٌ).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَهَكَذَا رَوَى قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ.

وَرَوَى مَعْمَرٌ وَعَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. وَرَوَى زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

وَرَوَى زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

وَهَذَا حَدِيثٌ فِيهِ اضْطِرَابٌ....

قَالَ أَبُو عِيْسَى: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَيُّ الرُّوَايَاتِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ أَصَحُّ فَلَمْ يَقْضِ فِيهِ بِشَيْءٍ.

وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا فَلَمْ يَقْضِ فِيهِ بِشَيْءٍ وَكَأَنَّهُ رَأَى حَدِيثَ زُهَيْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَشْبَهَ وَوَضَعَهُ فِي كِتَابِ الْجَامِعِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَأَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا عِنْدِي حَدِيثُ إِسْرَائِيلَ وَقَيْسٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ لِأَنَّ إِسْرَائِيلَ أَثْبَتَ وَأَخْفَظُ لِحَدِيثِ أَبِي إِسْحَقَ مِنْ هَؤُلَاءِ.

وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ....

٢٤ - قيس بن الربيع عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله.

لم أجده عن قيس غير أنني وجدت الخطيب البغدادي يروي في تاريخه^(١) عن يونس ابن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة وأبي الأحوص عن ابن مسعود فقال: أخبرنا علي بن عبدالله المعدل أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق حدثنا محمد بن عيسى المدائني حدثنا الحسن بن قتيبة حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة وأبي الأحوص عن ابن مسعود قال: مر بي رسول الله ﷺ ذات ليلة فقال: (خذ معك إداوة ماء).

قال: ثم انطلق وأنا معه قال حتى خط عليّ خطا ثم قال لي: (لا تخرج من هذا الخط) ثم مضى رسول الله ﷺ فسمعت لغطا شديدا.

قال: فخفت على رسول الله ﷺ والله أحفظ لرسوله مني فإذا هم وفد الجن.

قال: فلما انصرف رسول الله ﷺ سمعت لغطا شديدا.

قال: فأتاني فقلت: يا رسول الله سمعت لغطا شديدا؟

فقال: (هذا وفد نصيبين من الجن أتوني، فلما انصرفت تبعوني يسألوني الرزق، فأمرهم بالعظام والروث ثم قال: برّز، ثم جاء وقال: (ناولني ثلاث أحجار) فناولته حجرين وروثة.

قال: فرمى بالروثة قال: (هذا ركس أو رجس).

قال: فلما أفرغت عليه من الإداوة فإذا هو نبيذ.

فقلت: يا رسول الله أخطأت بالنبيذ.

فقال: (ثمرة حلوة، وماء عذب).

قال الخطيب: (نفرد برواية هذا الحديث الحسن بن قتيبة المدائني عن يونس ابن أبي إسحاق ولم يكتبه إلا من حديث ابن حبان عنه.

أخبرني أبو طالب عمر بن إبراهيم الفقيه قال قال أبو الحسن الدارقطني: الحسن ابن قتيبة ومحمد بن عيسى ضعيفان.

أنبأنا أحمد بن علي البردي أخبرنا أبو أحمد محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق الحافظ قال أبو عبدالله محمد بن عيسى بن حبان المدائني: حدث عن مشايخه بما لم يتابع عليه سمعت من يحكى إنه كان مغفلا لم يكن يدري ما الحديث.

أخبرنا أبو بكر البرقاني أخبرنا علي ابن عمر الحافظ قال: ابن حيان المدائني ضعيف.... سمعت هبة الله بن الحسن الطبري سئل عن ابن حيان فقال: ضعيف. وسألت هبة الله الطبري عنه مرة أخرى فقال: صالح ليس يدفع عن السماع لكن كان الغالب عليه إقراء القرآن).

٢٥- معمر عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبدالله بن مسعود رواه الطبراني في الكبير ^(١) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبدالرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود: (أن النبي ﷺ ذهب لحاجته فأمر ابن مسعود أن يأتيه بثلاثة أحجار فجاء بحجرين وروثة فألقى الروثة وقال هذه ركس اثنتي بحجر).

ورواه الدارقطني في العلل ^(٢): حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي ثنا أبو بكر ابن زنجويه وثنا إسحاق بن محمد بن الفضل الزيات ثنا الحسن ابن أبي الربيع الجرجاني. وثنا محمد بن إسماعيل بن إسحاق الفارسي ثنا إسحاق بن إبراهيم الصنعاني قالوا ثنا عبدالرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود: (أن النبي ﷺ ذهب لحاجة فأمر ابن مسعود أن يأتيه بثلاثة أحجار فجاء بحجرين وروثة فألقى الروثة وقال: إنها ركس فاثنتي بحجر).

ولم يقل الجرجاني: (اثنتي بحجر). وقال المحاملي أنا معمر وقال فأتى عبدالله النبي ﷺ.

قال الشيخ أبو الحسن: هذه زيادة حسنة زادها معمر وافقه عليها أبو شيبة إبراهيم ابن عثمان).

٢٦- عمارة بن رزيق عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبدالله وصله الإمام الدارقطني في العلل ^(٣) قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزار قال حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد ثنا يحيى بن آدم ثنا عمارة بن رزيق عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبدالله قال: (كنت مع النبي ﷺ فأتيت بحجرين وروثة فألقى

(١) (٦١/١٠) (٩٩٥١)

(٢) (٢٩/٥ - ٣٠) (١٥).

(٣) (٢٩/٥).

الروثة وقال : هذه ركس).

ورواه شعبة عن أبي إسحاق مثله به عند الدارقطني في العلل^(١) حدثنا أبو محمد بن صاعد وأبو ذر أحمد بن أبي بكر قالوا ثنا علي بن حرب ثنا عبدالعزيز ابن النعمان شيخ بصرى صار إلى الموصل ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبدالله قال: (تبرز النبي ﷺ فأتيته بحجرين وروثة، فأخذ الحجرين، ورمى بالروثة، وقال : هذه ركس).

ورواه شريك عن أبي إسحاق عن علقمة عن ابن مسعود عند الدارقطني في العلل^(٢) بإسناده إلى شريك عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبدالله عن النبي ﷺ بذلك. ٢٧- زهير عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه الأسود بن يزيد عن عبدالله.

روى البخاري في صحيحه^(٣) حدثنا أبو نعيم قال حدثنا زهير عن أبي إسحاق قال: ليس أبو عبيدة ذكره^(٤) ولكن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه أنه سمع عبدالله يقول: (أتى النبي ﷺ الغائط، فأمرني أن آتية بثلاثة أحجار، فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم أجده، فأخذت روثة فأتيته بها، فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال: هذا ركس). ورواه النسائي في الصغرى^(٥) والكبرى^(٦) من طريق أبي نعيم عن زهير عن أبي إسحاق قال ليس أبو عبيدة ذكره ولكن عبدالرحمن ابن الأسود عن أبيه أنه سمع عبدالله يقول: مثله به إلا قال (فأتيته بهن).

قال أبو عبدالرحمن: (الركس طعام الجن). وذكر الإمام الدارقطني في العلل^(٧) عن أبي إسحاق قوله: (وكان أبو إسحاق إذا سئل عن الركس قال: طعام الجن).

(١) (٣٢/٥) (٢٨).

(٢) (٣٢/٥) (٢٨).

(٣) (٢٥٦/١) (١٥٦).

(٤) هكذا اللفظ.

(٥) (٣٩-٤٠) (٤٢).

(٦) (٤٠/١) (٤٣).

(٧) (٣٣/٥) (٣٢).

ورواه البيهقي^(١) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين وأحمد بن يونس قال ثنا زهير بن معاوية عن أبي إسحاق قال: ليس أبو عبيدة ذكره ولكن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه أنه سمع عبدالله يقول: أتى النبي ﷺ الغائط فأمرني أن آتية بثلاثة أحجار، قال: فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم أجده، فأخذت روثه وأتيت بها النبي ﷺ فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال: (هذا ركس).

رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم.
وهذا حديث قد اختلف فيه على أبي إسحاق السبيعي.
فرواه زهير بن معاوية هكذا واعتمده البخاري ووضعه في الجامع.
ورواه معمر عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبدالله وزاد في آخره (إيتني بحجر).
ورواه زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن يزيد عن عبدالله.
ورواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبدالله.
قال أبو عيسى الترمذي: حديث إسرائيل عندي أثبت وأصح لأن إسرائيل أثبت في أبي إسحاق من هؤلاء.

وتابعه على ذلك قيس بن الربيع وقال: (وزهير في أبي إسحاق ليس بذلك؛ لأن سماعه عن أبي إسحاق في آخره وأبو إسحاق في آخر أمره كان قد ساء حفظه).
وتابعهم يحيى بن آدم عند الإمام أحمد^(٢) ... يحيى بن آدم ثنا زهير حدثنا أبو إسحاق قال: ليس أبو عبيدة ذكره ولكن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه أنه سمع عبدالله بن مسعود يقول: (أتى النبي ﷺ الغائط وأمرني أن آتية بثلاثة أحجار، فوجدت حجرين ولم أجد الثالث فأخذت روثه فأتيت بهن النبي ﷺ فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال: هذه ركس).

والحسن بن موسى عند أبي يعلى في مسنده^(٣) فقال: حدثنا أبو خيثمة حدثنا الحسن بن موسى حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق قال ليس أبو عبيدة ذكره ولكن عبدالرحمن بن الأسود أراه عن عبدالله قال: وذكره.

(١) (١٠٨/١) (٥٢٦).

(٢) (٤١٨/١) (٣٩٦٦).

(٣) (٢٢٩/٩) (٥٣٣٦).

وعمر بن مرزوق عند الطبراني في الكبير^(١) فقال: حدثنا محمد بن النضر الأزدي ثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني (ح) وحدثنا محمد بن عمرو ابن خالد الحراني ثنا أبي.

(ح) وحدثنا أبو مسلم الكشي ثنا عمرو بن مرزوق قالوا ثنا زهير عن أبي إسحاق قال: ليس أبو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله قال وذكره. ورواه يحيى بن سعيد عن زهير عند الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٢) مثله به. ورواه الطحاوي^(٣) من طريق أخرى عن زهير، حدثنا ابن أبي داود قال ثنا زهير بن عباد قال ثنا يزيد بن عطاء عن أبي إسحاق عن علقمة والأسود قالوا قال ابن مسعود فذكر نحوه.

ورواه شريك عن أبي إسحاق عند الطبراني في الكبير^(٤) قال: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري ثنا يحيى الحماني ثنا شريك عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله قال: وذكره.

ورواية زائدة عن ليث عن عبد الرحمن مثله به عنده في الكبير^(٥) قال: حدثنا محمد بن النضر الأزدي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن ليث عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال: (انطلق النبي ﷺ لحاجته فقال: اثني بشيء أستنجي به ولا تقربني حائلا ولا رجيعا، ففعلت، ثم توضأ وصلى).

٢٨- زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن الأسود بن يزيد عن عبد الله.

رواه الإمام الدارقطني في العلل^(٦) حدثنا أبو بكر الحنجاري ثنا محمد بن عثمان ثنا أبو عمار الحسين بن حريث ثنا الفضل بن موسى عن زكريا عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله عن النبي ﷺ بذلك.

(١) (٦١/١٠) (٩٩٥٣).

(٢) (١٢٢/١).

(٣) (١٢٢/١).

(٤) (٦١/١٠) (٩٩٥٤).

(٥) (٩٩٥٨).

(٦) (٣٥-٣٤) (٣٦).

ورواه كذلك برقم^(١) حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا أبو كريب ثنا عبد الرحيم بن سليمان ثنا زكريا ابن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله عن النبي ﷺ بذلك.

ورواه برقم^(٢) ثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن الأسود بن يزيد النخعي أن عبد الله بن مسعود قال: (انطلقت مع رسول الله ﷺ ليتبرز فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار فأتيته بحجرين وروثة وألقى الروثة وقال هذا ركس).

ورواه إسحاق الأزرق وإسماعيل بن أبان الغنوي ويحيى بن زكريا ومنجاب عن زكريا عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن الأسود بن يزيد عن عبد الله بن طرق أسندها الدارقطني في العلل^(٣) وقال: (وقال النيسابوري: (إنها ركس) ولم ينسب عبد الرحمن في حديثه).

ورواه الطبراني في الكبير^(٤) حدثنا عبد الله بن محمد بن العباس الأصبهاني ثنا سهل ابن عثمان ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن الأسود عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: انطلقت مع النبي ﷺ ليتبرز وذكره.

ورواه منجاب على وجهين مرة قال فيه عن الأسود وأخرى قال عن عبد الرحمن ابن الأسود عن عبد الله قد وصلهما الدارقطني في العلل^(٥).

الوجه الأول: حدثنا أبو بكر بن الحجاجي ثنا محمد بن عثمان ثنا منجاب ثنا ابن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله عن النبي ﷺ نحوه.

الوجه الثاني: منجاب عن يحيى بن زكريا عن أبيه عن عبد الرحمن بن الأسود عن عبد الله وليس فيه ذكر الأسود وصله الدارقطني في العلل^(٦) فقال: حدثنا عبد الله بن محمد

(١) (٣٧).

(٢) (٣٨).

(٣) (٣٦-٣٥/٥) (٤٢، ٤١، ٤٠).

(٤) (٦٢/١٠) (٩٩٥٥).

(٥) (٣٧، ٣٦/٥) (٤٤).

(٦) (٣٦/٥) (٤٣).

بن زياد ثنا يحيى بن محمد بن يحيى الشهيد ثنا منجاب ثنا يحيى بن زكريا عن أبيه عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود عن عبدالله عن النبي ﷺ نحوه.

وتابعه عليه علي بن صالح عند الإمام الدارقطني في العلل^(١) حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن إسحاق الحجاري حدثني وصيف بن عبدالله الحافظ ثنا أحمد بن الفرخ أبو عتبة ثنا سلمة العوصي ثنا علي بن صالح عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد عن عبدالله قال: (أتى النبي ﷺ الغائط فأمرني أن أتمس له ثلاثة أحجار).

ورواه الدارقطني^(٢) حدثنا أبو بكر بن الحجاري ثنا محمد بن عثمان ثنا منجاب ثنا شريك عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبدالله عن النبي ﷺ بذلك.

ورواه سلمة بن رجاء عند الدارقطني فقال^(٣): (حدثنا أبو سعيد محمد بن عبدالله بن إبراهيم بن مشكان المروزي ثنا أبو عبدالله محمد بن عمران بن موسى المروزي ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا سلمة بن رجاء عن زكريا بن أبي زائدة ثنا أبو إسحاق عن الأسود بن يزيد عن عبدالله).

وقد روي الحديث من طرق أخرى غير التي ذكرها الإمام الترمذي ومما وقفت عليه من تلك الطرق ولم أذكره قبل.

٢٩- أبو سنان عن أبي إسحاق

رواه الطبراني في الكبير^(٤) فقال: حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ثنا سهل ابن زنجلة بن محارب عن أبي سنان عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم عن عبدالله أن النبي ﷺ قال: (ثم اتني بثلاثة أحجار، فتوضأ ولم يمس ماء، فأتيته بحجرين وروثة فقال: ألق الروثة فإنها ركس).

وقد ذكر الخلاف على أبي إسحاق وغيره الإمام الدارقطني في العلل^(٥) فقال: (ذكر الخلاف على أبي إسحاق في ذلك روى هذا الحديث أبو إسحاق السبيعي واختلف عنه فيه اختلافاً).

(١) (٣٦) (٣٤/٥).

(٢) (٣٦) (٣٤/٥).

(٣) (٣٧/٥) (٥٠).

(٤) (٦٢/١٠) (٩٩٥٧).

(٥) (٢٣/٥).

وذكر الدارقطني طرقاً للحديث لم يذكرها الترمذي، سأوردها للفائدة.

٣٠- ورقاء بن عمر عن أبي إسحاق

رواه الدارقطني في العلل^(١) قال: حدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن البهلول ثنا جدي ثنا أبي عن ورقاء بن عمر عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبدالله قال: (تبرز النبي ﷺ وأنا معه فقال: اثني بثلاثة أحجار، فأتيته بحجرين وروثة، فقال: هذه ركس فرمى بها).

٣١- سليمان بن قرم عن أبي إسحاق

وقال الدارقطني في العلل^(٢) حدثنا أبو الأسود عبيدالله بن موسى بن إسحاق الأنصاري ثنا محمد بن سعد العوفي ثنا أبي ثنا سليمان بن قرم عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبدالله قال: (تبرزت مع رسول الله ﷺ فقال: ناولني ثلاثة أحجار، فالتمست فلم أجد إلا حجرين وروثة، فأتيته بهن فأخذ الروثة فرمى بها وقال: هذه ركس).

٣٢- إبراهيم بن ميمون الصائغ عن أبي إسحاق

وقال الدارقطني في العلل^(٣) حدثنا أبو بكر محمد بن داود بن سليمان النيسابوري حدثني عبدالله بن محمود المروزي ثنا أبو يحيى محمد بن يحيى القصري ثنا هاشم بن مخلد ثنا أبو يحيى أيوب بن إبراهيم عن إبراهيم بن ميمون الصائغ عن أبي إسحاق الهمداني قال حدثني علقمة أن عبدالله بن مسعود قال: (تبرز النبي ﷺ فأتيته بحجرين وروثة فأخذ الحجرين وطرح روثه وقال: إنها ركس، والركس الرجس).

٣٣- عبدالكبير بن دينار عن أبي إسحاق

وقال الدارقطني في العلل^(٤) حدثنا عمر بن أحمد بن علي المروزي ثنا محمد بن الليث المروزي ثنا يحيى بن إسحاق الكاشغري ثنا عبدالكبير بن دينار وقرأت على عبدالرحمن بن أحمد بن سعيد المروزي حدثكم يحيى بن ساسويه ثنا سويد بن نصر ثنا عبدالكبير بن دينار عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبدالله: (أن رسول الله ﷺ أراد أن

(١) (٥ / ٢٩) (١٤).

(٢) (١٨).

(٣) (١٩).

(٤) (٢٠).

يتبرز، فأتيته بحجرين وروثة، فأخذ الحجرين وطرح الروثة وقال: إنما هي ركس).

٣٤- أبو شيبه عن أبي إسحاق

روى الدارقطني في العلل^(١) حدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن البهلول ثنا جدي ثنا أبي عن أبي شيبه عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبدالله قال: (خرجت يوما مع النبي ﷺ فأمرني أن آتية بثلاثة أحجار قال: فأتيته بحجرين وروثة، فألقى الروثة وقال: إنها ركس، فأتني بغيرها).

٣٥- محمد بن جابر عن أبي إسحاق

روى الدارقطني في العلل^(٢) حدثنا أبو إسحاق إسماعيل بن يونس بن ياسين من كتابه ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ثنا محمد بن جابر عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبدالله قال: (تبرز رسول الله ﷺ فأمرني أن آتية بثلاثة أحجار، فأتيته بحجرين وروثة قال: فرمى بالروثة وقال: هذه ركس).

٣٦- صباح المزني عن أبي إسحاق

قال الدارقطني في العلل^(٣) حدثني محمد بن أحمد بن إسحاق الحجاري قال أخبرني إسماعيل بن محمد الكوفي ثنا إسماعيل بن أبان ثنا صباح المزني عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبدالله قال: (أراد النبي ﷺ أن يتبرز فقال: أبغني ثلاثة أحجار، فجاء بحجرين وروثة، فأمسك الحجرين وألقى الروثة وقال: إنما هي ركس).

٣٧- روح بن مسافر عن أبي إسحاق

روى الدارقطني في العلل^(٤) حدثنا أبو العباس بن سعيد ثنا محمد بن أحمد ابن الحسن القطواني ثنا عثمان بن سعيد ثنا روح بن مسافر عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبدالله: (أنه كان مع النبي ﷺ فانطلق بحاجته) فذكر الحديث.
مالك بن مغور ويوسف بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق

(١) (٢٢).

(٢) (٢٣).

(٣) (٢٤).

(٤) (٢٥).

رواه الدارقطني في العلل^(١) حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ثنا يعقوب بن يوسف بن زياد ثنا أبو جنادة عن مالك بن مغور ويوسف بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله قال: (تبرز النبي ﷺ، فأتيته بحجرين وروثة، فأخذ الحجرين وألقى الروثة، وقال: هذه ركس).

٣٨- حديج بن معاوية عن أبي إسحاق

روى الدارقطني في العلل^(٢) حدثنا أحمد بن محمد بن زياد ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي.

وثنا جعفر بن محمد بن نصير ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان قال يحيى الحماني ثنا حديج بن معاوية عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله قال: خرج النبي ﷺ إلى الجبانة وقال: التمس لي بها ثلاثة أحجار أستنجي بها، فلم أجد إلا حجرين وروثة، فأخذ الحجرين ورمى بالروثة وقال: (إنها ركس). واللفظ لإبراهيم الحربي.

٣٩- يونس بن أبي إسحاق عن أبيه

رواه الدارقطني في العلل^(٣) حدثنا أبو بكر النيسابوري ومحمد بن عبيد الله ابن العلاء الكاتب وأبو ذر أحمد بن أبي بكر قالوا ثنا علي بن حرب ثنا هارون بن عمران ثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبيه عن أبي الأحوص عن عبد الله: (تبرز النبي ﷺ فقال: اتني بثلاثة أحجار فأتيته بحجرين وروثة قال: فرمى بالروثة وقال: أبو ذر فأخذ الحجرين وترك الروثة وقال: هذه ركس).

وروى الدارقطني في العلل^(٤) حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق ثنا محمد بن عيسى ابن حيان ثنا الحسن بن قتيبة ثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة وأبي الأحوص عن ابن مسعود: تبرز النبي ﷺ فقال: (ناولني ثلاثة أحجار). فناولته حجرين وروثة قال: فرمى الروثة وقال: (هذا ركس أو رجس).

(١) (٤١).

(٢) (٣٦/٥) (٤٧).

(٣) (٥١).

(٤) (٥٢).

ما جاء في كراهية ما يستنجي به

(١٨) حَدَّثَنَا هُنَّادٌ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُسْتَنْجُوا بِالرُّوثِ وَلَا بِالْعِظَامِ فَإِنَّهُ زَادَ إِخْوَانَكُمْ مِنَ الْجِنِّ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرُهُ عَنْ دَاوُدَ ابْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ.

فَقَالَ الشَّعْبِيُّ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا تُسْتَنْجُوا بِالرُّوثِ وَلَا بِالْعِظَامِ فَإِنَّهُ زَادَ إِخْوَانَكُمْ مِنَ الْجِنِّ).

وَكَأَنَّ رِوَايَةَ إِسْمَاعِيلَ أَصَحُّ مِنْ رِوَايَةِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ....

٤٠ - إسماعيل بن إبراهيم عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله.

وصله الإمام مسلم في صحيحه^(١) فقال: وحدثني علي بن حجر السعدي حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن داود بهذا الإسناد إلى قوله: (وآثار نيرانهم). قال الشعبي: (وسألوه الزاد وكانوا من جن الجزيرة إلى آخر الحديث من قول الشعبي مفصلاً من حديث عبد الله).

وتابعه عليه عبد الله بن إدريس عند مسلم في الصحيح^(٢) فقال: وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن إدريس عن داود عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ إلى قوله: (وآثار نيرانهم) ولم يذكر ما بعده).

قلت: وكلام الإمام الترمذي فيه إيهام بأن ابن مسعود كان قد حضر مجلس رسول الله ﷺ مع الجن وليس كذلك؛ إذ الحديث الذي في صحيح مسلم وغيره يبين عدم حضوره وغاية ما في الأمر أن ابن مسعود رضي الله عنه كان في مجلس رسول الله ﷺ لما

(١) (١/٣٣٢).

(٢) (١/٣٣٢) (٤٥٠).

جاءه داعي الجن فخرج إليهم، قال الإمام مسلم في الصحيح^(١) حدثنا محمد ابن المثنى حدثنا عبد الأعلى عن داود عن عامر قال: سألت علقمة هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟

قال: فقال علقمة أنا سألت ابن مسعود فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟

قال: لا ولكننا كنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة ففقدناه فالتمسناه في الأودية والشعاب فقلنا استطير أو اغتيل قال: فبتنا بشر ليلة بات بها قوم، فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء.

قال فقلنا: يا رسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فقال: (أتاني داعي الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن، قال: فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم وسألوه الزاد.

فقال: لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحما وكل بكرة علف لدوابكم.

فقال: رسول الله ﷺ فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام).

ورواه الإمام أحمد في مسنده^(٢) ثنا إسماعيل أنا داود وابن أبي زائدة المعنى قال ثنا داود عن الشعبي عن علقمة قال: قلت لابن مسعود: (هل صحب رسول الله ﷺ ليلة الجن منكم أحد؟

فقال: ما صحبه منا أحد ولكننا قد فقدناه ذات ليلة فقلنا اغتيل استطير ما فعل... وذكره).

٤١- عبد الأعلى بن عبد الأعلى ويحيى بن أبي زائدة

روى ابن خزيمة في صحيحه^(٣) أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أبو موسى محمد ابن المثنى حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن داود.

وحدثنا أبو هاشم زياد بن أيوب نا يحيى يعني ابن أبي زائدة قال أخبرني داود بن

(١) (٣٣٢/١) (٤٥٠).

(٢) (٤٣٦/١) (٤١٤٩).

(٣) (٤٤/١) (٨٢).

أبي هند عن عامر قال: (سألت علقمة هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟

فقال علقمة: أنا سألت ابن مسعود فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟

فقال: لا، ولكن كنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة ففقدناه فالتمسناه في الأودية والشعاب، فقلنا استطير أو اغتيل قال: فبتنا بشر ليلة بات بها قوم... وذكره).

قال ابن خزيمة: هذا حديث عبد الأعلى وفي حديث ابن أبي زائدة قال قال رسول الله ﷺ: (لا تستنجوا بالعظم ولا بالبعر؛ فإنه زاد إخوانكم من الجن).

وروى ابن حبان في صحيحه^(١) أخبرنا محمد بن عبد الله الهاشمي قال حدثنا عمرو بن بينها قال أخبرنا ابن أبي زائدة عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال: سألت علقمة هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟

فقال علقمة: أنا سألت ابن مسعود فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟

فقال: لا ولكننا كنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة ففقدناه فالتمسناه في الأودية والشعاب فقلنا استطير أو اغتيل... وذكر مثله.

ورواه أبو نعيم في المسند المستخرج^(٢) والبيهقي في السنن^(٣) من طريق محمد ابن المثنى ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن داود عن عامر (ح) وذكر مثله.

٤٢- وهيب بن خالد ويزيد بن زريع

أبو داود الطيالسي في مسنده^(٤) حدثنا أبو داود قال حدثنا وهيب بن خالد ويزيد ابن زريع عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة قال: قلت لابن مسعود: إن الناس يتحدثون أنك كنت مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟

فقال: ما صحبه منا أحد ولكننا فقدناه بمكة فطلبناه في الشعاب وفي الأودية فقلنا

(١) (٤/٢٨٠-٢٨١) (١٤٣٢).

(٢) (٢/٦٩).

(٣) (٣٠).

(٤) (١/٣٧) (٢٨١).

اغتيال استطير.. وذكره.

وأخرج أبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم^(١) أخبرنا عبدالله ابن جعفر ثنا يونس ثنا أبو داود ثنا وهيب بن خالد ويزيد بن زريع عن داود بن أبي هند عن الشعبي (ح).

٤٣- ابن أبي عدي عن داود

ورواه أبو نعيم في المستخرج على صحيح مسلم^(٢) وحدثنا حبيب بن الحسن ثنا يوسف ثنا محمد ابن أبي بكر ثنا ابن أبي عدي عن داود عن الشعبي (ح).

٤٤- يزيد بن زريع وبشر بن المفضل

رواه أبو نعيم في المستخرج على صحيح الإمام مسلم^(٣) وحدثنا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن يحيى ثنا نصر بن علي ثنا عبد الأعلى قال محمد.
وحدثنا أبو حفص ثنا يزيد بن زريع وبشر بن المفضل قالوا ثنا داود عن الشعبي عن علقمة قال: سألت عبدالله بن مسعود أكنيت صحبت رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: ما صحبه منا أحد ليلتئذ...

فقال داود: ولا أدري في حديث علقمة أو في حديث عامر أنهم سألوا رسول الله ﷺ تلك الليلة الزاد فقال: ... وذكره (اللفظ لابن أبي عدي).
وروى أبو عوانة في المسند^(٤) حدثنا ابن الجنيد الدقاق قال ثنا يحيى بن غيلان قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة قال: قلت لعبدالله ابن مسعود: إن الناس يتحدثون أنك صحبت النبي ﷺ ليلة الجن؟ فقال: ما صحبه منا أحد.... وذكره.

٤٥- عبدالوهاب بن عطاء أنبا داود بن أبي هند

وروى أبو عوانة في مسنده^(٥) حدثنا الصغاني وعلي بن سهل البزار قالوا ثنا

(١) (٦٩/٢) (٩٩٦).

(٢) (٦٩/٢).

(٣) (٦٩/٢).

(٤) (١٨٦/١) (٥٨٦).

(٥) (١٨٦/١) (٥٨٤).

عبد الوهاب بن عطاء قال أنبا داود بن أبي هند عن عامر عن علقمة عن ابن مسعود في حديث قصة الجن ذكره قال قال رسول الله ﷺ: (لا تستنجوا بالعظام، ولا بالبحر؛ فإنه زاد إخوانكم من الجن).

زاد الصغاني قال داود: فلا أدري هو في الحديث أو شيء قاله الشعبي.
قال الإمام الدارقطني في العلل^(١) (وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله أنه سئل: هل كان أحد منكم مع النبي ﷺ ليلة الجن؟)

وذكر الحديث وفيه قال رسول الله ﷺ: (لا تستنجوا بها، يعني بالبحر والروث).
فقال: يرويه داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله.
رواه عنه جماعة من الكوفيين والبصريين فأما البصريون فجعلوا قوله: (وسأله الزاد) إلى آخر الحديث من قول الشعبي مرسلًا.

وأما يحيى ابن أبي زائدة وغيره من الكوفيين فأدرجوه في حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ والصحيح قول من فصله فإنه من كلام الشعبي مرسلًا.
وقد بين الخطيب البغدادي وهم الرواة الذين أدرجوا كلام الشعبي في الحديث أو روه مرفوعا لا منفصلا عن قصة الرواية في كتابه (الفصل للوصول المدرج)^(٢) فقال: وبعض المتن ليس هو عن الشعبي عن علقمة وإنما كان يرويه مرسلًا لا يسنده إلى أحد وهو من قوله: (وسأله الزاد) إلى آخر الحديث فأدرج ذلك في رواية علي بن عاصم وعبد الأعلى.

وفي رواية أبي داود التي ذكرناها عن وهيب ويزيد.
وفي رواية عدي بن عبد الرحمن عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود عن النبي ﷺ.

وروى الحديث إسماعيل بن علية ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة وبشر بن المفضل عن داود بن أبي هند فبينوه وفصلوا كلام الشعبي الذي أرسله من حديث عبد الله المسند. وكذلك رواه إسحاق بن أبي إسرائيل عن يزيد بن زريع مميزا مبينا.
وهذا يدل على أن أبا داود حمل رواية يزيد على رواية وهيب لما جمع بينهما.

(١) (١٣١/٥) (٧٦٩).

(٢) (٢) (٦٢٥، ٦٢١/٢).

وروى عبدالله بن إدريس الأودي عن داود المسند من الحديث فقط دون الكلام الذي أرسله الشعبي.

وروى عبد الوهاب بن عطاء عن داود بن أبي هند قصة سؤال الجن الزاد إلى آخر الحديث.

وروى حفص بن غياث عن داود الفصل الأخير في النهي عن الاستنجاء بالروث والعظام فحسب دون ما قبله.

ووصل عبد الوهاب بن عطاء وحفص بن غياث جميعا ما روياه وأسنداه فأخطأا فيه خطأ فاحشا؛ لأنهما تركا أول الحديث وهو المسند، ورويا ما ليس بمسند، ولو روي الجميع وأدرجا الإسناد كان أيسر لوهمهما وأقوم بعذرهما.

وقد فصل الخطيب المسألة ووصل أحاديثها فقال في كتابه (الفصل للوصل المدرج)^(١): (ذكر أخبار من وصل الجواب المقطوع بالمتصل المرفوع وأدرجه في الأحاديث (٦٩).

حديث آخر أخبرنا محمد بن المتوحي نا أحمد ابن محمد بن عبدالله القطان نا يحيى ابن أبي طالب وأنبأنا الحسن بن أبي بكر أنبا أبو سهل بن زياد ثنا يحيى بن جعفر وهو ابن طالب أنا علي بن عاصم قال نا.

وفي حديث الحسن أنا داود بن أبي هند عن عامر عن علقمة بن قيس قال قلت لعبدالله بن مسعود: من شهد منكم النبي ﷺ ليلة قرأ على الجن؟

قال: ما شهد منا أحد، ولا علمنا بها، فقدناه تلك الليلة فخفنا أن يكون بعض كفار قريش اغتاله، فتفرقنا عليه في الأودية والشعاب نطلبه، فلما بدا لنا الصبح رأيت عيرا، فتوجهت نحوها لنسألهم عنه فلقيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله فقدناك الليلة فخفنا أن يكون بعض كفار قريش اغتالك فتفرقنا في الأودية والشعاب نطلبك.

فقال ﷺ: أتاني داعي الجن فقرأت عليهم فجعل يريني آثارهم وآثار نيرانهم.

قال: فلما أرادوا الانصراف قالوا يا رسول الله: ما يبلغنا إلى بلادنا.

قال: كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما كان لحما، وكل بكرة فلدوا بكم يكون علفا، فلا تستنجوا بزاد إخوانكم من الجن.

(١) (٢/٦٢١ - ٦٣٤).

قال وقال رسول الله ﷺ: (وهم جن الجزيرة).

حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن أحمد الأرموي لفظا بنيسابور أنا عبد الله ابن أحمد الفقيه بنسا أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة نا محمد بن المثني نا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن داود عن عامر قال: سألت علقمة هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله ﷺ ليلة الجنة فقال علقمة: أنا سألت ابن مسعود فقلت هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟

فقال: لا ولكن كنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة ففقدناه فالتمسناه في الأودية والشعاب فقلنا استطير أو اغتيل قال: فبتنا بشر ليلة بات بها قوم، قال: فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء قال فقلنا: يا رسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم، قال: أتاني داعي الجن فذهبت معه، فقرأت عليهم القرآن، فانطلق بنا فأرانا نيرانهم، وسألوه الزاد، فقال: لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحما، وكل بعير علفا لدوابكم، وقال رسول الله ﷺ: (فلا تستنجوا بهما؛ فإنهما طعام إخوانكم).

أخبرنا أبو نعيم الحافظ نا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس نا يونس بن حبيب نا أبو داود نا وهيب بن خالد ويزيد بن زريع عن داود ابن أبي هند عن الشعبي عن علقمة قال قلت لابن مسعود: إن الناس يتحدثون أنك كنت مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ فقال: ما صحبه منا أحد ولكننا فقدناه بمكة فطلبناه في الشعاب وفي الأودية فقلنا اغتيل استطير قال: فبتنا بشر ليلة بات بها قوم، فلما أصبحنا رأيناه مقبلا فقلنا: يا رسول الله بتنا بشر ليلة بات بها قوم فقدناك... وذكره.

كذا روى هذا الحديث علي بن عاصم وعبد الأعلى عن داود بن أبي هند وأبو داود الطيالسي عن وهيب بن خالد ويزيد بن زريع عن داود بن أبي هند وتابعهم عدي ابن أبي عبد الرحمن الطائي أبو الهيثم بن عدي فرواه عن داود كذلك سياقة واحدة مرفوعا متصلا وبعض المتن ليس هو عن الشعبي عن علقمة، وإنما كان يرويه مرسلا لا يسنده إلى أحد، وهو من قوله (وسألوه الزاد) إلى آخر الحديث، فأدرج ذلك في رواية علي بن عاصم وعبد الأعلى.

وفي رواية أبي داود التي ذكرناها عن وهيب ويزيد، وفي رواية عدي بن عبد الرحمن

عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود عن النبي ﷺ.
وروى الحديث إسماعيل بن علية يحيى بن زكريا بن أبي زائدة وبشر ابن المفضل
عن داود ابن أبي هند فبينوه وفصلوا كلام الشعبي الذي أرسله من حديث عبدالله
المسند.

وكذلك رواه إسحاق بن أبي إسرائيل عن يزيد بن زريع مميزا مينا، وهذا يدل على
أن أبا داود حمل رواية يزيد على رواية وهيب لما جمع بينهما.
وروى عبدالله بن إدريس الأودي عن داود المسند من الحديث فقط دون الكلام
الذي أرسله الشعبي.

وروى عبدالوهاب بن عطاء عن داود بن أبي هند قصة سؤال الجن الزاد إلى آخر
الحديث.

وروى حفص بن غياث عن داود الفصل الأخير في النهي عن الاستنجاء بالروث
والعظام حسب دون ما قبله.

ووصل عبدالوهاب بن عطاء وحفص بن غياث جميعا ما رواه وأسنده فأخطأ فيه
خطأ فاحشا لأنهما تركا أول الحديث وهو المسند، ورويا ما ليس بمسند، ولو رويا الجميع
وأدرجا الإسناد كان أيسر لوهمهما وأقوم بعذرهما.

وأما حديث عدي بن عبدالرحمن الذي ساقه سياقة واحدة أدرجه نحو ما تقدم:
فأخبرناه محمد بن علي بن الفتح الحربي نا عمر بن أحمد الواعظ نا يحيى بن محمد
ابن صاعد وأحمد بن عمرو بن جابر بالرملة قالنا نا عمران بن بكار الكلاعي نا الربيع بن
روح نا محمد بن حرب عن الزبيدي عن عدي بن عبدالرحمن الطائي عن داود بن أبي
هند عن عامر عن علقمة بن قيس قال: قلت لابن مسعود: هل صحب رسول الله ﷺ
منكم ليلة الجن أحد؟

فقال: فقدنا رسول الله ﷺ ذات ليلة فالتمسناه في الشعاب والأودية حتى قلنا
استطير أو اغتيل، فبتنا بشر ليلة بات بها أحد، فلما أصبحنا افترقنا نطلبه فإذا هو جاء
من قبل حراء فقلنا: يا رسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجدك، فبتنا بشر ليلة بات بها
أحد.

فقال رسول الله ﷺ: أتاني داعي الجن، فانطلقت فقرأت عليهم القرآن فأرانا

آثارهم وآثار نيرانهم قال رسول الله ﷺ: فسألوني الزاد.

قال عمر بن أحمد هذا آخر حديث يحيى.

وقال أحمد بن جابر في حديثه: (وسألوني الزاد فقلت لهم، كل عظم لم يذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر لحماً، وكل بعرة علف لدوابكم، فلا تستنجوا بعظم ولا بعرة؛ فإنه زاد إخوانكم من الجن).

وأما حديث إسماعيل بن علية الذي فصل بين كلام الشعبي الذي أرسله وبين ما قبله فأخبرناه أبو بكر البرقاني قال قرأت على محمد بن عبدالله بن خمرويه أخبركم أحمد بن نحدة نا سعيد بن منصور نا إسماعيل بن إبراهيم أنا داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة بن قيس قال قلت لابن مسعود: أكنت مع النبي ﷺ ليلة الجن؟

فقال: ما صحبه منا أحد لكننا فقدناه ليلة بمكة فقلنا اغتيل استطير ما فعل فبتنا بشر ليلة بات بها قوم حتى أصبحنا وكان في وجه الصبح إذا نحن به يحيى من قبل حراء فقلنا: يا رسول الله وذكروا الذي كانوا عليه فقال أتاني وافد الجن فأتيتهم فقرأت عليهم فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم.

قال الشعبي: وسألوه الزاد وكانوا من جن الجزيرة.

فقال: كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما كان لحماً وكل روثة أو بعرة علف لدوابكم فلا تستنجوا بهما فإنهما زاد إخوانكم الجن.

وأما حديث ابن أبي زائدة بمثل هذه الرواية فأخبرناه الحسن بن علي التيمي أنا أحمد بن جعفر القطيعي نا عبدالله بن أحمد حدثني أبي نا إسماعيل ويحيى بن أبي زائدة المعنى قالاً أنا داود عن الشعبي.

وأخبرناه الحسن بن علي الجوهري قال أنا عبدالعزيز بن جعفر الخرقى نا ابن ذريح نا مسروق بن المرزبان نا ابن أبي زائدة نا داود بن أبي هند عن عامر عن علقمة قال قلت لابن مسعود: هل صحب رسول الله ﷺ ليلة الجن منكم أحد؟

فقال: ما صحبه منا أحد، ولكننا فقدناه ذات ليلة بمكة فقلنا: اغتيل أستطير ما فعل فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فلما كان في وجه الصبح، أو قال في السحر إذا نحن به يحيى من قبل حراء فقلنا: يا رسول الله فذكروا الذي كانوا فيه.

فقال: إنه أتاني داعي الجن فأتيتهم فقرأت عليهم قال: فانطلق بنا فأرانا آثارهم

وآثار نيرانهم.

قال وقال الشعبي: سألوه الزاد.

قال ابن أبي زائدة: قال عامر: فسألوه ليلتئذ الزاد وكانوا من جن الجزيرة فقال: كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما كان لحما وكل بعرة أو روثة علف لدوابكم قال: (فلا تستنجوا بهما فإنهما زاد إخوانكم من الجن) لفظ حديث التميمي. وأما حديث بشر بن المفضل وعبد الأعلى بن عبد الأعلى.

فأخبرنا علي بن أحمد بن عمر المقرئ أنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي نا معاذ بن المثني نا مسدد وأخبرنا محمد بن علي بن الفتح واللفظ له نا عمر بن أحمد الواعظ نا عبد الله بن محمد البغوي نا العباس بن الوليد النرسي قال نا بشر بن المفضل نا داود بن أبي هند قال عمر نا الحسن بن محمد بن شعبة الأنصاري نا جميل بن الحسن نا عبد الأعلى بن عبد الأعلى نا داود عن عامر عن علقمة قال قلت لعبد الله: أشهد رسول الله ﷺ أحد منكم ليلة أتاه داعي الجن؟

قال: لا كنا فقدناه فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فقلنا اغتيل أستطير قال فلما أصبحنا تفرقنا في شعاب مكة فإذا هو منحدر علينا من جبل حراء قال فقلنا: يا رسول الله فقدناك الليلة فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فقلنا اغتلت استطرت.

قال: إنه أتانى داعي الجن قال فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم.

قال عامر: فبلغني أنهم سألوه الزاد فقال كل عظم وقع في أيديكم ذكر اسم الله عليه فهو كأوفر ما كان لحما وكل بعرة علف لدوابكم قال: فنهى رسول الله ﷺ أن يستنجي بالبر والعظام وقال: (إنه طعام إخوانكم من الجن).

قال عمر: لفظ ابن منيع قال الخطيب ونحوه لفظ مسدد.

وأما حديث إسحاق بن أبي إسرائيل عن يزيد بن زريع.

فأخبرني أحمد بن عبد الملك القطان أنا عبد الرحمن بن عمر الخلال نا محمد بن أحمد ابن يعقوب نا جدي نا إسحاق بن أبي إسرائيل نا يزيد بن زريع عن داود عن الشعبي عن علقمة بن قيس قال قلت لعبد الله: إن الناس يتحدثون أنك صحبت النبي ﷺ ليلة الجن؟

قال: ما صحبه منا أحد وساق الحديث إلى أن قال: فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم.

قال عامر: وسألوه الزاد فذكر بقية الحديث.

وأما حديث عبدالله بن إدريس عن داود الذي اقتصر فيه على رواية المسند فقط فحدثناه إبراهيم بن محمد بن أحمد الأرموي أنا عبدالله بن أحمد الفقيه بنسا أنا الحسن ابن سفيان نا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبدالله بن إدريس عن داود عن الشعبي عن علقمة عن عبدالله عن النبي ﷺ الحديث مختصرا إلى قوله وآثار نيرانهم.

وأما حديث عبدالوهاب بن عطاء عن داود الذي أفردته عما قبله وأسنده.

فأخبرناه أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي حدثنا أبو العباس محمد بن يحيى ابن أبي طالب أنا عبدالوهاب بن عطاء أنا داود ابن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود أنه قال: سألت الجن رسول الله ﷺ آخر ليلة لقيهم في بعض شعاب مكة الزاد فقال رسول الله ﷺ: (كل عظم يقع في أيديكم قد ذكر اسم الله عليه أوفر ما كان لحما والبعر علف لدوابكم).

فقالوا: إن بني آدم يخبثون علينا فعند ذلك قال: (لا تستخبثوا بروث الدابة ولا عظم فإنه زاد إخوانكم من الجن).

وأما حديث حفص بن غياث المختصر من آخر المتن.

فأخبرناه الحسن بن أبي بكر أنا سهل أحمد بن محمد بن عبدالله القطان نا محمد ابن غالب بن حرب نا زكريا بن عدي نا حفص عن داود عن الشعبي عن علقمة عن عبدالله (أن النبي ﷺ نهى أن يستنجي بالروث والعظم وقال: إنهما زاد إخوانكم من الجن).

أخبرنا أبو الحسين محمد بن عبدالرحمن بن عثمان التميمي بدمشق أنا القاضي أبو بكر يوسف بن القاسم المياجي نا محمد بن أحمد بن شاکر نا أبو سعيد وعثمان نا حفص عن داود وأخبرناه محمد بن علي الحربي نا عمر بن أحمد الواعظ نا عبدالله ابن محمد البغوي نا أبو بكر بن أبي شيبة قال عمر ونا يحيى بن محمد بن صاعد نا عبدالله بن الوضاح اللؤلؤي قال عمر ونا عبدالله بن سليمان بن الأشعث ويحيى بن محمد بن صاعد ومحمد بن زهير بن الفضل بالأبلة قالوا نا أبو سعيد عبدالله بن سعيد وعثمان قال ونا يحيى بن محمد وأبو حازم القاضي أنا أحمد بن محمد قالوا نا أبو هشام الرفاعي قالوا نا حفص بن غياث عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبدالله قال قال رسول الله ﷺ: (لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام؛ فإنه زاد إخوانكم من الجن).

قال عمر بن حمد اللفظ قريب.
من أجل هذا قال الإمام الترمذي (وكان رواية إسماعيل أصح من رواية حفص
ابن غياث) والله أعلم.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

١٦ - باب

ما جاء أن النبي ﷺ كان إذا أراد الحاجة أبعد في المذهب

(٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: (كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ حَاجَتَهُ فَأَبْعَدَ فِي الْمَذْهَبِ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَيُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَرْتَادُ لِبَوْلِهِ مَكَانًا كَمَا يَرْتَادُ مَنْزِلًا....

قال الإمام الترمذي: ويروى عن النبي ﷺ: (أنه كان يرتاد لبوله كما يرتاد منزلاً).

قلت: وهذا الحديث قد رواه حماد وشعبة عن أبي التياح.

قال حماد عن شيخ.

وقال شعبة عن أبي التياح سمعت رجلاً أسود كان مع ابن عباس بالبصرة. ورواه وهب بن جرير وأبو داود عن شعبة عن أبي التياح عن رجل وهي موصولة على النحو التالي.

٤٦ - حماد عن أبي التياح حدثني شيخ

وصله أبو داود في سننه^(١) فقال: حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد أخبرنا أبو التياح حدثني شيخ قال: (لما قدم عبدالله بن عباس البصرة، فكان يحدث عن أبي موسى فكتب عبدالله إلى أبي موسى يسأله عن أشياء، فكتب إليه أبو موسى إني كنت مع رسول الله ﷺ ذات يوم فأراد أن يبول، فأتى دمثاً في أصل جدار فبال ثم قال ﷺ: (إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله موضعاً).

وروى النسائي في الصغرى^(٢) أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر ابن داسة نا أبو داود نا موسى ابن إسماعيل نا حماد نا أبو التياح حدثني شيخ قال: لما قدم عبدالله ابن عباس البصرة وكان يحدث عن أبي موسى فكتب عبدالله إلى أبي موسى يسأله عن أشياء

(١) (١/١) (٣).

(٢) (١/٦٤) (٦٣).

وذكره.

٤٧- شعبة عن أبي التياح حدثني رجل...

ورواه أحمد في المسند^(١) ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن أبي التياح حدثني رجل قال جعل أبو التياح ينعت أنه قدم مع ابن عباس البصرة فكتب إلى أبي موسى فكتب إليه أبو موسى: إن رسول الله ﷺ كان يمشي فمال إلى دمث فبال ثم قال: (كان بنو إسرائيل إذا بال أحدهم فأصابه شيء من بوله يتبعه فقرضه بالمقاريض، وقال: إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله).

ورواه أحمد^(٢) ثنا بهز ثنا شعبة ثنا أبو التياح عن شيخ لهم عن أبي موسى قال: مال رسول الله ﷺ إلى دمث مثله.

ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده^(٣) والحاكم في المستدرک^(٤) ومحمد بن أبي بكر الروياني في مسنده^(٥) والبيهقي في السنن^(٦) من طريق شعبة عن أبي التياح قال سمعت رجلا أسود كان مع ابن عباس بالبصرة حدث بأحاديث عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ فكتب إليه ابن عباس يسأله عنها فكتب إليه الأشعري إنك رجل من أهل زمانك وإنني لم أحدث عن النبي ﷺ منها بشيء إلا أنني كنت مع النبي ﷺ فأراد أن يبول فقام إلى هناك وقال: (إن بني إسرائيل كان إذا أصاب أحدهم البول قرضه بالمقراض، فإذا أراد أحدكم أن يبول، فليرتد لبوله).

قال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه).

قلت: غير أن الروياني لم يذكر (إن بني إسرائيل...).

وروى الإمام الطبراني في الأوسط^(٧) (ح) حدثنا عبدالله بن أحمد ثنا المقرئ ثنا شعبة عن أبي التياح قال: لما قدم ابن عباس البصرة حدثه بأشياء عن أبي موسى فكتب

(١) (٣٩٦/٤).

(٢) (٤١٤، ٣٩٩/٤).

(٣) (٥١٩) (٧١/١).

(٤) (٥٢٨/٣) (٥٩٦٤).

(٥) (٥٥٨).

(٦) (٩٣/١) (٤٥٠).

(٧) (٣٢٩/١).

بها ابن عباس إلى أبي موسى فقال أبو موسى إني كنت مع النبي ﷺ يوماً فأتى دمناً من أهل الخائط فبال فيه وقال: (إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله).

وقد روينا عنه (أنه كان يتبوء لبوله كما يتبوء لمنزله)، وفي الإسنادين جميعاً مقال.

قلت: وهذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي الذي بين أبي التياح وأبي موسى.

وفي رواية الطبراني انقطاع بين أبي التياح وابن عباس رضي الله عنه

وذكره الهيثمي في بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث^(١) قال: حدثنا يحيى بن

إسحاق ثنا سعيد بن زيد عن واصل مولى أبي عيينة ثنا يحيى بن عبيد عن أبيه قال: (كان

النبي ﷺ يتبوء لبوله كما يتبوء لمنزله).

وهذا إسناد حسن لولا سعيد بن زيد أخو حماد بن زيد فهو مختلف فيه.

قال ابن حجر في التهذيب^(٢): (قال البخاري: حدثنا مسلم هو ابن إبراهيم ثنا

سعيد بن زيد أبو الحسن صدوق حافظ وقال الدوري عن ابن معين ثقة وقال أبو حاتم

والنسائي ليس بالقوي وقال الجوزجاني يضعفون حديثه وليس بحجة).

وينظر كلام أهل العلم فيه هناك ولخص ابن حجر القول فيه في التقريب^(٣) فقال:

(صدوق له أوهام) ويحيى بن زيد البجلي ويقال أبو بكر السيلحيني ثقة حافظ كما قال

غير واحد ذكر أقوالهم الحافظ في التهذيب^(٤).

وبقية رجال الإسناد ثقات غير أنه اختلف في صحبة عبيد وهو ابن رحي -

بمهملتين مصغر الجهظمي - ويقال دحي^(٥) قال ابن حجر في الإصابة^(٦) (ذكره ابن قانع

وغيره في الصحابة... وقال ابن أبي حاتم في المراسيل سمعت أبا زرعة يقول ليس لوالد

يحيى بن عبيد صحبة...).

(١) (٢٠٤/١) (٦٤).

(٢) (٢٩/٤).

(٣) (٢٩٦/١).

(٤) (١٥٦/١١).

(٥) قال ابن الأثير في «أسد الغابة» (٤٣٤/٣): (إلا أن أبا عمر قال: (حي) - بالدال - وجعله

جهظمياً. وجعله ابن مندة وأبو نعيم (رحي) بالراء وجعلاه جهنياً وقال أبو نعيم (وقيل: دحي). والله أعلم).

(٦) (٤٤٣/٢).

وقال ابن الأثير في أسد الغابة^(١): (عبيد بن دحي الجهضمي بصري مختلف في صحبته وفي إسناد حديثه).

وقال ابن أبي حاتم في العلل^(٢): (سمعت أبا زرعة يقول في حديث رواه سعيد ابن زيد عن واصل مولى ابن عيينة عن يحيى بن عبيد عن أبيه قال: (كان رسول الله ﷺ يتبوا لبوله).

فقال أبو زرعة: هذا مرسل).

وعليه فإن قول الهيثمي في المجمع^(٣): (وهو من رواية يحيى بن عبيد بن دحي عن أبيه، ولم أر من ذكرهما وبقيّة رجاله موثوقون). فإنه قد تبين أنهما من أهل الرواية المعروفين.

ووصله ابن عدي^(٤) من طريق أخرى إلى سعيد بن زيد فقال: ثنا علي ابن إبراهيم ابن الهيثم ثنا يزيد بن سنان ثنا أبو عاصم ثنا سعيد بن زيد عن واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عبيد عن أبيه (أن رسول الله ﷺ كان يتبوا لبوله كما يتبوا لمنزله).

ورواه ابن سعد في الطبقات^(٥) أخبرنا مسلم بن إبراهيم أخبرنا سعيد بن زيد أخبرنا واصل عن يحيى بن عبيد الجهضمي عن أبيه: (أن النبي ﷺ كان يتبوا لبوله كما يتبوا لمنزله).

قال الحافظ ابن حجر في الإصابة^(٦): (منسوب ذكره سعيد بن يعقوب من طريق وكيع عن سعيد بن زيد عن واصل مولى ابن عيينة عن عبيد بن صيفي عن أبيه أن النبي ﷺ كان يتبوا لبوله كما يتبوا لمنزله).

وهذا وهم نشأ عن سقط، وفي إسناده إلى وكيع ضعف.

والصواب: ما رواه يحيى بن إسحاق عن سعيد بن يزيد عن واصل عن يحيى بن عبيد عن أبيه.

(١) (٤٣٤/٣).

(٢) (٤١/١) (٨٧).

(٣) (٢٠٤/١).

(٤) (٣٧٨/٣).

(٥) (٣٨٣/١).

(٦) (٤٧٢/٣) (٤١٦١).

هكذا أخرجه ابن قانع والحارث في مسنده وقد رواه الطبراني في الأوسط فزاد في الإسناد عن أبي هريرة).

وروى من طريق أخرى عند ابن عدي في الكامل^(١) ثنا ابن صاعد ثنا أحمد ابن محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا أبي ثنا عمرو بن إبراهيم عن الأوزاعي عن يحيى ابن أبي كثير عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه قال: (كان النبي ﷺ يتبوأ للبول كما يتبوأ الرجل لنفسه منزلاً).

قال ابن عدي: (وهذا الحديث بهذا الإسناد لا أعلم رواه عن الأوزاعي غير عمرو ابن هارون).

قلت: وعمرو بن هارون متروك الحديث: (قال النسائي: عمرو بن هارون البلخي متروك الحديث) الكامل في الضعفاء^(٢).

(١) (٣١/٥).

(٢) (٣٠/٥).

١٧ - باب

ما جاء في كراهية البول في المغتسل

منهم ابن سيرين: (وقيل له إنه يقال إن عامة الوسواس منه؟
فقال: ربنا الله لا شريك له).

(٢١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى مَرْدَوَيْهِ قَالَا أَخْبَرَنَا
عبدالله بن المبارك عن معمر عن أشعث بن عبدالله عن الحسن بن عبدالله بن
مُعْفَلٍ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُبُولَ الرَّجُلُ فِي مُسْتَحَمِّهِ وَقَالَ: إِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ
مِنْهُ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ ابْنُ سِيرِينَ وَقِيلَ لَهُ
إِنَّهُ يُقَالُ: إِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ؟
فَقَالَ: رَبُّنَا اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ....

٤٨ - ابْنُ سِيرِينَ وَقِيلَ لَهُ إِنَّهُ يُقَالُ: إِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ....

رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(١) كتب إلي أبو نصر أحمد بن محمد بن علي ابن
البخاري أنا أبو بكر بن بشران أنا أبو الحسن الدارقطني نا جعفر بن محمد ابن أحمد
الواسطي نا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم نا أبو موسى نا محمد بن عبدالله الأنصاري عن
هشام عن محمد: في البول في المغتسل؟

قال: من يكره هذا؟

قال: يكرهونه يقولون عامة الوسواس منه.

قالوا: ربنا الله لا شريك له!.

قال الأنصاري قلت: لرجل سله من سمعه؟

قال: فسأله. فقال: حدثني به من لم تر عيناى مثله عبدالله بن عون.

أنا نا أبو علي الحسن بن أحمد أنا أبو نعيم نا أبو محمد بن حيان نا عبدالرحمن ابن محمد
بن حماد نا حفص الربالي نا معاذ بن معاذ قال سمعت هشام بن حسان يقول حدثني من لم تر
عيناى مثله فقلت في نفسي اليوم يستبين فضل الحسن... وذكر كلاما طويلا.

(١) (٣١) / (٣٤٢).

المضمضة والاستنشاق من كف واحدة

(٢٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: (رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَضْمُضًا وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ وَاحِدٍ فَعَلَّ ذَلِكَ ثَلَاثًا)....
 قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَى مَالِكٌ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى وَلَمْ يَذْكُرُوا هَذَا الْحَرْفَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (مَضْمُضًا وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ وَاحِدٍ)....

٤٩ - مالك عن عمرو بن يحيى:

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن عمرو ابن يحيى المازني عن أبيه أن رجلا قال لعبدالله بن زيد وهو جد عمرو بن يحيى أتستطيع أن تريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ؟
 فقال عبدالله بن زيد: نعم فدعا بماء، فأفرغ على يديه، فغسل مرتين، ثم مضمض واستنثر ثلاثا، ثم غسل وجهه ثلاثا، ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين، ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه، ثم غسل رجليه).
 وقد جاء مصرحا بالرجل السائل عنده^(٢) من طريق وهيب عن عمرو عن أبيه قال شهدت عمرو بن أبي حسن سأل عبدالله بن زيد عن وضوء النبي ﷺ....
 ورواه الإمام مسلم في الصحيح^(٣) وحدثني إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك بن أنس عن عمرو بن يحيى بهذا الإسناد - أي عن أبيه عن عبدالله ابن عاصم - وقال: (مضمض واستنثر ثلاثا، ولم يقل من كف واحدة).
 وزاد بعد قوله (فأقبل بهما وأدبر) بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه وغسل رجليه).

(١) (٢٨٩/١) (١٨٥).

(٢) (٢٩٤/١) (١٨٦).

(٣) (٢١١/١).

ورواه النسائي في السنن^(١) ومالك في الموطأ^(٢) وأبو عوانة في مسنده^(٣) وابن حبان في الصحيح^(٤) والبيهقي في السنن^(٥) من طريق مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أنه قال لعبدالله بن زيد بن عاصم وكان من أصحاب النبي ﷺ وهو جد عمرو بن يحيى: هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ؟

قال عبدالله بن زيد: نعم، فدعا بوضوء فأفرغ على يديه فغسل يديه مرتين مرتين، ثم تمضمض واستنشق ثلاثاً، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين، ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر بدأ بمقدم رأسه، ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه.

ورواه أبو عوانة في مسنده^(٦) حدثنا يونس قال ثنا ابن وهب قال أخبرني يحيى ابن عبدالله بن سالم ومالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن عبدالله بن زيد ابن عاصم المازني عن رسول الله ﷺ: (أنه صب على يديه من الإناء فغسلهما، وأنه مضمض واستنشق ثلاثاً ثلاثاً، وأنه أخذ بيديه ماء فبدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بيديه إلى مؤخر الرأس ثم ردهما إلى مقدمه).

وقد روي في الصحيحين وغيرهما من طرق كثيرة مختصراً ومفصلاً من حديث عبدالله بن زيد رضي الله عنه.

ولمّا اكتفيت بوصل الطريق وبيان موضعها من رواية الإمام مالك.

٥٠ - سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى

رواه النسائي في المجتبى^(٧) أخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبدالله بن زيد الذي أرى النداء قال: (رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ، فغسل وجهه ثلاثاً، ويديه مرتين وغسل رجليه مرتين، ومسح برأسه مرتين).

(١) (١/٧١) (٩٧).

(٢) (١٨/١) (٣٢).

(٣) (٢٠٣/١) (٦٥٨).

(٤) (٣٦٥/٣) (١٠٨٤).

(٥) (١٠٣/١) (٨٥).

(٦) (٢٠٣/١) (٦٥٩).

(٧) (١/٧١) (٩٩).

ورواه البيهقي في السنن^(١) أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن أنا حاجب ابن أحمد ثنا محمد بن حماد ثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبدالله بن زيد: (أن النبي ﷺ توضأ، فغسل وجهه ثلاثاً، ويديه مرتين ومسح برأسه مرتين وغسل رجله مرتين). قال الإمام البيهقي: (وأخرجه أبو عبدالرحمن النسائي في كتاب السنن من حديث سفيان بن عيينة هكذا في مسح الرأس مرتين).

وقد خالفه مالك ووهيب وسليمان بن بلال وخالد الواسطي وغيرهم فرووه عن عمرو بن يحيى في مسح الرأس مرة إلا أنه قال أقبل وأدبر).

قلت: وكذلك رواه الإمام أحمد في مسنده عن سفيان كما في رواية النسائي بذكر (المرتين) وقال في المسند^(٢) ثنا سفيان قال ثنا عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني الأنصاري عن أبيه عن عبدالله بن زيد: أن النبي ﷺ توضأ. قال سفيان ثنا يحيى بن سعيد عن عمرو بن يحيى منذ أربع وسبعين سنة وسألته بعد ذلك بقليل وكان يحيى أكبر منه.

قال سفيان: سمعت منه ثلاث أحاديث، فغسل يديه مرتين ووجهه ثلاثاً، ومسح برأسه مرتين.

قال أبي: سمعته من سفيان ثلاث مرات يقول: غسل رجله مرتين.

وقال مرة: مسح برأسه مرة.

وقال مرة: مسح برأسه مرتين.

ورواه الإمام أحمد في المسند^(٣) ثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عبدالله بن محمد ابن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت: (أتانا رسول الله ﷺ فوضعنا له الميضة، فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه مرتين بدأ بمؤخرة وأدخل إصبعيه في اليسرى).

ورواه ابن حزم في المحلى^(٤) من طريق محمد بن منصور ثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبدالله بن زيد الذي أرى النداء قال: (رأيت رسول الله ﷺ توضأ، فغسل وجهه ثلاثاً، ويديه مرتين، ومسح برأسه مرتين).

(١) (٦٣/١) (٣٠٣).

(٢) (٤٠/٤).

(٣) (٣٥٩/٦) (٢٧٠٦٣).

(٤) (٧٣/٢).

قال الزيلعي في نصب الراية^(١): (وأما حديث عبدالله بن زيد فرواه النسائي في سننه من حديث سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبدالله بن زيد الذي أرى النداء قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ وغسل وجهه ثلاثاً، ويديه مرتين، وغسل رجليه مرتين، ومسح برأسه مرتين).

وأخرجه البيهقي في سننه قال خالفه مالك ووهيب وسليمان بن بلال وخالد الواسطي وغيرهم فرووه عن عمرو بن يحيى فمسح رأسه فأقبل بهما وأدبر مرة واحدة. وقال ابن عبدالبر: لم يذكر فيه أحد ابن عيينة ووهب فيه وأظنه والله أعلم تأول قوله (فأقبل بهما وأدبر) فجعلهما مرتين.

وما ذكر عن ابن عيينة فمن رواية مسدد ومحمد بن منصور وأبي بكر بن أبي شيبة كلهم ذكروا عنه هذا.

وأما الحميدي فإنه ميز ذلك فلم يذكره أو حفظ عنه أنه رجع عنه فذكر فيه عن ابن عيينة (ومسح رأسه وغسل رجليه) فلم يصف المسح ولا قال: (مرتين).

قلت: وقول الزيلعي (وأما الحميدي فإنه ميز...) فيه نظر إذ إن الإمام أحمد سبق قوله أنه سمع سفيان يرويه على الوجهين فقال: (قال سفيان: سمعت منه ثلاث أحاديث فغسل يديه مرتين ووجهه ثلاثاً ومسح برأسه مرتين).

قال أبي: سمعته من سفيان ثلاث مرات يقول غسل رجليه مرتين وقال مرة مسح برأسه مرة وقال مرتين مسح برأسه مرتين).

وهذا يدل على أنه سمعها على الوجهين، ورواها في كل مرة على ما سمع وخاصة أنه سيأتي بعد متابعون له في روايته لحديث الربيع بنت معوذ رضي الله عنها يأتي بعد إن شاء الله.

٥١- أما رواية الحميدي عن سفيان

رواه الطبراني في المعجم^(٢) قال: حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج بن المنهال (ح) وحدثنا بشر ابن موسى ثنا الحميدي (ح).

وحدثنا أحمد بن عمرو الخلال ثنا محمد بن أبي عمر قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن

(١) (١/٣٣).

(٢) (٢٤/٢٦٧) (٦٧٧).

عبدالله بن محمد بن عقيل قال: (أرسلني علي بن الحسين إلى الربيع بنت معوذ ابن عفراء أسألتها عن وضوء رسول الله ﷺ، وكان رسول الله ﷺ يتوضأ عندها، فأتيتهما فسألتها، فأخرجت إلي إناء وذلك نحو من مد وربع بالهاشمي فقالت: كنت أخرج له وضوءه في هذا، فيبدأ فيفرغ على يده اليمنى فيغسلها ثلاثاً قبل أن يدخلها في الإناء، ثم يضمض ويستنثر ثلاثاً، ويغسل وجهه ثلاثاً، ويغسل يده اليمنى ثلاثاً، ويغسل يده اليسرى ثلاثاً، ثم يمسح رأسه مقبلاً ومدبراً.

ووصف سفيان كيف يمسح رأسه حتى بلغ أوله هذا لفظ حديث ابن أبي عمر. وزاد ابن أبي عمر في حديثه قال سفيان: وزادني فيه ابن عجلان عن ابن عقيل قال قالت الربيع: ثم مسح صدغيه وعارضيه ثم ردهما إلى وسطه ثم مدهما إلى قفاه، ثم مسح اليسرى ثم يغسل رجله).

وقد روى سعيد بن عبدالرحمن المخزومي عنه دون ذكر مسح الرأس مرتين وهو عند ابن خزيمة^(١) قال: أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا سعيد بن عبدالرحمن نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن عبدالله بن زيد: (أن رسول الله ﷺ توضأ فغسل وجهه ثلاثاً وغسل يديه مرتين، ثم مسح برأسه وبدأ بالمقدم، ثم غسل رجله).

قلت: ولحديث الربيع بنت معوذ رضي الله عنها شاهد من طريق سفيان بذكر المرتين عند ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالله بن محمد ابن عقيل قال حدثني الربيع قالت: (أنا النبي ﷺ فتوضأ ومسح برأسه مرتين).

ورواه إسحاق بن راهوية في مسنده^(٣) أخبرنا وكيع نا سفيان عن عبدالله بن محمد ابن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت: (أنا رسول الله ﷺ فوضعت له الميضة فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه مرتين حسن).

وتابعه عليه بشر بن المفضل عند أبي داود الطيالسي والبيهقي والطبراني في الأوسط.

وعمر عند عبدالرزاق وسعيد بن أبي عروبة عند الطبراني في الأوسط وبيانها:

(١) (٨٠/١) (١٥٦).

(٢) (١٤٥).

(٣) (١٤٠/١) (٣).

رواية أبي داود الطيالسي في المسند^(١) قال: حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا عبدالله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت: كان رسول الله ﷺ يأتينا فحدثنا أنه قال: اسكبي لي وضوء فذكرت وضوء رسول الله ﷺ قالت فيه: (فغسل كفيه ثلاثا ووضأ وجهه ثلاثا ومضمض واستنشق مرة ووضأ يديه ثلاثا ثلاثا ومسح برأسه مرتين يبدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه وبأذنيه كليهما ظهورهما وبطنهما ووضأ رجليه ثلاثا ثلاثا).

قال أبو داود: وهذا معنى حديث مسدد.

ورواه البيهقي في السنن^(٢) والطبراني في الأوسط^(٣) من طريق بشر يعني بن المفضل ثنا عبدالله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ ابنة عفراء قالت: (كان رسول الله ﷺ يأتينا، قال: فحدثنا أنه قال: اسكبي لي وضوء، فسكبت له في ميضأة وهي الركوة... اليسرى ثلاثا ثم مسح برأسه مرتين يبدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه ثم مؤخر رأسه ثم مقدمه ثم مسح بأذنيه كليهما ظاهرهما وباطنهما...).

وتابع بشر بن المفضل على روايته معمر عند عبدالرزاق في المصنف^(٤) قال أخبرنا معمر عن عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب قال: (دخلت على الربيع بنت عفراء فقالت: من أنت؟

قال قلت: أنا عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب.

قالت: فمن أمك؟

قلت: ريطة بنت علي أو فلانة بنت علي بن أبي طالب.

قالت: مرحبا بك يا ابن أختي.

قلت: جئتك أسألك عن وضوء رسول الله ﷺ قالت كان رسول الله ﷺ يصل...

ثم مسح برأسه مرتين...).

وتابعهما سعيد بن أبي عروبة عند الطبراني في الأوسط^(٥) حدثنا أحمد قال حدثنا

(١) (١٢٦).

(٢) (٦٤/١) (٣٠٤).

(٣) (٥١١/١) (٦٨٦).

(٤) (١١٩).

(٥) (٥١١/١) (٩٤٣).

عمرو بن أبي سلمة قال حدثنا صدقة بن عبدالله عن سعيد بن أبي عروبة عن عبدالله بن محمد بن عقيل (أن الربيع بنت معوذ بن عفراء حدثته... ومسح برأسه مرتين وأذنيه ظاهرهما وباطنهما... لم يرو هذا الحديث عن سعيد إلا صدقة تفرد به).

وقد روي زهير بن محمد وفليح بن سليمان عن عبدالله بن محمد بن عقيل ولم يذكر في عدد مرات مسح الرأس وروايتهما عند الطبراني في المعجم الكبير^(١) قال: حدثنا حفص بن عمر الرقي ثنا أبو حذيفة ثنا زهير بن محمد عن عبدالله بن محمد بن عقيل قال سمعت الربيع بنت معوذ بن عفراء تقول: (كان رسول الله ﷺ يأتينا وكنت أسكب له وضوء فيتوضأ عندنا في ميضأة لنا قدر مد ونصف ومد وثلاث. وكنت أسكب على كفيه ثلاث مرات، ثم أضعها له فيتمضمض ويستنشق ويغسل وجهه ثلاثا ويديه ثلاثا ويمسح رأسه وأذنيه، ثم يغسل رجله ثلاثا ثلاثا).

٥٢- رواية فليح بن سليمان

رواه الطبراني في الأوسط^(٢) حدثنا محمد بن العباس المؤدب ثنا سريح بن النعمان الجوهري ثنا فليح بن سليمان عن عبدالله بن محمد بن عقيل قال دخلنا على الربيع بنت معوذ بن عفراء في نفر فسألناها عن وضوء رسول الله ﷺ فقالت: (نعم توضأ رسول الله ﷺ في نحو هذا الإناء وهي تشير بيدها إلى ركوة تأخذ مدا وثلاثا بالأول فيما أرى فمضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه ثلاث ثم مسح مقدم رأسه ومؤخره ومسح اليسرى مع مؤخر رأسه وغسل رجله).

قلت: ومدار الروايات كلها على عبدالله بن محمد بن عقيل وهو ضعيف في الحديث مجمع على ذلك إلا ما حكاه ابن عبدالبر (هو أوثق من كل من تكلم فيه انتهى، وهذا إفراط) كما في التهذيب^(٣) وزاد في الرد عليه أنه لم أر أحدا من أهل العلم وثقه بل قال فيه ابن عيينة رحمه الله: (أربعة من قریش يترك حديثهم فذكره فيهم) وأقوال أهل العلم فيه تنظر في التهذيب^(٤) وغيره من كتب الرجال.

(١) (٢٤/٢٧٠) (٦٨٤).

(٢) (١/٥١١) (٦٨٥).

(٣) (٦/١٤).

(٤) (٦/١٣).

٢٦ - باب

ما جاء أن مسح الرأس مرة

وَقَدْ رَوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (أَنَّهُ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً)...

قلت: وقد روي عن عدد من الصحابة منهم:

٥٣- أنس بن مالك رضي الله عنه

روى أبو عبدالله المقدسي في كتابه الأحاديث المختارة^(١) أخبرنا أبو طاهر معاوية ابن علي بن معاوية الصوفي إجازة أن الحسن بن أحمد الحداد أخبرهم أنبا أحمد بن عبدالله أنبا سليمان بن أحمد الطبراني ثنا إبراهيم بن هاشم البغوي ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي ثنا بكار بن سقير ثنا راشد أبو محمد الحماني قال: (رأيت أنس بن مالك بالزاوية فقلت: أخبرني عن وضوء رسول الله ﷺ كيف كان؟ فإنه بلغني أنك كنت توضئه.

قال: نعم، فدعا بوضوء فأتي بطست وبقدر نحت كما نحت في أرضه فوضع بين يديه، فأكفأ على يده من الماء فأنعم غسل كفيه ثم مضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا، ثم أخرج يده اليمنى فغسلها ثلاثا، ثم غسل اليسرى ثلاثا، ثم مسح برأسه مرة.

بكار بن سقير روى عنه علي بن المديني وموسى بن إسماعيل وعبدالرحمن بن المبارك والقواريري وغيرهم).

وروى الطبراني في الأوسط^(٢) حدثنا إبراهيم قال حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي قال حدثنا بكار بن سقير قال حدثني راشد أبو محمد الحماني قال: (رأيت أنس ابن مالك بالزاوية فقلت أخبرني عن وضوء رسول الله ﷺ كيف كان فإنه بلغني أنك كنت توضئه؟

قال: نعم فدعا بوضوء فأتي بطست وبقدر نحت يقول كما نحت في أرضه فوضع بين يديه فأكفأ على يديه من الماء فأنعم غسل كفيه، ثم مضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا، وغسل وجهه ثلاثا، ثم أخرج يده اليمنى فغسلها ثلاثا، ثم غسل اليسرى ثلاثا، ثم مسح برأسه مرة... فذكر الحديث).

(١) (١٢٢/٦) (٢١١٧).

(٢) (١٩٤/٣) (٢٩٠٥).

قلت: وهذا إسناد حسن إبراهيم بن الحجاج قال ابن حجر في التهذيب^(١)
(وقال ابن حبان في الثقات مات سنة.

قلت: بقية كلام ابن حبان أو سنة اثنتين، وقال الدارقطني في الجرح: والتعديل ثقة
وقال ابن قانع صالح).

بكار بن سقير: قال الإمام البخاري في التاريخ الكبير^(٢): (بكار بن سقير البصري
المازني سمع أباه والحسن روى عنه موسى بن إسماعيل وعبدالله ابن أبي الأسود وعلي
وأثنى عليه عبدالرحمن بن المبارك خيرا قال أبو عبدالله وحدثنا هؤلاء كلهم عنه).
وقال ابن حبان في الثقات^(٣): (يروى عن الحسن وأبيه وكان من العباد روى عنه
عبدالله بن أبي الأسود وموسى بن إسماعيل).

راشد أبو محمد الحماني: سأل ابن أبي حاتم عنه أباه فقال: (وسألته عنه فقال
صالح الحديث) الجرح والتعديل^(٤).

٥٤ - حديث علي بن أبي طالب

رواه أبو داود في السنن^(٥) ورواه النسائي^(٦) والبيهقي^(٧) من طريق أبي عوانة عن
خالد بن علقمة عن عبد خير قال: (أتانا علي رضي الله عنه وقد صلى فدعا بطهور
فقلنا ما يصنع بالطهور وقد صلى ما يريد إلا أن يعلمنا فأتي بإناء فيه ماء وطست فأفرغ
من الإناء على يمينه فغسل يديه ثلاثا ثم تمضمض واستنثر ثلاثا فمضمض ونثر من
الكف الذي يأخذ فيه ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى ثلاثا وغسل يده الشمال
ثلاثا ثم جعل يده في الإناء فمسح برأسه مرة واحدة ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا ورجله
الشمال ثلاثا ثم قال: من سره أن يعلم وضوء رسول الله ﷺ فهو هذا).

(١) (٩٨/١).

(٢) (١٢٢/٢) (١٩٠٨).

(٣) (١٠٧/٦).

(٤) (٤٤٨/٣).

(٥) (١١١/١) (٢٧).

(٦) (٦٨/١) (٩٢).

(٧) (٦٣/١) (٣٢٤).

ورواه النسائي^(١) أخبرنا قتيبة قال حدثنا أبو عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير قال: أتينا علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقد صلى فدعا بظهور فقلنا ما يصنع به وقد صلى ما يريد إلا ليعلمنا وذكره.

ورواه أبو داود^(٢) من طريق أخرى عن علي رضي الله عنه فقال: (حدثنا عبدالعزيز بن يحيى الحراني ثنا محمد يعني بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن محمد ابن طلحة بن يزيد بن ركانة عن عبيد الله الخولاني عن ابن عباس قال: دخل عليّ علي يعني ابن أبي طالب وقد أهرق الماء فدعا بوضوء فأثينا به بتور فيه ماء حتى وضعناه بين يديه فقال: يا ابن عباس ألا أريك كيف كان يتوضأ رسول الله ﷺ؟ قلت: بلى.

قال: فأصغى الإناء على يده فغسلها ثم أدخل يده اليمنى فأفرغ بها على الأخرى ثم غسل كفيه ثم تغمض واستنثر ثم أدخل يديه في الإناء جميعاً فأخذ بهما حفنة من ماء فضرب بها على وجهه ثم ألقم لبهاميه ما أقبل من اليسرى ثم الثانية ثم الثالثة مثل ذلك ثم أخذ بكفه اليمنى قبضة من ماء فصبها على ناصيته فتركها تستن على وجهه ثم غسل ذراعيه إلى المرفقين ثلاثاً ثلاثاً ثم مسح رأسه وظهور اليسرى ثم أدخل يديه جميعاً فأخذ حفنة من ماء فضرب بها على رجله وفيها النعل ففتلها بها ثم الأخرى مثل ذلك.

قال قلت: وفي النعلين.

قال: وفي النعلين.

قال قلت: وفي النعلين؟

قال: وفي النعلين.

قال قلت: وفي النعلين؟

قال وفي النعلين.

قال أبو داود: وحديث ابن جريج عن شيبه يشبه حديث علي لأنه قال فيه حجاج ابن محمد عن ابن جريج: (ومسح برأسه مرة واحدة). وقال ابن وهب فيه: عن ابن جريج (ومسح برأسه ثلاثاً).

(١) (٦٨/١) (٩٢).

(٢) (٢٩/١) (١١٧).

ورواه ابن وهب عن ابن جريج بالإسناد إلى علي رضي الله عنه عند الإمام البيهقي في السنن^(١) فقال: (أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عباس بن الفضل ثنا إبراهيم بن المنذر ثنا ابن وهب عن ابن جريج عن محمد بن علي بن حسين عن أبيه عن جده عن علي: أنه توضأ فغسل وجهه ثلاثا وغسل يديه ثلاثا ومسح برأسه ثلاثا وغسل رجليه ثلاثا وقال هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ هكذا.

قال ابن وهب: ومسح برأسه ثلاثا.

وقال فيه حجاج عن ابن جريج: (ومسح برأسه مرة)).

ورواه ابن الجوزي في كتاب التحقيق في أحاديث الخلاف^(٢) (أخبرنا الكرخي قال أخبرنا الأزدي والغوري قالوا أنبأنا الجراحي حدثنا المحبوبي حدثنا الترمذي حدثنا هناد وقتيبة قالوا حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي حية قال: رأيت عليا توضأ، فغسل كفيه، ثم تمضمض ثلاثا، واستنشق ثلاثا، وغسل وجهه ثلاثا، وذراعيه ثلاثا، ومسح برأسه مرة، ثم غسل قدميه، ثم قال: أحببت أن أريكم كيف كان ظهور رسول الله ﷺ).

٥٥ - عبدالله بن عباس

روى الإمام الشافعي في اختلاف الحديث^(٣) (حدثنا الربيع قال أخبرنا الشافعي قال أخبرنا عبدالعزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس: (أن رسول الله ﷺ وضأ وجهه ويديه ومسح برأسه مرة واحدة).

وهذا حديث صحيح من طريق زيد بن أسلم به.

روى البيهقي في السنن الكبرى فقال^(٤) فأما حديث ورقاء فأخبرني أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبدالله أنا يزيد بن هارون ثنا ورقاء ثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال قال ابن عباس: (ألا أريكم وضوء رسول

(١) (٦٣/١) (٣٠٢).

(٢) (١٤٩/١) (١٣٤).

(٣) (٦٧/١).

(٤) (٧٣/١) (٣٥٠).

الله ﷺ.

قال: فغسل يديه مرة مرة ومضمض مرة واستنشق مرة وغسل وجهه مرة وذراعيه مرة مرة ومسح برأسه مرة غسل رجليه مرة مرة ثم قال: هذا وضوء رسول الله ﷺ. وقد ذكرنا الروايات في ما مضى إلا رواية محمد بن جعفر).

٥٦- الربيع بنت معوذ

رواه الطبراني في الأوسط^(١) حدثنا محمد بن رجاء بن محمد العذري قال ثنا العباس ابن محمد بن حاتم قال نا عبدالرحمن بن يونس الحفري قال نا حسن بن عياش أخو أبي بكر بن عياش عن محمد بن عجلان عن عبدالله بن عقيل عن الربيع بنت معوذ أن النبي ﷺ توضأ ومسح برأسه مرة).

ورواه الطبراني في الصغير^(٢) حدثنا يحيى بن علي بن خلف التستري حدثنا العباس ابن محمد الدوري حدثنا عبدالرحمن بن يونس الحفري الكوفي حدثنا الحسن ابن عياش أخو أبي بكر بن عياش عن محمد بن عجلان عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء الأنصارية: (أن النبي ﷺ توضأ ومسح برأسه مرة. لم يروه عن الحسن بن عياش إلا عبدالرحمن تفرد به العباس بن محمد).

ورواه في الكبير^(٣) من طريق عبدالله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت: (كان النبي ﷺ يأتينا فتأتيه بميضأة لنا فيها ماء يأخذ بمد المدينة مدا ونصفا أو ثلثا فأصب عليه فيغسل.... وجهه ثلاثا ويمسح برأسه مرة واحدة ويمسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما ويطهر قدميه).

قلت: وقد تقدم تخريج حديث الربيع بنت معوذ رضي الله عنها مفصلا.

(١) (١٦٩/٦) (٦١٠٠).

(٢) (٢٨٠/٢) (١١٦٧).

(٣) (٢٦٧/٢٤) (٦٧٦).

ما جاء أنه يأخذ لرأسه ماء جديدا

(٣٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ حَبَّانَ بْنِ وَاسِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: (أَنَّ رَأْيَ النَّبِيِّ ﷺ تَوَضُّأً وَأَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلٍ يَدَيْهِ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى ابْنُ لَهَيْعَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حَبَّانَ بْنِ وَاسِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضُّأً وَأَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلٍ يَدَيْهِ).

وَرِوَايَةُ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَبَّانَ أَصَحُّ.

لَأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَغَيْرِهِ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيدًا)....

٥٧ - قلت: ورواية عبدالله بن لهيعة التي ذكرها الإمام الترمذي وهي (غبر فضل يديه) لم أجدها في كتاب من كتب الرواية التي وقفت عليها لذلك وجب بيان تحرير موضع الخلاف الذي نص عليه الإمام الترمذي بين ابن لهيعة وعمرو ابن الحارث.

قال أبو العلاء المباركفوري في تحفة الأحوذى^(١): (قلت: رواية (مسح بماء غير) تفرد بها ابن لهيعة وهو ضعيف وخالفه فيها عمرو بن الحارث وهو ثقة حافظ فهذه الرواية غير محفوظة نعم أخرج أبو داود عن ربيع بنت معوذ (أن النبي ﷺ مسح برأسه من فضل ماء كان في يده).

إن هذا الحكم الذي تابع فيه المباركفوري الإمام الترمذي يحتاج إلى تحرير ووقوف على سند الرواية ليتسنى لنا القدرة على ترجيح الروايات وألفاظها خاصة وأن هذا الموضوع من المواضع المشككة في جامع الإمام الترمذي وقد نص على ذلك الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على الجامع^(٢) (وهذا من المواضع المشككة في كتاب الترمذي

(١) (١١٦/١).

(٢) (٥١/١).

وتحقيقه عسير فإن الترمذي عقد الخلاف في هذا الحرف بين عمرو بن الحارث وبين ابن لهيعة فعنده أن رواية كل منهما تخالف الآخر ولذلك رجح رواية ابن الحارث...).

ومن خلال تتبع روايات ابن لهيعة في هذا الحرف وجدتها موافقة لروايات عمرو بن الحارث وهي مروية عن غير واحد من أهل العلم مما دل على أن الغلط ممن فوق ابن لهيعة، أي ممن هم دون الترمذي من شيوخه وشيوخ شيوخه، وقد جزم الشيخ أحمد شاكر بذلك فقال: (وقد أخطأ الترمذي في هذا أو أخطأ أحد شيوخه الذي بينه وبين ابن لهيعة في الرواية وهو لم يذكرهم حتى نعرف درجاتهم من الضبط والإتقان، والصواب أن رواية ابن لهيعة كرواية عمرو بن الحارث).

قلت: ويدل على ما تقدم التالي.

٥٨- رواية ابن لهيعة عن حبان بن واسع:

رواية موسى بن داود عن ابن لهيعة بلفظ التثنية (ثم مسح رأسه فضل يديه). وصله الإمام أحمد في المسند^(١) ثنا موسى بن داود ثنا ابن لهيعة عن حبان بن واسع عن أبيه عن عبدالله بن زيد بن عاصم قال: (رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ يوماً فمسح رأسه فضل يديه).

٥٩- الحسن بن موسى عن ابن لهيعة:

وتابع موسى بن داود الحسن بن موسى عند الإمام أحمد^(٢) ثنا الحسن بن موسى قال ثنا ابن لهيعة قال ثنا حبان بن واسع عن أبيه عن عبدالله بن زيد بن عاصم عمه المازني قال: (رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ بالجحفة فمضمض ثم استنشق ثم غسل وجهه ثلاثاً وغسل يده اليمنى ثلاثاً ثم مسح رأسه فضل يديه ثم غسل رجله حتى أنقاهما).

٦٠- متابعة يحيى بن حسان الحسن بن موسى

ورواه الإمام الدارمي في السنن^(٣) أخبرنا يحيى بن حسان ثنا ابن لهيعة ثنا حبان بن واسع عن أبيه عن عبدالله بن زيد المازني عن عمه عاصم المازني قال: (رأيت رسول الله ﷺ بالجحفة فمضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل يديه ثلاثاً، ثم مسح

(١) (٤٠، ٣٩/٤).

(٢) (٤١/٤).

(٣) (١٨٠/١) (٧٠٩).

رأسه وغسل رجليه حتى أنقاهما، ثم مسح رأسه فضل يديه.

قال أبو محمد: يريد به تفسير مسح الأول).

وفي هذه الرواية زيادة واسطة بين النبي ﷺ وعبدالله بن زيد وهو عمه عاصم

المازني.

وإن كان هذا لا يضر عند عامة المحدثين لأنه رواية صحابي عن صحابي ، غير أنه ينبئ عن عدم ضبط أحد الرواة له ، والمتهم بذلك عبدالله بن لهيعة لضعفه ، علماً بأن في رواية عبدالله بن زيد قوله: أنه رأى النبي ﷺ يتوضأ، وفي الثانية: روى أن عمه هو الذي رأى النبي ﷺ يتوضأ.

والجواب: أن عبدالله بن زيد رضي الله عنه رأى النبي ﷺ يتوضأ وكذلك رأى عمه النبي ﷺ يتوضأ فنقل عن كل ما رأى.

وقد خالف عبدالله بن المبارك الرواة عن ابن لهيعة فذكر مسح الرأس بإفراد اليد كما هو عند الإمام أحمد في المسند^(١) ثنا علي ابن إسحاق قال أنا عبدالله وعتاب قال ثنا عبدالله يعني بن المبارك قال أخبرنا ابن لهيعة قال ثنا حبان بن واسع عن أبيه عن عبدالله بن زيد بن عاصم المازني قال: (رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ بالجحفة).

فذكر معنى حديث حسن إلا أنه قال ومسح رأسه بماء فضل يده.

ورواه الإمام مسلم في صحيحه^(٢) و ابن خزيمة في الصحيح^(٣) وأبو عوانة في مسنده^(٤) وابن حبان في صحيحه^(٥) والبيهقي^(٦) بإفراد (اليد) من طريق ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن حبان ابن واسع حدثه أن أباه حدثه أنه سمع عبدالله بن زيد بن عاصم المازني يذكر (أنه رأى رسول الله ﷺ يتوضأ فمضمض ثم استنثر ثم غسل وجهه ثلاثاً ويده اليمنى ثلاثاً والأخرى ثلاثاً ومسح برأسه فضل يده وغسل رجليه حتى أنقاهما. قال حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث).

(١) (٤٢/٤) - (٤٢).

(٢) (٢٣٦) (٢١١/١).

(٣) (٧٩/١) (١٥٤).

(٤) (٢٤٩، ٢١٠/١) (٦٨٠).

(٥) (٣٦٦/٣) (١٠٨٥).

(٦) (٢٣٦/١) (١٠٥٩).

وبهذا يتضح أن رواية ابن لهيعة موافقة لرواية عمرو بن الحارث وليست مخالفة لها وهو الذي أنهى به الإمام الشيخ أحمد شاكر قوله في تحقيق الحديث^(١) (فظهر لنا من هذا أن نقل الترمذي عن ابن لهيعة أن روايته مخالفة لرواية ابن الحارث نقل غير صواب والله أعلم).

(١) (١/٥٢).

ما جاء (ويل للأعقاب من النار)

(٤١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ)....
قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ وَبُطُونِ الْأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ).

٦١ - عبدالله بن الحارث بن جزء

رواه أحمد في المسند^(١) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني^(٢) والحارث بن أبي أسامة في مسنده^(٣) من طريق ابن لهيعة ثنا حيوة بن شريح عن عقب بن مسلم قال سمعت عبدالله بن حرث بن جزء يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار).

قال الهيثمي في مجمع الزوائد^(٤): (ورجال أحمد والطبراني ثقات). ولم أجده في مطبوع الطبراني.

وفي كلامه نظر لضعف ابن لهيعة عند أهل العلم غير أنه لم ينفرد به فقد رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار مقرونا بالليث بن سعد^(٥) فقال: حدثنا ربيع الجيزي قال ثنا أبو الأسود قال ثنا الليث وابن لهيعة قال ثنا حيوة بن شريح عن عقب بن مسلم قال سمعت عبدالله بن الحارث بن جزء يقول قال رسول الله ﷺ فذكر مثله.
ورواه غيره غير مقرون وهو عند الدارقطني في السنن^(٦) والحاكم في المستدرک^(٧)

(١) (١٩١/٤)

(٢) (٤٣١/٤) (٢، ٤٨٤)

(٣) (٢١٦/١) (٧٩).

(٤) (٢٤٥/١).

(٥) (٣٨/١).

(٦) (٩٥/١) (١).

(٧) (٢٦٧/١) (٥٨٠).

وابن خزيمة في صحيحه^(١) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٢) والبيهقي^(٣) والذهبي في السير^(٤) من طريق يحيى بن بكير حدثني الليث عن حيوة بن شريح عن عقبة بن مسلم عن عبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدي أنه سمع النبي ﷺ يقول: (ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار).

قال الحاكم في المستدرک: (هذا حديث صحيح ولم يخرجوا ذكر بطون الأقدام). قال الإمام الذهبي في السير: (هذا حديث صالح الإسناد من العوالي). ورواه أحمد في المسند موقوفاً^(٥) ثنا هارون ثنا عبدالله بن وهب قال حدثني حيوة عن عقبة بن مسلم التجيبي قال سمعت عبدالله بن الحرث بن جزء الزبيدي من أصحاب النبي ﷺ يقول: (ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار يوم القيامة). قال عبدالله: ولم يرفعه قال عبدالله وسمعت أنا من هارون. قلت: وهذا في حكم المرفوع أصلاً وإن لم يرفعه هارون وهو ابن سعيد بن الهيثم الإيلي وهو من أصحاب ابن وهب كما في التهذيب^(٦).

وقد خالف فيه الليث وابن لهيعة في رفعه كما تقدم. قال ابن عبد البر في التمهيد^(٧): (ورواه ابن أبي مريم عن نافع بن يزيد والليث فلم يذكر فيه بطون الأقدام).

حدثناه خلف بن قاسم حدثنا الحسن بن جعفر حدثنا يوسف بن يزيد حدثنا سعيد ابن أبي مريم أخبرنا نافع بن يزيد والليث بن سعد قالوا حدثنا حيوة بن شريح عن عقبة ابن مسلم عن عبدالله بن الحرث بن جزء قال سمعت رسول الله يقول: (ويل للأعقاب من النار).

(١) (١/٨٤).

(٢) (١/٣٨) (١٦٣).

(٣) (١/٧٠) (٣٣١).

(٤) (١٠/٦١٥).

(٥) (١/١٩٠).

(٦) (١١/٧).

(٧) (٢٤/٢٥٢).

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات وابن أبي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم وهو ثقة من رجال الستة ترجمته في التهذيب^(١).
قلت: ومخالفة ابن أبي مريم لليث وابن لهيعة لا تضر، ويحمل هذا على اختصار الراوي الثقة روايته، وكذا على رواية الثقة ما لم يروه غيره.
فتصح بذلك لفظة (ويطون الأقدام) وبالله التوفيق.

(١) (١٦/٤).

٣٢ - باب

ما جاء في الوضوء مرة مرة

(٤٠) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَهَذَا وَفُتَيْبَةُ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ (ح) قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً).
قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى رَشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ وَغَيْرُهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ الضَّحَّاكِ ابْنِ شَرَحْبِيلَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً).

قَالَ: وَلَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى ابْنُ عَجْلَانَ وَهَيْشَامُ بْنُ سَعْدٍ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٢- رَشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ شَرَحْبِيلَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً.
وصله ابن ماجه في سننه^(١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ثنا رَشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ أَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ شَرَحْبِيلَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ تَوَضَّأَ وَاحِدَةً وَاحِدَةً).

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٢) حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُؤَذِّنُ قَالَ ثنا أَسَدُ قَالَ ثنا ابْنُ لَهْيعة قَالَ ثنا الضَّحَّاكُ بْنُ شَرَحْبِيلَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً).
وفي إسناده رَشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ قَالَ الْحَافِظُ فِي التَّقْرِيبِ^(٣): (ضَعِيفٌ رَجَحَ أَبُو حَاتِمٍ عَلَيْهِ ابْنُ لَهْيعة).

وقد تابعه عليه ابن لهيعة عند أحمد في المسند^(٤) فقال: ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا

(١) (١٤٣/١) (٤١٢).

(٢) (٢٩/١).

(٣) (٢٥١/١) (٩٢).

(٤) (٢٣/١) (١٤٩).

الضحاك بن شرحبيل عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: (رأيت رسول الله ﷺ توضأ مرة مرة).

وعند عبد بن حميد في مسنده^(١) أخبرنا الحسن بن موسى قال ثنا عبد الله بن لهيعة قال ثنا الضحاك بن شرحبيل عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال: (رأيت رسول الله ﷺ توضأ مرة مرة).

وفي ابن لهيعة من الضعف ما هو مشهور لذا أعلّ روايته ابن أبي حاتم في العلل^(٢) فقال: (سمعت أبي وحدثنا عن حرملة عن ابن وهب عن ابن لهيعة عن الضحاك بن شرحبيل عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب: رأيت رسول الله ﷺ عام الحديبية توضأ مرة مرة).

قال أبي: هذا خطأ إنما زيد عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي ﷺ). وقال الدارقطني في العلل^(٣): (وسئل عن حديث أسلم عن عمر: رأيت النبي ﷺ توضأ مرة مرة).

فقال: هو حديث يرويه ابن لهيعة ورشدين بن سعد عن الضحاك بن شرحبيل عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر.

وخالفه عبد الله بن سنان فرواه زيد بن أسلم عن ابن عمر عن النبي ﷺ وكلاهما وهم.

والصواب عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس كذا رواه الحفاظ عن زيد بن أسلم).

قلت: وحديث ابن عباس على ما علقه الإمام الترمذي على النحو التالي:

٦٣- ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن

النبي ﷺ.

(١) (ص ٣٣) (١٢).

(٢) (٣٦/١) (٧٢).

(٣) (٢/١٤٤-١٤٥) (١٧٠).

روى ابن خزيمة في الصحيح^(١) أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا عبدالله بن سعيد وعثمان حدثنا ابن إدريس نا ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال: (رأيت النبي ﷺ توضأ فغرف غرفة فمضمض واستنشق ثم غرف غرفة فغسل وجهه ثم غرف غرفة فغسل يده اليمنى وغرف غرفة فغسل يده اليسرى وغرف غرفة فمسح رأسه وباطن اليسرى وظاهرهما وأدخل أصبعيه فيهما وغرف غرفة فغسل رجله اليمنى وغرفة فغسل رجله اليسرى).

ورواه البيهقي في السنن^(٢) فقال: وأما حديث ابن عجلان فأخبرناه أبو حازم العبدوي الحافظ أنا أبو أحمد محمد الحافظ نا أبو الليث نصر بن القاسم الفرائضي ببغداد ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبدالله بن إدريس عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم فذكره بإسناده قال: (ثم غرف غرفة ثم غسل رجله اليمنى ثم غرف غرفة فغسل رجله اليسرى).

وظاهر النص أنها مرة مرة لذلك جعل الإمام الترمذي روايته تحت هذا الباب والله أعلم.

٦٤- هشام بن سعد عن زيد بن أسلم... عن ابن عباس عن النبي ﷺ.

روى الحاكم في المستدرک^(٣) أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد العبدوسي العبدي ثنا معاذ بن نجدة القرشي وحدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا بشر ابن موسى الأسدي قالنا ثنا خلاد بن يحيى السلمي ثنا هشام بن سعد ثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس: -أتحبون أن أريكم كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ فدعا-^(٤) بإناء فيه ماء فأغرف غرفة فمضمض واستنشق ثم أخذ أخرى فجمع بها يديه فغسل وجهه، ثم أخذ أخرى فغسل يده اليمنى، ثم أخذ غرفة أخرى فغسل يده اليسرى، ثم قبض قبضة من الماء فنفض يده فمسح بها رأسه وأذنيه، ثم أغرف غرفة أخرى فرش على

(١) (٧٧/١) (١٤٨).

(٢) (٧٣/١) (٣٤٩).

(٣) (١٤٧/١) (٥٢١).

(٤) يباض في أول الحديث عند الحاكم وما بين المعترضتين من حاشية نسخة المستدرک ونصها هكذا (يباض في النسخ القلمية وفي سنن أبي داود عن عطاء بن يسار قال قال لنا ابن عباس أتحبون أن أريكم كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ فدعا بإناء الخ بمعناه).

رجله اليمنى وفيها النعل واليسرى مثل ذلك ومسح بأسفل النعلين، ثم قال هكذا وضوء رسول الله ﷺ.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ على حديث زيد بن أسلم عن عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ: (توضأ مرة مرة) وهو مجمل وحديث هشام ابن سعد هذا مفسر.

ورواه البيهقي في السنن^(١) قال حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا بشر ابن موسى ثنا خلاد بن يحيى ثنا هشام بن سعد أنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال قال لنا ابن عباس: (أحبون أن أحدثكم كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ فذكر الحديث قال: ثم اغترف غرفة أخرى فرش على رجله وفيها النعل واليسرى مثل ذلك، ومسح بأسفل النعلين).

٦٥- سفيان الثوري.. هو حديث الباب رقم (٤٢).

٦٦- وقد جمع عبدالرزاق بين سفيان وعمر وداود بن قيس في إسناد واحد فرأيت إirاده.

روى ابن الجارود في المنتقى^(٢) حدثنا محمد بن يحيى قال ثنا عبدالرزاق قال ثنا الثوري ومعمرو وداود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما: (أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة).

٦٧- عبدالعزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي ﷺ.

رواه النسائي في السنن^(٣) أخبرنا الهيثم بن أيوب الطالقاني قال حدثنا عبدالعزيز ابن محمد قال حدثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال: (رأيت رسول الله ﷺ توضأ فغسل يديه ثم تمضمض واستنشق من غرفة واحدة، وغسل وجهه، وغسل يديه مرة مرة، ومسح برأسه وأذنيه مرة).

قال عبدالعزيز: وأخبرني من سمع ابن عجلان يقول في ذلك وغسل رجله).

(١) (٧٢/١) (٣٤٦).

(٢) (٢٩/١) (٦٩).

(٣) (٧٣/١) (١٠١).

ورواه الدارمي^(١) وابن حبان في صحيحه^(٢) والبيهقي في السنن^(٣) من طريق أبي الوليد - هشام ابن عبد الملك الطيالسي - حدثني عبدالعزيز بن محمد الدراوردي ثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس: (أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة).
ورواه ابن خزيمة في الصحيح^(٤) والإمام الشافعي في الرسالة^(٥) والحاكم في المستدرک^(٦) من طرق عن عبدالعزيز الدراوردي عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال: (رأيت رسول الله ﷺ توضأ مرة مرة).
وفي رواية الحاكم زيادة (وجمع بين المضمضة والاستنشاق).

طرق أخرى عن ابن عباس

٦٨- داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس
رواه أحمد في المسند^(٧) وعبد الرزاق^(٨) والحاكم^(٩) من طريق داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس: (أن رسول الله ﷺ توضأ مرة مرة).
قال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ).
قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

٦٩- وتابع داود بن قيس الإمام مالك وورقاء:

ورواية الإمام مالك عند ابن عدي في الكامل^(١٠) قال: عبدالله بن محمد بن ربيعة ابن قدامة بن مظعون الغرماء أبو محمد مصيصي ثنا سند بن يحيى بن سند المعري ثنا محمد بن تمام التنوخي ثنا عبدالله بن محمد بن ربيعة القدامي عن مالك بن أنس عن زيد

(١) (١٨٩/١) (٦٩٧).

(٢) (٣٥٧/٣) (١٠٧٦).

(٣) (٥٠/١) (٢٣٢).

(٤) (٨٨/١) (١٧١).

(٥) (١٦٢) (٤).

(٦) (٢٥١/١) (٥٣٤).

(٧) (٣٣٢/١) (٣٠٧٣).

(٨) (٤٢/١) (١٢٧).

(٩) (٢٥١/١) (٥٣٥).

(١٠) (٢٥٧/٤) (١٠٩٢).

بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال: (ألا أخبركم بوضوء رسول الله ﷺ توضع مرة مرة).

قال الشيخ: وهذا الحديث يروي عن أبي عاصم النبيل أيضا عن مالك وليس في الموطأ).

وفي إسناده عبدالله بن محمد أبو محمد مصيصي قال فيه ابن عدي في الكامل^(١): (وعامة حديثه غير محفوظة وهو ضعيف على ما تبين لي من رواياته واضطرابه فيها ولم أر للمتقدمين فيه كلاما فأذكره).

ورواية ورقاء عند البيهقي في السنن^(٢) قال: أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو أحمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل قالنا ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبدالله أنا يزيد بن هارون أنا ورقاء ثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال قال ابن عباس: (ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ قال: فغسل يديه مرة مرة ومضمض مرة واستنشق مرة، وغسل وجهه مرة وذراعيه مرة مرة، ومسح رأسه مرة، وغسل رجليه مرة مرة، ثم قال: هذا وضوء رسول الله ﷺ). هذا إسناده صحيح).

ورواه ورقاء عن عمرو بن دينار عن عطاء مثله به عند الطبراني في الكبير^(٣) والأوسط^(٤) فقال: حدثنا الهيثم بن خلف الدوري ثنا الحسين بن مهدي الأبلي ثنا حجاج بن نصير ثنا ورقاء عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس: (أن النبي ﷺ توضع مرة).

ورواه أبو داود الطيالسي^(٥) حدثنا يونس قال حدثنا أبو داود قال حدثنا ابن المبارك عن الأوزاعي عن المطلب عن ابن عباس: (أن رسول الله ﷺ توضع مرة مرة).

(١) (٢٥٨/٤).

(٢) (٦٧/١) (٣٢٢).

(٣) (١٧٠/١١) (١١٣٩٤).

(٤) (١٦٣/٩) (٩٤٢٩).

(٥) (٣٦٠/١) (٢٧٦٠).

٧٠- رواية عبدالله بن زيد عن زيد بن أسلم

ورواه ابن عدي في الكامل^(١) من حديث عبدالله بن زيد وهو ابن أسلم ثنا القاسم بن زكريا ثنا عمار بن خالد التمار ثنا مرحوم بن عبدالعزيز ثنا عبدالله بن زيد أخبرنا عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن ابن عباس: (أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة).

قلت: عبدالله بن زيد ضعيف الحديث (ضعفه يحيى بن معين وفي رواية عنه ضعيف يكتب حديثه) الكامل لابن عدي^(٢).

وذكر ابن حجر في التهذيب^(٣): (عن ابن معين أولاد زيد ثلاثهم حديثهم ليس بشيء... وقال علي بن المديني: ليس في ولد زيد بن أسلم ولد ثقة، وقال الجوزجاني بنو زيد ضعفاء في الحديث).

ولخص القول فيه في التقريب فقال: (صدوق فيه لين).

قلت: وهو متابع بما سبق ذكره وبيانه وقد جاء بهذه الرواية على الوجه الذي رواه الثقات.

٧١- طريق سليمان بن أرقم عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس

وروى ابن عدي في الكامل^(٤) من حديث سليمان بن أرقم فقال: ثنا عمر ابن الحسين بن نصر فلهذا وأنا سألته ثنا عامر بن سيار ثنا سليمان بن أرقم أبو معاذ الأنصاري عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس قال رأيت النبي ﷺ: (توضأ مرة ومسح رأسه ببلل يديه).

قال الشيخ: وهذان الحديثان يحدث بهما عن الزهري سليمان بن أرقم.

وسليمان بن أرقم قال فيه يحيى ليس بشيء زاد ابن حماد وفي موضع آخر سليمان ابن أرقم أبو معاذ ليس يسوى فلسا....

وقال عمرو بن علي: سليمان بن أرقم ليس بثقة، روى أحاديث منكرا يكنى أبا

(١) (١٨٦/٤).

(٢) (١٨٦/٤).

(٣) (١٩٦/٥).

(٤) (٢٥١/٣).

معاذ...، وعن عبدالله بن أحمد عن أبيه قال: سليمان بن أرقم ليس بشيء لا يروى عنه الحديث...، وقال السعدي: سليمان بن أرقم ساقط...، وعن الحسن والزهري تركوه حكاه ابن عدي في الكامل^(١).

٧٢- أثر ابن عباس رضي الله عنه موقف عليه.

رواه البخاري في التاريخ الكبير^(٢) موقوفاً عليه من فعل ابن عباس رضي الله عنه فقال: (إسماعيل بن إبراهيم السلمي ويقال الشيباني حجازي قال لنا عبدالله بن صالح عن الليث عن يحيى بن سعيد عن يعقوب بن خالد عن إسماعيل (أنه رأى ابن عباس توضأ مرة مرة)).

(١) (٣/٢٥٠).

(٢) (١/٣٤٠) (١٠٧٣).

٣٣ - باب

ما جاء في الوضوء مرتين مرتين

قال أبو عيسى: وَقَدْ رَوَى هَمَّامٌ عَنْ عَامِرِ الْأَخْوَلِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: (تَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا).

٧٣- هَمَّامٌ عَنْ عَامِرِ الْأَخْوَلِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

رواه أحمد في المسند^(١) حدثنا عفان حدثنا همام حدثنا عامر يعني الأخول عن عطاء عن أبي هريرة: (أن النبي ﷺ توضع فمضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وغسل يديه ثلاثاً، ومسح برأسه ووضعاً قدميه).

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٢) حدثنا ابن أبي داود قال ثنا أبو عمر الحوضي قال ثنا همام قال ثنا عامر الأخول عن عطاء عن أبي هريرة: (أن رسول الله ﷺ توضع فمضمض، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه، ووضعاً قدميه).

٧٤- طريق سالم أبي المهاجر عن ميمون بن مهران عن عائشة وأبي هريرة مرفوعاً

رواه ابن ماجه في السنن^(٣) وأبو يعلى في المسند^(٤) حدثنا أبو كريب ثنا خالد ابن حيان عن سالم أبي المهاجر عن ميمون بن مهران عن عائشة وأبي هريرة: (أن النبي ﷺ توضع ثلاثاً ثلاثاً).

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات وسالم هو ابن عبد الله الجزي أبو المهاجر وخالد هو ابن حيان الرقي وثقه عامة أهل العلم كما في التهذيب وغيره.

(١) (٣٤٨/١) (٨٥٦٠).

(٢) (٣٦/١).

(٣) (١٤٤/١) (٤١٥).

(٤) (١٥٠/٨) (٤٦٩٥) و(٢٩١/١١) (٦٤٠٦).

ما جاء في وضوء النبي ﷺ كيف كان

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَهَنَادٌ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ ذَكَرَ عَنْ عَلِيٍّ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي حَيَّةَ إِلَّا أَنَّ عَبْدَ خَيْرٍ قَالَ: كَانَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَهُورِهِ أَخَذَ مِنْ فَضْلِ طَهُورِهِ بِكَفِّهِ فَشَرِبَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَلِيٍّ رَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ أَبِي حَيَّةَ وَعَبْدِ خَيْرٍ وَالْحَارِثُ عَنْ عَلِيٍّ.

وَقَدْ رَوَاهُ زَائِدَةُ بْنُ قُدَّامَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثُ الْوُضُوءِ بِطَوِيلِهِ.

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ قَالَ: وَرَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ فَأَخْطَأَ فِي اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ.

فَقَالَ مَالِكُ بْنُ عُرْفُطَةَ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ عَنْ عَلِيٍّ.

قَالَ: وَرَوَى عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ عَنْ عَلِيٍّ.

قَالَ: وَرَوَى عَنْهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ عُرْفُطَةَ مِثْلُ رِوَايَةِ شُعْبَةَ.

وَالصَّحِيحُ خَالِدُ بْنُ عَلْقَمَةَ.

٧٥- رواية أبي إسحاق عن أبي حية عن علي رضي الله عنه وصلها

الترمذي (٤٨).

٧٦- وكذا رواية عبد خير عن علي رضي الله عنه وصلها برقم (٤٩).

٧٧- الحارث عن علي رضي الله عنه:

لم أقف عليها.

وقد رواه زائدة بن قدامة وغير واحد عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي

رضي الله عنه.

وقد روي عن زائدة بن قدامة من طرق.

٧٨- حسين بن علي عن زائدة

رواه النسائي في الصغرى^(١) أخبرنا موسى بن عبد الرحمن قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة قال حدثنا خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي (أنه دعا بوضوء فتمضمض، واستنشق، ونثر بيده اليسرى ففعل هذا ثلاثاً ثم قال: هذا طهور نبي الله ﷺ).

٧٩- حسين بن علي الجعفي ويحيى بن أبي بكر عن زائدة.

رواه الدراقطني في السنن^(٢) حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر نا أحمد بن سنان نا عبد الرحمن بن مهدي.

وحدثنا أحمد بن محمد بن سعدان نا شعيب بن أيوب نا حسين بن علي الجعفي. وحدثنا يعقوب بن إبراهيم البزار نا جعفر بن محمد بن فضيل نا أبو الوليد ويحيى ابن أبي بكر قالوا نا زائدة نا خالد بن علقمة حدثني عبد خير قال: (جلس علي بعد ما صلى الفجر في الرحبة...) مثله به.

ورواه البيهقي^(٣) فقال: أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري من أصل كتابه ثنا عبدالله بن عمر بن أحمد بن شاذب بواسط ثنا شعيب بن أيوب ثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة ثنا خالد بن علقمة الهمداني عن عبد خير عن علي: (أنه أتني بوضوء أو أتني بإناء فيه ماء فأفرغ على يديه من الإناء فغسلهما ثلاثاً قبل أن...).

ورواه أبو عبدالله المقدسي في الأحاديث المختارة^(٤) أخبرنا محمد بن معمر أن سعيد الصيرفي أخبرهم أنا عبدالواحد أنا عبيدالله أنا جدي إسحاق أنا أحمد بن منيع ثنا معاوية ابن عمرو أنا زائدة ثنا خالد بن علقمة ثنا عبد خير عن علي: (أن النبي ﷺ توضأ ومسح رأسه بيديه كلتيهما مرة).

وهذا طرف من الحديث المتقدم إسناده صحيح.

(١) (٦٧/١) (٩١).

(٢) (١٠٥/١) (٤٨).

(٣) (٨٠، ٥٨/١) (٢٢٢، ٢٦٧)، (٩٢/١) (٣٠١).

(٤) (٢٨٠/٢) (٦٦١).

٨٠- أبو الوليد الطيالسي عن زائدة

رواه الإمام الدارمي في السنن^(١) أخبرنا أبو الوليد الطيالسي ثنا زائدة ثنا خالد بن علقمة الهمداني حدثني عبد خير قال: (دخل علي الرحبة بعدما صلى الفجر - قال - فجلس في الرحبة ثم قال لغلام: له اثني بطهور قال: فأتاه الغلام بإناء فيه ماء وطست. قال عبد خير: ونحن جلوس ننظر إليه، فأدخل يده اليمنى فملاً فمه فمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى، فعل هذا ثلاث مرات ثم قال: من سره أن ينظر إلى طهور رسول الله ﷺ فهذا طهوره).

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢) والبيهقي في السنن^(٣) من طريق أبي الوليد الطيالسي قال حدثنا زائدة بن قدامة عن خالد بن علقمة عن عبد خير قال: (صلى علي ابن أبي طالب رضوان الله عليه الفجر ثم دخل الرحبة...) فذكره مثله به. إلا أن رواية البيهقي قال فيها عبد خير: (عن علي رضي الله عنه...).

ورواه الطحاوي عن الفريابي مختصراً في شرح معاني الآثار^(٤) فقال: حدثنا حسين ابن نصر قال ثنا الفريابي قال ثنا زائدة بن قدامة قال ثنا علقمة بن خالد أو خالد ابن علقمة عن عبد خير قال: (دخل علي رضي الله عنه الرحبة ثم قال لغلامه: اثني بطهور، فأتاه بماء وطست، فتوضأ فغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً، وقال: هكذا كان طهور رسول الله ﷺ).

ورواه عبدالرحمن وغيره عن زائدة أتم وفيه موضع الشاهد (كان إذا فرغ من طهوره أخذ من فضل طهوره بكفه فشربه).

رواه أحمد في المسند^(٥) ثنا عبدالرحمن ثنا زائدة بن قدامة عن خالد بن علقمة ثنا عبد خير قال: (جلس علي بعدما صلى الفجر في الرحبة ثم قال لغلامه: اثني بطهور فأتاه الغلام بإناء فيه ماء وطست، قال عبد خير: ونحن جلوس ننظر إليه، فأخذ بيمينه الإناء

(١) (١٧٨/١) (٧٠١).

(٢) (٣٣٧/٣) (١٠٥٦).

(٣) (٤٧/١) (٢١٤) و(٥٩/١) (٢٧٤).

(٤) (٣٥/١).

(٥) (١٣٥/١) (١١٣٣).

فأكفأه على يده اليسرى ثم غسل كفيه ثم أخذ بيده اليمنى الإناء فأفرغ على يده اليسرى ثم غسل كفيه فعلة ثلاث مرار.

قال عبد خير: كل ذلك لا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات، ثم أدخل يده اليمنى في الإناء فمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى، فعل ذلك ثلاث مرات ثم أدخل يده اليمنى في الإناء فغسل وجهه ثلاث مرات، ثم غسل يده اليمنى ثلاث مرات إلى المرفق، ثم غسل يده اليسرى ثلاث مرات إلى المرفق، ثم أدخل يده اليمنى في الإناء حتى غمرها الماء، ثم رفعها بما حملت من الماء، ثم مسحها بيده اليسرى، ثم مسح رأسه بيديه كليهما مرة، ثم صب بيده اليمنى ثلاث مرات على قدمه اليمنى، ثم غسلها بيده اليسرى، ثم صب بيده اليمنى على قدمه اليسرى، ثم غسلها بيده اليسرى ثلاث مرات، ثم أدخل يده اليمنى فغرف بكفه فشرب ثم قال: هذا طهور نبي الله ﷺ فمن أحب أن ينظر إلى طهور نبي الله ﷺ فهذا طهوره).

٨١- الوليد ويحيى بن أبي بكر قالوا نا زائدة مثل رواية عبدالرحمن

رواه الدارقطني في السنن^(١) ثنا إسحاق نا عبدالرزاق عن إبراهيم بن محمد عن حجاج وثنا علي بن عبدالله بن مبشر نا أحمد بن سنان القطان نا عبدالرحمن بن مهدي وثنا أحمد بن محمد بن سعدان بواسط نا شعيب بن أيوب ثنا حسين بن علي الجعفي وثنا يعقوب بن إبراهيم البزار ثنا جعفر بن محمد بن فضيل الراسي نا الوليد ويحيى ابن أبي بكر قالوا نا زائدة نا خالد بن علقمة حدثني عبد خير قال: (جلس علي رضي الله عنه بعد ما صلى الفجر في الرحبة ثم قال لغلामه: ائتني بطهور فأتاه الغلام بإناء فيه ماء وطست ونحن ننظر إليه فأخذ يمينه الإناء فأكفأه على يده اليسرى ثم غسل كفيه ثم أخذ بيده اليمنى فافرغ على يده اليسرى ثم غسل كفيه فعلة ثلاث مرات.

قال عبد خير: كل ذلك لا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات، ثم أدخل يده اليمنى في الإناء فمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى فعل ذلك ثلاث مرات، ثم أدخل يده اليمنى في الإناء فغسل وجهه ثلاث مرات، ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاث مرات، ثم غسل يده اليسرى إلى المرفق ثلاث مرات، ثم أدخل يده اليمنى في الإناء حتى غمرها الماء ثم رفعها بما حملت من الماء ثم مسحها بيده اليسرى ثم مسح بيديه

(١) (٩٠/١) (٢).

كلايهما مرة ثم صب بيده اليمنى على قدمه اليمنى ثلاث مرات ثم غسلها بيده اليسرى ثلاث مرات، ثم صب بيده اليمنى على قدمه اليسرى ثلاث مرات ثم غسلها بيده اليسرى ثلاث مرات، ثم أدخل يده اليمنى في الإناء فغرف بيده فشرب ثم قال: هذا طهور نبي الله ﷺ من أحب أن ينظر إلى طهور نبي الله ﷺ فهذا طهوره. وبعضهم يزيد على بعض الكلمة والشيء ومعناه قريب صحيح).

وحسن بن علي الجعفي أبو عبدالله من رجال الستة إمام ثقة ترجمته في التهذيب^(١).

٨٢- عبدالرحمن بن مهدي ويحيى بن أبي بكر عن زائدة.

رواه الدراقطني في السنن^(٢) حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر نا أحمد بن سنان نا عبدالرحمن بن مهدي..

وحدثنا أحمد بن محمد بن سعدان نا شعيب بن أيوب نا حسين بن علي الجعفي وحدثنا يعقوب بن إبراهيم البزار نا جعفر بن محمد بن فضيل نا أبو الوليد ويحيى بن أبي بكر قالوا نا زائدة نا خالد بن علقمة حدثني عبد خير قال: (جلس علي بعد ما صلى الفجر في الرحبة...) مثله به.

ورواه ابن الجارود في المنتقى^(٣) وأبو يعلى في المسند^(٤) وأبو عبدالله محمد المقدسي في المختارة^(٥) من طريق عبدالرحمن بن مهدي قال ثنا زائدة بن قدامة عن خالد بن علقمة الهمداني عن عبد خير قال: (دخل علي رضي الله عنه الرحبة...) مثله به مطولا.
قال أبو عبدالله المقدسي: (رواه إسحاق بن راهوية في مسنده عن أبي الوليد هشام بن عبدالملك عن زائدة).

إسناده صحيح.

٨٣- حبان بن موسى عن زائدة.

رواه ابن حبان في صحيحه^(٦) أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا حبان بن موسى

(١) (٣٠٨/٢ - ٣٠٩).

(٢) (١٠٥/١) (٤٨).

(٣) (٢٨/١) (٦٨).

(٤) (٢٤٦/١) (٢٨٦).

(٥) (٢٨٠/٢) (٦٥٩).

(٦) (٣٦١/٣) (١٠٧٩).

قال أخبرنا زائدة بن قدامة قال حدثنا خالد بن علقمة الهمداني قال حدثنا عبد خير قال: (دخل علي رضوان الله عليه الرحبة بعدما صلى الفجر فجلس في الرحبة ثم قال لغلام اتني بطهور فأتاه الغلام... ثم أدخل يده في الإناء فغرف بكفه فشرب منه ثم قال: هذا طهور نبي الله ﷺ فمن أحب أن ينظر إلى طهور نبي الله ﷺ فهذا طهوره) مثله به مطولا.

٨٤- عبدالله أنبأنا زائدة

وفي موارد الظمان^(١) أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا حبان بن موسى أنبأنا عبدالله أنبأنا زائدة بن قدامة حدثنا خالد بن علقمة الهمداني عن عبد خير قال: (دخل علي رضوان الله عليه الرحبة بعدما صلى الفجر... قدمه اليسرى ثم أدخل يده في الإناء فغرف بكفه فشرب منه... مثله به).

٨٥- قال: وروى شعبة هذا الحديث عن خالد بن علقمة فأخطأ في اسمه

واسم أبيه فقال: مالك بن عرفة عن عبد خير عن علي.

رواه أبو داود^(٢) والنسائي في الصغرى^(٣) وأحمد في المسند^(٤) والنسائي في الكبرى^(٥) وأبو يعلى في المسند^(٦) والبيهقي^(٧) وأبو عبدالله محمد بن عبدالواحد المقدسي في الأحاديث المختارة^(٨) من طريق شعبة قال سمعت مالك بن عرفة سمعت عبد خير: (رأيت عليا رضي الله عنه أتى بكرسي فقعد عليه، ثم أتى بكوز من ماء فغسل يديه ثلاثا، ثم تغمض مع الاستنشاق بماء واحد وذكر الحديث).

قال النسائي: (وقال أبو عبدالرحمن: هذا خطأ والصواب خالد بن علقمة ليس مالك بن عرفة).

وقال الإمام أحمد: (قال لنا أبو عبدالرحمن: هذا خطأ فيه شعبة، إنما هو عن خالد

(١) (١٥٠/١) (٦٦).

(٢) (٢٨/١) (١١٣).

(٣) (٦٩، ٦٨/١) (٩٤، ٩٣).

(٤) (١٢٢/١) (٩٨٩).

(٥) (٨٤، ٨٠/١) (٨٣، ٩٩).

(٦) (٤٠٧/١) (٥٣٥).

(٧) (٥٠/١) (٢٣٤).

(٨) (٢٨٠/٢) (٦٦٠).

ابن علقمة عن عبد خير).
 وقال أبو عبدالله المقدسي: (قال لنا أبو عبدالرحمن: هذا أخطأ فيه شعبة إنما هو
 خالد بن علقمة عن عبد خير.
 رواه أبو داود عن مسدد عن أبي عوانة.
 وعن الحلواني عن حسين بن علي الجعفي عن زائدة جميعا عن خالد بن علقمة عن
 عبد خير.
 وعن ابن المنى عن غندر عن شعبة عن مالك بن عرفة.
 ورواه النسائي عن قتيبة عن أبي عوانة.
 وعن موسى بن عبدالرحمن المسروقي عن حسين بن علي عن زائدة.
 وعن سويد بن نصر عن ابن المبارك عن شعبة عن مالك بن عرفة.
 وقال النسائي: مالك بن عرفة خطأ.
 والصواب: خالد ربما اختصره بعضهم.
 ورواه أبو حاتم البستي عن الحسن بن سفيان عن حبان عن ابن المبارك عن زائدة
 عن الفضل بن الحباب عن أبي الوليد الطيالسي عن زائدة. إسناده صحيح).
 قال ابن أبي حاتم في العلل^(١): (سئل أبو زرعة عن حديث رواه شعبة عن مالك ابن
 عرفة عن عبد خير عن علي رضي الله عنه في الوضوء ثلاثا.
 ورواه أبو عوانة وزائدة عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي عن النبي ﷺ في
 الوضوء.

فقال أبو زرعة: وهم فيه شعبة، إنما أراد خالد بن علقمة.
 ورواه سفيان موقوفا لم يرفعه).
 قال: وروى عن أبي عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي.
 روى أبو داود في السنن^(٢) حدثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد
 خير قال: (أتانا علي رضي الله عنه وقد صلى، فدعا بطهور فقلنا: ما يصنع بالطهور وقد
 صلى؟ ما يريد إلا أن يعلمنا، فأتي بإناء فيه ماء وطست، فأفرغ من الإناء على يمينه

(١) (١/٥٦) (١٤٥).

(٢) (١/٢٧) (١١١).

فغسل يديه ثلاثا، ثم تمضمض واستنثر ثلاثا، فمضمض ونثر من الكف الذي يأخذ فيه، ثم غسل وجهه ثلاثا، ثم غسل يده اليمنى ثلاثا وغسل يده الشمال ثلاثا، ثم جعل يده في الإناء فمسح برأسه مرة واحدة، ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا ورجله الشمال ثلاثا، ثم قال: من سره أن يعلم وضوء رسول الله ﷺ فهو هذا).

رواه النسائي في الصغرى^(١) وأحمد في المسند^(٢) والنسائي في الكبرى^(٣) والبيهقي في السنن^(٤) من طريق أبي عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير قال: (أتينا علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقد صلى فدعا بطهور...) وذكر مثله.

قال النسائي في الكبرى: (قال: وروى عنه عن مالك بن عرفة مثل رواية شعبة. والصحيح خالد بن علقمة).

قال الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق^(٥) أخبرنا أبو الحسين أحمد بن عمر ابن روح النهرواني بها أخبرنا أبو الفضل عبيد الله بن عبد الرحمن الزهري حدثنا جعفر ابن محمد بن الحسن الفريابي حدثنا محمد بن عبد الملك القرشي حدثنا أبو عوانة حدثنا مالك بن عرفة وهو خالد بن علقمة عن عبد خير قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن الآنية التي ينبذ فيها؟

فقلت: نهى النبي ﷺ عن الدباء والحنتم والمزفت. بلغني عن أبي داود السجستاني قال قال أبو عوانة يوما: حدثنا مالك بن عرفة عن عبد خير فقال له عمرو الأعصف: رحمك الله يا أبا عوانة هذا خالد بن علقمة وإن شعبة يخطئ فيه!

فقال أبو عوانة: هو في كتابي خالد بن علقمة ولكن قال لي شعبة هو مالك ابن عرفة.

قال الخطيب: روى عمر بن عون عن أبي عوانة عن مالك بن عرفة وعمرو متقدم السماع من أبي عوانة.

(١) (٦٨/١) (٩٢).

(٢) (١٥٤/١) (١٣٢٣).

(٣) (٧٩/١) (٧٧) و(١٠٢/١) (١٦٩).

(٤) (٦٨، ٥٠/١) (٣٢٤، ٢٣٣).

(٥) (٥٩/٢) (١٦٩).

وقال أبو كامل الجحدري عن أبي عوانة عن خالد بن علقمة وسماع أبي كامل من أبي عوانة بآخره، فيشبه أن يكون أبو عوانة كان يتابع شعبة على روايته عن مالك ابن عرفة، ثم تبين له أن الصواب خالد بن علقمة فرجع إليه في آخر أمره والله أعلم.

أخبرنا علي بن المحسن التنوخي حدثنا أحمد بن عبدالله الدوري الوراق حدثنا محمد ابن عبدالله المستعيني حدثنا عبدالله بن علي بن المديني حدثنا أبي قال: وأما حديث عبد خير عن علي في الوضوء، فهذا حديث كوفي وإسناده صالح.

رواه مشيخة عن عبد خير عن علي لم يبلغنا عنهم إلا خيرا منهم خالد بن علقمة.

فرواه عنه زائدة، وشريك، وشعبة، وكان يخالفهم في الاسم يقول: مالك بن عرفة.

ورواه أبو عوانة، وكان زمانا فيما بلغني عنه يرويه عن هذا الشيخ ويقول: مالك ابن عرفة كما قال شعبة، ثم رجع أبو عوانة إلى كتابه فوجده خالد بن علقمة، وهو أبو حية الهمداني الذي روى عنه شريك بن عبدالله النخعي.

قال ابن أبي حاتم في العلل^(١): (وسألت عن حديث رواه أبو عوانة عن مالك بن عرفة عن عبد خير عن عائشة قالت: سألت النبي ﷺ عن الأوعية؟ فقال أبي: كان شعبة يخطئ في اسم خالد بن علقمة، وكان أبو عوانة يقول: خالد ابن علقمة، فقال شعبة: لم يكن بخالد بن علقمة وإنما كان مالك بن عرفة فلقنه الخطأ وترك الصواب ويلقن.

قال شعبة: لم يجسر أن يخالفه).

قال أبو العلاء المباركفوري في تحفة الأحوذ^(٢) قوله: (وروي عن أبي عوانة الخ) بصيغة المجهول أي روي مرة عن أبي عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي.

وروي مرة أخرى عن أبي عوانة عن مالك بن عرفة كما روى شعبة.

والصحيح خالد بن علقمة أخطأ فيه شعبة.

قال أبو داود قال أبو عوانة يوما: حدثنا مالك بن عرفة عن عبد خير.

فقال عمرو الأعصف: رحك الله أبا عوانة هذا خالد بن علقمة ولكن شعبة مخطئ

(١) (٢٩/٢) (١٥٦٣).

(٢) (١٣٧/١).

فيه.

فقال أبو عوانة: هو في كتابي خالد بن علقمة ولكن قال شعبة هو مالك بن عرفة.
قال أبو داود حدثنا عمرو بن عون قال حدثنا أبو عوانة عن خالد بن علقمة
وسمعه متأخر كان بعد ذلك رجع إلى الصواب انتهى.
اعلم أن هذه العبارات ليست في أكثر نسخ أبي داود قال الحافظ المزي بعد ذكر
هذه العبارة في رواية أبي الحسن بن العبد: ولم يذكره أبو القاسم انتهى).
قلت: وهذا الذي ذكره العظيم أبادي ذكره المزي في تحفة الأشراف^(١) ولم أقف
على رواية أبي عوانة عن مالك بن عرفة في الوضوء، وظاهر الأمر أن الإمام الترمذي
أراد بيان مشاركة أبي عوانة شعبة في الخطأ وليس روايته لحديث الوضوء على الخطأ فيه،
مع أنه أورده في باب الوضوء وبعد رواية أبي عوانة عن خالد بن علقمة على الوجه
لحديث الوضوء كما سبق بيانه، ويدل على ذلك ما تقدم في بيان رواية أبي عوانة عن
مالك بن عرفة السابقة والله أعلم.

٤٠ - باب

ما جاء في المنديل بعد الوضوء

قال الإمام الترمذي: (... وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَالزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ حَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ مُجَاهِدٍ عَنِّي وَهُوَ عِنْدِي ثِقَةٌ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: إِنَّمَا كُرِهَ الْمُنْدِيلُ بَعْدَ الْوُضُوءِ لِأَنَّ الْوُضُوءَ يُوزَنُ). قلت: أما أثر الزهري فقد وصله الترمذي نفسه في تامة كلامه.

٨٦- أما أثر سعيد بن المسيب فقد وصله.

رواه ابن أبي شيبة^(١) في المصنف حدثنا أبو أسامة عن الصلت بن بهرام عن عبدالكريم عن سعيد بن المسيب: (أنه كرهه وقال هو يوزن). ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٢) عن معمر والثوري عن منصور عن إبراهيم وسعيد بن جبير (أنهما كرها المنديل بعد الوضوء للصلاة). وأخرج عبدالرزاق في المصنف^(٣) عن ابن جريج قال: (بلغني أن سعيد بن المسيب كان يكره أن تمسح عنك بالثوب الوضوء). ورواه عبدالرزاق^(٤) عن ابن التيمي عن أبيه أن ابن المسيب وأبا العالية الرياحي (كانا يكرهان ذلك).

ورواه ابن أبي شيبة^(٥) حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن إبراهيم وسعيد بن جبير: (أنهما كرها المنديل بعد الوضوء).

وابن أبي شيبة^(٦) حدثنا الفراء عن أبيه أن أبا العالية وسعيد بن المسيب: (كرها أن يمسخ).

(١) (١٣٩/١) (١٥٩٩).

(٢) (١٨٢/١) (٧٠٧).

(٣) (١٨٢/١) (٧١١).

(٤) (١٨٢/١) (٧١٢).

(٥) (١٣٨/١) (١٥٩٥).

(٦) (١٣٨/١) (١٥٩٧).

فيما يقال بعد الوضوء

(٥٥) حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عِمْرَانَ التُّغَلْبِيُّ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ وَأَبِي عَثْمَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ فَتَحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ)....

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ عُمَرَ قَدْ خُوِّلَفَ زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ. قَالَ: وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ وَغَيْرُهُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ رِبِيعَةَ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ جَبْرِ بْنِ نَفِيرٍ عَنْ عُمَرَ.

وَهَذَا حَدِيثٌ فِي إِسْنَادِهِ اضْطِرَابٌ وَلَا يَصِحُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرٌ شَيْءٌ قَالَ: مُحَمَّدٌ وَأَبُو إِدْرِيسَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُمَرَ شَيْئًا. ٨٧- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ....

رواه البيهقي في السنن^(١) أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن صالح الجهني قال حدثني معاوية بن صالح الحمصي قاضي أندلس عن أبي عثمان عن جبير بن نفير وربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني وعبد الوهاب بن بخت عن ليث بن سليم الجهني كلهم يحدث عن عقبة بن عامر (ح). وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنا أبو بكر بن محمد بن أحمد بن بالويه وأبو بكر بن جعفر قالوا ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي أنا عبدالرحمن بن مهدي نا معاوية بن صالح عن ربيعة يعني بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني قال. وحدثه أبو عثمان عن جبير بن نفير وربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني وعبد الوهاب بن بخت عن ليث بن سليم الجهني كلهم يحدث عن عقبة بن عامر قال:

كانت علينا رعاية الإبل فحانت نوبتي، فروحتها بعشي، فأدركت رسول الله ﷺ قائماً يحدث الناس، فأدركت من قوله: (ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يقوم فيصلي ركعتين، فيقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا وجب له الجنة).

قال فقلت: ما أجود هذه فإذا قائل بين يدي يقول: التي قبلها أجود فنظرت فإذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

قال: إني قد رأيتك جئت آنفا قال: (ما منكم من أحد يتوضأ، ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء، لفظ حديث ابن مهدي).

رواه الطبراني في الكبير^(١) حدثنا أبو يزيد القراطيسي ثنا أسد بن موسى. (ح) وحدثنا بكر بن سهل ثنا عبدالله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن عقبة بن عامر الجهني وأبو عثمان عن جبير بن نفير عن عقبة بن عامر قال: كانت رعاية الإبل فجاء نوبتي أرهاها فروحتها بالعشي فأدركت رسول الله ﷺ قائماً يحدث الناس فأدركت من قوله: (ما من أحد منكم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقوم فيصلي ركعتين يقبل عليهما بوجهه وقلبه إلا وجبت له الجنة). ولم يذكر فيه حديث عمر رضي الله عنه.

ورواه أبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم^(٢) أخبرنا سليمان بن أحمد ثنا أبو زيد القراطيسي ثنا أبو بكر بن موسى وبكر بن سهل ثنا عبدالله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح.... (ح) معاوية بن صالح ثنا ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن عقبة.

وأبي عثمان عن جبير بن نفير عن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال: (ما من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقوم فيصلي ركعتين مقبلاً بقلبه ووجهه عليهما...) وذكر القصة مثل رواية البيهقي.

(١) (١٧/٣٣٢) (٩١٧).

(٢) (١/٢٩٧-٢٩٨) (٥٥٤).

٨٨- أسد بن موسى عن معاوية بن صالح.

رواه ابن خزيمة في صحيحه^(١) أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر ونا نصر بن مرزوق المصري نا أسد يعني ابن موسى السنة قال حدثنا معاوية بن صالح حدثني ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن عقبة بن عامر.

وأبو عثمان عن جبير بن نفيير عن عقبة بن عامر عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ قال: (ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ الوضوء ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبدا لله ورسوله إلا حسنة له أبواب الجنة يدخل من أيها شاء).

ورواه أبو عوانة^(٢) حدثنا أبو العباس الغزي عبد الله بن محمد بن عمرو بن الجراح والأزدي قال ثنا أسد بن موسى قال ثنا معاوية بن صالح قال ثنا ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس عن عقبة بن عامر وأبو عثمان عن جبير بن نفيير عن عقبة بن عامر قال: كنا نتناوب رعية الإبل، فجاءت نوبتي أرعاها فروحتها بالعشاء، فأدركت رسول الله ﷺ قائما يخطب فأدركت من قوله: (ما منكم - ثم ذكر بطوله مثله، إلا أنه قال: ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا عبده ورسوله، إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء، وقال فيه بوجهه وقلبه وجبت له الجنة).

٨٩- عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح

رواه مسلم في الصحيح^(٣) حدثني محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا عبدالرحمن ابن مهدي حدثنا معاوية بن صالح عن ربيعة يعني بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن عقبة بن عامر وحدثني... كانت علينا رعاية الإبل فجاءت نوبتي فروحتها بعشي فأدركت رسول الله ﷺ قائما يحدث الناس، فأدركت من قوله: (ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقوم فيصلّي ركعتين مقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة).

قال فقلت: ما أجود هذه! فإذا قائل بين يدي يقول: التي قبلها أجود، فنظرت فإذا عمر قال: إني قد رأيتك جثت آنفا قال: (ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ أو فيسبغ الوضوء ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبدا لله ورسوله إلا فتحت له أبواب

(١) (١١١/١) (٢٢٣).

(٢) (٢٢٥/١ - ٢٢٦) (٦٠٧).

(٣) (٢٠٩/١) (٢٣٤) (٢٣٤).

الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء).

ورواه ابن خزيمة في الصحيح^(١) (...) وحدثنا عبدالله بن هاشم نا عبدالرحمن يعني

ابن مهدي نا معاوية عن ربيعة وهو ابن يزيد عن أبي إدريس.

قال: وحدثه أبو عثمان عن جبير بن نفير عن عقبة بن عامر قال: (كانت علينا

رعاية الإبل فروحتها بعشي، فأدركت رسول الله ﷺ قائما يحدث الناس، فأدركت من

قوله: (ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يقوم فيصلي ركعتين مقبلا عليهما بقلبه

ووجهه إلا وجبت له الجنة).

قال فقلت: ما أجود هذه! فإذا قائل بين يدي يقول: الذي قبلها أجود، فنظرت فإذا

عمر بن الخطاب.

قال: إني قد رأيتك جئت أنفا.

قال: (ما منكم من أحد يتوضأ فبلغ الوضوء ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله

وأشهد أن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء).

هذا حديث عبدالرحمن بن مهدي.

أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا بحر بن نصر في عقب حديثه.

قال ابن وهب: قال قال معاوية وحدثني ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني

عن عقبة بن عامر بمثل حديث أبي عثمان عن جبير بن نفير عن عقبة).

روى البيهقي في السنن^(٢) ... (ح) وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنا أبو بكر بن محمد

بن أحمد بن بالويه وأبو بكر بن جعفر قالنا ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي

أنا عبدالرحمن بن مهدي نا معاوية بن صالح عن ربيعة يعني ابن يزيد عن أبي إدريس

الخولاني قال وحدثه أبو عثمان عن جبير بن نفير وربيعة بن يزيد عن أبي إدريس

الخولاني وعبدالوهاب بن بخت عن ليث بن سليم الجهني كلهم يحدث عن عقبة بن عامر

قال: (كانت علينا رعاية الإبل، فحانت نوبتي، فروحتها بعشي فأدركت رسول الله ﷺ

قائما يحدث الناس فأدركت: (ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يقوم فيصلي

ركعتين، فيقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا وجب له الجنة).

(١) (١١١/١) (٢٢٢).

(٢) (٧٨/١) (٣٧٣).

قال فقلت: ما أجود هذه! فإذا قائل بين يدي يقول: التي قبلها أجود فنظرت فإذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إني قد رأيتك جئت أنفاً (قال: ما منكم من أحد يتوضأ ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء) لفظ حديث ابن مهدي.

رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبدالرحمن بن مهدي وقال: في إسناده عن أبي إدريس الخولاني عن عقبة بن عامر.

قال: وحدثني أبو عثمان عن جبير بن نفيير عن عقبة بن عامر).

٩٠- عبدالله بن وهب عن معاوية بن صالح.

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ثنا ابن وهب سمعت معاوية يعني ابن صالح يحدث عن أبي عثمان عن جبير بن نفيير عن عقبة بن عامر قال: كنا مع رسول الله ﷺ خدام أنفسنا، نتناوب الرعاية رعاية إبلنا، فكانت علي رعاية الإبل، وفروحتها بالعشي، فأدركت رسول الله ﷺ فيحسب الناس، فسمعتة يقول: (ما منكم من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يقوم فيركع ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا قد أوجب).

فقلت: يخ بخ ما أجود هذه!

فقال رجل من بين يدي: التي قبلها يا عقبة أجود منها، فنظرت فإذا هو عمر ابن الخطاب.

فقلت: ما هي يا أبا حفص؟

قال: إنه قال أنفاً قبل أن تجيء: (ما منكم من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقول حين يخلو من وضوئه: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء).

قال معاوية وحدثني ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس عن عقبة بن عامر وذكر قصة. رواه ابن خزيمة في الصحيح^(٢) أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا بحر ابن نصر بن سابق نا ابن وهب قال سمعت معاوية بن صالح يحدث عن أبي عثمان عن جبير بن نفيير عن

(١) (٤٣/١) (١٦٩).

(٢) (١١١/١) (٢٢٢).

عقبة بن عامر....

ورواه أبو عوانة^(١) حدثنا جبر بن نصر قال ثنا ابن وهب قال سمعت معاوية بن صالح يحدث عن أبي عثمان عن جبر بن نفيير عن عقبة بن عامر أنه قال: (كنا مع رسول الله ﷺ خدام أنفسنا نتناوب... وذكره مثل رواية أبي داود).

٩١- ربيعة عن أبي عثمان.

قلت: لم أجده بالإسناد الذي ذكره الإمام الترمذي في جامعه: (وعن ربيعة عن أبي عثمان عن جبر بن نفيير عن عمر).

وفيه انقطاع بين جبر وعمر رضي الله عنه فهو لم يسمع منه كما نقل الحافظ ابن حجر في التهذيب عن غير واحد من أهل العلم.

وغاية ما وجدت بالإسناد المذكور موصولا بعقبة بن عامر عن عمر رضي الله عنه عند الإمام مسلم في الصحيح^(٢) حدثني محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا عبدالرحمن بن مهدي حدثنا معاوية بن صالح عن ربيعة يعني ابن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن عقبة بن عامر.

(ح) وحدثني أبو عثمان عن جبر بن نفيير عن عقبة بن عامر قال: (كانت علينا رعاية الإبل، فجاءت نوبتي، فروحتها بعشي، فأدركت رسول الله ﷺ قائما يحدث الناس، فأدركت من قوله: (ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يقوم فيصلي ركعتين مقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة).

قال فقلت: ما أجود هذه! فإذا قائل بين يدي يقول: التي قبلها أجود، فنظرت فإذا عمر قال: إني قد رأيتك جئت آنفا قال: (ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ أو فيسبغ الوضوء ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبدا لله ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء).

(١) (١/٢٢٥) (٦٠٦).

(٢) (١/٢٠٩) فؤاد (٢٣٤).

ما جاء في كراهية الإسراف في الوضوء بالماء

(٥٧) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ عَتِيٍّ بْنِ ضَمْرَةَ السَّعْدِيِّ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ لِلْوُضُوءِ شَيْطَانًا يُقَالُ لَهُ الْوَلَهَانُ فَاتَّقُوا وَسْوَاسَ الْمَاءِ)....
قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ الْحَسَنِ قَوْلُهُ:....

٩٢- بيان عن الحسن.

رواه البيهقي في السنن^(١) أبو بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني أنا أبو نصر أحمد بن عمرو العراقي ثنا سفيان بن محمد أنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد عن سفيان عن بيان عن الحسن قال: (شيطان الوضوء يدعى الولهان يضحك بالناس في الوضوء).
وعن سفيان عن يونس قال: (كان يقال أن للماء وسواساً فاتقوا وسواس الماء).
ورواه ابن معين في تاريخه^(٢) سمعت يحيى يقول قد روى سفيان الثوري عن بيان عن الحسن: (إن للوضوء شيطاناً يقال له الولهان).
قال ابن أبي حاتم في العلل^(٣): (ورواه الثوري عن يونس عن الحسن قوله: الثوري عن يونس عن الحسن أن النبي ﷺ مرسل.
وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث فقال: رفعه إلى النبي ﷺ منكر).

(١) (١٩٧/١) (٩٠٢).

(٢) (٣٤٣/٣) (١٦٦٠).

(٣) (٥٣/١).

ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد

(٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عُلُقَمَةَ ابْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ صَلَّى الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا بَوَضُوءٍ وَاحِدٍ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ).

فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّكَ فَعَلْتَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ فَعَلْتَهُ؟

قَالَ: عَمْدًا فَعَلْتُهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَزَادَ

فِيهِ

(تَوَضَّأُ مَرَّةً مَرَّةً).

قَالَ: وَرَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضًا عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ بُرَيْدَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: (كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ).

وَرَوَاهُ وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ.

قَالَ وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَغَيْرُهُ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مَرْسَلًا وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ وَكِيعٍ.

... وَيُرَوَّى عَنْ الْأَفْرِيقِيِّ عَنْ أَبِي غُطَيْفٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

(مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طَهْرٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ).

وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ بَوَضُوءٍ

وَاحِدٍ).

٩٣- علي بن قادم عن سفیان الثوري وزاد فيه توضع مرة مرة.

رواه البيهقي في السنن^(١) أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله

محمد بن عبدالله الأصبهاني ثنا أحمد بن مهران الأصبهاني ثنا علي بن قادم ثنا سفیان عن

علقمة بن مرثد عن بن بريدة وهو سليمان بن بريدة عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ
توضاً مرة مرة، ومسح على الخفين، وصلى الصلوات كلها بوضوء واحد.

فقال له عمر: صنعت شيئاً ما كنت تصنعه؟

فقال: عمداً فعلته يا عمر).

٩٤- سفيان الثوري عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة: (أن النبي ﷺ
كان يتوضأ لكل صلاة).

وصله الإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال^(١) حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا
سفيان في حديث محارب عن سليمان بن بريدة عن النبي ﷺ: (يعني في يوم فتح مكة أنه
صلى الصلوات بوضوء واحد).

وقال وكيع عن أبيه فقال يحيى هو مرسل).

قال ابن أبي حاتم في العلل^(٢): (سئل أبو زرعة عن حديث رواه أبو نعيم عن
سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن النبي ﷺ: (أنه صلى خمس صلوات
بوضوء واحد).

ورواه وكيع عن سفيان عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ.

فقال أبو زرعة: حديث أبي نعيم أصح).

٩٥- قال ورواه عبدالرحمن بن مهدي وغيره عن سفيان عن محارب بن دثار
عن سليمان بن بريدة عن النبي ﷺ مرسل.

رواه الطبري في جامع البيان^(٣) حدثنا ابن بشار قال ثنا عبدالرحمن قال ثنا سفيان
عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة: (أن النبي ﷺ كان يتوضأ فذكر نحوه).

وهذا مرسل فسليمان بن بريدة لم يسمعه من النبي ﷺ وعليه فإن أبا نعيم وابن
مهدي قد رواه عن سفيان كما تقدم مرسل.

(١) (٦٤/٣) (٤١٨٨).

(٢) (٥٨/١) (١٥٢).

(٣) (١١٣/٦) (١١٤).

٩٦- لكن رواه وكيع عن سفيان عن محارب عن سليمان بن بريدة عن أبيه.
 رواه ابن ماجه في السنن^(١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا
 وكيع عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه: (أن النبي ﷺ كان
 يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد).
 ورواه أبو حفص بن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخة^(٢) حدثنا عبدالله بن محمد
 حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن
 بريدة عن أبيه: (أن النبي ﷺ كان يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم فتح مكة صلى
 الصلوات كلها بوضوء واحد).

رواه ابن خزيمة في الصحيح^(٣) أخبرنا أبو طاهر ثنا أبو بكر ثنا أبو عمار ثنا وكيع
 ابن الجراح عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه (أن النبي ﷺ
 كان يتوضأ لكل صلاة، فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد.
 قال أبو بكر: لم يسند هذا الخبر عن الثوري أحد غير المعتمر ووكيع.
 رواه أصحاب الثوري وغيرهما عن سفيان عن محارب عن سليمان بن بريدة عن
 النبي ﷺ.

فإن كان المعتمر ووكيع مع جلالتهما حفظا هذا الإسناد واتصاله فهو خبر غريب).
 ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤) أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا أبو بكر بن أبي
 شيبة حدثنا وكيع عن سفيان عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه قال: (كان
 رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة، فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء
 واحد).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٥) حدثنا وكيع عن سفيان عن محارب بن دثار عن
 ابن بريدة عن أبيه أنه قال: (كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم الفتح

(١) (١٧٠/١) (٥١٠).

(٢) (٨٧) (رقم ٨٨).

(٣) (١٠/١) (١٤).

(٤) (٦٠٧/٤) (١٧٠٧).

(٥) (٣٤/١) (٢٩٨).

صلى الصلوات كلها بوضوء واحد).

٩٧- معتمر عن سفيان عن محارب عن ابن بريدة عن أبيه.

رواه ابن خزيمة في الصحيح^(١) أخبرنا أبو طاهر ثنا أبو بكر ثنا علي ابن الحسين الدرهمين بخبر غريب قال حدثنا معتمر عن سفيان الثوري عن محارب ابن دثار عن ابن بريدة عن أبيه قال: (كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة إلا يوم فتح مكة فإنه شغل فجمع بين الظهر والعصر بوضوء واحد).

وفي مسند الروياني^(٢) حدثنا عمرو بن علي حدثنا معتمر بن سليمان قال أنبأني سفيان الثوري عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه قال: (كان النبي ﷺ يتوضأ عند كل صلاة، إلا أنه يوم الفتح شغل فجمع بين الأولى والعصر بوضوء واحد). قلت: إن قول الإمام ابن خزيمة رحمه الله: (قال أبو بكر: لم يسند هذا الخبر عن الثوري أحد غير المعتمر ووكيع).

رواه أصحاب الثوري وغيرهما عن سفيان عن محارب عن سليمان بن بريدة عن النبي ﷺ.

فإن كان المعتمر ووكيع مع جلالتهما حفظا هذا الإسناد واتصاله فهو خبر غريب. لم يتبين لي وجهه خاصة أنهما لم يتفردا به بل تابعهما على رفعه عبدالرزاق ومعاوية على ما يأتي.

غير أن هناك مقال في إدراك سفيان الثوري لمحارب بن دثار كما قال الإمام الذهبي: (وفي إدراك ابن عينة له - أي لمحارب - نظر فلعله أرسل عنه شيئا وهو حجة مطلقا) التهذيب^(٣).

٩٨- عبدالرزاق عن سفيان عن محارب عن أبيه.

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٤) عن الثوري عن محارب بن دثار عن سليمان ابن بريدة عن أبيه قال: (كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة، حتى كان يوم الفتح فصلى

(١) (١٠/١) (١٣).

(٢) (٩٦/١) (٦٨).

(٣) (٤٦/١٠).

(٤) (٥٤/١) (١٥٧).

الظهر والعصر والمغرب بوضوء واحد).

٩٩- معاوية عن سفيان.

رواه الطبري في جامع البيان^(١) حدثنا أبو كريب قال ثنا معاوية عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: (كان رسول الله يتوضاً لكل صلاة، فلما فتح مكة صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بوضوء واحد).

وله شاهد من حديث ابن عمر عند الطبري في الجامع^(٢) فقال: حدثنا محمد ابن عبيد المحاربي قال ثنا الحكم بن ظهير عن مسعر عن محارب بن دثار عن ابن عمر: (أن رسول الله صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بوضوء واحد).

١٠٠- قال الإمام الترمذي: ويروى عن الإفريقي عن أبي غطيف عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: (من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات. وهذا إسناد ضعيف).

رواه ابن ماجه في السنن^(٣) حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبدالله ابن يزيد المقرئ ثنا عبدالرحمن بن زياد عن أبي غطيف الهذلي قال: (سمعت عبدالله بن عمر بن الخطاب في مجلسه في المسجد فلما حضرت الصلاة قام فتوضأ وصلى، ثم عاد إلى مجلسه، فلما حضرت العصر قام فتوضأ وصلى ثم عاد إلى مجلسه، فلما حضرت المغرب قام فتوضأ وصلى ثم عاد إلى مجلسه.

فقلت: أصلحك الله أفريضة أم سنة الوضوء عند كل صلاة؟!.

قال: أوفطنت إلي وإلى هذا مني؟.

فقلت: نعم.

فقال: لا، لو توضأت لصلاة الصبح لصليت به الصلوات كلها ما لم أحدث ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من توضأ على كل طهر فله عشر حسنات وإنما رغبت في الحسنات).

(١) (١١٤/٦).

(٢) (١١٤/٦).

(٣) (١٧٠/١) (٥١٢).

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(١) حدثنا يونس قال أنا ابن وهب قال أخبرني عبدالرحمن بن زياد بن أنعم عن أبي غطفان الهذلي قال: وذكره.
ورواه ابن عبد البر في التمهيد^(٢) حدثنا عبدالوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا عبدالرحمن بن زياد عن أبي غطفان قال: وذكر مثله.

١٠١ - حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه.

رواه أبو داود الطيالسي في المسند^(٣) حدثنا يونس قال حدثنا أبو داود قال حدثنا زائدة عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبدالله قال: (مشيت مع رسول الله ﷺ إلى امرأة من الأنصار فذبحت له شاة وأتينا بالطعام، فأكل رسول الله ﷺ وأكلنا، ثم قمنا إلى الظهر لم يتوضأ أحد منا، ثم أتينا ببقية الشاة فتعشنا منها، وحضرت العصر فقام رسول الله ﷺ وقمنا فصلينا لم يمس أحد منا الماء).

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٤) حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو داود الطيالسي قال ثنا زائدة بن قدامة قال ثنا عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبدالله قال: (أتينا ومعنا رسول الله ﷺ بطعام فأكلنا ثم قمنا إلى الصلاة ولم يتوضأ أحد منا ثم تعشنا ببقية الشاة ثم قمنا إلى صلاة العصر ولم يمس أحد منا ماء).

وتابع زائدة عليه علي بن معبد عند الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٥) فقال حدثنا يونس قال ثنا علي بن معبد قال ثنا عبدالله بن عمرو عن عبدالله بن محمد فذكر ثم بإسناده مثله.

ورواه أبو داود في سننه^(٦) وأحمد في مسنده^(٧) وابن حبان في صحيحه^(٨)

(١) (٤١/١).

(٢) (٢٤٠/١٨).

(٣) (٢٣٣/١) (١٦٧٠).

(٤) (٦٥/١).

(٥) (٦٥/١).

(٦) (٤٩/١) (١٩١).

(٧) (٣٢٣/٣) (١٤٤٩٣).

(٨) (٣١٤/٣) (١١٣٠).

وعبدالرزاق في مصنفه^(١) من طرق عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول: (قربت للنبي ﷺ خبزاً ولحماً فأكل ثم دعا بوضوء فتوضأ به ثم صلى الظهر ثم دعا بفضل طعامه فأكل ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ).

وقال الطحاوي^(٢) حدثنا ابن أبي داود قال ثنا محمد بن المنهال قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال: (دعنا امرأة من الأنصار فذبحت لنا شاة).

وذكر في الحديث (ورشت لنا صوراً فدعا رسول الله ﷺ بالطهور فأكلنا ثم صلى ولم يتوضأ).

ورواه عبد الرزاق في المصنف^(٣) ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط^(٤) أنا معمر وابن جريج قالا أنا محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول: (قرب لرسول الله ﷺ خبز ولحم، ثم دعا بوضوء فتوضأ ثم صلى الظهر، ثم دعا بفضل طعام فأكل، ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ).

قال: ثم دخلت مع أبي بكر فقال: هل من شيء فوالله ما وجدوا فقال: أين شاتكم؟ فأتي بها، فاعتقلها، فحلبها، فصنع لنا لباً، فأكلنا ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ، ثم دخلت مع عمر فوضعت هاهنا جفنة فيها خبز ولحم وهاهنا جفنة فيها خبز ولحم، فأكل عمر ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ).

قلت: ورواية معمر عن ابن المنكدر عن جابر رضي الله عنه عند عبدالرزاق في المصنف^(٥) قال أخبرنا معمر عن ابن المنكدر عن جابر مثله.

(١) (١٦٥ / ١) (٦٣٩).

(٢) (٦٥ / ١).

(٣) (١٦٥ / ١) (٦٣٩).

(٤) (١٠٩ / ١) (٥).

(٥) (١٦٥ / ١) (٦٤٠).

ما جاء في ماء البحر أنه طهور

(٦٩) - قال الإمام الترمذي: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ (ح) وَحَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ
إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
سَلَمَةَ مِنْ آلِ ابْنِ الْأَزْرَقِ أَنَّ الْمَغِيرَةَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ
سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُرْكَبُ
الْبَحْرَ وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا أَفَتَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مِيتَتُهُ)...

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ مِنْ
أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَابْنُ عَبَّاسٍ لَمْ يَرَوْا بِأَسَا بِمَاءِ الْبَحْرِ.
وَقَدْ كَرِهَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ الْوُضُوءَ بِمَاءِ الْبَحْرِ مِنْهُمْ ابْنُ عُمَرَ
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: هُوَ نَارٌ.

١٠٢ - أثر أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

رواه ابن المنذر في الأوسط^(١) أخبرنا حاتم بن منصور أنا الحميدي حدثهم قال نا
عبدالله بن رجاء ومحمد بن عبيد وأبو ضمرة عن عبيدالله بن عمر عن عمرو بن دينار
عن أبي الطفيل قال: (قال أبو بكر في البحر، هو الطهور ماؤه الحل ميتته).
رواه الدارقطني في السنن^(٢) حدثنا الحسين بن إسماعيل نا حفص ابن عمرو نا يحيى
بن سعيد القطان (ح).

ونا الحسين نا سلم بن جنادة ومحمد بن عثمان بن كرامة قالوا نا ابن نمير جميعا عن
عبيدالله بن عمر أخبرني عمرو بن دينار عن أبي الطفيل عامر بن واثلة: (أن أبا بكر
الصديق رضي الله عنه سئل عن ماء البحر؟ فقال: هو الطهور ماؤه الحل ميتته).

(١) (١/٢٤٨).

(٢) (١/٣٤) (٥).

وتابع عبدالله بن نعيم عبدالرحيم وهو ابن سليمان الكنانى وقيل الطائى وهو ثقة من رجال الستة ترجمته فى التهذيب^(١).

قال ابن أبى شيبه فى المصنف^(٢) حدثنا عبدالرحيم عن عبيدالله ابن عمر عن عمرو ابن دينار عن أبى الطفيل قال: (سئل أبو بكر الصديق أيتوضأ من ماء البحر؟ قال: هو الطهور ماؤه الحلال ميتته).

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

ورواه البيهقي فى السنن^(٣) أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن بشران ببغداد ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدالله بن نعيم عن عبيدالله ابن عمر عن عمرو بن دينار عن أبى الطفيل عامر بن واثلة (أن أبا بكر رضى الله عنه سئل عن ميتة البحر؟ فقال: هو الطهور ماؤه الحلال ميتته).

ورواه البيهقي^(٤) ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نعيم عن عبيدالله بن عمر عن عمرو بن دينار عن أبى الطفيل: (أن أبا بكر رضى الله عنه سئل عن ميتة البحر؟ فقال: هو الطهور ماؤه، الحل ميتته).

١٠٣- قول عمر رضى الله عنه

وروي عن عمر رضى الله عنه من طريقين:

الأولى: من طريق أيوب عن أبى يزيد المدني عن أحد الصيادين.

وهذا إسناد صحيح لولا جهالة الصياد، وأبو يزيد ثقة من رجال البخارى والنسائي وهو مشهور بكنيته لا يعرف له اسم ترجمته فى التهذيب^(٥).

ورواه ابن أبى شيبه فى المصنف^(٦) حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبى يزيد المدني قال حدثني أحد الصيادين قال لما قدم عمر أمير المؤمنين الجار^(٧) يتعاهد طعام الرزق قال

(١) (٦/٢٧٤).

(٢) (١/١٢١) (١٣٧٩).

(٣) (٤/٥).

(٤) (٩/٢٥٢).

(٥) (١٢/٣٠٦).

(٦) (١/١٢١) (١٣٨٠).

(٧) الجار مدينة على ساحل البحر بينها وبين المدينة يوم وليلة.

قلت: (يا أمير المؤمنين إنا نركب أرمائنا هذه فنحمل معنا الماء لشفتنا^(١)) فيزعم أناس أن ماء البحر لا يطهر؟

فقال: وأي ماء أظهر منه!

ورواه عبد الرزاق في مصنفه^(٢) عن معمر عن أيوب عن أبي يزيد المدني قال: حدثني رجل من الصيادين الذي يكونون في الجار، وكان أهل المدينة يرزقون من الجار، فوجد جبا مشورا، فجعل عمر يلتقطه حتى جمع منه مدا أو قريبا من مد ثم قال: ألا أراك تصنع مثل هذا وهذا قوت رجل مسلم حتى الليل؟

قال فقلت له: يا أمير المؤمنين ولو ركبت لتنظر كيف نصطاد.

قال: فركب معهم فجعلوا يصطادون.

فقال عمر: تالله إن رأيت كالיום كسبا أطيب أو قال: أحل ثم قال: فصنعنا له طعاما.

فقلت: يا أمير المؤمنين إن شئت سقيناك طعاما، وإن شئت ماء، فإن اللبن أيسر عندنا من الماء إنا نستعذب من مكان كذا.

قال: فطعم، ثم دعا بالذي أراد، ثم قلنا: يا أمير المؤمنين إنا نخرج إلى هاهنا فنتزود من الماء لشفتنا ثم نتوضأ من ماء البحر.

فقال: سبحان الله وأي ماء أظهر من ماء البحر).

الثانية: خالد الحذاء عن عكرمة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه...

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا ابن علية عن خالد عن عكرمة (أن عمر سئل عن ماء البحر؟

قال: وأي ماء أنظف منه!).

وعبد الرزاق في المصنف^(٤) عن ابن التيمي عن خالد الحذاء عن عكرمة (أن عمر بن

الخطاب سئل عن ماء البحر؟ قال: أي ماء أظهر من ماء البحر!).

(١) وفي نسخة للشقة: أي للمسافة. والشفة أي لترطيبها. من حاشية الكتاب.

(٢) (٩٤/١) (٣٢٢).

(٣) (١٣٠/١) (١٣٨١).

(٤) (٩٥/١) (٣٢٣).

ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط^(١) عن ابن التيمي عن خالد الحذاء عن عكرمة مثله به.

وهذا إسناد منقطع إذ لا يعلم لعكرمة سماع من عمر رضي الله عنه.

١٠٤ - عبدالله بن عباس رضي الله عنه.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا عبدالرحيم عن ليث عن ابن عباس قال: (صيد البحر حلال وماؤه طهور).

وفيه انقطاع بين ليث وابن عباس رضي الله عنه ولم يتبين لي إن كان هو ابن سعد أو ابن أبي سليم.

لكن تابع ليث هذا موسى بن سلمة وأبو التياح عند ابن المنذر في الأوسط^(٣) قال: حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج ثنا حماد عن قتادة عن موسى بن سلمة وأبي التياح عن موسى بن سلمة عن ابن عباس أنه قال: (ماء البحر طهور).
وموسى بن سلمة بن المحبق الهذلي ثقة من رجال مسلم وأبي داود والنسائي ترجمته في التهذيب^(٤).

١٠٥ - أثر عبدالله بن عمر رضي الله عنه في المنع.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٥) حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن عقبة بن صهبان قال سمعت ابن عمر يقول: (التيمن أحب إلي من الوضوء من ماء البحر).
ورواه ابن المنذر في الأوسط^(٦) حدثنا يحيى بن محمد ثنا الحجي ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عقبة بن صهبان عن ابن عمر في الوضوء من ماء البحر (التيمن أعجب إلي منه).

وهذا إسناد صحيح لولا تدليس قتادة وقد عنعن.

(١) (٢٤٨/١).

(٢) (١٢٢/١) (١٣٨٣).

(٣) (٢٤٨/١).

(٤) (٣٠٨/١٠).

(٥) (١٣١/١) (١٣٩٣).

(٦) (٢٤٩/١).

١٠٦- أثر عبدالله بن عمرو

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا أبو داود الطيالسي عن هشام عن قتادة عن أبي أيوب عن عبدالله بن عمرو قال: (ماء البحر لا يجزئ من وضوء ولا جنابة، إن تحت البحر نارا، ثم ماء، ثم نار).

ورواه ابن المنذر في الأوسط^(٢) حدثنا موسى بن هارون ثنا هبة عن همام عن قتادة عن أبي أيوب عن عبدالله بن عمرو بن العاص فذكر نحوه مما تقدم عنه.

قلت: ويريد بقوله نحو ما تقدم هو ما صدر به الآثار من القول ومما كان عن عبدالله بن عمرو قوله^(٣): (ورويانا عن عبدالله بن عمرو بن العاص أنه قال: إن تحت بحركم هذا نار وتحت النار بحر وتحت البحر نار وتحت النار بحر حتى عد سبعة أبحر وسبعة أنور لا يجزي منه الوضوء، ولا الغسل من الجنابة، والتيمم أعجب إلي).

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٤) عن معمر عن يحيى ابن أبي كثير عن رجل من الأنصار عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: (ماءان لا ينقيان من الجنابة ماء البحر ماء الحمام).

هذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي بين يحيى بن أبي كثير وعبدالله بن عمرو رضي الله عنه.

(١) (١٢٢/١) (١٣٩٤).

(٢) (٢٥٠/١).

(٣) (٢٤٩/١).

(٤) (٩٣/١) (٣١٨).

ما جاء في التشديد في البول

(٧٠) حَدَّثَنَا هَذَا وَقُتَيْبَةُ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ: (إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ أَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى مَنْصُورٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ طَاوُسٍ. وَرِوَايَةُ الْأَعْمَشِ أَصَحُّ.

١٠٧ - منصور عن مجاهد عن ابن عباس

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا عثمان قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال: (مر النبي ﷺ بجائط من حيطان المدينة أو مكة فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما فقال النبي ﷺ: يعذبان وما يعذبان في كبير ثم قال: بلى كان أحدهما لا يستتر من بوله، وكان الآخر يمشي بالنميمة، ثم دعا بجريدة فكسرها كسرتين فوضع على كل قبر منهما كسرة، فقليل له يا رسول الله لم فعلت هذا؟ قال: لعله أن يخفف عنهما ما لم تيبسا أو إلى أن ييبسا).

ورواه أبو داود في السنن^(٢) والنسائي في الصغرى^(٣) وابن خزيمة في الصحيح^(٤) من طريق جرير عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ بمعناه قال: (كان لا يستتر من بوله) وقال أبو معاوية (يستتره) لفظ أبي داود.

ورواه البخاري^(٥) حدثنا ابن سلام أخبرنا عبيدة بن حميد أبو عبد الرحمن عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال: (خرج النبي ﷺ من بعض حيطان المدينة فسمع

(١) (٣١٧/١) (٢١٦).

(٢) (٦/١) (٢١).

(٣) (١٠٦/٤) (٢٠٦٨).

(٤) (٣٢/١) (٥٥).

(٥) (٤٧٢/١٠) فتح (٦٠٥٥).

صوت... مثله به).

١٠٨- وروی شیيان من طریق منصور مثله به.

ورواه أحمد في المسند^(١) ثنا حسين ثنا شيان عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس

قال: (مر رسول الله ﷺ بجائط من حيطان المدينة فسمع صوت... وذكره).

(١) (٢٢٥/١) (١٩٨١).

ما جاء في بول ما يؤكل لحمه

(٧٢) حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجُ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: (إِنَّمَا سَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْيُنَهُمْ لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرَّعَاةِ).

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا ذَكَرَهُ غَيْرَ هَذَا الشَّيْخِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: {وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ}.

وَقَدْ رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: (إِنَّمَا فَعَلَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَنْزَلَ الْحُدُودُ).

١٠٩ - مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ: (إِنَّمَا فَعَلَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَنْزَلَ الْحُدُودُ).

رواه الإمام أحمد في مسنده^(١) ثنا بهز وثنا عفان قال ثنا همام قال عفان في حديثه أنا قتادة قال ثنا أنس بن مالك وقال بهز عن أنس بن مالك: (أن رهطا من عرينة أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: إنا قد اجتوينا المدينة فعظمت بطوننا وانتهشت أعضاؤنا، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يلحقوا براعي الإبل فيشربوا من ألبانها وأبوالها).

قال: فلحقوا براعي الإبل فشربوا من ألبانها وأبوالها حتى صلحت بطونهم وألوانهم، ثم قتلوا الراعي وساقوا الإبل، فبلغ ذلك النبي ﷺ فبعث في طلبهم، فجاء بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم.

قال قتادة عن محمد بن سيرين: (إنما كان هذا قبل أن تنزل الحدود).

ورواه البيهقي في السنن^(٢) ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا عفان بن مسلم ثنا همام عن قتادة عن أنس رضي الله عنه: (أن رهطا من عرينة قدموا على النبي ﷺ... فذكر الحديث).

قال قتادة: وحدثني ابن سيرين أن هذا قبل أن تنزل الحدود).

(١) (٢/٢٩٠) (١٤١٨).

(٢) (٩/٧٠).

ما جاء في الوضوء من النوم

(٧٧) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى كُوفِيٌّ وَهَنَادٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُحَارِبِيِّ
الْمَعْنَى وَاحِدٌ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ الْمَلَائِيُّ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّالَانِيِّ عَنْ
قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ نَامَ وَهُوَ سَاجِدٌ حَتَّى غَطَّ
أَوْ نَفَخَ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ قَدْ نِمْتَ.
قَالَ: إِنَّ الْوُضُوءَ لَا يَجِبُ إِلَّا عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ
اسْتَرَخَتْ مَقَاصِلُهُ....

قال أبو عيسى : وقد روى حديث ابن عباس سعيد بن أبي عروبة عن قتادة
عن ابن عباس قوله ولم يذكر فيه أبا العالية ، ولم يرفعه .

١١٠ - سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

لم أقف على وصل هذا الأثر وغاية ما وجدته قول الترمذي في العلل^(١)
الكبير: (سألت محمدا عن هذا الحديث؟ فقال: هذا لا شيء رواه سعيد ابن أبي عروبة
عن قتادة عن ابن عباس قوله ولم يذكر فيه أبا العالية.

ولا أعرف لأبي خالد الدالاني سماعا من قتادة.

قلت: أبو خالد كيف هو؟ قال: صدوق وإنما يهم في الشيء.

قال محمد: وعبد السلام بن حرب صدوق).

وذكر كلام الترمذي البيهقي في السنن^(٢).

وقال الإمام الذهبي في الميزان^(٣) بعد ذكر حديث الباب: (رواه ابن أبي عروبة عن

قتادة عن ابن عباس نفسه ولم يلقه).

(١) (١٤٩/١).

(٢) (١٢١/١).

(٣) (٤٣٢/٤).

ما جاء في ترك الوضوء مما غيرت النار

(٨٠) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ عَقِيلٍ سَمِعَ جَابِرًا قَالَ سُفْيَانُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَدِّرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: (خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً فَأَكَلَ وَأَتَتْهُ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطْبٍ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ تَوَضَّأَ لِلظُّهْرِ وَصَلَّى ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَتَتْهُ بَعْلَالَةً مِنْ غِلَالَةِ الشَّاةِ فَأَكَلَ ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ).

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ... قَالَ أَبُو عِيسَى: وَلَا يَصِحُّ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ قَبْلِ إِسْنَادِهِ.

إِنَّمَا رَوَاهُ حُسَامُ بْنُ مِصْكٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَالصَّحِيحُ إِنَّمَا هُوَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
هَكَذَا رَوَاهُ الْحُفَاطُ.

وَرَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
وَرَوَاهُ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَعِكْرِمَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ.

وَهَذَا أَصَحُّ....

١١١ - حَسَامُ بْنُ مِصْكٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ

رَوَاهُ الْبَزَارُ فِي مُسْنَدِهِ^(١) حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ قَالَ نَا مُوسَى ابْنُ دَاوُدَ قَالَ نَا حَسَامُ بْنُ مِصْكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ خُبْزًا وَلَحْمًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ).

رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ^(٢) حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ الْبَصْرِيُّ أَبُو

(١) (٧٢/١) (١٩).

(٢) (٣٢/١) (٢٤).

عبدالله حدثنا موسى بن داود حدثنا حسام بن مصك عن محمد بن سيرين عن ابن عباس عن أبي بكر: (أن النبي ﷺ نهس كتفا، ثم صلى ولم يتوضأ).

ووصله ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخة^(١) حدثنا أحمد بن إسحاق بن البهلول حدثنا أبي وحدثنا الحسين بن أحمد بن صدقة حدثنا أحمد بن ملاعب قال حدثنا موسى بن داود عن حسام بن المصك عن محمد بن سيرين عن ابن عباس عن أبي بكر: (أن رسول الله ﷺ نهش من كتف ولم يتوضأ).

ورواه أبو الحسن محمد بن أحمد الصيداوي في معجم الشيوخ^(٢) أخبرنا أحمد ابن محمد ببغداد حدثنا أحمد بن ملاعب حدثنا موسى بن داود حدثنا حسام بن المصك بن شيطان عن ابن سيرين عن ابن عباس عن أبي بكر أن النبي ﷺ نهس من كتف ولم يتوضأ).

ورواه محمد بن عبد الغني البغدادي في التقيد^(٣) أخبرنا أبو القاسم يحيى بن أسعد ابن بوش قراءة عليه وأنا أسمع في تاسع عشرين شوال من سنة إحدى وتسعين وخمسائة أنا أبو العز أحمد بن عبيدالله بن كادش العكبري أنا أبو الحسن علي بن محمد ابن حبيب الماوردي أنا أبو علي الحسن بن علي الجبلي أنا محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي أنا الحسن بن علي بن بحر بن بري أنا موسى بن داود الكوفي أنا حسام بن المصك عن ابن سيرين عن ابن عباس عن أبي بكر الصديق: (أن رسول الله ﷺ نهس من كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ).

قال الهيثمي في مجمع الزوائد^(٤): (رواه أبو يعلى والبخاري وفيه حسام بن مصك قد أجمعوا على ضعفه).

قال الإمام الذهبي في الميزان^(٥): (حسام بن مصك أبو سهل الأزدي بصري... قال ابن معين ليس بشيء، وقال أحمد مطروح الحديث، وقال البخاري ليس بالقوي عندهم، وقال الدارقطني متروك وقال النسائي ضعيف).

(١) (٧٤/١) (٦٦).

(٢) (١٧٦/١).

(٣) (٥٠).

(٤) (٢٥١/١).

(٥) (٢٢١/٢).

ولما سئل الإمام الدارقطني في العلل عن هذا الحديث بهذا الإسناد^(١) قال: (وسئل عن حديث آخر من حديث آخر من حديث ابن عباس عن أبي بكر الصديق: (أن النبي ﷺ نهس كتفا وصلى ولم يتوضأ)).

فقال: يرويه حسام بن مصك عن ابن سيرين عن ابن عباس عن أبي بكر. قاله موسى بن داود وزيد بن الحباب عنه.

وخالفه أيوب السخيتاني وهشام بن حسان وأشعث بن سوار وغيرهم فرووه عن ابن سيرين عن ابن عباس عن النبي ﷺ ولم يذكروا فيه أبا بكر وهم أثبت من حسام والقول قولهم.

وقال أبو بكر البزار في مسنده^(٢): (وهذا الحديث قد رواه هشام بن حسان وأشعث ابن عبد الملك وغيرهما عن محمد بن سيرين عن ابن عباس عن النبي ﷺ ولم يقولوا عن أبي بكر، وإنما قاله حسام عن ابن عباس عن أبي بكر، وحسام ليس بالقوي، كما وأن محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس).

محمد بن سيرين عن ابن عباس: روي عنه من طرق

١١٢- أيوب عن محمد بن سيرين عن ابن عباس

رواه البخاري في الصحيح^(٣) حدثنا عبدالله بن عبد الوهاب حدثنا حماد حدثنا أيوب عن محمد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (تعرق رسول الله ﷺ كتفا ثم قام فصلى ولم يتوضأ).

وعن أيوب وعاصم عن عكرمة عن ابن عباس قال: (انتشل النبي ﷺ عرقا من قدر فأكل ثم صلى ولم يتوضأ).

رواه أحمد في المسند^(٤) والطبراني في الكبير^(٥) من طريق حماد يعني بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين أن ابن عباس حدثه قال: (إن رسول الله ﷺ تعرق كتفا ثم

(١) (٢١١/١) (١٨).

(٢) (٢٧/١).

(٣) (٢٠٦٤/٥) (٥٠٨٩).

(٤) (٢٤٤/١) (٢١٨٨).

(٥) (١٩٢/١٢) (١٢٨٦٥).

قام فصلى ولم يتوضأ).

١١٣- هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابن عباس

رواه أحمد في المسند^(١) ثنا يزيد أنا هشام عن محمد عن ابن عباس: (أن رسول الله

ﷺ تعرق كتفا، ثم قام فصلى ولم يتوضأ).

ورواه الطبراني في الكبير^(٢) حدثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي ثنا محمد بن

مسلمة (ح).

وحدثنا محمود بن محمد الواسطي ثنا وهب ابن بقية أنا خالد (ح).

وحدثنا يوسف القاضي ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا عبد الأعلى كلهم عن

هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابن عباس: (أن رسول الله ﷺ تعرق عظاما ثم

صلى ولم يمس ماء).

١١٤- أشعث بن سوار عن محمد بن سيرين عن ابن عباس

رواه الطبراني في الكبير^(٣) حدثنا عبدالرحمن بن سلم الرازي ثنا سهل ابن عثمان

ثنا الحاربي عن أشعث بن سوار عن محمد بن سيرين عن ابن عباس: (أن النبي ﷺ تعرق

كتفا ثم قام فصلى ولم يتوضأ).

١١٥- عطاء عن ابن عباس

رواه البخاري في الصحيح^(٤) حدثنا عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن زيد

ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبدالله بن عباس: (أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة

ثم صلى ولم يتوضأ).

ورواه مسلم في الصحيح^(٥) حدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب حدثنا مالك عن

زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس: (أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة ثم

صلى ولم يتوضأ).

(١) (٣٣١٢).

(٢) (١٩٣/١٢) (١٢٨٦٦).

(٣) (١٩٣/١٢) (١٢٨٦٧).

(٤) (٨٦/١) (٢٠٤).

(٥) (٢٧٣/١) (٣٥٤).

ورواه أبو داود في سننه^(١) حدثنا عبدالله بن مسلمة حدثنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس: (أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ).

ورواه النسائي في الصغرى^(٢) أخبرنا أبو عبدالله الحافظ نا أبو عبدالله محمد بن يعقوب نا السري بن حزيمة نا عبدالله يعني ابن سلمة عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبدالله بن عباس: (أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة، ثم صلى ولم يتوضأ).

ورواه ابن خزيمة في الصحيح^(٣) أخبرنا أبو طاهر ثنا أبو بكر ثنا يونس بن عبد الأعلى الصدفي أخبرنا بن وهب أن مالك بن أنس حدثه. وحدثنا أبو موسى حدثنا روح يعني بن عباد ثنا مالك عن زيد وهو ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس: (أن النبي ﷺ أكل كتف شاة، ثم صلى ولم يتوضأ).

١١٦ - عكرمة عن ابن عباس

رواه أبو داود في السنن^(٤) حدثنا مسدد ثنا أبو الأحوص ثنا سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: (أكل رسول الله ﷺ كتفا ثم مسح يده بمسح كان تحته ثم قام فصلى).
رواه أحمد^(٥) وابن أبي شيبة في المصنف^(٦) من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: (كان رسول الله ﷺ تأتبه الجارية بالكتف من القدر فيأكل منها ثم يخرج إلى الصلاة فيصلي ولم يتوضأ ولم يمس ماء).
وهذا إسناد فيه ضعف، إذ أن رواية سماك عن عكرمة فيها كلام واضطراب، ومثته يدل على أنه رواه بالمعنى لكنه متابع بما يأتي.

فقد تابعه زيد بن أسلم وأيوب وداود بن أبي هند والعلاء بن عبد الرحمن
متابعة زيد بن أسلم لسماك عن عكرمة

(١) (٤٨/١) (١٨٧).

(٢) (٤٦/١) (٣٧).

(٣) (٢٧/١) (٤١).

(٤) (٤٨/١) (١٨٩).

(٥) (٣٢/١) (٢٩٤١).

(٦) (٥١/١) (٥٢٢).

وأحمد في المسند^(١) ثنا يحيى عن مالك حدثني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس: (أن النبي ﷺ أكل كتفا ثم صلى ولم يتوضأ).

متابعة أيوب لسماك عن عكرمة

ورواه أحمد في المسند^(٢) قال ثنا حسين ثنا جرير عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس: (أن النبي ﷺ انتهس عرقاً ثم صلى ولم يتوضأ).

متابعة داود عن سماك عن عكرمة

رواه ابن حبان في الصحيح^(٣) أخبرنا محمد بن أحمد بن نصر الخلقاني بمرو قال حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا أبي قال حدثنا داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس: (أن النبي ﷺ مر على قدر فانتشل منها عظماً فأكله، ثم صلى ولم يتوضأ).

قال أبو حاتم: (قول ابن عباس (فأكله) أراد به اللحم الذي على العظم لا العظم نفسه).

والطبراني في الأوسط^(٤) من طريق داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس: (أن النبي ﷺ انتشل من كتف ثم صلى ولم يتوضأ).

متابعة العلاء بن عبد الرحمن لسماك عن عكرمة

رواه أبو يعلى في مسنده^(٥) حدثنا أحمد بن منصور الرمادي قال ثنا عبد الله بن صالح قال حدثني ليث قال حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن عكرمة عن ابن عباس قال: (أكل رسول الله ﷺ كتفا في بيت ميمونة، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ).

١١٧ - محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس

رواه مسلم^(٦) وحدثني علي بن حجر حدثنا إسماعيل بن جعفر حدثنا محمد بن

(١) (١/٢٢٦، ٢٥٤) (١٩٨٨، ٢٢٨٩).

(٢) (١/٢٧٣) (٢٤٦٧).

(٣) (٣/٤١١) (١١٢٩).

(٤) (٧/٩٤) (٦٩٥٦).

(٥) (١/٨٨) (٨٠).

(٦) (١/٢٧٤) (٣٥٩).

عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس: (أن رسول الله ﷺ جمع عليه ثيابه ثم خرج إلى الصلاة فأتي بهدية خبز ولحم فأكل ثلاث لقم ثم صلى بالناس وما مس ماء).

ورواه مسلم^(١) من طريق أخرى عن محمد بن عمرو بن عطاء قال: كنت مع ابن عباس وساق الحديث بمعنى حديث ابن حلحلة وفيه: (أن ابن عباس شهد ذلك من النبي ﷺ وقال: (صلى) ولم يقل بالناس).

ورواه مسلم في الصحيح^(٢) وابن خزيمة في الصحيح^(٣) من طريق وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس (ح).

وحدثني الزهري عن علي بن عبدالله بن عباس عن ابن عباس (ح).
وحدثني محمد بن علي عن أبيه عن ابن عباس: (أن النبي ﷺ أكل عرقاً أو لحماً ثم صلى ولم يتوضأ ولم يمس ماء).

ورواه ابن خزيمة في الصحيح^(٤) أخبرنا أبو طاهر ثنا أبو بكر ثنا محمد بن بشار بن دار ثنا يحيى ثنا هشام عن الزهري قال حدثني علي بن عبدالله بن عباس عن ابن عباس.

ورواه الإمام أحمد في المسند^(٥) ثنا عفان ثنا وهيب ثنا موسى بن عقبة ثنا محمد بن عمرو بن عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: (أن النبي ﷺ أكل أما ذراعاً مشوياً وإما كتفاً ثم صلى ولم يتوضأ ولم يمس ماء).

ورواه ابن خزيمة في صحيحه^(٦) أخبرنا أبو طاهر ثنا أبو بكر ثنا أحمد بن عبدة الضبي أخبرنا حماد يعني ابن زيد عن هشام بن عروة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس: (أن النبي ﷺ أكل عظماً أو قال لحماً ثم صلى ولم يتوضأ).

قال أبو بكر: (خبر حماد بن زيد غير متصل الإسناد غلطنا في إخراجها، فإن بين

(١) (٢٧٤/١).

(٢) (٢٧٣/١) (٣٥٤).

(٣) (٢٦/١) (٤٠).

(٤) (٢٦/١) (٣٩).

(٥) (٢٥٣/١) (٢٢٨٦).

(٦) (٢٦/١) (٣٨).

هشام بن عروة وبين محمد بن عمرو بن عطاء وهب بن كيسان، وكذلك رواه يحيى ابن سعيد القطان وعبد بن سليمان).

قلت: الذي استدركه ابن خزيمة على نفسه صواب فقد تقدم رواية مسلم وغيره للحديث عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو مثله، كما ورواه ابن خزيمة نفسه على الصواب في صحيحه كما تقدم بعد، رواية مسلم.

ورواه أيوب وهشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو مثله به.

١١٨- أيوب عن وهب

فقد رواه ابن حبان في الصحيح^(١) أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا إسماعيل بن عليه عن أيوب عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس: (أن رسول الله ﷺ أكل من كتف، أو قال: تعرّق من ضلع، ثم صلى ولم يتوضأ). والطبراني في الكبير^(٢) حدثنا عبيد بن غنام وعبدان قالا ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا إسماعيل بن عليه عن أيوب عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس: (أن النبي ﷺ أكل كتفا ولم يتوضأ).

١١٩- رواية هشام عنه

رواه ابن حبان في الصحيح^(٣) أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون الرياني قال حدثنا أبو بشر بكر بن خلف قال حدثنا يحيى القطان قال حدثنا هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس: (أن رسول الله ﷺ أكل كتفا فصلى ولم يتوضأ).

١٢٠- علي بن عبد الله بن عباس عن ابن عباس

رواه الإمام مسلم^(٤) حدثني أحمد بن عيسى حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري عن أبيه قال: (رأيت

(١) (١١٣١) (٤١٤/٣)

(٢) (١٠٧٩٠) (٣٢٤/١٠)

(٣) (١١٣٣) (٤١٥/٣)

(٤) (٣٥٥) (٢٧٤/١)

رسول الله ﷺ يحتز من كتف شاة فأكل منها، فدعي إلى الصلاة، فقام وطرح السكين وصلى ولم يتوضأ.

قال ابن شهاب وحدثني علي بن عبدالله بن عباس عن أبيه عن رسول الله ﷺ بذلك).

رواه أحمد في المسند^(١) وابن حبان في الصحيح^(٢) من طريق عبد الوهاب الحفاف وقال أنا محمد بن الزبير عن علي بن عبدالله بن عباس: (أن النبي ﷺ أتى بكتف مشوية فأكل منها نتفاً، ثم صلى ولم يتوضأ من ذلك).

ورواه أبو عوانة في صحيحه^(٣) حدثنا عبدالرحمن بن بشر قال ثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة قال حدثني الزهري عن علي بن عبدالله بن عباس (أن رسول الله ﷺ أكل عرقاً من شاه ثم صلى ولم يتوضأ).

ورواه أبو عوانة^(٤) حدثنا أبو داود الحراني قال ثنا محاضر قال ثنا هشام بن عروة عن محمد بن علي بن عبدالله عن أبيه عن ابن عباس: (أن رسول الله ﷺ تعرق عرقاً، ثم صلى ولم يتوضأ).

(١) (٢٥٨/١) (٢٣٣٩).

(٢) (٤٢١/٣) (١١٤١).

(٣) (٢٢٨/١) (٧٥٩).

(٤) (٢٢٨ ١) (٧٦٠).

ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل

(٨١) حَدَّثَنَا هَذَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لَحُومِ الْإِبِلِ؟ فَقَالَ: (تَوَضَّؤُوا مِنْهَا).

وَسُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لَحُومِ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ: (لَا تَتَوَضَّؤُوا مِنْهَا)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ.... وَرَوَى عُيَيْنَةُ الضُّبِّيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ ذِي الْعُرَّةِ الْجُهَنِيِّ.

وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ فَأَخْطَأَ فِيهِ وَقَالَ فِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أُبَيٍّ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ. وَالصَّحِيحُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ....

١٢١ - الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ.

رواه الطبراني في الكبير^(١) حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ثنا أبو معمر القطيعي إسماعيل بن إبراهيم ثنا عباد بن العوام عن الحجاج بن أرتاة عن عبدالله ابن عبدالله الرازي عن عبدالرحمن بن أبي ليلي عن أسيد بن حضير قال قال رسول الله ﷺ: (صلوا في مرائب الغنم ولا توضئوا من ألبانها ولا تصلوا في معاطن الإبل وتوضئوا من ألبانها).

ورواه الطبراني في الكبير^(١) من طريق أبي العوام ثنا الحجاج بن أرطاة عن عبد الله بن عبد الله قاضي الري عن ابن أبي ليلى عن أسيد بن حضير عن النبي ﷺ مثله. وهذا إسناد ضعيف علته الحجاج بن أرطاة فهو مع ضعفه مدلس كما هو معلوم وقد اضطرب في متن الحديث فذكر «اللبن» بدل «اللحم» فدل على وهمه مما أدى إلى حمل أهل العلم عليه في هذا الموضع.

والحديث رواه ابن ماجه في السنن^(٢) حدثنا أبو إسحاق الهروي إبراهيم بن عبد الله بن حاتم ثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عبد الله بن عبد الله مولى بنى هاشم وكان ثقة وكان الحكم يأخذ عنه ثنا عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أسيد بن حضير قال قال رسول الله ﷺ: (لا توضئوا من ألبان الغنم وتوضئوا من ألبان الإبل).

ورواه الإمام أحمد في مسنده^(٣) ثنا محمد بن مقاتل المروزي نا عباد بن العوام ثنا الحجاج عن عبد الله بن عبد الله مولى بنى هاشم قال وكان ثقة قال وكان الحكم يأخذ عنه عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أسيد بن حضير عن النبي ﷺ: (أنه سئل عن ألبان الإبل؟

قال: توضئوا من ألبانها، وسئل عن ألبان الغنم؟

فقال: لا توضئوا من ألبانها).

قال الإمام البيهقي في السنن^(٤) (ورواه الحجاج بن أرطاة عن عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أسيد بن حضير والحجاج ضعيف).

وله تنمة من وجه آخر في آخر التخريج على ما رتبته الإمام الترمذي

١٢٢ - عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب

موصول هو حديث الباب.

١٢٣ - عبيدة الضبي عن عبد الله بن عبد الله الرازي عن عبدالرحمن بن أبي

ليلى عن ذي الغرة الجهني.

(١) (٢٠٦/١) (٥٦٠).

(٢) (١٦٦/١) (٤٩٦).

(٣) (٣٥٢/٤).

(٤) (١٥٨/١).

رواه الإمام أحمد في مسنده^(١) عمرو بن محمد بن بكر الناقد ثنا عبيدة بن حميد عن
عبيدة الضبي عن عبدالله بن عبدالله يعني قاضي الري عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن
ذي الغرة قال: (عرض إعرابي لرسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ يسير فقال: يا رسول الله
تدركنا الصلاة ونحن في أعطان الإبل فنصلي فيها؟

فقال رسول الله ﷺ: لا.

فقال: أنتوضاً من لحومها؟

قال: نعم.

قال: أفنصلي في مرابض الغنم؟

فقال رسول الله ﷺ: نعم.

قال: أفنتوضاً من لحومها؟

قال: لا).

ورواه أحمد بن أبي بكر الشيباني في الأحاد والمثاني^(٢) حدثنا هشام بن عمار نا
سعيد بن يحيى نا عبيدة بن معتب الضبي عن عبدالله عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى عن
ذي الغرة رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ فقلت: إنا نخرج في أرض البادية
وتحضرنا الصلاة ونحن على الماء فنصلي في أعطان الإبل؟

قال: لا.

قلت: فتوضاً من لحومها؟

قال: نعم.

قلت: فنصلي في مبارك الغنم؟

قال: نعم.

قلت: نتوضاً من لحومها؟

قال: لا).

قلت: وهذا إسناد ضعيف علته عبيدة بن معتب الضبي أبو عبدالكريم ضعفه عامة
أهل العلم إذ نهى يحيى بن سعيد عن كتابة حديثه وكذا أحمد، وقال ابن معين ليس

(١) (٦٧/٤) (١١٢/٥) (٢١١١٧).

(٢) (١٢٦/٥) (٢٦٦٧).

بشيء، وضعفه النسائي وقال: (كان قد تغير وقال في موضع آخر ليس بثقة).

وقال ابن خزيمة: (لا يجوز الاحتجاج بخبره) ترجمته في التهذيب^(١).

ورواه الطبراني في الكبير^(٢) من طريق أخرى فقال: حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ثنا محمد بن عمران ابن أبي ليلى حدثني أبي عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى عن يعيش الجهني يعرف بذئ الغرة: (أن أعرابيا أتى النبي ﷺ فقال: أتوضأ من لحوم الإبل.

قال: نعم.

قال: أصلي في مباركها.

قال: لا.

قال: أتوضأ من لحوم الغنم.

قال: لا.

قال: أصلي في مرابضها.

قال: نعم).

قلت: وهذا إسناد ضعيف علته ابن أبي ليلى وهو محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ضعفه عامة أهل العلم ترجمته في التهذيب^(٣) وبقية رجاله ثقات.

قال الإمام الترمذي في العلل الكبير^(٤): (وروى عبيدة الضبي هذا الحديث عن عبدالله بن عبدالله عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن ذي الغرة عن النبي ﷺ وذو الغرة لا يدرى من هو وحديث الأعمش أصح).

قلت: لكن ذا الغرة معروف عند غير الترمذي رحمه الله قال الحافظ ابن حجر في التهذيب^(٥) (الترمذي ذو الغرة الجهني واسمه يعيش. روى عن النبي ﷺ في الوضوء من لحوم الإبل. عنه عبدالرحمن بن أبي ليلى.

(١) (٧/٨٠ - ٨١).

(٢) (٢٢/٢٧٦) (٧٠٩).

(٣) (٩/٢٦٨).

(٤) (١/٧٧) (٤٨).

(٥) (٣/١٩٣) (٤٢٥).

قال الترمذي: لا يدري من هو وذكره في الصحابة ابن أبي حاتم وابن قانع
والبغوي وابن معين في رواية عباس وغالبهم سماه يعيش.

وذكره الطبراني في الكبير في حرف الياء وحكى ابن ماكولا في الإكمال عن
بعضهم أنه قال: ذو الغرة هو البراء بن عازب والله أعلم، لم يذكره أصحاب الأطراف
ولا صاحب الكمال ولا من كتب عليه).

وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(١): (ذو الغرة الطائي له صحبة بما رواه
عبيدة الضبي عن عبدالله بن عبدالله الرازي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن ذي الغرة
قال: (سألت النبي ﷺ عن الصلاة في أعطان الإبل والوضوء من لحومها).

والحديث خطأ والصحيح عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء عن النبي ﷺ.
وعبيدة ضعيف الحديث وذو الغرة روى عنه عبدالرحمن بن أبي ليلى سمعت أبي
يقول ذلك.

نا عباس الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول: ذو الغرة من أصحاب النبي ﷺ
تسليماً.

١٢٤ - حماد بن سلمة حجاج بن أرطاة عن عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي
ليلى عن أبيه عن أسيد.

رواه الإمام أحمد في المسند^(٢) ثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة أنبأنا الحجاج ابن
أرطاة عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن أسيد بن حضير قال: (أن
رسول الله ﷺ قال: توضئوا من لحوم الإبل، ولا توضئوا من لحوم الغنم، وصلوا في
مرايض الغنم، ولا تصلوا في مبارك الإبل).

ورواه الطبراني في الكبير^(٣) والحارث في مسنده كما هو في بغية الباحث^(٤) وأبو
الفرج بن الجوزي في كتاب التحقيق في أحاديث الخلاف^(٥) من طريق حماد بن سلمة عن

(١) (٤٤٧/٣) (٢٠٢٧).

(٢) (٣٥٢/٤).

(٣) (٢٠٦/١) (٥٥٨).

(٤) (٢٣٠/١) (٩٨).

(٥) (١٩٩/١) (٢٢٤).

الحجاج عن عبدالله بن عبدالرحمن عن أبيه عن أسيد بن حضير رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (توضئوا من لحوم الإبل) الحديث.

قال الحارث في مسنده: (قلت: له عند ابن ماجه التوضؤ من لبنها، ولم يتعرض للوضوء من لحمها).

قال الإمام الترمذي في الجامع: (وروى حماد بن سلمة هذا الحديث عن الحجاج بن أرطاة فأخطأ فيه وقال فيه عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن أسيد بن حضير).

والصحيح: عن عبدالله بن عبدالله الرازي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء ابن عازب).

قلت: وما قال عنه الصحيح هو حديث الباب.

الوضوء من مس الذكر

(٨٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ)....

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: حَدِيثُ أُمِّ حَبِيبَةَ فِي هَذَا الْبَابِ صَحِيحٌ وَهُوَ حَدِيثُ الْعَلَاءِ ابْنِ الْحَارِثِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ عَنَبَسَةَ بِنِ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ. وَقَالَ مُحَمَّدٌ: لَمْ يَسْمَعْ مَكْحُولٌ مِنْ عَنَبَسَةَ بِنِ أَبِي سَفْيَانَ. وَرَوَى مَكْحُولٌ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَنَبَسَةَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ. وَكَأَنَّهُ لَمْ يَرِ هَذَا الْحَدِيثَ صَحِيحًا.

١٢٥ - العلاء بن الحرث عن مكحول عن عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة. رواه البيهقي في السنن^(١) وأخبرنا أبو طاهر الفقيه ثنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن المبارك ثنا الهيثم بن حميد عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من مس فرجه فليتوضأ). رواه ابن أبي شيبة^(٢) والطبراني في الكبير^(٣) والبيهقي^(٤) من طرق عن الهيثم بن حميد فذكره بنحوه.

قال الإمام البيهقي: (وبلغني عن أبي عيسى الترمذي قال: سألت أبا زرعة عن حديث أم حبيبة فاستحسنه ورأيته كان يعده محفوظاً). قلت: لفظ الإمام الطبراني في الكبير^(٥) (من مس ذكره فليتوضأ).

(١) (١٣٠/١) (٦١٧).

(٢) (١٥٠/١) (١٧٢٤).

(٣) (٢٣٥/٢٣) (٤٥١، ٤٥٠).

(٤) (١٣٠/١) (٦١٨).

(٥) (٢٣٥/٢٣) (٤٥٠).

قال ابن أبي حاتم في العلل^(١): (قلت لأبي: فحديث أم حبيبة عن النبي ﷺ في (من مس ذكره فليتوضأ).

قال: روى ابن لهيعة في هذا الحديث مما يوهن الحديث أي تدل روايته أن مكحولاً قد أدخل بينه وبين عنبة رجلاً).

قلت: ورواية ابن لهيعة لم أقف عليها والحال في الأسانيد المتقدمة كما قال الإمام الترمذي وأبو حاتم، الانقطاع بين مكحول وعنبة وهذا ما قاله أبو مسهر: (لم يسمع مكحول من عنبة بن أبي سفيان ولا أدري أدركه أم لا... وقال النسائي لم يسمع من عنبة) التهذيب^(٢).

ورواه أبو الفرج ابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف^(٣) غير أنه ذكر بين الهيثم بن حميد والعلاء الأوزاعي فقال أنبأنا محمد بن عبد الباقي أنبأنا إبراهيم بن عمر البرمكي عن عبدالعزيز بن جعفر قال حدثنا أحمد قال حدثنا محمد بن عوف حدثنا مروان حدثنا الهيثم بن حميد حدثنا الأوزاعي حدثنا العلاء بن الحارث عن مكحول عنبة بن أبي سفيان عن أم حبيبة قالت قال رسول الله ﷺ: (من مس ذكره فليتوضأ).

(١) (٣٨/١).

(٢) (٢٥٨/١٠).

(٣) (١٧٦-١٧٧) (١٨٠).

ما جاء في ترك الوضوء من مس الذكر

(٨٥) حَدَّثَنَا هَذَا حَدَّثَنَا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ هُوَ الْحَنْفِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (وَهَلْ هُوَ إِلَّا مُضْغَةٌ مِنْهُ أَوْ بَضْعَةٌ مِنْهُ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى... وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ وَأَيُّوبَ بْنِ عُتْبَةَ.

وَحَدِيثُ مُلَازِمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ أَصَحُّ وَأَحْسَنُ.

١٢٦- أيوب بن محمد عن قيس بن طلق

قلت: إن حديث طلق بن علي عن أبيه من طريق أيوب بن محمد فيه علة:

الأولى: الاختلاف على اسم أيوب بن محمد في الإسناد: فقد سماه بعض الرواة أيوب بن عتبة وآخرون أيوب بن محمد.

فقد رواه الإمام أحمد في المسند من حديث حماد بن خالد ورواه علي بن الجعد في مسنده من حديث علي ورواه ابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف من حديث عاصم بن علي جميعا قالوا أيوب بن عتبة.

ورواه الدارقطني وابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف وغيرهما من حديث عبد الحميد بن جعفر عن أيوب بن محمد.

العلة الثانية: اختلاف لفظ الرواية مما يدل على ضعف ضبط الراوي المتهم به فقد جاءت رواية أحمد بلفظ: (سأل رجل) ورواية ابن الجعد (سئل عن الرجل) ورواية ابن الجوزي (جاء رجل).

ولفظ الدارقطني وابن الجوزي في الرواية الأخرى (سألنا رسول الله ﷺ).

العلة الثالثة: ضعف أيوب بن محمد وهو أبو سهيل العجلي اليمامي.

(ضعفه ابن معين وقال أبو زرعة منكر الحديث... وقال العقيلي يهمل في بعض

حديثه... ترجمته في ميزان الاعتدال^(١).

الرابعة: الخلاف في قيس بن طلق لكن خلاصة القول فيه ما قاله ابن القطان:
(يقتضي أن يكون خبره حسناً لا صحيحاً) ميزان الاعتدال^(٢).

١٢٧- رواية من سماه أيوب بن محمد

رواه الدارقطني في السنن^(٣) حدثنا محمد بن هارون أبو حامد نا بNDAR نا عبدالمالك
ثنا عبدالحميد بن جعفر عن أيوب بن محمد عن قيس بن طلق عن أبيه قال: (سألنا
رسول الله ﷺ عن مس الفرج فقال: (بضعة منك)، أيوب مجهول).

ورواه أبو الفرج في التحقيق في أحاديث الخلاف^(٤) أخبرنا إسماعيل بن أحمد أنبأنا
ابن مسعدة أنبأنا حمزة قال أنبأنا أبو أحمد بن عدي حدثنا محمد بن خزيم الدمشقي حدثنا
هشام بن عمار حدثنا سعيد بن يحيى حدثنا عبدالحميد بن جعفر عن أيوب بن محمد
العجلي عن قيس بن طلق بن قيس أو طلق بن قيس الحنفي عن أبيه (أنه سأل رسول الله
ﷺ عن مس فرجه؟

فقال: (إن هو إلا بضعة منك).

ورواه ابن عدي في الكامل^(٥) حدثنا محمد بن خريم الدمشقي حدثنا هشام ابن
عمار حدثنا سعيد بن يحيى حدثنا عبدالحميد بن جعفر عن أيوب بن محمد العجلي رجل
من أصحابه عن قيس بن طلق أو طلق بن قيس الحنفي عن أبيه (أنه سأل رسول الله ﷺ
عن مس فرجه؟ فقال: إنما هو بضعة منك).

١٢٨- رواية من سماه أيوب بن عتبة

رواه أحمد^(٦) قال ثنا حماد بن خالد قال ثنا أيوب بن عتبة عن قيس بن طلق عن أبيه
قال: (سأل رجل رسول الله ﷺ أيتوضأ أحدنا إذا مس ذكره؟
قال: إنما هو بضعة منك أو جسدك).

(١) (٢٩٢/١).

(٢) (٣٩٧/٣).

(٣) (١٤٩/١) (١٨).

(٤) (١٨٤/١) (١٨٧).

(٥) (٣٥٢/١).

(٦) (٢٢/٤).

وهو في مروي علي بن الجعد كما في المسند^(١) أخبرني أيوب بن عتبة اليمامي عن قيس بن طلق قال حدثني أبي عن النبي ﷺ: (أنه سئل عن الرجل أيتوضأ من مس الذكر؟

قال: وهل هو إلا بضعة منك).

والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٢) قال: حدثنا أبو بشر الرقي قال ثنا حجاج قال ثنا أيوب بن عتبة عن قيس بن طلق عن أبيه عن النبي ﷺ نحوه.

ورواه ابن عدي في الكامل^(٣) أخبرنا محمد بن يحيى بن سليمان حدثنا عاصم ابن علي وأخبرنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا أيوب ابن عتبة اليمامي عن قيس بن طلق عن أبيه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن مس الذكر فقال: (يا رسول الله أيتوضأ أحدنا من مس ذكره؟ فقال: هل هو إلا بضعة منك واللفظ لعاصم).

ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية^(٤) أنا ابن الحصين قال أنا ابن المذهب قال أخبرنا أحمد بن جعفر قال أنا عبدالله بن أحمد قال حدثني أبي قال أنا حماد ابن خالد وأخبرنا إسماعيل ابن أحمد قال حدثنا إسماعيل بن مسعدة قال أنا حمزة بن يوسف قال أنا أبو أحمد بن عدي قال أنا محمد بن يحيى بن سليمان قال حدثنا عاصم ابن علي قال أنا أيوب بن عتبة اليمامي عن قيس بن طلق عن أبيه قال: (جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن مس الذكر؟

فقال: إنما هو بضعة منك).

وتابع أيوب بن محمد بن محمد بن محمد بن جابر بالفاظ مختلفة مما دلل على أن الرواية في الموضوعين بالمعنى ومحمد بن جابر ضعيف الحديث كما سيأتي بيانه.

(١) (٤٧٧/١) (٣٢٩٩).

(٢) (٧٥/١).

(٣) (٣٥٢/١).

(٤) (٣٦١/١) (٥٩٦).

١٢٩- رواية محمد بن جابر ومن وصلها

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا مسدد ثنا محمد بن جابر عن قيس بن طلق بإسناده

معناه.

وابن الجارود في المنتقى^(٢) حدثنا محمود بن آدم قال ثنا سفيان قال ثنا محمد ابن جابر عن قيس بن طلق عن أبيه رضي الله عنه: (أنه سأل النبي ﷺ عن مس الذكر؟ فلم ير فيه وضوء).

ورواه الدارقطني في السنن^(٣) حدثنا أبو حامد محمد بن هارون نا إسحاق بن أبي إسرائيل نا محمد بن جابر عن قيس بن طلق عن أبيه قال: (كنت عند رسول الله ﷺ فأناه رجل فسأله عن مس الذكر؟ فقال: إنما هو بضعة منك).

قال ابن أبي حاتم: (سألت أبي وأبا زرعة عن حديث محمد بن جابر هذا فقالا قيس بن طلق ليس ممن يقوم به حجة أو هناه ولم يثبتاه).

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٤) فقال: حدثنا يونس قال ثنا سفيان عن محمد بن جابر عن قيس بن طلق عن أبيه أنه سأل النبي ﷺ أفي مس الذكر وضوء؟ قال: (لا).

ورواه أبو الفرج ابن الجوزي في تحقيق أحاديث الخلاف^(٥) أخبرنا ابن الحصين قال أنبأنا ابن المذهب أنبأنا أحمد بن جعفر قال حدثنا عبدالله بن أحمد قال حدثني أبي حدثنا موسى بن داود حدثنا محمد بن جابر عن قيس بن طلق عن أبيه قال: كنت جالسا عند النبي ﷺ فسأله رجل فقال: مسست ذكرى أو الرجل بمس ذكره في الصلاة عليه الوضوء؟ قال: (لا إنما هو منك).

ورواه الطبراني في الكبير^(٦) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبدالرزاق عن

(١) (٤٦/١) (١٨٣).

(٢) (١٨/١) (٢٠).

(٣) (١٤٩/١) (١٥).

(٤) (٧٥/١).

(٥) (١٨٤ ١) (١٨٦).

(٦) (٣٣٠/٨) (٨٢٣٣).

هشام بن حسان عن محمد بن جابر عن قيس بن طلق عن أبيه قال قلت: يا رسول الله
أرأيت الرجل يتوضأ ثم يهوي بيده فيمس ذكره أو أرشه؟
قال: (هو منك).

ورواه الطبراني^(١) حدثنا بشر بن موسى ثنا يحيى بن إسحاق السيلحي ثنا محمد بن
جابر عن قيس بن طلق عن أبيه قال قلت: يا رسول الله إني أكون في الصلاة فأمس
ذكرتي بيدي؟

قال: (هو بضعة منك).

ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية^(٢) أنا ابن الحصين قال أنا ابن المذهب قال أنا
أحمد بن جعفر قال أنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي قال أنا موسى بن داود قال أنا
محمد بن جابر عن قيس بن طلق عن أبيه قال: كنت جالسا عند النبي ﷺ فسأله رجل
مسست ذكرتي أو الرجل يمس ذكره في الصلاة عليه الوضوء؟
قال: (لا إنما هو بضعة منك).

ورواه ابن عدي في الكامل^(٣) أخبرنا الحسن بن سفيان ثنا إسحاق بن إسرائيل ثنا
محمد بن جابر ثنا قيس بن طلق عن أبيه قال: كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجل فقال: يا
رسول الله: مسست ذكرتي وأنا في الصلاة؟ أو قال: يمس الرجل ذكره؟
فقال: (إنما هو منك).

ورواه أبو نعيم في الحلية^(٤) حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ثنا إبراهيم بن محمد
ابن الحارث الحربي ثنا محمد بن المغيرة ثنا النعمان بن عبد السلام عن سفيان عن محمد بن
جابر عن قيس بن طلق عن أبيه أنه سأل رسول الله ﷺ أو قال سئل رسول الله ﷺ عن
مس الذكر؟ فقال: (إنما هو بضعة منك).

ورواه ابن عدي في الكامل^(٥) من طرق كثيرة مدارها على محمد بن جابر.
قلت: محمد بن جابر هو اليمامي السحيمي (ضعفه ابن معين والنسائي، وقال أحمد

(١) (٣٣٠/٨) (٨٢٣٤).

(٢) (٣٦٢، ٣٦١/١) (٥٩٧).

(٣) (١٤٨/٦).

(٤) (١٠٣/٧).

(٥) (١٤٨-١٤٩/٦).

لا يحدث عنه إلا من هو شرمته، وقال ابن حبان كان أعمى يلحق في كتبه ما ليس من حديثه ويسرق وما ذكر به يحدث به) ميزان الاعتدال^(١).

لكنه توبع على روايته فقد تابعه عليها عكرمة بن عمار عن قيس بن طلق عن أبيه عند ابن حبان كما في الإحسان^(٢) وابن عدي في الكامل^(٣).

وعبدالله بن بدر عند أبي داود^(٤) والنسائي في الصغرى^(٥) الدارقطني في السنن^(٦) وابن الجارود^(٧) وابن حبان^(٨) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٩) من طريق ملازم بن عمرو عبدالله بن بدر حدثني قيس بن طلق قال حدثني أبي مثله به.

قال الإمام الطحاوي: (فهذا حديث ملازم صحيح مستقيم الإسناد غير مضطرب في إسناده ولا متنه فهو أولى عندنا مما روينا أولاً من الآثار المضطربة في أسانيدنا). ولقد حدثني ابن أبي عمير قال سمعت عباس بن عبد العظيم العنبري يقول: سمعت علي بن المديني يقول: حديث ملازم هذا أحسن من حديث بسرة. فإن كان هذا الباب يؤخذ من طريق الإسناد واستقامته فحديث ملازم هذا أحسن إسناداً).

قال الإمام ابن حزم في المحلى^(١٠): (قال علي: وهذا خبر صحيح..). قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير^(١١): (رواه أحمد وأصحاب السنن والدارقطني، وصححه عمرو بن علي الفلاس وقال: هو عندنا أثبت من حديث بسرة. وروى عن ابن المديني أنه قال: هو عندنا أحسن من حديث بسرة...، وصححه

(١) (٤٩٦/٣).

(٢) (٤٠٤/٣) (١١٢١).

(٣) (٢٧٥/٥).

(٤) (١٨٢).

(٥) (١٠١/١) (١٦٥).

(٦) (١٤٩/١) (١٧).

(٧) (١٨/١) (٢١).

(٨) (٤٠٣/٣) (١١٢٠).

(٩) (٧٦-٧٥/١).

(١٠) (٢٣٩/١).

(١١) (١٢٥/١).

أيضا ابن حبان والطبراني وابن حزم).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ما جاء في ترك الوضوء من القبلة

(٨٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَهْنَادٌ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ وَأَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ حُرَيْثٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ بَعْضِ نِسَائِهِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ

قَالَ قُلْتُ: مَنْ هِيَ إِلَّا أَنْتَ.

قَالَ: فَضَحِكَتْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيِّ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَهَا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

وَهَذَا لَا يَصِحُّ أَيْضًا وَلَا نَعْرِفُ لِإِبْرَاهِيمَ التِّيمِيِّ سَمَاعًا مِنْ عَائِشَةَ.

١٣٠ - إِبْرَاهِيمُ التِّيمِيُّ عَنْ عَائِشَةَ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَهَا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ).

وصله أبو داود في السنن^(١) حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى وعبد الرحمن قالا ثنا

سفيان عن أبي روق عن إبراهيم التيمي عن عائشة: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَهَا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ).

قال أبو داود: كَذَا رَوَاهُ الْفَرِيَابِيُّ وَغَيْرُهُ.

قال أبو داود: وهو مرسل إبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة.

قال أبو داود: مات إبراهيم التيمي ولم يبلغ أربعين سنة وكان الغرماء أبا أسماء).

ورواه الإمام الدارقطني في السنن^(٢) حدثنا الحسين بن إسماعيل نا أبو هشام

الرفاعي حدثنا وكيع (ح).

وحدثنا الحسين بن إسماعيل نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي نا عبد الرحمن ابن

مهدي (ح).

وحدثنا الحسين بن إسماعيل عن زيد بن أخزم حدثنا أبو عاصم كلهم عن سفيان

الثوري (ح).

(١) (٤٥/١) (١٧٨).

(٢) (١٣٩/١ - ١٤٠).

وحدثنا الحسين بن إسماعيل وعمر بن أحمد بن علي القطان قالا نا محمد بن الوليد
البري نا محمد بن جعفر غندر نا سفيان الثوري عن أبي روق عن إبراهيم التيمي عن
عائشة قالت: (كان رسول الله ﷺ يتوضأ، ثم يقبل بعد ما يتوضأ، ثم يصلي ولا
يتوضأ).

هذا حديث غندر.

وقال وكيع: إن النبي ﷺ (قبل بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ).

وقال ابن مهدي: (أن النبي ﷺ قبلها ولم يتوضأ).

وقال أبو عاصم: (كان النبي ﷺ يقبل، ثم يصلي ولا يتوضأ).

لم يروه عن إبراهيم التيمي غير أبي روق عطية بن الحارث ولا نعلم حدث به عنه
غير الثوري وأبي حنيفة واختلف فيه، فأسنده الثوري عن عائشة.
وأسنده أبو حنيفة عن حفصة وكلاهما أرسله.

وإبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة ولا من حفصة ولا أدرك زمانهما).

وقد روى هذا الحديث معاوية بن هشام عن الثوري عن أبي روق عن إبراهيم
التيمي عن أبيه عن عائشة.

فوصل إسناده واختلف عنه في لفظه فقال عثمان بن أبي شيبة عنه بهذا الإسناد:

(أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم).

وقال عثمان: (أن النبي ﷺ كان يقبل ولا يتوضأ والله أعلم).

روى النسائي في السنن^(١) أخبرنا محمد بن المثنى عن يحيى بن سعيد عن سفيان قال
أخبرني أبو روق عن إبراهيم التيمي عن عائشة: (أن النبي ﷺ كان يقبل بعض أزواجه
ثم يصلي ولا يتوضأ).

قال أبو عبد الرحمن: ليس في هذا الباب حديث أحسن من هذا الحديث وإن كان

مرسلاً

وقد روى هذا الحديث الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة.

قال يحيى القطان: حديث حبيب عن عروة عن عائشة هذا وحديث حبيب عن
عروة عن عائشة تصلي وإن قطر الدم على الحصى لا شيء).

(١) (١/١٠٤) (١٧٠).

رواه أحمد في المسند^(١) ثنا وكيع ثنا سفيان عن أبي روق الهمداني عن إبراهيم التيمي عن عائشة: (أن النبي ﷺ قبل ثم صلى ولم يتوضأ).

رواه الطبري في التفسير^(٢) وعن أبي روق عن إبراهيم التيمي عن عائشة قالت: (كان رسول الله ينال مني القبلة بعد الوضوء ثم لا يعيد الوضوء)^(٣).

أما حديث أبي حنيفة بإسناده إلى حفصة رضي الله عنها فقد وصله الدارقطني^(٤) فقال: وأما حديث أبي حنيفة فحدثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن الجارود القطان نا يحيى بن نصر بن حاجب نا أبو حنيفة عن أبي روق الهمداني عن إبراهيم بن يزيد عن حفصة زوج النبي ﷺ عن رسول الله ﷺ (أنه كان يتوضأ للصلاة، ثم يقبل ولا يحدث وضوءاً).

المتابعات والشواهد

لقد تابع عروة إبراهيم التيمي عن عائشة، وروي عن عروة من وجوه:

١٣١- الأول: حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة

قلت: هو حديث الباب رواه أبو داود في السنن^(٥) وابن ماجه في سننه^(٦) وابن أبي شيبة في المصنف^(٧) وابن المنذر في الأوسط^(٨) والطبري في تفسيره^(٩) وغيرهم من طريق الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن الزبير عن عائشة به.

قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير^(١٠): (وأما حديث حبيب عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ (كان يقبل بعض نسائه، ثم يصلي ولا يتوضأ)، فمعلول ذكر علته أبو داود والترمذي والدارقطني والبيهقي وابن حزم وقال: لا يصح في هذا الباب شيء.

(١) (٢١٠/٦) (٢٥٨٠٨).

(٢) (١٠٦/٤).

(٣) هكذا هو في مطبوع الطبري في جامع البيان.

(٤) (١٤١/١) (٢٣).

(٥) (٤٦/١) (١٧٩).

(٦) (١٨٦/١) (٥٠٢).

(٧) (٤٨/١) (٤٨٥).

(٨) (١٢٩/١).

(٩) (١٠٥/٤).

(١٠) (١٣٣/١).

وإن صح فهو محمول على ما كان عليه الأمر قبل نزول الوضوء من اللمس).

١٣٢- الثاني: يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة عن عائشة

رواه أحمد في المسند^(١) ثنا يحيى بن سعيد ثنا هشام قال حدثني أبي قال أخبرني

عائشة قالت: (كان رسول الله ﷺ يقبل بعض نسائه وهو صائم).

١٣٣- الثالث: وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة

وصله الإمام الدارقطني في السنن^(٢) نا حاجب بن سليمان نا وكيع عن هشام بن

عروة عن أبيه عن عائشة قالت: (قبل رسول الله ﷺ بعض نساءه، ثم صلى ولم يتوضأ

ثم ضحكت).

تفرد به الحاجب عن وكيع وهم فيه.

والصواب: عن وكيع بهذا الإسناد أن النبي ﷺ (كان يقبل وهو صائم).

وحاجب لم يكن له كتاب إنما كان يحدث من حفظه.

قال الإمام الذهبي في ميزان الاعتدال^(٣): (حاجب بن سليمان المنبجي شيخ

النسائي، وثقه النسائي وقال الدارقطني: كان يحدث من حفظه ولم يكن له كتاب وهم في

حديثه عن وكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة: (قبل رسول الله ﷺ بعض نسائه ثم

صلى ولم يتوضأ).

والصواب عن وكيع بهذا الإسناد (أنه كان يقبل وهو صائم).

قال الحافظ ابن حجر في التهذيب^(٤): (قلت: وقال الدارقطني في العلل: لم يكن له

كتاب إنما كان يحدث من حفظه وذكر له حديثاً وهم في مثله.

رواه عن وكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة: (قبل رسول الله ﷺ بعض نسائه ثم

صلى ولم يتوضأ).

قال: والصواب عن وكيع بهذا الإسناد (كان يقبل وهو صائم).

قلت: لكنه لم ينفرد به فقد رواه إسحاق في مسنده كما في قال ابن حجر في الدراية

(١) (١٩٢/٦) (٢٥٦٤١).

(٢) (١٣٦/١) (٩).

(٣) (١٦٤/٢) (١٦٠٦).

(٤) (١١٤/٢).

في تخريج أحاديث الهداية (١/٤٤): (وقال إسحاق في مسنده حدثنا بقية حدثني
عبد الملك بن محمد عن هشام عن أبيه عن عائشة: (أن النبي ﷺ قبلها وهو صائم.

وقال: إن القبلة لا تنقض الوضوء ولا تفطر الصائم:

وقال: يا حميراء إن في ديننا لسعة).

وأخرجه الدارقطني من طريق حاجب بن سليمان عن وكيع عن هشام بلفظ (قبل
النبي ﷺ بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ ثم ضحكت).

ورجاله أثبات إلا أن الدارقطني قال إن حاجبا وهم فيه وإنما رواه وكيع بهذا
الإسناد (أنه كان يقبل وهو صائم).

وأخرجه الدارقطني أيضا من طريق أبي أويس عن هشام عن أبيه عنها أنه بلغها
قول ابن عمر في القبلة الوضوء فقالت: (كان النبي ﷺ يقبل وهو صائم ولا يتوضأ).

وأخرجه الدارقطني أيضا من طريق منصور ابن زاذان وابن أخي الزهري عن
الزهري أما منصور فقال عن أبي سلمة وأما ابن أخي الزهري فقال عن عروة عن عائشة
قالت:

(لقد كان رسول الله ﷺ يقبلني إذا خرج إلى الصلاة ولا يتوضأ) هذا لفظ منصور.

ولفظ الآخر قالت: (لا تعاد الصلاة من القبلة كان النبي ﷺ يقبل بعض نسائه ولا
يتوضأ).

قلت وحديث أبي أويس عند الدارقطني في السنن^(١) قال: حدثنا الحسين بن
إسماعيل نا علي بن عبدالعزيز الوراق نا عاصم بن علي نا أبو أويس حدثني هشام بن
عروة عن أبيه عن عائشة وذكره.

ورواه الدارقطني^(٢) من طريق أخرى عن هشام بن عروة قال: حدثنا أبو بكر
النيسابوري ثنا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني محمد بن شعيب نا شيان ابن
عبد الرحمن عن الحسن بن دينار عن هشام بن عروة عن أبيه عروة عن الزبير أن رجلا
قال: سألت عائشة عن الرجل يقبل امرأته بعد الوضوء؟

فقالت: (كان رسول الله ﷺ يقبل بعض نسائه ولا يعيد الوضوء).

(١) (١٣٦/١) (١٠).

(٢) (١٣٦-١٣٧) (١١).

فقلت لها: لئن كان ذلك ما كان إلا منك فسكتت.

هكذا قال فيه أن رجلاً قال: سألت عائشة وذكره ابن أبي داود قال حدثنا جعفر ابن محمد بن المرزبان نا هشام بن عبيد الله نا محمد بن جابر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ بهذا).

١٣٤- الرابع: عمرو بن شعيب عن زينب السهمية عن عائشة:

وقد روي عن عمرو من طريقين:

الأولى: عن الحجاج وهو ابن أرمطة.

الثانية: عن أبي عمرو الأوزاعي.

رواية الحجاج عن عمرو عن زينب السهمية عن عائشة رضي الله عنها.

رواه ابن ماجه^(١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن زينب السهمية عن عائشة: (أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ ثم يقبل ويصلي ولا يتوضأ وربما فعله بي).

وأحمد في مسنده^(٢) ثنا محمد بن فضيل قال ثنا الحجاج عن عمرو بن شعيب عن زينب السهمية عن عائشة قالت: (كان رسول الله ﷺ يتوضأ، ثم يقبل ويصلي ولا يتوضأ).

ورواه الدارقطني في السنن^(٣) حدثنا الحسين بن إسماعيل نا أبو بكر الجوهري نا معلي بن منصور نا عباد بن العوام عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن زينب السهمية عن عائشة: (أن النبي ﷺ كان يقبلها ثم يصلي ولا يتوضأ).

قال: (وكان عطاء لا يرى في القبلة وضوءاً).

ورواه الدارقطني في السنن^(٤) حدثنا أبو بكر الشافعي نا محمد ابن شاذان نا معلي

مثله.

(١) (١٨٦/١) (٥٠٣).

(٢) (٦٢/٦) (٢٤٣٧٤).

(٣) (١٤٣/١) (٢٦).

(٤) (١٤٣/١) (٢٧).

ورواه البيهقي في التحقيق في أحاديث الخلاف^(١) أخبرنا هبة الله بن محمد قال أنبأنا الحسن بن علي التميمي أنبأنا أحمد بن جعفر حدثنا عبدالله بن أحمد قال حدثني أبي حدثنا محمد بن فضيل عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن زينب السهمية عن عائشة قالت: (كان رسول الله ﷺ يتوضأ يقبل ثم يصلي ولا يتوضأ).

ورواه الطبري في التفسير^(٢) مرسلًا فقال: حدثنا أبو كريب قال ثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن زينب السهمية عن النبي ﷺ (أنه كان يقبل ثم يصلي ولا يتوضأ).

في إسناده حفص بن غياث وهو ضعيف.

١٣٥- رواية الأوزاعي عن عمرو بن زينب السهمية عن عائشة رضي الله عنها. رواه الدارقطني في السنن^(٣) حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا الدمشقي أحمد ابن بشر بن عبد الوهاب نا هشام نا عبد الحميد ثنا الأوزاعي نا عمرو بن شعيب عن زينب: (أنها سألت عائشة عن الرجل يقبل امرأته ويلمسها أيجب عليه الوضوء؟ فقالت: لربما توضأ رسول الله ﷺ فقبلني ثم يمضي فيصلني ولا يتوضأ زينب هذه مجهولة ولا تقيم بها حجة).

ورواه البيهقي في التحقيق في أحاديث الخلاف^(٤) أخبرنا ابن عبد الخالق قال أنبأنا عبد الرحمن بن أحمد قال أنبأنا ابن بشر نا أنبأنا الدارقطني حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا أحمد بن بشر بن عبد الوهاب حدثنا هشام حدثنا عبد الحميد حدثنا الأوزاعي قال حدثني عمرو بن شعيب عن زينب: أنها سألت عائشة عن الرجل يقبل امرأته ويلمسها أيجب عليه الوضوء؟

فقالت: (ربما توضأ النبي ﷺ فيقبلني ثم يمضي فيصلني ولا يتوضأ).

قلت: ومدار الرواية على عمرو بن شعيب عن زينب السهمية عن عائشة رضي الله عنها وهذا إسناد ضعيف فيه علتان:

(١) (١٧٣/١) (١٦٩).

(٢) (١٠٥/٤).

(٣) (١٤٣/١) (٢٥).

(٤) (١٧٣/١) (١٧٠).

الأولى: ضعف عمرو بن شعيب.

الثانية: جهالة زينب السهمية وهي بنت محمد بن عمرو بن العاص.
لذلك قال ابن أبي حاتم في العلل^(١): (سمعت أبي وأبا زرعة في حديث حجاج ابن
أرطاة عن عمرو بن شعيب عن زينب السهمية عن عائشة عن رسول الله ﷺ: (أنه كان
يتوضأ ويقبل ويصلي ولا يتوضأ).

فقالا الحجاج يدلّس في حديثه عن الضعفاء ولا يحتج بحديثه).

قوله الحجاج يدلّس عن الضعفاء....

فقد توبع عليه تابعه الأوزاعي كما تقدم عند الدارقطني^(٢).

١٣٦ - عطاء عن عائشة

رواه الدارقطني في السنن^(٣) حدثنا أبو بكر النيسابوري وأبو بكر ابن مجاهد المقرئ
قالا نا سعدان بن نصر نا أبو بدر عن أبي سلمة الجهني عن عبدالله بن غالب عن عطاء
عن عائشة أن النبي ﷺ: (كان يقبل بعض نسائه، ثم لا يحدث وضوءاً.
قوله: عبدالله بن غالب وهم وإنما أراد غالب بن عبيدالله وهو متروك.
وأبو سلمة الجهني: هو خالد بن سلمة ضعيف، وليس بالذي يروى عنه زكريا ابن
أبي زائدة).

قلت: وحديث غالب بن عبيدالله عنه في سنن الدارقطني^(٤) حدثنا عثمان ابن أحمد
الدقاق نا محمد بن الحسين الحنيني نا جندل بن والّق نا عبيدالله بن عمرو عن غالب عن
عطاء عن عائشة قالت: (ربما قبلني رسول الله ﷺ ثم يصلي ولا يتوضأ. غالب هو ابن
عبيدالله متروك).

والبيهقي في التحقيق في أحاديث الخلاف^(٥) به.

وقال الدارقطني حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق حدثنا محمد بن الحسين الحنيني قال

(١) (١) (٤٨/١) (١٠٩)

(٢) (٢) (١٤٣/١).

(٣) (٣) (١٤٢/١) (٢٨).

(٤) (٤) (١٣٧/١) (١٢).

(٥) (٥) (١٧٣-١٧٤) (١٧٢).

حدثنا جندل ابن والت حدثنا عبيد الله بن عمرو عن غالب عن عطاء عن عائشة قال وذكره.

رواه الطبري في تفسيره^(١) حدثنا أبو زيد عمر بن شبة قال ثنا سهاد بن عباد قال ثنا مندل عن ليث عن عطاء عن عائشة.

وصحح الطبري الخبر عن رسول الله ﷺ جملة^(٢).

وقال ابن حجر في تخريج أحاديث الهداية^(٣): (وأخرج البزار من طريق عبد الكريم الجزري عن عطاء عن عائشة مثل هذا المرفوع ورجاله ثقات).

قلت: وإسناده كما هو في حاشية سنن الدارقطني^(٤) من رواية البزار حدثنا إسماعيل بن يعقوب بن صبيح ثنا محمد بن موسى بن أعين ثنا أبي عن عبد الكريم الجزري عن عطاء عن عائشة.

ورواه الدارقطني^(٥) حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق نا محمد بن غالب نا الوليد بن صالح نا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم الجزري عن عطاء عن عائشة: (أن النبي ﷺ كان يقبل ثم يصلي ولا يتوضأ).

يقال: إن الوليد بن صالح وهم في قوله عن عبد الكريم وإنما هو حديث غالب. ورواه الثوري عن عبد الكريم عن عطاء من قوله وهو الصواب وإنما هو حديث غالب والله أعلم.

قال عبد الحق بعد ذكره حديث البزار: (لا أعلم له علة توجب تركه ولا أعلم فيه مع ما تقدم أكثر من قول ابن معين حديث عبد الكريم عن عطاء حديث رديء لأنه غير محفوظ وانفراد الثقة بالحديث لا يضر.. فإن قيل فقد رواه الدارقطني من جهة ابن مهدي عن الثوري عن عبد الكريم عن عطاء قال: (ليس في القبلة الوضوء).

(١) (١٠٥/٤).

(٢) (١٠٦/٤).

(٣) (١٤٤/١).

(٤) (١٣٧/١).

(٥) (١٣٧/١) (١٣).

قلنا: الذي رفعه زاد والزيادة مقبولة^(١) والحكم للرافع ويحتمل أن عطاء أفتى به مرة ومرة أخرى رفعه) حاشية سنن الدارقطني^(٢).

(١) قلت: ولا بد من قيد هنا وهو (زيادة الثقة مقبولة).

(٢) (١/١٣٧-١٣٨).

ما جاء في الوضوء من القيء والرعاف

(٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ وَهُوَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ الْمَخْزُومِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ فَتَوَضَّأَ). فَلَقِيتُ ثَوْبَانَ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ: صَدَقَ أَنَا صَبَّيْتُ لَهُ وَضُوءَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى مَعْمَرٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ فَأَخْطَأَ فِيهِ فَقَالَ عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْأَوْزَاعِيَّ وَقَالَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ وَإِنَّمَا هُوَ مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ.

١٣٧ - معمر عن يحيى بن أبي كثير عن يعيش بن الوليد عن خالد بن معدان

عن أبي الدرداء

رواه أحمد في المسند^(١) ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن يعيش بن الوليد عن خالد بن معدان عن أبي الدرداء قال: (استقاء رسول الله ﷺ فأفطر فأتى بماء فتوضأ).

ورواه عبد الرزاق في المصنف^(٢) عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن يعيش بن الوليد عن خالد بن معدان عن أبي الدرداء قال: (استقاء رسول الله ﷺ فأفطر وأتى بماء فتوضأ).

ورواه النسائي في السنن الكبرى^(٣) من طريق عبد الرزاق قال أنبأ معمر عن يحيى عن يعيش عن خالد بن معدان عن أبي الدرداء قال: (استقاء رسول الله ﷺ فأفطر فأتى

(١) (٤٤٩/٦) (٢٧٥٧٧).

(٢) (١٣٨/١) (٥٢٥).

(٣) (٢١٥/٢) (٣١٢٩).

بماء فتوضاً).

قال ابن حزم في المحلى^(١) ورويناه من طريق عبدالرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن يعيش بن الوليد عن خالد بن معدان بن أبي طلحة عن أبي الدرداء قال: (استقاء رسول الله ﷺ فأفطر ودعا بماء فتوضاً).

قال أبو محمد: هذا الحديث الأول فيه يعيش بن الوليد عن أبيه وليس مشهورين، والثاني مدلس لم يسمعه يحيى من يعيش).

قلت: قوله عن يعيش بن الوليد ليس بمشهور فيه نظر فقد روى عنه يحيى بن أبي كثير والأوزاعي وعكرمة بن عمار وإسماعيل بن رافع المدني (قال العجلي والنسائي ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو مسهر عن سعيد بن عبدالعزيز نزل يعيش ابن الوليد على مكحول فهيأ له طعاماً) التهذيب^(٢).

وهذا كاف في شهرته ومعرفته وقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم. وأما يحيى بن أبي كثير فهو من رجال الستة لم أر له إرسالا يطعن عليه فيه إلا عن صحابي^(٣) ولا تدليساً إلا بينه قال الحافظ ابن حجر في التهذيب^(٤): (وقال القطان سمعت شعبة يقول: يحيى أحسن حديثاً من الزهري، وقال عبدالله بن أحمد عن أبيه يحيى من أثبت الناس إنما يعد مع الزهري ويحيى بن سعيد، وإذا خالفه الزهري فالقول قول يحيى).

وقال العجلي: ثقة كان يعد من أصحاب الحديث.

وقال أبو حاتم: يحيى إمام لا يحدث إلا عن ثقة، وروى عن أنس مرسلًا، وقد رأى أنسا يصلي في المسجد الحرام رؤية ولم يسمع منه.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان من العباد، وقال العجلي: كان يذكر بالتدليس.

وقال حسين المعلم: قال لي يحيى بن أبي كثير كل شيء عن أبي سلام إنما هو

(١) (١/٢٥٨).

(٢) (١١/٣٥٦-٣٥٧).

(٣) أي يسقط ما بينه وبين الصحابي وهو المشهور عند المتأخرين بالانقطاع.

(٤) (١١/٢٣٦).

كتاب.

قال: وقلنا ليحيى بن أبي كثير هذه المرسلات عمن هي قال: أترى رجلا أخذ مدادا وصحيفة يكتب على رسول الله ﷺ الكذب! قال فقلت له: فإذا جاء مثل هذا فأخبرنا. قال: إذا قلت بلغني فإنه من كتاب.

وقال أبو بكر بن أبي الأسود عن يحيى بن سعيد مراسلات يحيى بن أبي كثير شبة الريح وقال عمرو بن علي ما حدثنا يحيى بن سعيد عن قتادة ولا عن يحيى بن أبي كثير بشيء مرسلا.

وكان عبدالرحمن يحدثنا وقال ابن المبارك عن همام كنا نحدث يحيى بن أبي كثير بالغداة فإذا كان بالعشي قلبه علينا قال عمرو بن علي: مات سنة تسع وعشرين ومائة. وقال غيره: مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة.

قلت: تتمة كلام ابن حبان كان يدلّس، فكلما روى عن أنس فقد دلّس عنه لم يسمع من أنس ولا من صحابي.

وقال الأثرم: قلت لأبي عبدالله يحيى سمع من أنس؟

قال: قد رآه فلا أدري سمع منه أم لا.

فقليل له: سمع من أبي قلابة؟

فقال: ما أدري أي شيء يدفع.

قلت: زعموا أن كتب أبي قلابة وقعت إليه.

قال: لا.

وقال إسحاق بن منصور: قلت ليحيى بن معين يحيى عن الأعرج قال لم يسمع منه.

قلت: سمع من عروة.

قال: نعم...).

وأما قول الترمذي أن معمرا أخطأ فقد قال الشيخ أحمد شاكر في التعليق على

الترمذي^(١): (ولسنا نوافق الترمذي في ادعائه الخطأ على معمرا، وإنما هو عندنا إسناده

آخر للحديث، وخالد بن معدان تابعي ثقة معروف... ويعيش بن الوليد تابعي ثقة أيضا

(١) (١٤٦/١-١٤٧).

وقد روى عن معاوية... ومعمّر حافظ ثقة متقن لا نحكم عليه بالخطأ جزافاً).
وكان شيخنا الألباني رحمه الله قد حكم على الإسناد بقوله: (ورجاله ثقات غير أن معمراً أخطأ في سنده على يحيى) الإرواء^(١).

قلت: ومعمّر لم يتفرد به بل تابعه هشام الدستوائي عند الإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال^(٢) قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن يعيش بن الوليد عن ابن معدان عن أبي الدرداء (أن رسول الله ﷺ جاء فأفطر).
فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له.

فقال: أنا صببت لرسول الله ﷺ وضوءه.

قال إنما رواه يحيى عن الأوزاعي عن يعيش عن معدان عن أبي الدرداء).
ورواه النسائي في الكبرى^(٣) أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم عن يزيد قال حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن يعيش بن الوليد أن خالد بن معدان أخبره عن أبي الدرداء: (أن رسول الله ﷺ جاء فأفطر).

فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال: أنا صببت لرسول الله ﷺ وضوءه).

ورواه هشام عن يحيى بن أبي كثير من وجهين آخرين
١٣٨- الأول: ذكر بين يحيى بن أبي كثير ويعيش بن الوليد أبو عمرو الأوزاعي.

١٣٩- الثانية: ذكر بين يحيى ويعيش رجل.

أما الرواية الأولى: فهي عند النسائي في الكبرى^(٤) أخبرني عبدة بن عبد الرحيم المروزي قال أنبأ بن سهيل قال أنبأ هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن الأوزاعي عن يعيش بن الوليد بن هشام عن معدان عن أبي الدرداء: (أن النبي ﷺ جاء فأفطر).
فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال: نعم أنا صببت لرسول الله ﷺ

(١) (١٤٧/١).

(٢) (٣٤٨/٣) (٥٥٣٥).

(٣) (٢١٥/٢) (٣١٢٦).

(٤) (٢١٤/٢) (٣١٢٣).

﴿وضوء﴾.

أما الرواية الثانية: فهي عند النسائي^(١) أنبأ عبيد الله بن سعيد سرخسي يقال له أبو قدامة عن معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن يحيى قال حدثني رجل من إخواننا عن يعيش بن الوليد عن خالد بن معدان عن أبي الدرداء نحوه. ورواه كذلك^(٢) فقال: أنبأ محمد بن المثنى قال حدثنا ابن أبي عدي عن هشام عن يحيى قال حدثني رجل من إخواننا عن يعيش بن الوليد أن ابن معدان أخبره نحوه من حديث إبراهيم.

(١) (٢/٢١٥) (٣١٢٧).

(٢) (٣١٢٨).

٢٨ - باب

ما جاء في سؤر الكلب

(٩١) حدثنا سوار بن عبدالله العنبري حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت أيوب يحدث عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (يغسل الإناء إذا ولغ فيه الكلب سبع مرات أو لاهن أو أخراهن بالتراب وإذا ولغت الهرة غسل مرة).

قال أبو عيسى: ... وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو هذا ولم يذكر فيه (إذا ولغت الهرة غسل مرة).
ولاني ذاكر وصل بعض هذه الأوجه على وجه الاختصار لوجود أصل هذه الأوجه في صحيح الإمام مسلم.

١٤٠ - أبو رزين وأبو صالح عن أبي هريرة

رواه مسلم في الصحيح^(١) والنسائي في الصغرى^(٢) وحدثني علي بن حجر السعدي حدثنا علي بن مسهر أخبرنا الأعمش عن أبي رزين وأبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: (إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم، فليرقه، ثم لينغسله سبع مرار).
قال أبو عبدالرحمن النسائي: (لا أعلم أحدا تابع علي بن مسهر على قوله: فليرقه).

ورواه مسلم^(٣) وحدثني محمد حدثنا إسماعيل بن زكريا عن الأعمش بهذا الإسناد مثله، ولم يقل (فليرقه).

رواه ابن خزيمة في صحيحه^(٤) وابن حبان في صحيحه^(٥) من طريق ابن خزيمة أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا محمد بن يحيى نا إسماعيل ابن الخليل حدثنا ابن علي^(٦) أخبرنا

(١) (٢٣٤/١) (٢٧٩).

(٢) (٥٣/١) (٦٦).

(٣) (٢٣٤/١) (٢٧٩).

(٤) (٥١/١) (٩٨).

(٥) (١١١/٤) (١٢٩٦).

(٦) هكذا في المطبوع والصواب علي بن مسهر كما هو في سائر الروايات وهي من نفس الطريق عن ابن حبان كما هو مبين في الأعلى.

الأعمش عن أبي رزين وأبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: (إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليهرقه وليغسله سبع مرات وإذا انقطع شبع أحدكم فلا يمش فيه حتى يصلحه).

ورواه أبو عوانة في مسنده^(١) حدثنا محمد بن كثير الحراني قال ثنا عبد الله بن محمد الكرمانى قال ثنا علي بن مسهر وذكره مثله لكن دون قوله: (إذا انقطع شبع أحدكم).

١٤١- الأعرج عن أبي هريرة

رواه مسلم في الصحيح^(٢) حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات).

رواه أبو عوانة في مسنده^(٣) أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال أنبا ابن وهب أن مالكا حدثه (ح).

وحدثنا الربيع بن سليمان قال ثنا الشافعي قال أنبا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال وذكر مثله وقال: (كذا قال أصحاب أبي الزناد إلا سفيان فإنه قال إذا (ولغ).

ورواه ابن خزيمة في صحيحه^(٤) أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا عبد الجبار بن العلاء نا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ (طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات).

ورواه أبو عوانة^(٥) حدثنا الربيع قال ثنا الشافعي قال أنبا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: (إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات).

ولفظ عبد الجبار عن سفيان يغير لفظ الشافعي عن سفيان لكن المعنى واحد

(١) (١٧٦/١).

(٢) (٢٣٤/١) (٢٧٩).

(٣) (١٧٦/١) (٥٣٦).

(٤) (٥١/١) (٩٦).

(٥) (٥١/١) (٥٣٧).

وكلاهما صحيح عنه.

١٤٢- همام بن منبه عن أبي هريرة

رواه مسلم في الصحيح^(١) حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ فذكر أحاديث منها وقال رسول الله ﷺ: (طهور إناء أحدكم إذا ولغ الكلب فيه أن يغسله سبع مرات). ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢) ورواه أبو عوانة في مسنده^(٣) بإسنادهما إلى عبدالرزاق مثله به.

١٤٣- الحسن عن أبي هريرة

رواه الدارقطني في السنن^(٤) ثنا أبو بكر النيسابوري نا يزيد بن سنان ابن يزيد نا خالد بن يحيى الهلالي نا سعيد عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة ويونس عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل سبع مرات الأولى بالتراب).

١٤٤- أبو رافع عن أبي هريرة

رواه الدارقطني^(٥) ثنا أبو بكر النيسابوري نا يزيد بن سنان نا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن خلاص عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: (إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات أولاهن بالتراب). قال الدارقطني: (هذا صحيح).

(١) (٢٣٤/١) (٢٧٩).

(٢) (١١٠/٤) (١٢٩٥).

(٣) (١٧٦/١) (٥٤٣).

(٤) (٦٤/١) (٤).

(٥) (٦٥/١) (١٠).

في المسح على الخفين

(٩٤) (١) وَيُرَوَّى عَنْ شَهْرٍ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ.

فَقُلْتُ لَهُ: أَقْبَلَ الْمَائِدَةَ أَمْ بَعْدَ الْمَائِدَةِ؟

فَقَالَ: مَا أَسْلَمْتُ إِلَّا بَعْدَ الْمَائِدَةِ.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ زِيَادٍ التُّرْمِذِيُّ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ شَهْرٍ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ وَرَوَى بَقِيَّةٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمَ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ شَهْرٍ ابْنِ حَوْشَبٍ عَنْ جَرِيرٍ.

قَالَ: وَرَوَى بَقِيَّةٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمَ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ شَهْرٍ ابْنِ حَوْشَبٍ عَنْ جَرِيرٍ....

١٤٥ - بَقِيَّةٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمَ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ شَهْرٍ ابْنِ حَوْشَبٍ

عَنْ جَرِيرٍ.

رواه الدارقطني في السنن (٢) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَآخَرُونَ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرٍو عَنْ حَنَّانٍ حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدْهَمَ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ شَهْرٍ ابْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى خُفَيْهِ.

قَالُوا: بَعْدَ نَزُولِ الْمَائِدَةِ؟

قَالَ: إِنَّمَا أَسْلَمْتُ بَعْدَ نَزُولِ الْمَائِدَةِ.

ورواه الطحاوي في مشكل الآثار (٣) وَكَمَا قَدْ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ وَكَمَا قَدْ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أُمِيَّةٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ الْحَضْرَمِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمَ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ شَهْرٍ ابْنِ حَوْشَبٍ

(١) هكذا الترتيب والترقيم في تحفة الأشراف.

(٢) (٣٢٩/٢) (٧٦٠).

(٣) (٤٧٧/٥).

حوشب عن جرير بن عبدالله قال: ... وذكره.
ورواه الطبراني في المعجم الكبير للطبراني^(١) حدّثنا أبو زرعة الدمشقيّ حدّثنا حيوة
ابن شريح الحمصيّ حدّثنا بقیة (ح).
وحدّثنا الحسين بن السّمیدع الأنطاكيّ حدّثنا موسى بن أيّوب النصيبيّ حدّثنا بقیة
ابن الوليد (ح).
وحدّثنا موسى بن هارون حدّثنا حاجب بن الوليد حدّثنا أبو حيوة شريح بن يزيد
الحمصيّ قال حدّثنا إبراهيم بن أدهم عن مقاتل بن حیان عن شهر بن حوشب عن
جرير قال: رأيت رسول الله ﷺ (توضّأ ومسح على خفيه).

(١) (٢٨/٣ - ٢٩) (٢٤٤٨).

٧١- باب

ما جاء في المسح على الخفين للمسافر والمقيم

(٩٥) حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن سعيد بن مسروق عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت عن النبي ﷺ: أنه سئل عن المسح على الخفين؟

فقال: (للمسافر ثلاثة أيام، وللمقيم يوم).

قال أبو عيسى...: (وقد روى الحكم بن عتيبة وحماد عن إبراهيم النخعي عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت ولا يصح....

قال علي بن المديني: قال يحيى بن سعيد: قال شعبة: لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبد الله الجدلي حديث المسح....

وقد روي هذا الحديث عن صفوان بن عسال أيضا من غير حديث عاصم).

١٤٦- شعبة عن الحكم وحماد عن إبراهيم عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة رواه أبو داود^(١) حدثنا حفص بن عمر قال شعبة: عن الحكم وحماد عن إبراهيم عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت عن النبي ﷺ قال: (المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام، وللمقيم يوم وليلة).

رواه أحمد في المسند^(٢) وأبو داود الطيالسي^(٣) والطبراني^(٤) من طرق عن شعبة عن الحكم وحماد عن إبراهيم وذكر مثله به.

ورواه هشام الدستوائي ثنا حماد عن إبراهيم النخعي

روى الإمام أحمد في المسند^(٥) ثنا إسماعيل ثنا هشام الدستوائي ثنا حماد عن إبراهيم عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت (أن رسول الله ﷺ كان يقول: يمسح المسافر على الخفين ثلاث ليال، والمقيم يوما وليلة).

(١) (٢٦٣/١) (١٥٧).

(٢) (٢١٥، ٢١٤، ٢١٣/٥) (٢١٩٠١، ٢١٩١٧، ٢١٩٢).

(٣) (١٦٩/١) (١٢١٩).

(٤) (٩٥/٤) (٣٧٦٣).

(٥) (٢١٤، ٢١٣/٥) (٢١٩١٨، ٢١٩٠٠).

وروى أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم
رواه أبو يوسف في كتابه الآثار^(١) عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن أبي
عبدالله الجدلي عن خزيمة بن ثابت الأنصاري رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال:
(في المسح على الخفين للمقيم يوم وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن).

وتابعه الثوري عن حماد عن إبراهيم
رواه الطبراني في الكبير^(٢) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبدالرزاق عن
الثوري عن حماد عن إبراهيم عن أبي عبدالله الجدلي عن خزيمة بن ثابت قال: (جعل
رسول الله ﷺ ثلاثة أيام للمسافر، ويوم للمقيم)
وقد رواه الطبراني من طرق عن حماد به منه قوله: ^(٣) حدثنا أبو مسلم الكشي ثنا
مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام الدستوائي ثنا حماد عن إبراهيم عن أبي عبدالله الجدلي
عن خزيمة بن ثابت عن النبي ﷺ قال: (يمسح المسافر على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن،
والمقيم يوم وليلة).

ورواه الحارث بن يزيد العكلي عن إبراهيم النخعي
رواه الطبراني في المعجم الأوسط^(٤) وفي الكبير^(٥) من طريق عبدالله بن عمر ابن
أبان قال: حدثنا عبيدة بن الأسود عن القاسم بن الوليد عن الحارث بن يزيد العكلي عن
إبراهيم بن يزيد النخعي عن أبي عبدالله الجدلي عن خزيمة بن ثابت الأنصاري عن
رسول الله ﷺ قال: (للمسافر ثلاث، وللمقيم يوم وليلة، ويمسح على الخفين).

وتابعه أبو معشر عن إبراهيم النخعي
رواه أحمد في مسنده^(٦) ثنا محمد بن جعفر ثنا سعيد عن قتادة عن أبي معشر عن
النخعي عن أبي عبدالرحمن الجدلي عن خزيمة بن ثابت الأنصاري (أن رسول الله ﷺ
قال: ..) مثله.

(١) (١٧/١) (٧٦).

(٢) (٩٥/٤) (٣٧٦٢).

(٣) (٩٨، ٩٧، ٩٦، ٩٥/٤) (٣٧٦٤، ٣٧٦٦، ٣٧٦٥، ٣٧٦٧، ٣٧٦٨، ٣٧٧٩).

(٤) (١٥٤/٥) (٤٩٢٤).

(٥) (٩٩/٤) (٣٧٨٦).

(٦) (٢١٥، ٢١٤/٥) (٢١٩٣٠، ٢١٩١٩).

وتابع قتادة جعفر بن أبي وحشية عن أبي معشر عند الطبراني في المعجم الأوسط^(١) حدثنا موسى بن زكريا ثنا أزهر بن مروان نا روح بن عطاء بن أبي ميمونة نا جعفر بن أبي وحشية عن أبي معشر عن إبراهيم عن أبي عبدالله الجدلي عن خزيمة بن ثابت عن النبي ﷺ: (في المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة).

وجعفر هو ابن إياس بن أبي وحشية ثقة من رجال الستة كما في التهذيب^(٢).
وراه سلمة بن كهيل عن إبراهيم ورواه إبراهيم من غير طريق أبي عبدالله الجدلي

رواه أحمد^(٣) وابن ماجه^(٤) من طريق محمد بن جعفر قال ابن ماجه: حدثنا محمد ابن بشار عنه وقال عبدالله: حدثني أبي عنه حدثنا عبدالله حدثني أبي ثنا محمد ابن جعفر ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال: سمعت إبراهيم التيمي يحدث عن الحرث ابن سويد عن عمرو بن ميمون عن خزيمة بن ثابت عن النبي ﷺ أنه قال: (ثلاثة أيام قال شعبة: أحسبه قال: ولياليهن للمسافر في المسح على الخفين).

وقد تابع الحرث بن سويد إبراهيم التيمي عند ابن ماجه^(٥) فقال: حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن أبيه عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن خزيمة ابن ثابت قال: (جعل رسول الله ﷺ للمسافر ثلاثا، ولو مضى السائل على مسأله لجعلها خمسا).

رواه أحمد في مسنده^(٦) ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان وأبو نعيم قالا: ثنا سفيان عن أبيه عن إبراهيم التيمي مثله به.

ورواه أحمد^(٧) حدثنا عبدالله ثنا عبدالرزاق أنا سفيان حدثني أبي عن إبراهيم

(١) (١٩٠/٨) (٨٣٦٣).

(٢) (٧٢/٢).

(٣) (٢٣١/٥) (٢١٩٠٢).

(٤) (١٨٤/١) (٥٥٤).

(٥) (١٨٤/١) (٥٥٣).

(٦) (٢١٤/٥) (٢١٩٢٠).

(٧) (٢١٥/٥) (٢١٩٣١).

التيمي مثله به.

ورواه ابن حبان في الصحيح^(١) من طريق أبي نعيم قال: حدثنا سفيان عن أبيه

وذكر مثله به.

قلت: عمرو بن ميمون هو الأودي أبو عبدالله تابعي ثقة مخضرم على ما في

التهذيب^(٢) قال ابن حجر: (أدرك الجاهلية ولم يلق النبي ﷺ).

وقد تابع عمرو بن ميمون عبدالرحمن بن أبي ليلى عن خزيمة بن ثابت.

رواه الطبراني في الكبير^(٣) حدثنا عبدان ثنا عبيدالله بن سعد حدثني عمي ثنا

عبدالعزیز بن المطلب عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن الحكم بن عتيبة عن

عبدالرحمن بن أبي ليلى عن خزيمة بن ثابت أن النبي ﷺ قال: (في المسح على الخفين

للمسافر ثلاثة أيام، وللمقيم يوم وليلة).

وقد رواه سفيان عن أبيه عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن أبي

عبدالله الجدلي عن خزيمة بن ثابت عند الطبراني.

رواه الطبراني في الكبير^(٤) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبدالرزاق عن

الثوري (ح).

وحدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن أبيه عن إبراهيم التيمي عن

عمرو بن ميمون الأودي عن أبي عبدالله الجدلي عن خزيمة بن ثابت قال: (جعل رسول

الله ﷺ ثلاثة أيام للمسافر، ويوما للمقيم، وأيم الله لو مضى السائل في مسأله لجعلها

خمساً).

وقد رواه غير واحد عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن أبي عبدالله

الجدلي عن خزيمة بن ثابت مرفوعاً منهم منصور وسعيد بن مسروق.

(١) (١٥٨/٤) (١٣٢٩).

(٢) (٩٦/٨).

(٣) (٩١/٤) (٣٧٤٧).

(٤) (٩٢/٤) (٣٧٤٩).

رواية منصور

رواه أحمد في مسنده^(١) ثنا أبو عبد الصمد العمى ثنا منصور ثنا إبراهيم بن يزيد التيمي عن عمرو بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: (امسحوا على الخفاف ثلاثة أيام، ولو استزدناه لزادنا).

رواه أحمد في مسنده^(٢) ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي سمعه يحدث عن خزيمة ابن ثابت قال: (سألنا رسول الله ﷺ عن المسح على الخفين؟ فرخص للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، والمقيم يوما وليلة). قال عبد الله: قال أبي: سمعته من سفيان مرتين يذكر للمقيم ولو أظنب السائل في مسأله لزادهم).

رواه أبو داود الطيالسي في مسنده^(٣) حدثنا يونس قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا سلام عن منصور عن إبراهيم التيمي عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت الأنصاري قال: (جعل رسول الله ﷺ للمسافر المسح ثلاثا، ولو استزدناه لزادنا).

ورواه ابن حبان في الصحيح^(٤) من طريق جرير عن منصور مثله به. قال العلائي: في جامع التحصيل^(٥) (عبد بن عبد الجدلي أبو عبد الله قال البخاري: لا يعرف له سماع من خزيمة بن ثابت ذكر ذلك عنه الترمذي في حديث المسح على الخفين وقد صححه ابن معين).

قلت: لم أجد كلام البخاري حيث أشار له العلائي من الجامع وما نقله عن ابن معين فهو عند الترمذي ذكره عنه بعد حديث خزيمة.

رواية سعيد بن مسروق عن إبراهيم

رواه الطبراني في الكبير^(٦) وحدثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي (ح) وحدثنا أبو مسلم الكشي ثنا إبراهيم بن بشار الرمادي قال: ثنا سفيان بن عيينة عن عمر بن سعيد

(١) (٢١٣/٥) (٢١٩٠٦).

(٢) (٢٣١/٥) (٢١٩٠٨).

(٣) (١٦٩/١) (١٢١٨).

(٤) (١٦١/٤) (١٣٣٢).

(٥) (٢٣١ ص) (٤٨٢).

(٦) (٩٢/٤) (٣٧٥٠).

ابن مسروق عن أبيه عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت قال: (سألنا رسول الله ﷺ عن المسح على الخفين؟ فقال: للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة، ولو مضى السائل في مسأله لزاده). ورواه^(١) من طرق عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة مرفوعا.

رواية الشعبي عن أبي عبد الله عن خزيمة

رواه الطبراني^(٢) حدثنا فضيل بن محمد الملطي ثنا موسى بن داود الضبي (ح) وحدثنا أبو الزنباع روح بن الفرج ثنا يوسف بن عدي قال: ثنا داود بن عتبة عن مطرف عن الشعبي عن أبي عبد الله عن خزيمة بن ثابت عن النبي ﷺ: (في المسح على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة). قال ابن حجر في التلخيص الحبير^(٣): (حديث خزيمة بن ثابت (رخص رسول الله ﷺ للمسافر أن يمسخ ثلاثة أيام ولياليهن، ولو استزدناه لزادنا). ورواه أبو داود بزيادته وابن ماجه بلفظ (ولو مضى السائل على مسأله لجعلها خسا).

ورواه ابن حبان باللفظين جميعا... قال البخاري: لا يصح عندي لأنه لا يعرف للجدلي سماع من خزيمة.

وذكر عن يحيى بن معين أنه قال: صحيح.

وقال ابن دقيق العيد: الروايات متظافرة متكاثرة برواية التيمي له عن عمرو بن ميمون عن الجدلي عن خزيمة.

وقال ابن أبي حاتم في العلل: قال أبو زرعة: الصحيح من حديث التيمي عن عمرو ابن ميمون عن الجدلي عن خزيمة مرفوعا.

والصحيح عن النخعي عن الجدلي بلا واسطة.

وادعى النووي في الشرح الاتفاق على ضعف هذا الحديث.

(١) (٩٢/٤) (٣٧٥١، ٣٧٥٢، ٣٧٥٣، ٣٧٥٤، ٣٧٥٥)، (٩٤/٤) (٣٧٥٧، ٣٧٥٩).

(٢) (٩٤/٤) (٣٧٦١).

(٣) (١٦١/١) (٢١٩).

وتصحیح ابن حبان له یرد علیه مع نقل الترمذی عن ابن معین أنه صحیح أيضا
كما تقدم والله أعلم.

تنبيه: رواية النخعي ليس فيها الزيادة المذكورة.

وقال في الإمام: أصح الإشارة رواية زائدة سمعت منصورا يقول: كنا في حجرة
إبراهيم النخعي ومعنا إبراهيم التيمي فذكرنا المسح على الخفين فقال التيمي: ثنا عمرو
بن ميمون عن أبي عبدالله الجدلي عن خزيمه فذكره بتمامه أخرجها البيهقي.

ورواها حسين بن علي الجعفي عن زائدة بلا زيادة الاستزادة أخرجها الطبراني).
وقال ابن الملقن في خلاصة البدر المنير^(١): (حديث خزيمه بن ثابت (رخص رسول
الله ﷺ للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، ولو استزدناه لزادنا).

رواه أبو داود وابن ماجه وصححه ابن حبان ومال إليه صاحب الإمام.
وضعه البيهقي وقال البخاري: حديث لا يصح ونقل النووي في شرح أعطى
الاتفاق على ضعفه وفيه وقفه).

صفوان بن عسال من غير طريق عاصم

١٤٧ - من طريق أبي روق ثنا أبو الغريف عن صفوان

- زهير عن أبي روق به

رواه أحمد في المسند^(٢) ثنا أسود بن عامر قال: انا زهير عن أبي روق الهمداني أن
أبا الغريف حدثهم قال: قال صفوان: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية.

قال: (سيروا باسم الله في سبيل الله، تقاتلون أعداء الله لا تغلوا، ولا تقتلوا وليدا،
وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، يمسح على خفيه إذا أدخل رجله على طهور، وللمقيم
يوم وليلة).

- عبدالواحد بن زياد عن أبي روق به

رواه أحمد في المسند^(٣) والطبراني المعجم الكبير^(٤) من طرق عن عبدالواحد بن زياد

(١) (٧٤/١) (٢٢٩).

(٢) (٢٤٠/٤).

(٣) (٢٤٠/٤).

(٤) (٧٠/٨) (٧٣٩٧).

ثنا أبو روق عطية بن الحرث ثنا أبو الغريف قال عفان أبو الغريف: عبد الله بن خليفة عن صفوان بن عسال المرادي قال: (بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فقال: اغزوا باسم الله في سبيل الله ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدا، للمسافر ثلاث مسح على الخفين، وللمقيم يوم وليلة).

قال عفان في حديثه: بعثني رسول الله ﷺ).

- أبو أسامة عن أبي روق به.

ورواه البيهقي في السنن^(١) ثنا أبو ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو أسامة عن أبي روق عطية بن الحرث الهمداني ثنا أبو الغريف عن صفوان بن عسال المرادي قال: (بعثنا رسول الله ﷺ سرية فذكر الحديث).

وفيه قال: (فليمسح أحدكم على خفيه إذا كان مسافرا ثلاثة أيام ولياليهن، وإذا كان مقيما فيوم وليلة).

طريق آخر

- إسحاق بن عبد الله عن عيسى بن عبد الرحمن عن زر عن صفوان

روى الطبراني في المعجم الكبير^(٢) حدثنا ورد بن أحمد بن لييد البيروتي ثنا صفوان ابن صالح ثنا الوليد بن مسلم أخبرني مروان بن جناح عن إسحاق بن عبد الله عن عيسى ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن زر عن صفوان بن عسال المرادي عن النبي ﷺ: (في المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة).

ورواه في المعجم الكبير^(٣) حدثنا بكر بن سهل ثنا عبد الله ابن يوسف ثنا يحيى ابن حمزة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن زر ابن حبيش عن صفوان بن عسال أن رسول الله ﷺ قال: (إن الله عز وجل فتح بابا من المغرب مساحته سبعون خريفا للتوبة، لم يخلقه حتى تطلع الشمس من مغربها، وما غدا رجل يلتمس علما إلا أفرشته الملائكة أجنحتها رضى بما يعمل).

قالت العرب: ذلك يا نبي الله، ألم يعط الله عبدا خلة واحدة خير.

(١) (٢٧٦/١) (١٢٢٦).

(٢) (٦٨/٨) (٧٣٩٤).

(٣) (٦٩/٨) (٧٣٩٥).

قال: حسن خلق.

ثم قالوا له: أنتداوى؟

قال: هل علمتم أن الذي أنزل الداء أنزل الدواء، أو لم ينزل داء إلا أنزل له دواء، إلا داء واحدا.

فقالوا: يا نبي الله فما هو قال: الهرم ثم قال: للمسافر ثلاثة أيام يمسخ على خفيه، وللمقيم يوم وليلة).

وقد رواه عبد الأعلى عن محمد بن سوقة عن زر بن حبیش قال: أتينا صفوان بن عسال.

رواه أبو نعيم في الحلية^(١) حدثنا محمد بن الفتح الحنبلي ثنا الحسن بن إبراهيم ابن عبد الحميد ومحمد بن هارون قالوا: ثنا علي بن داود ثنا محمد بن عبدالعزيز الرملي ثنا هشام بن سليمان الكوفي عن عبد الأعلى الكوفي عن محمد بن سوقة عن زر ابن حبیش قال: أتينا صفوان بن عسال نسأله عن المسح على الخفين. فقال: زائرون فقلنا: نعم.

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من زار أخاه في الله، خاض في رياض الجنة حتى يرجع)

سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن بالمغرب بابا مفتوحا للتوبة لا يغلق، حتى تطلع الشمس من مغربها).

قلنا: لغير هذا جئنا، جئنا نسألك عن المسح على الخفين.

قال: أنا في الجيش الذي بعثهم رسول الله ﷺ (أمرنا أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن).

غريب من حديث محمد بن سوقة لا نعرفه إلا من هذا الوجه وتفرد به من بين أصحاب زر بلفظ الزيادة.

وحديث المسح على الخفين وطلوع الشمس مشهور.

ورواه عاصم وزبيد وطلحة وحبيب وابن أبي ليلى عن زر).

قلت: محمد بن سوقة ثقة إمام وهو من رجال الستة كما في التهذيب^(١) ولم يخالفه
على ما وقفت عليه من أصحاب زر غير عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ومحمد بن
سوقة أوثق منه وأحفظ.
وزيادة (ولياليهم) قد ثبتت كما مر من غير طريق من حديث صفوان وقد تقدم
بعضها.

(١) (١٨٦/٩ - ١٨٧).

٧٢- باب

ما جاء في المسح على الخفين أعلاه وأسفله

(٩٧) حدثنا أبو الوليد الدمشقي حدثنا أبو الوليد بن مسلم أخبرني ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة بن شعبة: (أن النبي ﷺ مسح أعلى الخف وأسفله)....

قال أبو عيسى: وسألت أبا زرعة ومحمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقالا: ليس بصحيح لأن ابن المبارك روى هذا عن ثور عن رجاء بن حيوة قال: حدثت عن كاتب المغيرة مرسل عن النبي ﷺ ولم يذكر المغيرة. ابن المبارك عن ثور عن رجاء بن حيوة قال: حدثت عن كاتب المغيرة. مرسل عن النبي ﷺ ولم يذكر المغيرة. ١٤٨- ابن المبارك عن ثور عن رجاء بن حيوة قال: حدثت عن كاتب المغيرة مرسل عن النبي ﷺ.

وصله الدارقطني في السنن^(١) فقال: حدثنا أبو بكر النيسابوري: نا عيسى بن أبي عمران: بالرملة ثنا الوليد بن مسلم بهذا الإسناد مثله. وهذا إسناد ضعيف للإرسال الذي فيه بين رجاء بن حيوة ووراد وهو كاتب المغيرة وقد نص على ذلك الإمام أحمد وغيره.

قال العلائي في جامع التحصيل^(٢): (رجاء ابن حيوة أحد المشهورين يروي عن معاذ وأبي الدرداء وهو مرسل ذكره شيخنا في التهذيب وقال أحمد بن حنبل: لم يلق رجاء بن حيوة ورادا يعني كاتب المغيرة. وكذلك ذكر الترمذي عن البخاري وأبي زرعة عقب حديث رجاء عن وراد كاتب المغيرة عن المغيرة: (أن النبي ﷺ مسح أعلى الخف وأسفله).

قالا: ليس بصحيح لأن ابن المبارك رواه عن ثور عن رجاء قال: حدثت عن كاتب المغيرة).

(١) (١٩٥/١) (٧).

(٢) (١٧٥/١) (١٨٧).

ووصله الإمام البيهقي في السنن الكبرى^(١) وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه قال:
قال علي بن عمر الحافظ: رواه ابن المبارك عن ثور وقال: حدثت عن رجاء بن حيوة عن
كاتب المغيرة عن النبي ﷺ مرسلًا ليس فيه المغيرة.

قال الشيخ: وهكذا ذكره أبو عيسى عن البخاري وأبي زرعة الرازي.
قال الإمام الدارقطني في كتابه العلل^(٢): (وسئل عن حديث وراة كاتب المغيرة عن
المغيرة عن النبي ﷺ في مسح أعلى الخف وأسفله؟

فقال: يرويه ثور بن يزيد واختلف عنه.

فرواه الوليد بن مسلم ومحمد بن عيسى بن سميع عن ثور بن يزيد عن رجاء بن
حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة.

وكذلك رواه الإمام الشافعي عن بعض أصحابه عن ثور.

ورواه عبدالرحمن بن مهدي عن ابن المبارك عن ثور قال: حدثت عن رجاء بن
حيوة عن كاتب المغيرة عن النبي ﷺ مرسلًا.

وروي هذا الحديث عن عبدالملك بن عمير عن وراة عن المغيرة لم يذكر فيه أسفل
الخف.

ورواه الحكم بن هشام وإسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر عن عبدالملك.

وحديث رجاء بن حيوة الذي فيه ذكر أعلى الخف وأسفله لا يثبت لأن ابن المبارك
رواه عن ثور بن يزيد مرسلًا.

وقال الحافظ بن حجر في التلخيص الحبير^(٣): (قال الأثرم عن أحمد: إنه كان
يضعفه ويقول: ذكرته لعبدالرحمن بن مهدي فقال: عن ابن المبارك عن ثور حدثت عن
رجاء عن كاتب المغيرة ولم يذكر المغيرة.

قال أحمد: وقد كان نعيم بن حماد حدثني به عن ابن المبارك كما حدثني الوليد ابن
مسلم به عن ثور.

فقلت له: إنما يقول هذا الوليد فأما ابن المبارك فيقول: حدثت عن رجاء ولا يذكر

(١) (١/٢٩٠).

(٢) (٧/١٠٩-١١٠) (١٢٣٨).

(٣) (١/١٥٩-١٦٠).

المغيرة.

فقال لي نعيم: هذا حديثي الذي أسأل عنه فأخرج إلي كتابه القديم بخط عتيق فإذا فيه ملحق بين السطرين بخط ليس بالقديم عن المغيرة فأوقفته عليه وأخبرته أن هذه زيادة في الإسناد لا أصل لها، فجعل يقول للناس بعد وأنا أسمع، اضربوا على هذا الحديث.

وقال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه وأبي زرعة: حديث الوليد ليس بمحفوظ وقال موسى بن هارون وأبو داود: لم يسمعه ثور من رجاء حكاه قاسم بن أصبغ عنه....

وقال أبو داود: لم يسمعه ثور من رجاء....

وقال ابن حزم: أخطأ فيه الوليد في موضعين فذكرهما كما تقدم.

قلت: ووقع في سنن الدارقطني ما يوهم رفع العلة:

وهي حدثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم

عن ثور بن يزيد ثنا رجاء بن حيوة فذكره.

فهذا ظاهره أن ثورا سمعه من رجاء فتزول العلة.

ولكن رواه أحمد بن عبيد الصفار في مسنده عن أحمد بن يحيى الحلواني عن داود بن

رشيد فقال: عن رجاء ولم يقل حدثنا رجاء فهذا اختلاف على داود يمنع من القول

بصحة وصله مع ما تقدم في كلام الأئمة).

ما جاء في المسح على الجوربين والعمامة

(١٠٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ ابْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْعِمَامَةِ.
 قَالَ بَكْرٌ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ الْمَغِيرَةِ قَالَ: وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى نَاصِيَّتِهِ وَعِمَامَتِهِ.
 وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ذَكَرَ بَعْضُهُمُ الْمَسْحَ عَلَى النَّاصِيَةِ وَالْعِمَامَةِ وَلَمْ يَذْكُرْ بَعْضُهُمُ النَّاصِيَةَ....
 قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
 وَهُوَ قَوْلٌ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَنَسٌ....

١٤٩ - حديث ابن المغيرة من طريق محمد بن بشار

(مسح على ناصيته وعمامته).

رواه مسلم^(١) وحدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانُ قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ التَّيْمِيِّ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ ابْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ بَكْرٌ: وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ ابْنِ الْمَغِيرَةِ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، فَمَسَحَ بِنَاصِيَّتِهِ، وَعَلَى عِمَامَتِهِ وَعَلَى الْخُفَّيْنِ).

١٥٠ - طرق حديث المغيرة في المسح على الناصية والعمامة

- طريق بكر بن عبدالله المزني عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه

رواه مسلم في الصحيح^(٢) وحدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حَمِيدُ الطَّوِيلُ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَخَلَّفْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ قَالَ: أَمْعَكَ مَاءً؟

(١) (١) (٢٣١ / ١) (٢٧٤).

(٢) (٢) (٢٣٠ - ٢٣١ / ١) (٢٧٤).

فأثبته بمطهرة فغسل كفيه ووجهه، ثم ذهب يحسر عن ذراعيه فضاق كم الجبة فأخرج يده من تحت الجبة وألقى الجبة على منكبيه، وغسل ذراعيه، ومسح بناصيته، وعلى عمامته وعلى خفيه، ثم ركب وركبت، فانتبهنا إلى القوم وقد قاموا في الصلاة يصلي بهم عبدالرحمن بن عوف وقد ركع بهم ركعة فلما أحس بالنبي ﷺ ذهب يتأخر، فأومأ إليه فصلى بهم فلما سلم قام النبي ﷺ وقمت فركعنا الركعة التي سبقتنا).

- بكر بن عبدالله المزني عن الحسن عن ابن المغيرة عن المغيرة

رواه مسلم في الصحيح^(١) قال: وحدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا المعتمر عن أبيه عن بكر بن الحسن عن ابن المغيرة عن أبيه عن النبي ﷺ بمثله.

والنسائي في الكبرى^(٢) أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا سليمان التيمي قال: حدثنا بكر بن عبدالله المزني عن الحسن عن ابن المغيرة بن شعبة عن المغيرة: (أن رسول الله ﷺ تروضاً فمسح بناصيته وعمامته وعلى الخفين، قال بكر: وقد سمعته من ابن المغيرة).

ورواه البيهقي في السنن^(٣) من طريق عمرو بن عليمثل رواية النسائي به.

- عمرو بن وهب عن المغيرة بن شعبة

وقد رواه عن عمرو بن وهب راويان هما أيوب ومحمد بن سيرين.

- رواية أيوب عنه به

رواه أحمد^(٤) ثنا إسماعيل أنا أيوب عن محمد عن عمرو بن وهب الثقفي قال: كنا مع المغيرة بن شعبة فسئل هل أم النبي ﷺ أحد من هذه الأمة غير أبي بكر رضي الله عنه، فقال: (نعم، كنا مع النبي صلى الله عليه... ثم مسح بناصيته، ومسح على عمامته، ومسح على الخفين...).

ورواه الطبراني^(٥) من طريق أيوب به.

(١) (٢٣١/١).

(٢) (٨٧/١) (١٠٧).

(٣) (٨٧/١) (١٠٧).

(٤) (٢٤٤/٤).

(٥) (٤٢٩/٢٠) (١٠٣٩).

ورواه في الأوسط^(١) حدثنا الحسن بن مهران الصفار الموصلي الرملي حدثنا غسان ابن الربيع حدثنا حماد بن سلمة عن هشام وأيوب وحبيب بن الشهيد عن محمد بن سيرين عن عمرو بن وهب عن المغيرة بن شعبة قال: (صبيت على رسول الله ﷺ... ومسح بناصيته وعلى الخفين والعمامة.

لم يروه عن حبيب إلا حماد بن سلمة).

- رواية محمد بن سيرين قال: حدثنا عمرو أن المغيرة حدثه.

رواها عنه عوف وهشام وسعيد بن عبد الرحمن ويونس.

- رواية عوف وهشام

رواه ابن حبان في الإحسان^(٢) أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل ببست قال: حدثنا عبد الوارث بن عبيد الله عن عبد الله قال: أخبرنا عوف وهشام عن محمد بن سيرين قال: أخبرنا عمرو بن وهب الثقفي أن المغيرة بن شعبة حدثه: (أن رسول الله ﷺ مسح على ناصيته وعلى عمامته، ثم مسح على خفيه).

ومن طريقهما رواه الطبراني في الكبير^(٣).

- سعيد بن عبد الرحمن عنه.

رواه أبو داود الطيالسي في المسند^(٤) والطبراني في الكبير^(٥) من طريق أبي داود

قال: حدثنا سعيد بن عبد الرحمن عن محمد بن سيرين مثله به.

- يونس بن عبيد عنه.

رواه البيهقي^(٦) أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا هشيم قال: أنبا يونس بن

عبيد عن ابن سيرين... مثله به.

ورواه الطبراني في الكبير^(٧) من طرق عن ابن سيرين مثله.

(١) (٢٢٩/١) (٣٦٩).

(٢) (١٧١-١٧٢) (١٣٤٢).

(٣) (٤٢٨/٢٠) (١٠٣٦).

(٤) (٥٦/١) (٦٩٩).

(٥) (٤٢٨/٢٠) (١٠٣٧).

(٦) (٨٨/١) (١١٢).

(٧) (٤٢٩/٢٠).

- عروة بن المغيرة عن المغيرة بن شعبة.

رواه النسائي في السنن^(١) والبيهقي^(٢) أخبرنا محمد بن إبراهيم البصري عن بشر ابن المفضل عن ابن عون عن عامر الشعبي عن عروة بن المغيرة عن المغيرة وعن محمد بن سيرين عن رجل حتى رده إلى المغيرة قال ابن عون: ولا أحفظ حديث ذا من حديث ذا أن المغيرة قال: (كنا مع رسول الله ﷺ في سفر... وذكر من ناصيته شيئا وعمامته شيئا، قال ابن عون: لا أحفظ كما أريد).

من لم يذكر المسح على الناصية

- بكر بن عبدالله عن ابن المغيرة عن أبيه

رواه مسلم^(٣) قال: حدثنا أمية بن بسطام وحمد بن عبد الأعلى قالوا: حدثنا المعتمر عن أبيه قال: حدثني بكر بن عبدالله عن ابن المغيرة عن أبيه: (أن النبي ﷺ مسح على الخفين، ومقدم رأسه، وعلى عمامته).

ورواه أبو عوانة في المسند^(٤) والبيهقي^(٥) من طريق يزيد بن زريع به.

- حمزة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه وقد رواه على الوجهين مرة بذكر الناصية

وأخرى بدونها.

رواه أحمد^(٦) ثنا محمد بن أبي عدي عن حميد عن بكر عن حمزة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه قال: تخلف رسول الله ﷺ ففضى حاجته، فقال: هل معك طهور... ثم مسح على عمامته، وخفيه، وركب...).

ورواه أبو عوانة في مسنده^(٧) حدثنا يوسف القاضي قال: ثنا مسدد قال: ثنا يزيد ابن زريع قال: ثنا حميد قال: ثنا بكر بن عبدالله المزني عن حمزة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه قال: (تخلف رسول الله ﷺ فتخلفت معه... ومسح بناصرته وعلى عمامته، ومسح

(١) (٦٣/١) (٨٢).

(٢) (٨٧/١) (١١١).

(٣) (٢٨/٢٣١/١) (٢٨).

(٤) (٨٧/١) (٨٧).

(٥) (٨٧/١) (١٠٨).

(٦) (٢٤٨/٤) (٢٤٨).

(٧) (٢١٧/١) (٧١٠).

على الخفين...).

١٥١ - أثر أبي بكر رضي الله عنه

وصله ابن أبي شيبة^(١) قال: حدثنا إسماعيل بن علية وابن نمير عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن حبيب عن مرثد بن عبدالله اليزني عن حميد بن عسيلة الصناجي قال: (رأيت أبا بكر يمسح على الخمار).
ورواه ابن المنذر في الأوسط^(٢) من طريق من طريق محمد بن إسحاق عن يزيد ابن حبيب مثله به.

١٥٢ - أثر عمر رضي الله عنه

رواه ابن أبي شيبة^(٣) حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة قال: قال عمر: (إن شئت فامسح على العمامة، وإن شئت فانزعها).
ورواه ابن المنذر^(٤) من طريق يحيى بن سعيد مثله به.
وقال^(٥): حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن عمران بن مسلم عن سويد ابن غفلة عن نباتة قال: سألت عمر عن المسح على العمامة قال: (إن شئت فامسح عليها، وإن شئت فلا).

رواه ابن المنذر^(٦) من طريق عبدالرحمن بن مهدي مثله به.

١٥٣ - أثر أنس رضي الله عنه

قال ابن أبي شيبة^(٧): حدثنا عبدة بن سليمان عن عاصم قال: (رأيت أنسا يمسح على الخفين، والعمامة).

ورواه ابن المنذر في الأوسط^(٨) حدثنا إسماعيل بن عمار ثنا يزيد بن هارون أنا

(١) (٢٢/١).

(٢) (٤٦٧/١) (٤٩٣).

(٣) (٢٢/١).

(٤) (٤٦٧/١) (٤٩٥).

(٥) (٢٢/١).

(٦) (٤٦٧/١) (٤٩٤).

(٧) (٢٢/١).

(٨) (٤٦٨/١) (٤٩٦).

عاصم قال... وذكره.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ما جاء إذا التقى الختان وجب الغسل

(١٠٩) حَدَّثَنَا هَذَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ، وَجَبَ الْغُسْلُ). قَالَ أَبُو عِيسَى: ... قَالَ: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ (إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ). وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَعَائِشَةُ....

١٥٤ - حديث عائشة رضي الله عنها

وقد جاء تغليق هذه الرواية من طريقين :

الأولى: سؤال حكيت فيه الفتوى مقرونة بحديث مرفوع.

الثانية: ذكرت فيه الفتوى فقط.

الأولى: وصلها ابن حبان في صحيحه^(١) أخبرنا الحسن بن سفيان قال: حدثنا محمود ابن خالد قال: حدثنا عبدالله بن كثير عن الأوزاعي قال: حدثني عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة: (أنها سئلت عن الرجل يجامع فلا ينزل؟ قالت: فعلت أنا ورسول الله ﷺ، فاغتسلنا منه جميعاً).

ورواه في صحيحه^(٢) والبيهقي في السنن^(٣) والشافعي كما في المسند^(٤) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٥) من طرق عن الأوزاعي مثله.

وللرواية طريق أخرى رواها ابن أبي شيبه في المصنف^(٦) حدثنا وكيع عن عبدالله ابن أبي زياد عن عطاء عن عائشة قالت: (إذا جاوز الختان الختان، فقد وجب الغسل،

(١) (٤٥٦/٣) (١١٨١).

(٢) (٤٥٨/٣) (١١٨٥).

(٣) (١٠٨/١) (١٩٦).

(٤) (١٥٩/١).

(٥) (٥٥/١).

(٦) (٨٤/١) (٩٣٠).

فقد كان يكون مني ومن النبي ﷺ، فنغتسل).
وورواه عبد الرزاق في المصنف^(١) ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط^(٢) عن ابن جريج عن عطاء أن عائشة قالت: (إذا التقى الختانان، وجب الغسل).

الثانية: رويت عنها من طرق.

الأولى: وصلها الإمام مالك في الموطأ^(٣) عن أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف أنه قال: سألت عائشة زوج النبي ﷺ ما يوجب الغسل؟

فقالت: (هل تدري ما مثلك يا أبا سلمة مثل الفروج يسمع الديكة تصرخ فيصرخ معها إذا جاوز الختان الختان، فقد وجب الغسل).

الثانية: رواها مالك في الموطأ^(٤) عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن أبا موسى الأشعري أتى عائشة زوج النبي ﷺ فقال لها: (لقد شق عليّ اختلاف أصحاب النبي ﷺ في أمر، إني لأعظم أن أستقبلك به).

فقالت: ما هو ما كنت سائلا عنه أمك فسلني عنه.

فقال: الرجل يصيب أهله ثم يكسل ولا ينزل؟

فقالت: إذا جاوز الختان الختان، فقد وجب الغسل.

فقال أبو موسى الأشعري: لا أسأل عن هذا أحدا بعدك أبدا).

ورواه عبد الرزاق في المصنف^(٥) من طريق يحيى بن سعيد به.

الثالثة: رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٦) حدثنا ابن علية عن عبدالرحمن بن القاسم

عن أبيه وعن نافع قال: قالت عائشة: (إذا خالط الختان الختان، فقد وجب الغسل).

الرابعة: رواه أبو يوسف في كتاب الآثار^(٧) عن أبيه عن أبي حنيفة عن حماد عن

(١) (١ / ٢٤٧) (٩٤٥).

(٢) (٢ / ٨١) (٥٨٥).

(٣) (١ / ٤٦) (١٠٣).

(٤) (١ / ٤٦) (١٠٤).

(٥) (٤ / ٢٤٨) (٩٥٤).

(٦) (٩٣٦ / ١) (٨٤).

(٧) (١٣ / ١) (٥٧).

ابراهيم عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت: (إذا التقى الختانان، وجب الغسل).
الخامسة: رواه ابن المنذر في الأوسط^(١) حدثنا إسحاق عن عبدالرزاق عن الثوري
عن جابر عن الشعبي حدثني الحارث عن علي وعلقمة عن عبدالله ومسروق عن عائشة
قالوا: (إذا جاوز الختان الختان، وجب الغسل).
قال مسروق: (وكانت أعلمهم بذلك).
ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا ابن علية عن داود عن مسروق قال: قالت
عائشة... وذكره.
ولم أجد فتوى منفردة لأبي بكر وعثمان رضي الله عنهما وإنما رواية تجمع
فتواهما.

١٥٥- الجمع بين الصحابة المذكورين في الفتوى

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا حفص عن حجاج عن أبي جعفر قال:
(اجتمع المهاجرون أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، أن ما أوجب الخدين الحد والرجم،
أوجب الغسل).
رواه مالك في الموطأ^(٤) عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب (أن عمر بن الخطاب
وعثمان بن عفان وعائشة زوج النبي ﷺ كانوا يقولون: إذا مس الختان الختان، فقد
وجب الغسل).

ورواه ابن المنذر في الأوسط الأوسط^(٥) حدثنا إسحاق عن عبدالرزاق عن معمر
عن الزهري عن ابن المسيب قال: (كان عمر وعثمان وعائشة والمهاجرون الأولون
يقولون: إذا مس الختان الختان، وجب الغسل).

١٥٦- عمر بن الخطاب رضي الله عنه

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٦) حدثنا وكيع عن حنظلة الجمحي عن سالم عن ابن

(١) (٨٠/٢) (٥٧٩).

(٢) (٨٤/١) (٩٣٥).

(٣) (٨٥/١) (٩٤١).

(٤) (١٠٢).

(٥) (٧٩/٢) (٥٧٦).

(٦) (٨٤/١) (٩٣٤).

عمر قال: قال عمر: (إذا استخلط الرجل أهله فقد وجب الغسل).
مصنف ابن أبي شيبة^(١) حدثنا وكيع عن مسعر عن معبد بن خالد عن علي وعن
غالب أبي الهذيل عن إبراهيم عن علي مثله به.
رواه ابن المنذر في الأوسط^(٢) حدثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أسباط عن
الشيثاني عن بكير بن الأحنس عن ابن المسيب قال: سمعت عمر يقول على المنبر: (لا
أجد أحدا جامع امرأته ولم يغتسل، أنزل أو لم ينزل، إلا عاقبته).

١٥٧- علي بن أبي طالب رضي الله عنه

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن
علي قال: (إذا التقى الختانان، فقد وجب الغسل).
ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) حدثنا وكيع عن مسعر عن معبد بن خالد عن
علي وعن غالب أبي الهذيل عن إبراهيم عن علي قال: (إذا جاوز الختان الختان، فقد
وجب الغسل).

رواه ابن المنذر في الأوسط^(٥) حدثنا يحيى ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن عاصم بن
بهذلة عن زر عن علي قال... وذكره.

(١) (١/٨٥) (٩٣٩).

(٢) (٢/٧) (٥٧٧).

(٣) (١/٨٤) (٩٣٣).

(٤) (١/٨٥) (٩٣٩).

(٥) (٢/٨٠) (٥٧٨).

٨٣ - باب

ما جاء في المني والمذي

(١١٤) حدثنا محمد بن عمرو السواق البلخي حدثنا هشيم عن يزيد بن زياد (ج) قال: وحدثنا محمود بن غيلان حدثنا حسين الجعفي عن زائدة عن يزيد بن أبي زياد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن علي قال: (سألت النبي ﷺ عن المذي؟ فقال: من المذي الوضوء، ومن المني الغسل).

قال الإمام الترمذي: ... وقد روى عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ من غير وجه (من المذي الوضوء، ومن المني الغسل)....

قلت: وهذا الحديث مروى عن علي رضي الله عنه من وجوه أذكر أكثرها وهي:

١٥٨ - أبو إسحاق عن هانئ بن هانئ عن علي

رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(١) حدثنا حسين بن نصر قال: ثنا الفريابي قال: ثنا إسرائيل قال: ثنا أبو إسحاق عن هانئ بن هانئ عن علي رضي الله عنه قال: (كنت رجلاً مذاءً، فكنت إذا أمدت اغتسلت، فسألت النبي ﷺ فقال: فيه الوضوء).

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٢) من طرق عن هانئ مثله به.

ورواه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال^(٣) من طريق أبي إسحاق عن هانئ مثله به.

- يزيد بن أبي زياد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن علي

رواه الضياء في الأحاديث المختارة^(٤) أخبرنا عبدالله بن أحمد الحربي بها أن هبة الله أخبرهم أنا الحسن بن علي ابنا أحمد بن جعفر ثنا عبدالله حدثني أبي ثنا خلف يعني ابن الوليد ثنا أبو جعفر يعني الرازي وخالد يعني الطحان عن يزيد بن أبي زياد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن علي بن أبي طالب قال: كنت رجلاً مذاءً، فسألت رسول

(١) (٤٦/١).

(٢) (٤٦/١).

(٣) (٢٧٣/٣).

(٤) (٢٦٦/٢) (٦٤٤).

الله ﷺ فقال: (أما المني ففيه الغسل، وأما المذي ففيه الوضوء) إسناده حسن.
ورواه برقم^(١) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٢) من طريق يزيد بن أبي زياد مثله به.

وحسن إسناده أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد المقدسي صاحب الأحاديث المختارة كما تقدم ذكره.

- منصور عن الحسن عن علي.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن عن علي قال: كنت أجد مذياً، فأمرت المقداد أن يسأل النبي ﷺ عن ذلك لأن ابنته عندي فاستحييت أن أسأله فقال: (إن كل فحل يمذي، فإذا كان المني ففيه الغسل، وإذا كان المذي ففيه الوضوء).

- الركين عن حصين عن علي.

رواه أبو داود الطيالسي في مسنده^(٤) حدثنا زائدة عن ابن الربيع عن حصين بن قبيصة الفزاري عن علي قال: سألت رسول الله ﷺ عن المذي؟ قال: (إذا رأيت المذي فتوضأ، واغسل ذكرك، وإذا رأيت نضح الماء فاغتسل).
ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٥) حدثنا ابن خزيمة قال: ثنا عبدالله بن رجاء قال: ثنا زائدة قال: ثنا الركين بن الربيع الفزاري عن حصين بن قبيصة عن علي قال: كنت رجلاً مذاء فسألت النبي ﷺ فقال: (إذا رأيت المذي فتوضأ واغسل ذكرك، وإذا رأيت المني فاغتسل).
وابن حبان في الموارد^(٦) والبيهقي في السنن^(٧) من طريق الركين مثله به.

(١) (٦٤٥).

(٢) (٤٦/١).

(٣) (٨٧/١) (٩٦٧).

(٤) (٢١/١) (١٤٥).

(٥) (٤٦/١).

(٦) (٨٤/١) (٢٤١).

(٧) (١١٥/١) (٧٦٠).

- منذر عن محمد بن الحنفية عن علي.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا هشيم عن الأعمش عن منذر عن محمد ابن الحنفية قال: سمعته يحدث عن أبيه عن النبي ﷺ بمثل حديث الحسن.
ورواه أبو يعلى في مسنده^(٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٣) من طريق محمد ابن الحنفية مثله به.

وجاء بلفظ آخر في الصحيحين وغيرهما مختصرا.

فقد رواه البخاري^(٤) ومسلم مختصرا^(٥) وابن خزيمة في صحيحه^(٦) وأحمد في المسند^(٧) والبيهقي سنن البيهقي الكبرى^(٨) من طريق المنذر وشعبة عن محمد بن الحنفية عن علي قال: كنت رجلا مذاء، أمرت المقداد أن يسأل النبي ﷺ فسأله. فقال: (فيه الوضوء) لفظ البخاري.

ورواه البخاري في الصحيح^(٩) حدثنا أبو الوليد قال: حدثنا زائدة عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن عن علي قال... فسأل فقال: (توضأ، واغسل ذكرك).
ورواه النسائي في السنن الكبرى^(١٠) من طريق أبي حصين مثله به.

- عطاء عن عائش بن أنس قال: سمعت عليا..

رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(١١) حدثنا أبو بكرة قال: ثنا إبراهيم بن بشار قال: ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء عن عائش بن أنس قال: سمعت عليا على المنبر يقول: (كنت رجلا مذاء، فأردت أن أسأل النبي ﷺ فاستحييت منه لأن ابنته كانت

(١) (٨٧/١) (٩٦٨).

(٢) (٣٥٤/١) (٤٥٨).

(٣) (٤٦/١) (٤٦٨).

(٤) (٦١/١) (١٣٢).

(٥) (٢٤٧/١) (٣٠٢، ٣٠٣).

(٦) (١٤/١) (٩).

(٧) (٨٢/١) (١٢٤، ١٤٠).

(٨) (١١٥/١) (٥٥٩).

(٩) (١٠٥/١) (٢٦٦).

(١٠) (٩٦/١) (١٤٧).

(١١) (٤٧/١) (٤٧).

تحتي، فأمرت عمارا فسأله. فقال: (يكفي منه الوضوء).

- عطاء عن إياس عن رافع أن عليا أمر عمارا..

رواه النسائي في الصغرى^(١) وابن حبان في صحيحه^(٢) قال النسائي: أخبرنا عثمان ابن عبدالله وقال ابن حبان: أخبرنا الحسن بن سفيان كلاهما قالا: حدثنا أمية بن بسطام قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا روح بن القاسم عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن إياس بن خليفة عن رافع بن خديج أن عليا أمر عمارا أن يسأل رسول الله ﷺ عن المذي. فقال: (يغسل مذاكيره، ويتوضأ).

وفي أخرى عنده أنه أمر المقداد أن يسأل وهي برقم^(٣) وفي الموارد^(٤) من طريق سليمان بن يسار وإياس بن خليفة عن رافع بن خديج به.

(١) (٩٧/١) (١٥٥).

(٢) (٣٨٩/٣) (١١٠٤).

(٣) (١١٠٦، ١١٠٥).

(٤) (٨٣/١) (٢٣٩).

ما جاء في المنى يصيب الثوب

(١١٦) حدثنا هناد أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن همام بن الحرث قال: ضاف عائشة ضيف فأمرت به بملحفة صفراء فنام فاحتلم فاستحيا أن يرسل بها إليها وبها أثر احتلام فغمسها في الماء ثم أرسل بها.

فقلت عائشة: لم أفسدت علينا ثوبنا؟ إنما كان يكفيه أن يفركه بأصبعه.

وربما فركته من ثوب رسول الله ﷺ بأصبعي.

قال أبو عيسى: (... وهكذا روي عن منصور عن إبراهيم عن همام بن الحرث عن عائشة مثل رواية الأعمش.

وروى أبو معشر هذا الحديث عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة. وحديث الأعمش أصح).

١٥٩- منصور عن إبراهيم عن همام بن الحرث عن عائشة مثل رواية الأعمش.

صحيح مسلم^(١) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد يعني ابن زيد عن هشام بن حسان (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عبدة بن سليمان حدثنا بن أبي عروبة جميعا عن أبي معشر (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا هشيم عن مغيرة (ح) وحدثني محمد بن حاتم حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن مهدي بن ميمون عن واصل الأحذب (ح) وحدثني بن حاتم حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا إسرائيل عن منصور ومغيرة كل هؤلاء عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة: (في حث المنى من ثوب رسول الله ﷺ) نحو حديث خالد عن أبي معشر.

وراه أحمد في مسنده^(٢) وابن خزيمة في صحيحه^(٣) وأبو عوانة في مسنده^(٤).

من طرق عن منصور عن إبراهيم عن همام عن عائشة قالت: (لقد رأيته أحت

(١) (٢٣٩/١) (٢٨٨).

(٢) (١٣٥/٦) (٢٥٠٧٨، ٢٥٠٧٨).

(٣) (١٤٥/١) (٢٨٨).

(٤) (١٧٥/١) (٥٣١).

المني من ثوب رسول الله ﷺ).

١٦٠- وروى أبو معشر هذا الحديث عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة.

رواه مسلم في صحيحه^(١) وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا خالد بن عبدالله عن خالد عن أبي معشر عن إبراهيم عن علقمة والأسود أن رجلا نزل بعائشة فأصبح يغسل ثوبه فقالت عائشة: (إنما كان يجزئك إن رأيته أن تغسل مكانه، فإن لم تر نضحت حوله. ولقد رأيته أفركه من ثوب رسول الله ﷺ فركا فيصلي فيه).

ورواه النسائي في الصغرى^(٢) وأحمد في مسنده^(٣) وابن خزيمة في صحيحه^(٤) وابن حبان في صحيحه^(٥) وأبو عوانة في مسنده^(٦) من طرق عن أبي معشر عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: (لقد رأيته أفرك الجنابة من ثوب رسول الله ﷺ).

- مغيرة عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة.

صحيح مسلم^(٧).. (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا هشيم عن مغيرة (ح) وحدثني محمد بن حاتم حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن مهدي بن ميمون عن واصل الأحدب (ح) وحدثني بن حاتم حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا إسرائيل عن منصور ومغيرة كل هؤلاء عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة: (في حث المني من ثوب رسول الله ﷺ نحو حديث خالد عن أبي معشر).

ورواه ابن ماجه في سننه^(٨) وأبو عوانة^(٩) من طريق مغيرة عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت... وذكره.

(١) (٢٣٨/١) (٢٨٨).

(٢) (١٥٦/١) (٣٠٠).

(٣) (٣٥/٦) (٢٤١١٠، ٢٤١١٠).

(٤) (١٤٦/١).

(٥) (٢١٧/٤) (١٣٨٠، ١٣٧٩).

(٦) (١٧٤/١ - ١٧٥) (٥٢٩).

(٧) (٢٣٩/١) (٢٨٨).

(٨) (١٧٩/١) (٥٣٩).

(٩) (١٧٥/١) (٥٣٠).

غسل المني من الثوب

قال الإمام الترمذي: (قال ابن عباس: المني بمنزلة المخاط فأمطه عنك ولو بإذخرة).

١٦١ - قال ابن عباس: المني بمنزلة....

رواه الإمام الدارقطني في سننه سنن الدارقطني^(١) حدثنا محمد بن مخلد نا إبراهيم ابن إسحاق الحربي نا سعيد بن يحيى بن الأزهر نا إسحاق بن يوسف الأزرق نا شريك عن محمد بن عبدالرحمن عن عطاء عن ابن عباس قال: (سئل النبي ﷺ عن المني يصيب الثوب؟ قال: إنما هو بمنزلة المخاط والبزاق، وإنما يكفيك أن تمسحه بخرقة أو بإذخرة). لم يرفعه غير إسحاق الأزرق عن شريك عن محمد بن عبدالرحمن هو بن أبي ليلى ثقة في حفظه شيء.

ورواه البيهقي في السنن^(٢) وابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف^(٣) والطبراني في المعجم الكبير^(٤) من طريق عن إسحاق بن يوسف الأزرق مثله به. قال البيهقي: (ورواه وكيع عن ابن أبي ليلى موقوفا على ابن عباس وهو الصحيح).

وقد خالف إسحاق الأزرق وكيع فرواه موقوفا على ابن عباس رضي الله عنه قال الدارقطني في سننه^(٥): حدثنا محمد بن مخلد نا الحسناني نا وكيع نا ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس في المني يصيب الثوب قال: (إنما هو بمنزلة النخامة والبزاق، أمطه عنك بإذخرة).

ورواه البيهقي في السنن^(٦) أنبا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي ثنا أبو

(١) (١٢٤/١) (١).

(٢) (٤١٨/٢) (٣٩٧٨).

(٣) (١٠٦/١) (٩٢).

(٤) (١٤٨/١١) (١١٣٢١).

(٥) (١٢٥/١) (٣، ٢).

(٦) (٤١٨/٢) (٣٩٧٧).

العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان عن عمرو بن دينار وابن جريج كلاهما يخبره عن عطاء عن ابن عباس أنه قال في المنى يصيب الثوب قال: (أمطه عنك. قال أحدهما: يعود أذخر، فإنما هو بمنزلة البصاق والمخاط).

هذا صحيح عن ابن عباس من قوله وقد روي مرفوعا ولا يصح. ورواه ابن المنذر في الأوسط من طريق ابن جريج^(١).. ابن جريج أخبرني عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: (إن احتملت في ثوبك فامسحه بإذخرة، أو خرقة، ولا تغسله إن شئت إلا أن تقذره، أو تكره أن يرى في ثوبك).

قال الحافظ بن حجر في تلخيص الخبير^(٢).. ورواه الطحاوي من حديث حبيب ابن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعا.

ورواه هو والبيهقي عن طريق عطاء عن ابن عباس موقوفا. قال البيهقي: الموقوف هو الصحيح).

قال ابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف^(٣).

(قال الخصم: الصحيح أن هذا الحديث موقوف.

قال الدارقطني: لم يرفعه غير إسحاق الأزرق عن شريك.

قلنا: إسحاق إمام مخرج عنه في الصحيحين ورفعه زيادة والزيادة من الثقة مقبولة ومن وقفه لم يحفظ وقد ذكروا في التعليق أن عبد الباقي بن قانع قال: يرويه سريع الخادم وليس بشيء وهذا شيء لا يعرف ولا يدري من سريع وقد روينا تلك الطريق...).

قلت: لكن خالفه في رفعه جماعة وقد ورووه موقفا منهم ابن أبي ليلى عند الدارقطني وعمرو بن دينار وابن جريج عند البيهقي كلهم عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه من قوله.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد^(٤): (عن ابن عباس قال: سئل رسول الله ﷺ عن المنى يصيب الثوب قال: (إنما هو بمنزلة المخاط أو البزاق، أمطه عنك بخرقة، أو بأذخر).

(١) (١٥٩/٢).

(٢) (٣٣/١).

(٣) (١٠٧/١).

(٤) (٢٧٩-٢٨٠).

رواه الطبراني في الكبير وفيه محمد بن عبيد الله العرزمي وهو مجمع على ضعفه....
وعن ابن عباس قال: (لقد كنا نسلته بالأذخر، والصرفه، يعني: المنى).

رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات).

قلت: أما قوله: وفي إسناده محمد بن عبدالله العرزمي فهو ليس في إسناده الحديث
المتقدم إلا أن يكون إسناده آخر لم أقف عليه.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ما جاء في الجنب ينام قبل أن يغتسل

(١١٨) حدثنا هناد حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب ولا يمس ماء. قال أبو عيسى: وهذا قول سعيد بن المسيب وغيره وقد روى غير واحد عن الأسود عن عائشة عن النبي ﷺ: (أنه كان يتوضأ قبل أن ينام). وهذا أصح من حديث أبي إسحاق عن الأسود. وقد روى عن أبي إسحاق هذا الحديث شعبة والثوري وغير واحد ويرون أن هذا غلط من أبي إسحاق.

١٦٢ - قول سعيد بن المسيب.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن سعيد ابن المسيب قال: (إن شاء الجنب نام قبل أن يتوضأ).

١٦٣ - غير واحد عن عائشة رضي الله عنها

- إبراهيم عن الأسود عن عائشة.

رواه البيهقي في السنن^(٢) أخبرنا عمران بن موسى قال: نا يزيد وهو ابن زريع قال: نا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: (كان النبي ﷺ إذا أراد أن ينام أو يأكل وهو جنب، توضأ).

قال الحافظ بن حجر في الفتح^(٣): (قال الإسماعيلي: هذا الحديث يغلط في معناه الأسود والاختبار الجياد فيها: (كان إذا أراد أن ينام وهو جنب، توضأ).

قلت: لم يرد الإسماعيلي بهذا أن حديث الباب غلط وإنما أشار إلى أن أبا إسحاق حدث به عن الأسود بلفظ آخر غلط فيه.

والذي أنكره الحافظ على أبي إسحاق في هذا الحديث هو ما رواه الثوري عنه

(١) (١) / (٦١).

(٢) (٣٣١ / ٥) (٩٠٤٧).

(٣) (٣٢ / ٣).

بلفظ: (كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب، قبل أن يمسه ماء).

قال: هذا غلط من أبي إسحاق.

وكذا قال مسلم: في التمييز.

وقال أبو داود: في رواية أبي الحسن بن العبد عنه ليس بصحيح ثم روى عن يزيد

ابن هارون أنه قال: هو وهم انتهى.

وأظن أبا إسحاق اختصره من حديث الباب الذي رواه عنه شعبة وزهير).

قلت: وسيأتي ذكر رواية شعبة وزهير بعد ذكر شواهد هذا الحديث من غير طريق

الأسود عن عائشة.

- معاوية بن صالح عن عبدالله بن أبي قيس قال: سألت عائشة رضي الله

عنها.

رواه مسلم في صحيحه^(١) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن معاوية بن صالح

عن عبدالله بن أبي قيس قال: (ثم سألت عائشة عن وتر رسول الله ﷺ فذكر الحديث.

قلت: كيف كان يصنع في الجنابة أكان يغتسل قبل أن ينام أم ينام قبل أن يغتسل؟

قالت: كل ذلك، قد كان يفعل ربما اغتسل فنام، وربما توضأ فنام.

قلت: الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة).

ورواه مسلم في الصحيح^(٢) من طريقين آخرين عن معاوية بن صالح مثله به.

ورواه الحاكم في المستدرک^(٣) من طري معاوية مثله به.

وقال: (رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة ولم يذكر شواهد بالفاظها وقد تابعه

غضيف بن الحارث عن عائشة).

- الأوزاعي الزهري عن عروة عن عائشة

رواه النسائي في السنن الكبرى^(٤) أخبرنا إسحاق بن منصور قال: نا محمد بن

يوسف قال: نا الأوزاعي وأخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد قال: أخبرني أبي قال:

(١) (٢٤٩/١) (٣٠٧).

(٢) (٢٤٩/١).

(٣) (٢٥٤/١) (٥٤٣).

(٤) (٩٠٤٢ و/٥) (٩٠٤١).

سمعت الأوزاعي قال: حدثني الزهري عن عروة عن عائشة قالت: (كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنب، توضأ وضوءه للصلاة).

- سفيان وابن شهاب عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة.

رواه البيهقي^(١) أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: أنا سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة قالت: (كان رسول الله ﷺ إذا أتى أهله فأراد أن يرقد، توضأ وضوءه للصلاة).

ورواه البيهقي^(٢) وابن حبان عن صحيح بن حبان^(٣) وأبو عوانة في مسنده^(٤) من طرق عن ابن شهاب مثله به.

- عطاء عن يحيى بن يعمر عن عائشة.

رواه عبد الرزاق في المصنف^(٥) أخبرنا معمر عن عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر عن عائشة قالت: (سألت رجل هل....).

قال: الحمد لله الذي جعل في الدين سعة.

قال: فهل كان ينام وهو جنب؟

قالت: ربما اغتسل قبل أن ينام، وربما نام قبل أن يتغسل، ولكنه يتوضأ قبل أن ينام.

قال: الحمد لله الذي جعل في الدين سعة.

١٦٤- شعبة عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة.

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٦) أما حديث إبراهيم فأخبر أبو بكر بن فورك ثنا

عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن

الأسود عن عائشة أنها قالت: (كان رسول الله ﷺ إذا كان جنباً فأراد أن ينام، أو يأكل،

توضأ) أخرجه مسلم من أوجه عن شعبة^(٧).

(١) (٣٣١/٥) (٩٠٤٣، ٩٠٤٥).

(٢) (٣٣١/٥) (٩٠٤٤).

(٣) (١٨/٤) (١٢١٧).

(٤) (٢٣٣/١) (٧٨٨).

(٥) (٤٩٤/٢) (٤٢٠٨).

(٦) (٢٠٢/١) (٩٢٣).

(٧) ولم أجد رواية شعبة هذه في صحيح مسلم.

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(١) من طريق شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت... وذكره.

١٦٥- سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة.

وروى أبو داود في سننه^(٢) حدثنا محمد بن كثير قال: أخبرنا سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت: (كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب، من غير أن يمس ماء) ورواه ابن ماجه في السنن^(٣) من طريق سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة: (أن رسول الله ﷺ كان يجنب، ثم ينام كيهته لا يمس ماء).

قال سفيان: فذكرت الحديث يوماً، فقال لي إسماعيل: يا فتى يشدّ هذا الحديث بشيء.

ورواه ابن المنذر في الأوسط^(٤) وعبدالرزاق في مصنفه^(٥) وابن أبي شيبة في مصنفه^(٦) وإسحاق بن راهوية في مسنده^(٧) والبيهقي في السنن^(٨) وابن حزم في المحلى^(٩) من طريق الثوري مثله به.

وزاد ابن المنذر وابن أبي شيبة: (قال ابن مهدي: سألت سفيان عن هذا الحديث فأبى أن يحدثني).

وقال: هو وهم يعني حديث الثوري عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة). قال ابن حزم في المحلى^(١٠): (ومن ادعى أن سفيان أخطأ في هذا الحديث فهو المخطيء بدعواه ما لا دليل له عليه فإن قيل قد خالفه زهير بن معاوية).

(١) (١٢٥/١).

(٢) (٣٧٩/١) (٢٢٥).

(٣) (١٩٢/١) (٥٨٣).

(٤) (٩١/٢) (٦٠٥).

(٥) (٢٨٠/١) (١٠٨٢).

(٦) (٦٤/١) (٦٠٥).

(٧) (٨٥١/٣) (١٥١٢).

(٨) (٢٠٢/١).

(٩) (٢٢١/٢).

(١٠) (٢٢١/٢).

قلنا: سفيان أحفظ من زهير ولو لم يكن لما كان في خلاف بعض الرواة لبعض دليل على خطأ أحدهم بل الثقة مصدق في كل ما يروي وبالله تعالى التوفيق). وقال ابن القيم في حاشيته على سنن أبي داود^(١): (قال: فدل ذلك على أن سفيان اختصره أو وهم فيه ومدعي هذا الخطأ والاختصار في هذا الحديث هو المخطيء بل نقول: إن رواية زهير عن أبي إسحاق صحيحة.

ورواية الثوري ومن تابعه عن أبي إسحاق صحيحة. ولم تكن ليلة واحدة فتحمل روايتهم على التضاد بل كان يفعل مرة هذا ومرة هذا قال ابن معوذ: وهذا كله تصحيح للخطأ الفاسد بالخطأ البين.

أما حديث أبي إسحاق من رواية الثوري وغيره فأجمع من تقدم من المحدثين ومن تأخر منهم أنه خطأ منذ زمان أبي إسحاق إلى اليوم وعلى ذلك تلقوه منه وحملوه عنه وهو أول حديث أو ثان مما ذكره مسلم في كتاب التمييز له مما حمل من الحديث على الخطأ وذلك أن عبدالرحمن بن يزيد وإبراهيم النخعي وأين يقع أبو إسحاق من أحدهما فكيف باجتماعهما على مخالفته روى الحديث بعينه عن الأسود بن يزيد عن عائشة: (كان رسول الله ﷺ إذا كان جنباً فأراد أن ينام توضأ، وضوءه للصلاة).

فحكم الأئمة برواية هذين الفقيهين الجليلين عن الأسود على رواية أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة: (إنه كان ينام ولا يمس ماء) ثم عضدوا ذلك برواية عروة وأبي سلمة بن عبدالرحمن وعبدالله بن أبي قيس عن عائشة، وبفتوى رسول الله ﷺ عمر بذلك حين استفتاه.

وبعض المتأخرين من الفقهاء الذين لا يعتبرون الأسانيد، ولا ينظرون الطرق يجمعون بينهما بالتأويل فيقولون: لا يمس ماء للغسل ولا يصح هذا وفقهاء المحدثين وحفاظهم على ما أعلمتك.

وأما الحديث الذي نسبته إلى رواية زهير عن أبي إسحاق فقال فيه: (وإن نام جنباً توضأ) وحكى أن قوما ادعوا فيه الخطأ والاختصار ثم صححه هو، وإنما عني بذلك أحمد ابن محمد الأزدي، فهو الذي رواه بهذا اللفظ، وهو الذي ادعى فيه الاختصار، وروايته خطأ ودعواه أخذها وغفلة ورواية زهير عن أبي إسحاق كرواية الثوري وغيره عن أبي

إسحاق في هذا المعنى وحديث زهير أتم سياقه.
وقد روى مسلم الحديث بكماله في كتاب الصلاة وقال فيه: (وإن لم يكن جنباً توضأ للصلاة) وأسقط منه وهم أبي إسحاق.
وهو قوله (ثم ينام قبل أن يمس ماء) فأخطأ فيه بعض النقلة فقال: (وإن نام جنباً توضأ للصلاة) فعمد ابن حزم إلى هذا الخطأ الحادث على زهير فصححه.
وقد كان صحيح خطأ أبي إسحاق القديم فصحيح خطاين متضادين وجمع بين غلطين متنافرين تم كلامه.

قال البيهقي: والحفاظ طعنوا في هذه اللفظة وتوهموها مأخوذة عن غير الأسود وأن أبا إسحاق ربما دلس فرواها من تدليساته، بدليل رواية إبراهيم عن الأسود وعبدالرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ: (كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوئه للصلاة، ثم ينام) رواه مسلم.
قال: وحديث أبي إسحاق صحيح من جهة الرواية فإن أبا إسحاق بين فيه سماعه من الأسود والمذلس إذا بين سماعه وكان ثقة فلا وجه لرده تم كلامه.
والصواب: ما قاله أئمة الحديث الكبار مثل يزيد بن هارون ومسلم والترمذي وغيرهم من أن هذه اللفظة وهم وغلط والله أعلم).

- أبو الأحوص عن أبي إسحاق.

رزاه ابن ماجه في السنن^(١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت: (إن رسول الله ﷺ إن كانت له إلى أهله حاجة قضاه، ثم ينام كهيئته، لا يمسه ماء).

ورواه ابن أبي شيبة عن أبي الأحوص به^(٢).

- أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق

رواه إسحاق بن راهوية في مسنده^(٣) أخبرنا يحيى بن آدم نا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يجنب ثم ينام

(١) (١٩٢/١) (٥٨٢).

(٢) (٦٤/١) (٦٨٢).

(٣) (٨٥٥/٣) (١٥١٨).

كهيته، لا يمس ماء. وكان رسول الله ﷺ ينام أول الليل، ويقوم آخره.
ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(١) من طريق أبي بكر بن عياش مثله به.
وفي إسناده أبو بكر بن عياش ضعيف الحديث.

- وكيع عن أبي إسحاق...

رواه أبو يعلى في مسنده^(٢) حدثنا عبد الأعلى حدثنا وكيع بن الجراح عن أبي
إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت: (كان رسول الله ﷺ ينام جنباً كهيته لا يمس ماء)
زائدة عن أبي إسحاق.

ورواه أبو حفص عمر بن أحمد بن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه^(٣) حدثنا
عبد الله بن محمد قال: حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي قال: حدثنا ابن أبي زائدة عن
أبيه عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت: (كان رسول الله ﷺ يأتي أهله ثم
ينام، ولا يمس ماء).

(١) (١٢٥/١).

(٢) (١٧٤/٨) (٤٧٢٩).

(٣) (١٣١/١) (١٣١).

ما جاء في التيمم للجنب إذا لم يجد الماء

(١٢٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمَخْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ بُجْدَانَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورُ الْمُسْلِمِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فَلْيَمْسُهُ بِشِرَّتِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ).

وَقَالَ مَخْمُودٌ فِي حَدِيثِهِ: (إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ: أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَلَمْ يُسَمِّهِ.

قَالَ: ... وَيُرَوَّى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى التَّيْمُمَ لِلْجُنُبِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ.

وَيُرَوَّى عَنْهُ أَنَّهُ رَجَعَ عَنْ قَوْلِهِ فَقَالَ: يَتَيَمَّمُ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ.

١٦٦ - أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَلَمْ يُسَمِّهِ....

رواه أبو داود في السنن^(١) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَخْبَرَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ

أَبِي قِلَابَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ قَالَ: دَخَلْتُ فِي الْإِسْلَامِ فَأَهْمَنِي دِينِي فَأَتَيْتُ أَبَا ذَرٍّ.

فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: إِنِّي اجْتَوَيْتُ الْمَدِينَةَ فَأَمَرَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذُودٍ وَبَغْنَمٍ فَقَالَ لِي:

(اشْرَبْ مِنْ أَلْبَانِهَا - قَالَ حَمَادُ: وَأَشْكُ فِي أَبْوَالِهَا هَذَا قَوْلُ حَمَادِ -).

فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَكُنْتُ أَعْزَبُ عَنِ الْمَاءِ وَمَعِيَ أَهْلِي فَتَصَيَّيْتُ الْجَنَابَةَ فَأَصْلِي بغير

طَهُورٍ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنِصْفِ النَّهَارِ وَهُوَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَهُوَ فِي ظِلِّ

الْمَسْجِدِ.

فَقَالَ: أَبُو ذَرٍّ.

فَقُلْتُ: نَعَمْ هَلَكْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: وَمَا أَهْلَكَكَ؟

قُلْتُ: إِنِّي كُنْتُ أَعْزَبُ عَنِ الْمَاءِ وَمَعِيَ أَهْلِي فَتَصَيَّيْتُ الْجَنَابَةَ فَأَصْلِي بغير طَهُورٍ

فأمر لي رسول الله ﷺ بماء، فجاءت به جارية سوداء بعس يتخضض ما هو بملآن فتسترت إلى بعيري فاغتسلت ثم جثت.

فقال رسول الله ﷺ: (يا أبا ذر إن الصعيد الطيب طهور، وإن لم تجد الماء إلى عشر سنين، فإذا وجدت الماء فأمسه جلدك).

قال أبو داود: رواه حماد بن زيد عن أيوب لم يذكر (أبوها).

قال أبو داود: هذا ليس بصحيح وليس في أبوها إلا حديث أنس تفرد به أهل البصرة).

ورواه وأبو داود الطيالسي^(١) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق حماد بن سلمة وحماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر قال: رأيت أبا ذر فذكر الحديث في الجنابة تصيبه ولا ماء قال: قال رسول الله ﷺ: (يا أبا ذر الصعيد الطيب كافيك وإن لم تجد الماء عشر سنين، فإذا وجدت الماء فأمسه جلدك).

ورواه أحمد في المسند^(٣) ورواه الدارقطني في السنن^(٤) وابن أبي شيبة في مصنفه^(٥) من طرق عن ابن علي وموسى العمي عن أيوب مثله به.

ورواه أحمد في المسند^(٦) عن سعيد مثله به.

قال الإمام البيهقي في السنن الكبرى^(٧): أخبرنا أبو حازم الحافظ ثنا أبو أحمد الحافظ ثنا أبو عروبة ثنا عمرو بن هشام وأحمد بن بكار قالوا: ثنا مخلد وهو ابن يزيد عن سفيان عن أيوب السختياني وخالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمرو بن مجدان عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: (الصعيد الطيب طهور المسلم، وإن لم يجد الماء عشر سنين).

تفرد به مخلد هكذا وغيره برواية عن الثوري عن أيوب السختياني عن أبي قلابة عن رجل عن أبي ذر وعن خالد عن أبي قلابة عن عمرو بن مجدان عن أبي ذر كما رواه

(١) (٦٦/١) (٤٨٤).

(٢) (١٧٩/١) (٨١٥، ٩٨٢).

(٣) (١٤٦/٥) (٢١٣٤٢).

(٤) (١٨٧/١) (٣، ٢).

(٥) (١٤٤/١) (١٦٦١).

(٦) (١٤٦/٥) (٢١٣٤٣).

(٧) (٢١٢/١) (٩٦٢).

سائر الناس.

وروي عن قبيصة عن الثوري عن خالد عن أبي قلابة عن محجن أو أبي محجن عن أبي ذر.

وهذه الطرق رواها النسائي في السنن الصغرى^(١) وفي الكبرى^(٢) والدارقطني في السنن^(٣).

قلت: أما رواية ابن مسعود رضي الله عنه التي ذكرها الإمام الترمذي في جامعه عنه في هذا فمنها ما كان بقصة وما كان بغيرها وأنا أذكر الوجهين.

١٦٧- ويروي عن ابن مسعود: أنه كان لا يرى في التيمم للجنب، وإن لم يجد الماء.

الوجه الأول: روى البخاري في الصحيح^(٤) حدثنا عمر بن حفص قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الأعمش قال: سمعت شقيق بن سلمة قال: (كنت عند عبدالله وأبي موسى فقال له أبو موسى: أرأيت يا أبا عبد الرحمن إذا أجنب فلم يجد ماء كيف يصنع؟ فقال عبدالله: لا يصلي حتى يجد الماء.

فقال أبو موسى: فكيف تصنع بقول عمار حين قال له النبي ﷺ: (كان يكفيك)؟ قال: ألم تر عمر لم يقنع بذلك.

فقال أبو موسى: فدعنا من قول عمار كيف تصنع بهذه الآية؟ فما درى عبدالله ما يقول فقال: إنا لو رخصنا لهم في هذا لأوشك إذا برد على أحدهم الماء أن يدعه ويتيمم. فقلت: لشقيق فإنما كره عبدالله لهذا؟

قال: (نعم).

ورواه مسلم في الصحيح^(٥) من طريق الأعمش مثله وهو في الصحيحين وغيرهما من طرق مختلفة.

(١) (١٧١/١) (٣٢٢).

(٢) (١٣٦/١، ٢١٢) (٣١١، ٩٦٢).

(٣) (١٨٧/١) (٤، ٦، ٥).

(٤) (٤٥٥/١) (٣٤٦).

(٥) (٢٨٠/١) (٣٦٨).

الوجه الثاني: رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا بشر بن خالد قال: حدثنا محمد هو غندر عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل قال: قال أبو موسى لعبدالله بن مسعود: (إذا لم يجد الماء لا يصلي).

قال عبدالله: لو رخصت لهم في هذا كان إذا وجد أحدهم البرد. قال: هكذا يعني تيمم وصلى.

قال: قلت: فأين قول عمار لعمر؟ قال: إني لم أر عمر قنع بقول عمار). ورواه ابن المنذر في الأوسط^(٢) حدثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن ابن مسعود أنه قال: (لو أجنبت ثم لم أجد الماء شهرا ما صليت. قال سفيان: لا ينفذ بهذا).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال: قال عبدالله: (إذا كنت في سفر فأجنبت فلا تصل حتى تجد الماء، وإن أحدثت فتيمم ثم صل).

١٦٨ - ويروى عنه أنه رجع عن قوله فقال: (يتيمم إذا لم يجد الماء).

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي سنان عن الضحاك قال: (رجع عبدالله عن قوله في التيمم).

ورواه ابن المنذر في الأوسط^(٥) حدثنا إسحاق عن عبدالرزاق عن ابن جريج أخبرني أبان عن النخعي عن علقمة: (أن رجلا كان به جذري فأمره ابن مسعود يقرب ترابا في طشت أو تور فيتمسح بالتراب).

(١) (٤٥٥/١) (٣٤٦).

(٢) (١٥/٢) (٥١٥).

(٣) (١٤٥/١) (١٦٦٨).

(٤) (١٤٥/١) (١٦٦٩).

(٥) (١٩/٢) (٥٢٤).

ما جاء في المستحاضة أنها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد

(١٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَمِّهِ عِمْرَانَ بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أُمِّهِ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ قَالَتْ: كُنْتُ أَسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَسْتَفْتِيهِ وَأَخْبَرَهُ فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِ أَخْتِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً فَمَا تَأْمُرُنِي فِيهَا قَدْ مَنَعْتَنِي الصِّيَامَ وَالصَّلَاةَ قَالَ: أَلْعَتْ لَكَ الْكُرْسُفَ فَإِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّمَ.

قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ: فَتَلْجَمِي.

قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ... وذكر فيه حديثا طويلا.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: ... وَرَوَاهُ عبيد الله بن عمرو الرقي وابن جريج وشريك عن عبد الله ابن محمد بن عقييل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران عن أمه حمنة إلا أن ابن جريج يقول: عمر بن طلحة والصحيح عمران بن طلحة.

١٦٩ - عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الله بن محمد بن عقييل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران عن أمه حمنة.

رواه الحاكم في المستدرک على الصحيحين^(١) قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي ثنا زهير ابن محمد ثنا عبد الله بن محمد بن عقييل.

وأخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا زكريا بن عدي ثنا عبد الله بن عمرو الرقي عن عبد الله بن محمد بن عقييل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن أمه حمنة بنت جحش قالت: كنت أستحاض حيضة كبيرة شديدة، فأتيت رسول الله ﷺ أستفتيه وأخبره فوجدته في بيت אחتي زينب بنت جحش،

(١) (٢٧٩/١) (٦١٥).

فقلت: يا رسول الله، إني امرأة أستحاض حيضة كبيرة شديدة فما ترى فيها قد منعتني الصلاة والصوم؟

قال: أنعت لك الكرسف فإنه يذهب الدم... وذكر حديثا طويلا.
ورواه البيهقي^(١) وابن حزم في المحلى^(٢) من طريق زكريا بن عدي عن عبدالله ابن عمرو الرقي مثله به.

١٧٠- ابن جريج عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران عن أمه حمدة.

رواه ابن ماجة في سننه^(٣) حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبدالرزاق إملأ على من كتابه وكان السائل غيري أنا ابن جريج عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمر بن طلحة^(٤) عن أم حبيبة بنت جحش قالت: كنت استحاض حيضة كثيرة طويلة.

قالت: فجئت إلى النبي ﷺ أستفتيه وأخبره، قالت: فوجدته عند أختي زينب.
قالت: قلت يا رسول الله، إن لي إليك حاجة.
قال: وما هي أي هتاه.
قلت: إني أستحاض حيضة طويلة كبيرة، وقد منعتني الصلاة والصوم فما تأمرني فيها.

قال: أنعت لك الكرسف، فإنه يذهب الدم. قلت: هو أكثر.
فذكر نحو حديث شريك).
ورواه الطبراني في الكبير^(٥) من طريق عبدالرزاق مثله به.
قال ابن حزم: قال علي: (أما هذان الخبران فلا يصحان أما أحدهما فإن ابن جريج لم يسمعه من عبدالله بن محمد بن عقيل كذلك حدثناه البغوي عن عباس بن

(١) (٣٣٨/١) (١٤٩٩).

(٢) (١٩٣/٢).

(٣) (٢٠٣/١).

(٤) نبه الترمذي على أنه عمران بن طلحة وقد تقد.

(٥) (٢١٧/٢٤) (٥٥١).

أصبع عن ابن أيمن عن عبدالله بن أحمد بن حنبل عن أبيه وذكر هذا الحديث فقال: قال ابن جريج: حدثت عن ابن عقيل ولم يسمعه.

قال أحمد: وقد رواه ابن جريج عن النعمان بن راشد.

قال أحمد: والنعمان يعرف فيه الضعف.

وقد رواه أيضا شريك وزهير بن محمد وكلاهما ضعيف...).

١٧١- شريك عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن إبراهيم بن محمد عن عمه

عمران عن أمه حمدة.

رواه ابن ماجة في السنن^(١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون أنبأنا

شريك عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران

ابن طلحة عن أمه حمدة بنت جحش أنها استحضت على عهد رسول الله ﷺ فأتت

رسول الله ﷺ فقالت: إني استحضت حيضة منكرة شديدة.

قال لها: احتشي كرسفا.

قالت: له إنه أشد من ذلك إني أئج ثجا.

قال: تلجمي وتحضي في كل شهر في علم الله ستة أيام أو سبعة أيام، ثم اغتسلي

غسلا فصلي وصومي ثلاثة وعشرين أو أربعة وعشرين، وأخرى الظهر وقدمي العصر،

واغتسلي لهما غسلا وأخرى المغرب وعجلي العشاء واغتسلي لهما غسلا وهذا أحب

الأمرين إلي).

ورواه أحمد في المسند^(٢) والدارقطني في السنن^(٣) وأبو بكر الشيباني أحمد بن عمرو

في الآحاد والمثاني^(٤) والطبراني في المعجم الكبير^(٥) من طريق يزيد بن هارون قال:

أخبرنا شريك وذكره مثله به.

قال ابن أبي حاتم في العلل^(٦): (سألت أبي عن حديث رواه ابن عقيل عن إبراهيم

(١) (٢٠٥/١) (٦٢٧).

(٢) (٤٣٩/٦) (٣٨١) (٢٧١٨٨، ٢٧٥١٥).

(٣) (٢١٤/١) (٤٩).

(٤) (١٤/٦) (٣١٩٠).

(٥) (٢١٨/٢٤) (٥٥٢).

(٦) (٥١/١) (١٢٣).

ابن محمد عن عمران بن طلحة عن أمه حمّة بنت جحش في الحيض فوهنه ولم يقو
إسناده).

٢١٢- عطاء بن أبي رباح (أقل الحيض يوم وليلة، وأكثره خمسة عشر يوما).
روى الجزء الأول منه الإمام الدارمي في السنن^(١) فقال: أخبرنا الحكم بن المبارك
أنا مخلد بن يزيد عن معقل بن عبيد الله عن عطاء قال: (أدنى الحيض يوم).
ورواه الإمام البيهقي في السنن^(٢) والدارقطني^(٣) من طرق عن معقل عن عطاء
قال: (أدنى وقت الحيض يوم).

وروي عن عطاء في أكثر الحيض من أوجه رواها من طرق عنه يحيى بن آدم وغيره.
روايات يحيى بن آدم.
الأولى: روى الدارقطني في السنن^(٤) حدثنا إبراهيم بن حماد نا محمد بن عبد الله
المخرمي ثنا يحيى بن آدم نا مفضل بن مهلهل عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال:
(الحيض خمسة عشر).

الثانية: ورواه الدارقطني^(٥) حدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل نا أحمد بن سعد
الزهري نا أحمد بن حنبل نا يحيى بن آدم عن مفضل وابن المبارك عن سفيان عن ابن
جريج عن عطاء قال: (أكثر الحيض خمس عشرة).

الثالثة: رواه الإمام البيهقي في السنن^(٦) فقال: أخبرنا أبو بكر بن الحارث أنا علي
ابن عمر الحافظ نا إبراهيم بن حماد نا محمد بن عبد الله المخرمي نا يحيى بن آدم نا حفص
عن أشعث عن عطاء قال: (أكثر الحيض خمسة عشر).

١٧٢- وروي عن الربيع بن صبيح والأشعث عن عطاء.

رواه الدارقطني في السنن^(٧) فقال: حدثنا محمد بن مخلد نا محمد بن إسماعيل

(١) (٢١١/١).

(٢) (٤١٩، ٣٢٠/١) (١٥١٨٥، ١٤٢٦).

(٣) (٢٢٨/١) (١٥).

(٤) (٢٢٨/١) (١١).

(٥) (٢٢٨/١) (١٢).

(٦) (٤١٩/١) (١٥١٨٤).

(٧) (٢٢٨/١) (١٣).

الحساني ثنا وكيع نا الربيع بن صبيح عن عطاء قال: (الحيض خمسة عشر).
ورواه الدارقطني^(١) عن الأشعث عنه فقال: حدثنا إبراهيم بن حماد نا محمد بن
عبدالله المخرمي نا يحيى بن آدم ثنا حفص عن الأشعث عن عطاء قال: أكثر الحيض
خمسة عشرة.
وعلقه البخاري في الصحيح^(٢) ووصله ابن حجر في التعليل^(٣).
ولم أجد عنده زيادة على ما ذكرت.

(١) (٢٢٨/١) (١٤).

(٢) (١٢٣/١).

(٣) (١٨١/٢).

ما جاء في المستحاضة أنها تغتسل عند كل صلاة
(١٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا
قَالَتْ:

اسْتَفْتَيْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ ابْنَةَ جَحْشٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي اسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ
أَفَادُعُ الصَّلَاةِ؟

فَقَالَ: لَا إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ فَاغْتَسِلِي ثُمَّ صَلِّي. فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ.
قَالَ قُتَيْبَةُ: قَالَ اللَّيْثُ: لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أُمَّ حَبِيبَةَ
أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ فَعَلْتَهُ هِيَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَيُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ: اسْتَفْتَيْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: الْمُسْتَحَاضَةُ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ. وَرَوَى
الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ.

١٧٣ - الزهري عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها.

رواه مسلم في الصحيح^(١) وحدثني أبو عمران محمد بن جعفر بن زياد أخبرنا
إبراهيم يعني بن سعد عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت: جاءت
أم حبيبة بنت جحش إلى رسول الله ﷺ وكانت استحاضت سبع سنين.

بمثل حديث عمرو بن الحارث إلى قوله (تعلو حمرة الدم الماء) ولم يذكر ما بعده.
والدارمي في السنن^(٢) وابن حبان في صحيحه^(٣) وأبو يعلى في مسنده^(٤) من طريق
إبراهيم بن سعد عن الزهري مثله به.

وروي من طرق عن الزهري:

(١) (١/٢٦٤) (٣٣٤).

(٢) (١/٢٢١) (٧٨٢).

(٣) (٤/١٨٤) (١٣٥١).

(٤) (٧/٣٨١) (٤٤١٠).

- سفيان بن عيينة عن الزهري.

رواه مسلم في الصحيح^(١) قال: وحدثني محمد بن المثنى حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عمرة عن عائشة: أن ابنة جحش كانت تستحاض سبع سنين بنحو حديثهم.

- يونس عن الزهري.

رواه أبو داود في السنن^(٢) حدثنا أحمد بن صالح ثنا عنبسة ثنا يونس عن ابن شهاب أخبرني عمرة بنت عبدالرحمن عن أم حبيبة بهذا الحديث. قالت عائشة رضي الله عنها: فكانت تغتسل لكل صلاة... وذكره.

- معمر عن الزهري.

رواه أحمد في المسند^(٣) ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن الزهري عن عمرة عن أم حبيبة بنت جحش قالت: استحضت سبع سنين فاشتكت ذلك إلى رسول الله ﷺ. فقال النبي ﷺ: (ليست تلك بالحیضة، ولكن عرق فاغتسلي). فكانت تغتسل عند كل صلاة. فكانت تغتسل في المكن فترى صفرة الدم في المكن.

ورواه عبد الرزاق في المصنف^(٤) ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير^(٥) عن معمر عن الزهري مثله به.

ولم يذكر فيه عائشة رضي الله عنها.

قال أبو داود في السنن^(٦): (قال أبو داود: رواه القاسم بن مبرور عن يونس عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة عن أم حبيبة بنت جحش).

وكذلك رواه معمر عن الزهري عن عمرة عن عائشة وربما قال معمر: عن عمرة عن أم حبيبة.

وكذلك رواه إبراهيم بن سعد وابن عيينة عن الزهري عن عمرة عن عائشة.

(١) (٢٦٤/١) (٣٣٤).

(٢) (٧٧/١) (٢٨٩).

(٣) (٤٣٤/٦) (٢٧٤٨٦).

(٤) (٣٠٣/١) (١١٦٤).

(٥) (٢١٦/٢٤) (٥٥٠).

(٦) (٧٧/١).

وقال ابن عيينة في حديثه، ولم يقل أن النبي ﷺ أمرها أن تغتسل وكذلك.
رواه الأوزاعي أيضا قال فيه: قالت عائشة: فكانت تغتسل لكل صلاة).

١٧٤- الأوزاعي عن الزهري عن عروة وعمرة عن عائشة.

رواه ابن ماجه في السنن^(١) حدثنا محمد بن يحيى ثنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي عن الزهري عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبدالرحمن أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: استحيضت أم حبيبة بنت جحش وهي تحت عبدالرحمن بن عوف سبع سنين فشكت ذلك للنبي ﷺ فقال النبي ﷺ: (إن هذه ليست بالحیضة، إنما هو عرق، فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغتسلي وصلي).

قالت عائشة: فكانت تغتسل لكل صلاة ثم تصلي وكانت تقعد في مكن لأختها زينب بنت جحش حتى إن حمرة الدم لتعلو الماء.

ورواه أبو عوانة في مسنده^(٢) من طريق بشر بن بكر عن الأوزاعي مثله به.

ورواه أبو عوانة^(٣) حدثنا إسحاق الطحان قال: ثنا عبدالله بن يوسف قال: ثنا الهيثم بن حميد قال: ثنا النعمان بن المنذر والأوزاعي وأبو معيد عن الزهري بنحوه (ح).
ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤) أخبرنا الحسين بن عبدالله القطان قال: حدثنا هشام ابن عمار قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: أخبرنا الليث والأوزاعي عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة أنها قالت: وذكره.

ورواه البيهقي في السنن^(٥) من طريق الوليد بن مزيد أخبرني أبي ثنا الأوزاعي مثله به.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٦) والطحاي في شرح معاني الآثار^(٧) من طرق

عن الأوزاعي به.

(١) (٢٠٥/١) (٦٢٦).

(٢) (٢٦٧/١) (٩٣١).

(٣) (٩٣١/١) (٩٣٢).

(٤) (١٨٧/٤) (١٣٥٣).

(٥) (١٧٠/١) (٧٧٥).

(٦) (٣٢٨/١) (١٤٥٥).

(٧) (٩٩/١).

- وقد توبع الأوزاعي على روايته.

تابعه ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عند أبي داود في السنن^(١) حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي ثني أبي عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن عروة وعمرة بنت عبدالرحمن عن عائشة: أن أم حبيبة استحيزت... وذكره.

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٢) من طريق ابن أبي ذئب به.

وعمر بن الحارث عند ابن حبان في الصحيح^(٣) قال: أخبرنا عبدالله بن محمد ابن سلم ببيت المقدس قال: حدثنا حرملة بن يحيى قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو ابن الحارث عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة: أن أم حبيبة بنت جحش كانت تحت عبدالرحمن بن عوف استحيزت سبع سنين، فاستفتت رسول الله ﷺ في ذلك وذكره.

(١) (٧٨/١) (٢٩١).

(٢) (٩٩/١).

(٣) (١٨٥/٤) (١٣٥٢).

ما جاء في الكفارة في ذلك

(١٣٧) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ أَبِي حَمْزَةَ السُّكْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا كَانَ دَمًا أَحْمَرَ فِدِينَارًا، وَإِذَا كَانَ دَمًا أَصْفَرَ فَنَصْفُ دِينَارٍ).
 قَالَ أَبُو عِيسَى: ... قَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا وَمَرْفُوعًا....
 قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: يَسْتَغْفِرُ رَبَّهُ وَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ. وَقَدْ رُوِيَ لِحَوْ قَوْلِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ بَعْضِ التَّابِعِينَ مِنْهُمْ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ....

١٧٥ - أثر ابن عباس:

المرفوع موصول وهو حديث الباب.

أثر ابن عباس الموقوف:

١٧٦ - أبو الحسن الجزري عن مقسم عن ابن عباس

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا عبدالسلام بن مطهر ثنا جعفر يعني ابن سليمان عن علي بن الحكم البناني عن أبي الحسن الجزري عن مقسم عن ابن عباس قال: (إِذَا أَصَابَهَا فِي أَوَّلِ الدَّمِ فِدِينَارًا، وَإِذَا أَصَابَهَا فِي انْقِطَاعِ الدَّمِ فَنَصْفُ دِينَارٍ).
 قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ مِقْسَمٍ.
 وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ^(٢) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ السَّلَامِ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ مِثْلَهُ بِهِ.
 - خَصِيفٌ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

رواه أبو داود^(٣) حدثنا محمد البزار ثنا شريك عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس عن النبي ﷺ قَالَ: (إِذَا وَقَعَ الرَّجُلُ بِأَهْلِهِ وَهِيَ حَائِضٌ فَلْيَتَصَدَّقْ بِنَصْفِ دِينَارٍ).
 وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمُصَنَّفِ^(٤) عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ خَصِيفٍ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 قَالَ: (إِنْ أَصَابَهَا حَائِضًا تَصَدَّقْ بِدِينَارٍ).

(١) (٦٩/١) (٢٦٥).

(٢) (٣١٨/١).

(٣) (٦٩/١) (٢٦٦).

(٤) (٣٢٨/١) (١٢٦١).

ورواه النسائي في السنن الكبرى^(١) من طريق خصيف عن مقسم عن ابن عباس بلفظ (في الرجل يواقع امرأته وهي حائض؟

قال: إذا واقع في الدم العبيط تصدق بدينار، وإن كان في الصفرة فنصف دينار).

قلت: خصيف هو الجزري لا يحتج به كما قال البيهقي: في السنن الكبرى^(٢).

- عبدالكريم بن أبي المخارق عن مقسم عن ابن عباس.

رواه الدارمي في السنن^(٣) أخبرنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن ابن جريج عن

عبدالكريم عن رجل عن ابن عباس قال: (إذا أتاها في دم فدينار، وإذا أتاها وقد انقطع الدم فنصف دينار).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) حدثنا هشيم عن حجاج عن عبدالكريم عن

مقسم عن ابن عباس يرفعه (ويتصدق بنصف دينار).

ورواه البيهقي في السنن^(٥) أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار

ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام الدستوائي ثنا عبدالكريم أبو أمية

عن مقسم عن ابن عباس في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال: (يتصدق بدينار، أو

نصف دينار).

وهذا أشبه بالصواب وعبدالكريم بن أبي المخارق أبو أمية غير محتج به وروي عن

أبي الحسن الجزري عن مقسم موقوفا على ابن عباس ما يوافق تفسير مقسم.

- الحكم عن عبد الحميد مقسم عن ابن عباس.

رواه الإمام الدارمي في السنن^(٦) حدثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن الحكم عن

عبد الحميد عن مقسم عن ابن عباس: في الذي يأتي امرأته وهي حائض (يتصدق بدينار

أو نصف).

(١) (٣١٥/١) (٩١١٢، ٩١١٥).

(٢) (٣١٦/١).

(٣) (٢٧٠/١) (١١٠٨).

(٤) (٨٨/٣) (١٢٣٧٢).

(٥) (٣٧١/١).

(٦) (٢٧٠/١) (١١٠٦، ١١٠٧).

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: نا حماد عن أبي عبدالله الشقري عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في رجل غشي امرأته وهي حائض قال: (يتصدق بدينار، أو نصف دينار).

ورواه وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال^(٢) ثنا محمد بن يحيى بن سليمان وأبو يعلى قالوا: ثنا خلف بن هشام ثنا حماد ابن زيد عن أبي عبدالله الشقري عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس: في الذي يأتي امرأته وهي حائض؟ قال: (يتصدق بدينار، أو نصف دينار).

وكل ما تقدم يتابع الرواة بعضهم بعضا حتى يكون مدار الرواية على مقسم وهو من رجال البخاري وثقه غير واحد كما في التهذيب وقد توبع على روايته.

- وقد روي عن ابن عباس من غير طريق مقسم.

رواه الإمام الدارمي في السنن^(٣) أخبرنا عبيدالله بن موسى عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس في الذي يقع على امرأته وهي حائض قال: (يتصدق بدينار).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) حدثنا هشيم قال: أخبرنا ابن أبي ليلى عن عطاء قال: قلت لابن عباس: الرجل يقع على امرأته وهي حائض؟ قال: (يتصدق بدينار).

ورواه البيهقي^(٥) قال: أخبرناه أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا أبو الجواب ثنا سفيان الثوري عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس في الرجل يأتي امرأته وهي حائض قال: (إن أتاها في الدم تصدق بدينار، وإن أتاها في غير الدم تصدق بنصف دينار).

وكان قد صدره^(٦) (وقد قيل عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس موقوفا وإن

(١) (٣١٤/١) (٩١٠١، ٩١٠٢).

(٢) (٣٣٦/٣).

(٣) (٢٧٢، ٢٧١/١) (١١١٨، ١١١٨).

(٤) (٨٩/٣) (١٢٣٨٣).

(٥) (٣١٩/١).

(٦) (٣١٨/١).

كان محفوظا فهو من قول ابن عباس (صح).

١٧٧ - سعيد بن جبير.

رواه الإمام الدارمي في السنن^(١) حدثنا محمد بن عيسى وأبو النعمان قالا: ثنا عبدالله بن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن محمد بن زيد عن سعيد بن جبير قال: (ذنب أتابه وليس عليه كفارة).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا ابن المبارك عن يعقوب عن محمد بن زيد عن سعيد بن جبير قال: (يستغفر الله).

١٧٨ - إبراهيم النخعي

رواه الإمام الدارمي في السنن^(٣) أخبرنا عبدالله بن محمد ثنا حفص هو ابن غياث عن الأعمش عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أنه سئل عن الذي يأتي امرأته وهي حائض؟

قال: (يتصدق بدينار، أو نصف دينار).

وقال إبراهيم: (يستغفر الله).

وابن أبي شيبة في المصنف^(٤) حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم في الرجل يأتي امرأته وهي حائض؟

قال: (ذنب أتابه يستغفر الله منه).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٥) حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: (ليس عليه شيء ولكن لا يعد).

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٦) أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين وعن منصور والأعمش عن إبراهيم قالا: (ليس عليه شيء يستغفر الله).

(١) (٢٦٩/١) (١٠٩٨).

(٢) (٨٨/٣) (١٢٣٧٦).

(٣) (٢٧١/١) (١١١٢).

(٤) (٨٩/٣) (١٢٣٧٧).

(٥) (٨٩/٣) (١٢).

(٦) (٣٢٩/١) (١٢٦٨).

ما جاء في كم تمكث النفساء

(١٣٩) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ أَبُو بَذْرٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِي سَهْلٍ عَنْ مُسَّةَ الْأَزْدِيَّةِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَتْ النَّفْسَاءُ تُجْلِسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فَكُنَّا نَطْلِي وَجُوهَنَا بِالْوَرَسِ مِنَ الْكَلْفِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَيُرَوَّى عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: أَنَّهُ قَالَ: إِنَّهَا تَدْعُ الصَّلَاةَ خَمْسِينَ يَوْمًا إِذَا لَمْ تَرِ الطَّهْرَ.

وَيُرَوَّى عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَالشَّعْبِيِّ: سِتِّينَ يَوْمًا.

١٧٩ - الحسن البصري:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن الثوري عن يونس عن الحسن عن عثمان بن أبي العاص: أنه كان لا يقرب نساءه إذا تنفست إحداهن أربعين ليلة.

وقال الحسن: أربعين أو خمسين أو أربعين إلى خمسين فإن زاد فهي مستحاضة. ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) أنا أبو الوليد ثنا محمد بن إسحاق ثنا أبو الأشعث ثنا حماد عن أشعث عن الحسن قال: (إذا رأت النفساء أقامت خمسين ليلة).

وكذلك رواه يونس بن عبيد عن الحسن.

١٨٠ - عطاء بن أبي رباح والشعبي:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٣) عن معمر عن جابر عن الضحاك بن مزاحم قال: (تنتظر سبع ليلا أو أربع عشرة، ثم تغتسل وتصلّي).

قال جابر: وقال الشعبي: (تنتظر كأقصى ما ينتظر قال: حسبته قال شهرين).

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٤) ثنا أبو الوليد الفقيه ثنا محمد بن إسحاق ثنا أحمد بن عتبة ثنا حماد بن زيد عن ليث عن عطاء والشعبي كانا يقولان: (إذا طال بها

(١) (٣١٣/١) (١٢٠١).

(٢) (٣٤٢/١) (١٥١٠).

(٣) (٣١٣-٣١٢/١) (١١٩٩).

(٤) (٣٤٢/١) (١٥٠٨).

الدم تربصت ما بينها وبين ستين، ثم تغتسل وتصلّي).
ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) أنا أبو الوليد ثنا الشاماتي يعني جعفر بن أحمد
ثنا الحسن بن محمد ثنا وكيع نا سفيان عن الليث عن الشعبي قال: (تجلس النفساء ستين
يوماً).

(١) (١/٣٤٢) (١٥٠٩).

ما جاء في الرجل يطوف على نسائه بغسل واحد

(١٤٠) حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ) ... قَالَ أَبُو عِيْسَى: ... وَهُوَ قَوْلٌ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: أَنْ لَا بَأْسَ أَنْ يَعُودَ قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ.

وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ هَذَا عَنْ سُفْيَانَ فَقَالَ: عَنْ أَبِي عُرْوَةَ عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ أَنَسٍ.

وَأَبُو عُرْوَةَ هُوَ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ وَأَبُو الْخَطَّابِ قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي عُرْوَةَ عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ. وَهُوَ خَطَأٌ وَالصَّحِيحُ عَنْ أَبِي عُرْوَةَ.

١٨١ - الحسن البصري.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن: (أنه كان لا يرى بأساً أن يجامع الرجل امرأته، ثم يعود قبل أن يتوضأ).

١٨٢ - محمد بن يوسف هذا عن سفیان عن أبي عروة عن أبي الخطاب عن

أنس....

وصله عبدالكريم القزويني في التدوين في أخبار قزوين^(٢) زنجوية بن محمد بن أحمد ابن زنجوية الصوفي سمع أبا الفتح الراشدي سنة اثنتين وعشرين وأربعمائة التاريخ الصغير لمحمد بن إسماعيل البخاري أو بعضه بسماعه عن جبرئيل العدل عن أبي الاشقر عنه وفيه ثنا محمد بن يوسف ثنا سفیان عن أبي عروة عن أبي الخطاب عن أنس بن مالك رضي الله عنه: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ).

قال محمد بن إسماعيل: أبو عروة هو معمر بن راشد وأبو الخطاب قتادة فيه ثنا

(١) (٧٩ / ١) (٨٧٣).

(٢) (٢٧ / ٣).

عبد بن يعيش ثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق.
وقال الحافظ بن حجر في تعليق التعليق^(١): (وقال الوراق: كان شديد الحياء في صغره -يعني الإمام البخاري- حتى قال شيخه محمد بن سلام البيكندي: أثرون البكر أشد حياء من هذا الغلام.
قال: وسمعتة يقول: كنت في مجلس الفريابي فقال: حدثنا سفيان عن أبي عروة عن أبي الخطاب عن أنس: أن النبي ﷺ كان يطوف على نسائه بغسل واحد.
قال: فلم يعرف أحد في المجلس أبا عروة ولا أبا الخطاب.
فقلت: أما أبو عروة فمعمر وأما أبو الخطاب فقتادة. قال: وكان الثوري فعولا لهذا يكني المشهورين).
وتابع محمد بن يوسف عبدالرحمن عند النسائي في السنن الكبرى^(٢) أخبرنا عمرو ابن علي قال: نا عبدالرحمن عن سفيان عن معمر عن قتادة عن أنس: (أن رسول الله ﷺ كان يطوف على نسائه في غسل واحد).
ورواه عبدالرزاق عن معمر عن قتادة عن أنس عند أحمد في المسند^(٣) وابن خزيمة في الصحيح^(٤) والبيهقي في السنن^(٥) مثله به.
ورواه أحمد في المسند^(٦) من طريق ابن مهدي عن سفيان عن معمر مثله به.
وعند أبي يعلى في المسند^(٧) من طريق عبدالله بن الوليد العدني عن سفيان مثله به.
١٨٣ - محمد بن يوسف عن سفيان عن ابن أبي عروة عن أبي الخطاب.
لم أقف على هذه الطريق مع كثرة البحث.

(١) (٣٩١/٥).

(٢) (٣٢٩/٥) (٩٠٣٦).

(٣) (١٦١/٣) (١٢٦٦١).

(٤) (١١٥/١) (٢٣٠).

(٥) (١٩٢/٧) (١٣٨٦٤).

(٦) (١٨٥/٣) (١٢٩٤٨).

(٧) (٣٢١/٥) (٢٩٤٢).

ما جاء إذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء

(١٤٢) حَدَّثَنَا هُثَّالُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ قَالَ: أَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ فَأَخَذَ بِيَدِ رَجُلٍ فَقَدَّمَهُ وَكَانَ إِمَامًا قَوْمِهِ.

وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا أَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ وَوَجَدَ أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ، فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلَاءِ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
هَكَذَا رَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحُفَظِ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ.
وَرَوَى وَهْبٌ وَغَيْرُهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ....

١٨٤- مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبدالله بن الأرقم.

رواه الإمام مالك في الموطأ^(١) عن هشام بن عروة عن أبيه أن عبدالله بن الأرقم كان يؤم أصحابه فحضرت الصلاة يوما فذهب لحاجته ثم رجع، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إذا أراد أحدكم الغائط، فليبدأ به قبل الصلاة).
والشافعي كما في المسند^(٢) وابن حبان في صحيحه^(٣) وفي الموارد^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طريق مالك مثله به.

ورواه الدارمي في سننه^(٦) من طريق محمد بن كناسة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبدالله بن الأرقم عن النبي ﷺ قال: (إذا حضرت الصلاة وأراد الرجل الخلاء فابدأ

(١) (١٥٩/١).

(٢) (٥٣/١).

(٣) (٤٢٧/٥).

(٤) (٧٤/١) (١٩٤).

(٥) (٧٢/٣) (٤٨٠٧).

(٦) (٣٩٢/١) (١٤٢٧).

بالخلاء).

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) من طرق منها هذا الطريق.
وقال ابن عبد البر في التمهيد^(٢): (لم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث ولفظه
واختلف فيه عن هشام بن عروة فرواه مالك كما ترى.
وتابعه زهير بن معاوية وسفيان بن عيينة وحفص بن غياث ومحمد بن إسحاق
وشجاع بن الوليد وحماد بن زيد ووكيع وأبو معاوية والمفضل بن فضالة ومحمد بن كناسة
كلهم روه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبدالله بن الأرقم كما رواه مالك.
ورواه وهيب بن خالد وأنس بن عياض وشعيب بن إسحاق عن هشام بن عروة
عن أبيه عن رجل حدثه عن عبدالله بن الأرقم.
فأدخل هؤلاء بين عروة وبين عبدالله بن الأرقم رجلا ذكر ذلك أبو داود.
ورواه أيوب بن موسى عن هشام عن أبيه أنه سمعه من عبدالله بن الأرقم فالله
أعلم).

١٨٥ - يحيى بن سعيد القطان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبدالله بن
الأرقم.

ذكره البخاري في التاريخ الكبير والصغير ضمن إسناد أنس فقال في التاريخ
الصغير^(٣): (حدثنا إبراهيم بن المنذر ثنا أنس عن هشام عن أبيه عن رجل عن عبدالله
سمع النبي ﷺ).

وقال مالك عن هشام عن أبيه: أن عبدالله قال: سمعت النبي ﷺ.
وقال ابن جريج: أخبرني أيوب بن موسى أن هشام أخبره عن عروة خرجنا مع
عبدالله بن أرقم الزهري.
وقال: يحيى عن هشام أخبرني أبي أن عبدالله الخ).

(١) (٧٢/٣) (٤٨٠٧).

(٢) (٢٢/٢٢ - ٢٠٣ - ٢٠٤).

(٣) (٦٨/١) (٢٦٣).

وقال في التاريخ الكبير^(١): (وقال إبراهيم بن المنذر: حدثنا أنس عن هشام عن أبيه عن رجل حدثه عن عبدالله رضي الله عنه سمع النبي ﷺ وقال عبدالله بن مسلمة: عن مالك عن هشام عن أبيه أن عبدالله رضي الله عنه سمع النبي ﷺ).

وقال: يحيى عن هشام أخبرني أبي أن عبدالله.

وقال محمود: حدثنا عبدالرزاق أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني أيوب بن موسى أن هشام بن عروة أخبره عن عروة خرجنا مع عبدالله بن أرقم الزهري).

١٨٦- وهيب عن هشام بن عروة عن أبيه عن رجل عن عبدالله بن الأرقم.

رواه البخاري في التاريخ الكبير^(٢) وفي التاريخ الصغير^(٣) قال موسى وعبدالأعلى ابن حماد: حدثنا وهيب عن هشام عن أبيه عن رجل عن عبدالله بن الأرقم قال النبي ﷺ: (ليبدأ بالخلاء قبل الصلاة).

ورواه البيهقي في السنن^(٤) فقال: وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة قال: قال أبو داود: ثم روى هذا الحديث وهيب بن خالد وشعيب بن إسحاق وأبو ضمرة عن هشام بن عروة عن أبيه عن رجل حدثه عن عبدالله بن أرقم.

والأكثر الذين رووه عن هشام بن عروة عن أبيه قالوا: كما قال زهير.

قلت: لكن وهيب لم ينفرد به فقد رواه كروايته أنس بن عياض عن هشام عن أبيه عن رجل....

ورواه البخاري في التاريخ الكبير^(٥) وفي الصغير^(٦) وقال إبراهيم بن المنذر: حدثنا أنس عن هشام عن أبيه عن رجل حدثه عن عبدالله رضي الله عنه سمع النبي ﷺ.

(١) (٣٢/٥).

(٢) (٣٢/٥).

(٣) (٦٨/١) (٢٦٢).

(٤) (٧٢/٣) (٤٨٠٩).

(٥) (٣٢/٥).

(٦) (٦٨/١) (٢٦٣).

١٨٧ - شعيب بن إسحاق غير أنه قال في الصغير: حدثنا إبراهيم بن المنذر عن هشام عن أبيه عن رجل....

قال الإمام الترمذي في العلل الكبير^(١): (سألت محمدا عن حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عبدالله بن الأرقم عن النبي ﷺ: (إذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الخلاء، فليبدأ بالخلاء). فليبدأ بالخلاء).

فقال: رواه وهيب عن هشام عن أبيه عن رجل عن عبدالله بن الأرقم وكان هذا أشبه عندي.

قال أبو عيسى: رواه مالك وغير واحد من الثقات عن هشام عن أبيه عن ابن الأرقم لم يذكروا فيه عن رجل).

ما جاء في الوضوء من الموطئ

(١٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَتْ قُلْتُ لَأُمِّ سَلَمَةَ: إِنِّي امْرَأَةٌ أَطِيلُ ذَيْلِي وَأُمَشِّي فِي الْمَكَانِ الْقَذِيرِ.
فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يُطَهَّرُهُ مَا بَعْدَهُ).
قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: (كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَتَوَضَّأُ مِنَ الْمَوَاطِئِ).

قَالَ أَبُو عَيْسَى: ... وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِيَهُودِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَهُوَ وَهَمٌ وَلَيْسَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ابْنٌ يُقَالُ لَهُ هُوَذَا وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِبِرَاهِيمَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَهَذَا الصَّحِيحُ.

١٨٨ - عبد الله بن مسعود:

- الأعمش عن شقيق عن ابن مسعود:

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا هناد بن السري وإبراهيم بن أبي معاوية عن أبي معاوية. (ح) وثنا عثمان بن أبي شيبة حدثني شريك وجريز وابن إدريس عن الأعمش عن شقيق قال: قال عبد الله: (كنا لا نتوضأ من موطئ، ولا نكف شعرا ولا ثوبا).
قال أبو داود: قال إبراهيم بن أبي معاوية فيه: عن الأعمش عن شقيق عن مسروق أو حدثه عنه قال: قال عبد الله.

وقال هناد: عن شقيق أو حدثه عنه.

ورواه الحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٢) حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية وأخبرنا أبو يحيى السمرقندي ثنا محمد بن نصر ثنا

(١) (٥٣/١) (٢٠٤).

(٢) (٢٧٨/١) (٦١٠).

هناد بن السري ثنا عبدالله بن إدريس وحدثنا أبو بكر بن إسحاق واللفظ له أنبا موسى ابن إسحاق الأنصاري ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا شريك وجريز كلهم عن الأعمش عن شقيق قال: قال عبدالله... وذكره.

قال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجا ذكر (الموطىء).
ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) من طريق أبي معاوية وابن إدريس عن الأعمش مثله به.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا شريك وهشيم بن إدريس عن الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله قال: (كنا لا نتوضأ من موطىء).
ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٣) وابن المنذر في الأوسط^(٤) من طريق ابن عيينة عن الأعمش مثله به.

قال العلائي في جامع التحصيل^(٥): (وروى الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله: (كنا لا نتوضأ من موطأ)).

قال الإمام أحمد: كان الأعمش يدلس هذا الحديث، لم يسمعه من أبي وائل.
قال مهنا: قلت: له وعمن هو؟
قال: كان الأعمش يرويه عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن أبي وائل فطرح الحسن بن عمرو وجعله عن أبي وائل ولم يسمعه منه).

- الأعمش عن زيد بن وهب عن عبدالله.
رواه البزار في مسنده^(٦) حدثنا أحمد بن سنان الواسطي قال: نا يزيد بن هارون قال: أنا شريك عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبدالله قال: (كنا لا نتوضأ من موطىء).

وهذا الحديث هكذا رواه يزيد عن شريك عن الأعمش عن أبي وائل.

(١) (١٩٥/٢) (٨٠٥٢).

(٢) (٥٩/١) (٦١٩).

(٣) (٣٢/١) (١٠١).

(٤) (١٧١/٢) (٧٣٧).

(٥) (١٨٩) وينظر (٢٩٤).

(٦) (١٧٧/٥) (١٧٧٤).

وممن نص على ذلك الإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال^(١).

- ابن جريج أخبر عن مسلم بن أبي عمران أن ابن مسعود.

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٢) عن ابن جريج قال: أخبر عن مسلم بن أبي عمران أن ابن مسعود قال: (كنا لا نتوضأ من موطئ ولا نكشف سترنا ولا نكف شعرا).

قال: قوله: ولا نكشف سترنا يده إذا كان عليها الثوب في الصلاة.

١٨٩- عبدالله بن المبارك عن مالك بن أنس عن محمد بن عمار عن محمد

بن إبراهيم عن أم ولد لهود بن عبدالرحمن بن عوف عن أم سلمة.

لم أجد رواية عبدالله بن المبارك عن مالك على نحو ما ذكره الإمام الترمذي.

إلا ما ذكره ابن عبدالبر في التمهيد^(٣) فقال: (وكذلك رواه الحفاظ في الموطأ وغير الموطأ عن مالك).

ورواه إسحاق بن سليمان الرازي عن مالك عن محمد بن عمار عن محمد بن

إبراهيم عن أم ولد لهود بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف.

وهذا خطأ والصواب ما في الموطأ والله أعلم).

- وجاء الحديث على الوجه الصواب.

رواه مالك في الموطأ^(٤) عن محمد بن عمار عن محمد بن إبراهيم عن أم ولد

لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف أنها سألت أم سلمة زوج النبي ﷺ فقالت: إني امرأة

أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر قالت أم سلمة: قال رسول الله ﷺ: (يطهره ما

بعده).

ورواه الإمام الدارمي في السنن^(٥) وابن ماجه^(٦) والشافعي كما في مسنده^(٧)

(١) (٢٥٢/٢) (٢١٥٥).

(٢) (٣٢/١) (١٠٢).

(٣) (١٠٤/١٣).

(٤) (٢٤/١) (٤٥).

(٥) (٢٠٦/١) (٧٤٢).

(٦) (١٧٧/١) (٥٣١).

(٧) (٥٠).

والبيهقي في السنن^(١) من طريق مالك بن أنس عن محمد بن عمار عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أم ولد لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف ثم انها سألت أم سلمة فقالت: (إني امرأة أطيل ذيلي فأمشي في المكان القذر).

قالت أم سلمة: قال رسول الله ﷺ: (يطهره ما بعده).

قلت لأبي محمد: تأخذ بهذا؟

قال: لا أدري).

- محمد بن عمار عن محمد بن إبراهيم عن أم ولد...

رواه أبو داود في السنن سنن أبي داود^(٢) حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن

محمد بن عمار بن عمرو بن حزم عن محمد بن إبراهيم عن أم ولد لإبراهيم بن

عبدالرحمن بن عوف أنها سألت أم سلمة زوج النبي ﷺ فقالت:

إني امرأة أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر.

فقالت أم سلمة: قال رسول الله ﷺ: (يطهره ما بعده).

وابن الجارود في المنتقى^(٣) من طريق محمد مثله به.

(١) (٤٠٦/٢) (٣٩٠٥).

(٢) (١٠٤/١) (٣٨٣).

(٣) (٤٥/١) (١٤٢).

ما جاء في التيمم

(١٤٤) حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْفَلَّاسُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَزْرَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ بِالتَّيْمُمِ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ)...

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ عَلِيُّ وَعَمَّارٌ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِينَ مِنْهُمْ الشَّعْبِيُّ وَعَطَاءٌ وَمَكْحُولٌ قَالُوا: التَّيْمُمُ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ....

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ ابْنُ عُمَرَ وَجَابِرٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَالْحَسَنُ قَالُوا: التَّيْمُمُ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ وَضَرْبَةٌ لِلْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ....

وَقَدْ رَوَى عَنْ عَمَّارٍ أَنَّهُ قَالَ: تَيَمَّمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ فَضَعَّفَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ حَدِيثَ عَمَّارٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: فِي التَّيْمُمِ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ لَمَّا رَوَى عَنْهُ حَدِيثُ الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ.

قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَخْلَدٍ الْحَنْظَلِيُّ: حَدِيثُ عَمَّارٍ فِي التَّيْمُمِ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَحَدِيثُ عَمَّارٍ: تَيَمَّمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ.

لَيْسَ هُوَ بِمُخَالَفٍ لِحَدِيثِ: (الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ) لِأَنَّ عَمَّارًا لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُمْ بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا قَالَ: فَعَلْنَا كَذَا وَكَذَا فَلَمَّا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرَهُ بِالْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ، فَانْتَهَى إِلَى مَا عَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ مَا أَفْتَى بِهِ عَمَّارٌ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّيْمُمِ أَنَّهُ قَالَ: (الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ).

فَفِي هَذَا دَلَالَةٌ أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى مَا عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَعَلَّمَهُ إِلَى الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ....

١٩٠ - علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

رواه الدارقطني في السنن^(١) حدثنا إسماعيل بن علي ثنا إبراهيم الحربي ثنا سعيد ابن سليمان وشجاع قالوا: نا هشيم نا خالد عن أبي إسحاق عن بعض أصحاب علي عن علي رضي الله عنه قال: (ضربت: ضربة للوجه، وضربة للذراعين). ومن طريقه^(٢) البيهقي في السنن^(٣) وذكره عن إبراهيم مثله به. ورواه الشافعي في الأم^(٤) من طريق هشيم هشيم عن خالد عن أبي إسحاق أن عليا رضي الله عنه قال....

وأسقط من الإسناد قول أبي إسحاق (عن رجل). ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٥) من طريق أخرى عن إبراهيم بن طهمان الخراساني عن عطاء بن السائب عن أبي البختري أن عليا قال في التيمم: (ضربة في الوجه، وضربة في اليدين إلى الرسغين). ورواه ابن المنذر في الأوسط^(٦) من طريق عبدالرزاق مثله به.

١٩١ - رواية عمار رضي الله عنه.

- شعبة عن حصين سمعت أبا مالك.

رواه الدارقطني في السنن^(٧) حدثنا أبو عمر نا الحسن بن محمد ثنا شعبة نا شعبة عن حصين قال: سمعت أبا مالك يقول: سمعت عمار بن ياسر يخطب بالكوفة وذكر التيمم فضرب بيده الأرض فمسح وجهه ويديه. ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٨) من طريق حصين عن أبي مالك مثله به.

(١) (١٨٢/١) (٢٦).

(٢) أي من طري الدارقطني وهو علي بن عمر

(٣) (٢١٢/١) (٩٥٧).

(٤) (١٦٣/٧).

(٥) (٢١٣/١) (٨٢٤).

(٦) (٥٠/٢) (٥٤٣).

(٧) (١٨٤/١) (٣٤).

(٨) (١٤٧/١) (١٦٨٥).

- زائدة عن حصين عن أبي مالك

ورواه الدارقطني^(١) حدثنا الحسين بن إسماعيل ثنا جعفر بن محمد ثنا معاوية نا زائدة نا حصين بن عبدالرحمن عن أبي مالك عن عمار: (أنه غمس باطن كفيه في التراب، ثم نفخ فيها، ثم مسح وجهه ويديه إلى المفصل وقال عمار: هكذا التيمم).
ورواه الثوري عن سلمة عن أبي مالك عن عبدالرحمن بن أبزي عن عمار مرفوعا.
١٩٢- عبدالله بن عباس رضي الله عنه.

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٢) عن إبراهيم بن محمد عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال: (التيمم للوجه والكفين).
وروى البيهقي في السنن^(٣) ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا عبدالله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى ثنا بن المبارك ثنا سعيد بن أبي أيوب عن يزيد ابن أبي حبيب: (أن عليا وابن عباس كانا يقولان في التيمم الوجه والكفين).
١٩٣- عامر الشعبي.

- داود بن أبي هند عنه.
رواه عبدالرزاق في المصنف^(٤) عن الثوري ومعمّر عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال: (يمسح بالوجه واليدين إلى المرفقين).
ورواه الطبري في الجامع^(٥) من طريق داود عن الشعبي به.
ورواه الطبري في الجامع^(٦) من طريق داود عن عامر أنه قال في هذه الآية: (فامسحوا بوجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) وقال في هذه الآية: (فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه): قال: أمر أن يمّسح في التيمم ما أمر أن يغسل في الوضوء وأبطل ما أمر أن يمّسح في الوضوء الرأس والرجلان).

(١) (١٨٤/١) (٣٥).

(٢) (٢١٣/١) (٨٢٥).

(٣) (٢١٢/١) (٩٥٦).

(٤) (٢١٢/١) (٨٢٥).

(٥) (١١/٥).

(٦) (١١١/٥).

- إسماعيل عن الشعبي.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا ابن إدريس عن إسماعيل عن الشعبي قال: (رأيت يضر ببيديه الأرض، ثم ينفضهما ثم يمسح بهما وجهه).

- ابن أبي خالد عن الشعبي.

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٢) عن ابن التيمي عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال: (يضر بكفيه الأرض ثم يضر بيده. يعني: ينفضها ثم يمسح وجهه وكفيه).

- يحيى عن مجالد عن الشعبي.

رواه الدارقطني في السنن^(٣) حدثنا إسماعيل بن علي وعبد الباقي بن قانع قالا: نا إبراهيم الحربي ثنا إسحاق بن إسماعيل نا يحيى عن مجالد عن الشعبي قال: (ما أمر فيه بالغسل فعليه التيمم، وما لم يؤمر فيه بالغسل ترك).

- جرير عن مغيرة عن الشعبي.

رواه الدارقطني في السنن^(٤) حدثنا إسماعيل وعبد الباقي قالا: نا إبراهيم نا أبو بكر نا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال: (أمرنا بالتيمم لما أمرنا فيه بالغسل).

١٩٤- ابن جريج عن عطاء.

رواه عبدالرزاق^(٥) عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: فإن كان بطح يجرى عني؟ قال: نعم.

قال: البطحاء مني قريب.

أفتحب أن تمسح منها قال: (إن كانت قريبا فعفر بها كفيك ثلاثا ولا تمسح في ذلك الوجه ولا تنفضها، ثم تمسح بوجهك وكفيك مسحة واحدة قط).

(١) (١٤٧/١) (١٦٨٧).

(٢) (٢١٣/١) (٨٢٦).

(٣) (١٨٤/١) (٣٦).

(٤) (١٨٤/١).

(٥) (٢١٤/١) (٨٢٩).

١٩٥ - معتمر بن برد مكحول.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) قال: حدثنا معتمر بن برد عن مكحول في التيمم (يضرب يديه الأرض ويمسح بهما وجهه وكفيه).

١٩٦ - عبدالله بن عمر رضي الله عنه.

- نافع عن ابن عمر.

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٢) عن عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال في التيمم: (مرة للوجه، ومرة لليدين إلى المرفقين، ولا ينفض يديه)^(٣).

ورواه مالك في الموطأ^(٤) والدارقطني في السنن^(٥) وابن المنذر في الأوسط^(٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٧) والبيهقي في السنن^(٨) والطبري في جامع البيان^(٩) من طرق عن نافع عن ابن عمر غير أنهم لم يذكروا: (ولا ينفض يديه).

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(١٠) حدثنا يونس قال: ثنا علي بن معبد عن عبيد الله بن عمر وعن عبدالكريم الجزري عن نافع قال: سألت ابن عمر عن التيمم: (فضرب يديه إلى الأرض ومسح بهما يديه ووجهه، وضرب ضربة أخرى فمسح بهما ذراعيه).

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار من طرق عن نافع عنه^(١١).

والإمام مالك والبيهقي والطحاوي في شرح معاني الآثار وذكروا فيه قصة.

(١) (١٥٩/١).

(٢) (٢١٢/١) (٨١٩).

(٣) قدمت رواية عبدالرزاق على رواية مالك لأنها أقرب إلى لفظ الترمذي.

(٤) (٥٦/١) (١٢١).

(٥) (١٨٠/١) (١٧).

(٦) (٤٨/٢).

(٧) (١١٤/١).

(٨) (٢٠٧/١) (٥٣٨، ٤٩٠).

(٩) (١١١/٥).

(١٠) (١١٤/١).

(١١) (١١٤/١).

وروى الإمام مالك في الموطأ^(١) عن نافع (أن عبدالله بن عمر كان يتيمم إلى المرفقين).

ورواه الدارقطني^(٢) من طريق مالك مثله به.

ورواه البيهقي في السنن^(٣) والطبري في جامع البيان^(٤) من طريق نافع عن ابن عمر.

قال البيهقي في السنن^(٥): (رواه علي بن ظبيان عن عبدالله بن عمر فرفعه وهو خطأ والصواب بهذا اللفظ عن ابن عمر موقوف).

- قتادة عن ابن عمر.

رواه البزار في مسنده^(٦) قال إبراهيم: سمعت موسى بن إسماعيل قال: نا أبان قال: سئل قتادة عن التيمم في السفر فقال: (كان ابن عمر يقول إلى المرفقين). وكان الحسن وإبراهيم يقولان: (إلى المرفقين).

- سالم عن أبيه.

رواه الدارقطني في السنن^(٧) حدثنا القاضي أبو عمر ثنا أحمد بن منصور نا عبدالرزاق أنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر: (أنه كان إذا تيمم ضرب بيديه حصول فمسح بهما وجهه، ثم ضرب بيديه حصول أخرى ثم مسح بهما يديه إلى المرفقين، ولا ينفض يديه من التراب).

ورواه ابن المنذر في الأوسط^(٨) من طريق عبدالرزاق مثله به.

(١) (٥/١) (١٢٢).

(٢) (١٨١/١) (١٨).

(٣) (٢٠٧/١).

(٤) (١١١/٥).

(٥) (٢٠٧/١).

(٦) (٢٢٨/٤).

(٧) (١٨٢/١) (٢٥).

(٨) (٤٨/٢) (٥٣٧).

١٩٧- جابر رضي الله عنه.

رواه الدارقطني في السنن^(١) حدثنا محمد بن مخلد وإسماعيل بن علي وعبد الباقي بن قانع قالوا: نا إبراهيم الحربي نا أبو نعيم نا عزرة بن ثابت عن أبي الزبير عن جابر قال: جاء رجل فقال: أصابني جنابة وإنني تمعكت في التراب. قال: (اضرب، فضرب بيده فمسح وجهه، ثم ضرب بيده أخرى فمسح بهما يديه إلى المرفقين).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا وكيع عن ابن ثابت عن أبي الزبير عن جابر: (أنه ضرب بيديه الأرض حصول فمسح بهما وجهه، ثم ضرب بهما الأرض حصول أخرى فمسح بهما ذراعيه إلى المرفقين).

١٩٨- إبراهيم والحسن.

رواه الدارقطني في السنن^(٣) حدثنا القاضيان الحسين بن إسماعيل وأبو عمر محمد بن يوسف قالوا: نا إبراهيم بن هانئ نا موسى بن إسماعيل ثنا أبان قال: سئل قتادة عن التيمم في السفر؟ فقال: (كان ابن عمر يقول إلى المرفقين وكان الحسن وإبراهيم النخعي يقولان إلى المرفقين).

ورواه البيهقي في السنن^(٤) من طريق محمد بن يوسف مثله به غير أنه زاد: (وكان ابن عمر يقول إلى المرفقين).

١٩٩- إبراهيم.

رواه عبد الرزاق في المصنف^(٥) عن الثوري عن حماد عن إبراهيم قال: (أعجب إلى أن أبلغه إلى المرفقين).

(١) (١٨٣، ١٨٢/١) (٢٩، ٢٣).

(٢) (١٤٧/١) (١٦٨٨).

(٣) (١٨٢/١) (٢٤).

(٤) (٢١٠/١) (٩٥٣).

(٥) (٢١٢/١) (٨٢٢).

٢٠٠- الحسن.

- يونس ومعمّر عن الحسن.

رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن الثوري عن يونس عن الحسن.

وقاله معمّر عن الحسن أيضا: (قال: مرة للوجه، ومرة لليدين إلى المرفقين).

- ابن عون عن الحسن.

رواه الطبري في الجامع^(٢) حدثنا حميد بن مسعدة قال: ثنا بشر بن المفضل قال: ثنا

ابن عون قال: سألت الحسن عن التيمم؟

(فضرب يديه على الأرض فمسح بهما وجهه، وضرب يديه فمسح بهما ذراعيه

ظاهرهما وباطنهما).

ورواه الطبري في الجامع^(٣) من طريق حبيب بن الشهيد عن الحسن مثله.

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٤) حدثنا محمد بن خزيمة قال: ثنا حجاج

قال: ثنا حماد عن قتادة عن الحسن أنه قال: (ضربة لوجه والكفين وضربة للذراعين إلى

المرفقين)..

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٥) حدثنا محمد قال: ثنا حجاج ثنا أبو

الأشهب عن الحسن مثله ولم يقل (إلى المرفقين).

٢٠١- ابن أبي ذئب عن الزهري عن عبيد الله عن أبي اليقظان.

رواه أبو داود في السنن^(٦) حدثنا أحمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب أخبرني

يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة حدثه عن عمار بن ياسر أنه كان

يحدث: (أنهم تمسحوا وهم مع رسول الله ﷺ بالصعيد لصلاة الفجر، فضربوا بأكفهم

(١) (٢١٢/١) (٨٢٠).

(٢) (١١١/٥).

(٣) (١١٢/٥).

(٤) (١١٥/١).

(٥) (١١٥/١).

(٦) (٨٦/١) (٣١٨).

الصعيد ثم مسحوا وجوههم مسحة واحدة، ثم عادوا فضربوا بأكفهم الصعيد مرة أخرى فمسحوا بأيديهم كلها إلى المناكب والآباط من بطون أيديهم).
ورواه أحمد في المسند^(١) وأبو داود الطيالسي في مسنده^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) وأبو يعلى في مسند^(٤) والطبري في الجامع^(٥) من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عمار بن ياسر أبي اليقظان وذكره.
ورواه أحمد في المسند^(٦) من طريق يونس عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عمار بن ياسر كان يحدث وذكره.
ورواه ابن ماجه^(٧) من طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن عمار بن ياسر وذكره.
قال البيهقي^(٨): (وكذلك رواه معمر بن راشد ويونس بن يزيد الأيلي والليث بن سعد وابن أخي الزهري وجعفر بن برقان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عمار وحفظ فيه معمر ويونس ضربتين كما حفظهما ابن أبي ذئب).
ولم يذكروا فيه عن أبيه.

٢٠٢- ورواه مالك وابن عيينة وذكروا عن أبيه.
روى النسائي في الصغرى^(٩) وفي الكبرى^(١٠) قال: أخبرنا العباس بن عبد العظيم العنبري قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء قال: حدثنا جويرية عن مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أنه أخبره عن أبيه عن عمار بن ياسر قال:

(١) (٣٢٠/٤).

(٢) (٨٨/١) (٦٣٧).

(٣) (٢٠٨/١) (٩٤٥).

(٤) (٢٠١/٣) (١٦٣٣).

(٥) (١١٢/٥).

(٦) (٣٢١/٤).

(٧) (١٨٩/١) (٥٧١).

(٨) (٢٠٨/١).

(٩) (١٦٨/١) (٣١٥).

(١٠) (١٣٢/١) (٣٠).

(تيممنا مع رسول الله ﷺ بالتراب، فمسحنا بوجوهنا وأيدينا إلى المناكب).
 قال أبو عبد الرحمن في السنن الكبرى: (وكلاهما محفوظ والله أعلم)^(١).
 وابن حبان في صحيحه^(٢) من طريق مالك مثله به.
 ورواه البزار في مسنده^(٣) من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن
 عبد الله عن أبيه عن عمار به.

- أبو صالح عن ابن شهاب حدثني عبيد الله عن ابن عباس عن عمار.
 ورواه أبو داود^(٤) حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف ومحمد بن يحيى النيسابوري
 في آخرين قالوا: حدثنا يعقوب أخبرنا أبي عن صالح عن ابن شهاب حدثني عبيد الله بن
 عبد الله عن ابن عباس عن عمار بن ياسر.. فقام المسلمون مع رسول الله ﷺ فضربوا
 بأيديهم إلى الأرض، ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب شيئا فمسحوا بها وجوههم
 وأيديهم إلى المناكب، ومن بطون أيديهم إلى الآباط).
 ورواه النسائي في الصغرى^(٥) وفي السنن الكبرى^(٦) وأبو يعلى في مسنده^(٧) من
 طريق يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب قال: حدثني
 عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عمار قال... وذكره.
 ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٨) من طريق صالح بن كيسان عن ابن
 شهاب مثله به.

قال أبو داود: (قال أبو داود: وكذلك رواه ابن إسحاق قال فيه: عن ابن عباس
 وذكر ضربتين كما ذكر يونس.
 ورواه معمر عن الزهري: (ضربتين).

(١) أي في قوله عن أبيه وقوله عن عمار دون ذكر أبيه وكان قد أورد الحديثين إثر بعضهما.

(٢) (١٣٣/٤) (١٣١٠).

(٣) (٢٣٩/٤) (١٤٠٣).

(٤) (٨٦/١) (٣٢٠).

(٥) (١٦٧/١) (٣١٤).

(٦) (١٣٢/١) (٣٠٠).

(٧) (١٩٨/٣) (١٦٢٩).

(٨) (١١١/١).

وقال مالك: عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبيه عن عمار.
وكذلك قال أبو أويس: عن الزهري.
وشك فيه ابن عينة قال مرة: عن عبيد الله عن أبيه أو عن عبيد الله عن ابن عباس.
ومرة قال: عن أبيه.
ومرة قال: عن ابن عباس اضطرب ابن عينة فيه وفي سماعه من الزهري ولم يذكر
أحد منهم في هذا الحديث الضربتين إلا من سميت).

ما جاء في البول يصيب الأرض

(١٤٧) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَخَلَ أَغْرَابِيُّ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ فَصَلَّى، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا وَلَا تُرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسْبَعَا). فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ بَالَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَسْرَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَهْرِيقُوا عَلَيْهِ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ ذَلُّوا مِنْ مَاءٍ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا بُعِثْتُ مُبَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ). قَالَ سَعِيدٌ: قَالَ سَفْيَانُ: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ لَخَوَ هَذَا....

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَقَدْ رَوَى يُونُسُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٠٣- يونس عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة.

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري (ح) وقال الليث: حدثني يونس عن ابن شهاب أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن أبا هريرة أخبره: أن أعرابيا بال في المسجد فثار إليه الناس ليقعوا به، فقال لهم رسول الله ﷺ: (دعوه وأهريقوا على بوله ذنوبا من ماء أو سجلا من ماء، فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين).

ورواه ابن خزيمة في الصحيح^(٢) وابن حبان^(٣) من طريق يونس عن الزهري قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن أبا هريرة أخبره وذكر مثله.

(١) (٥٢٤/١٠) (٦١٢٤).

(٢) (١٥٠/١) (٢٩٧).

(٣) (٢٤٥/٤) (١٤٠٠).

ورواه أبو داود في السنن^(١) والنسائي^(٢) وأحمد في المسند^(٣) وابن حبان في صحيحه^(٤) وابن الجارود في المنتقى^(٥) والبيهقي في السنن الكبرى^(٦) من طرق عن الزهري.

(١) (١٠٣/١) (٣٨٠).

(٢) (١٧٥، ٤٨/١) (٣٣٠، ٥٦).

(٣) (٢٣٩/٢) (٧٢٥٤).

(٤) (٢٤٤/٤) (١٣٩٩).

(٥) (٤٤/١) (١٤١).

(٦) (٤٢٨/٢) (٤٠٣٨).

أبواب الصلاة

عن رسول الله ﷺ

باب ١١٣ -

ما جاء في مواقيت الصلاة

(١٥٠) أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أُمْنِي جِبْرِيلُ) فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَعْنَاهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ (لَوْ قَتِ الْعَصْرُ بِالْأَمْسِ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَالَ مُحَمَّدٌ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي الْمَوَاقِيتِ حَدِيثُ جَابِرٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَحَدِيثُ جَابِرٍ فِي الْمَوَاقِيتِ قَدْ رَوَاهُ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَأَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٠٤ - عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله.

رواه النسائي في الصغرى^(١) أخبرنا يوسف بن واضح قال: حدثنا قدامة يعني ابن شهاب عن برد عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله: (أن جبريل أتى النبي ﷺ يعلمه مواقيت الصلاة، فتقدم جبريل ورسول الله ﷺ خلفه والناس خلف رسول الله ﷺ، فصلى الظهر حين زالت الشمس وأتاه حين كان الظل مثل شخصه فصنع كما صنع، فتقدم جبريل ورسول الله ﷺ خلفه والناس خلف رسول الله ﷺ، فصلى العصر. ثم أتاه حين وجبت الشمس فتقدم جبريل ورسول الله ﷺ خلفه والناس خلف رسول الله ﷺ، فصلى المغرب. ثم أتاه حين غاب الشفق فتقدم جبريل ورسول الله ﷺ خلفه والناس خلف رسول الله ﷺ، فصلى العشاء. ثم أتاه حين انشق الفجر فتقدم جبريل ورسول الله ﷺ خلفه والناس خلف رسول الله ﷺ، فصلى الغداة، ثم أتاه اليوم الثاني حين كان ظل الرجل مثل شخصه فصنع مثل ما صنع بالأمس فصلى الظهر، ثم أتاه حين

(١) (١/٢٥٥-٢٥٦) (٥١٣).

كان ظل الرجل مثل شخصيه فصنع كما صنع بالأمس فصلى العصر، ثم أتاه حين وجبت الشمس فصنع كما صنع بالأمس فصلى المغرب، فنمنا ثم قمنا ثم قمنا ثم قمنا فأتاه فصنع كما صنع بالأمس فصلى العشاء، ثم أتاه حين امتد الفجر وأصبح والنجوم بادية مشتبكة فصنع كما صنع بالأمس فصلى الغداة، ثم قال: (ما بين هاتين الصلاتين وقت).

ورواه الدارقطني في السنن^(١) والطبراني في المعجم الأوسط^(٢) والطبراني في مسند الشاميين^(٣) والبيهقي في السنن^(٤) من طريق برد بن سنان مثله.
ورواه الدارقطني^(٥) والحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٦) من طرق عن عبدالكريم بن أبي المخارق عن عطاء عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: (أمني جبرائيل عليه السلام بمكة مرتين).

فذكر الحديث وقال فيه: (وصلى المغرب حين غابت الشمس، وصلّى المغرب في اليوم الثاني في وقتها بالأمس).

قال الحاكم: (عبدالكريم هذا هو بن أبي المخارق بلا شك وإنما خرجته شاهداً).
ورواه ابن خزيمة في الصحيح^(٧) والطبراني في مسند الشاميين^(٨) والبيهقي في السنن^(٩) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(١٠) من طريق سليمان بن موسى عن عطاء ابن أبي رباح عن جابر بن عبد الله قال: سأل رجل رسول الله ﷺ عن وقت الصلاة فقال: فذكر الحديث.

(١) (٢٥٧/١) (٣).

(٢) (١٩٢/٢) (١٦٨٩).

(٣) (٢١١/١) (٣٧٨).

(٤) (٣٦٨/١ - ١٦٩) (١٥٩٩).

(٥) (٢٥٧/١) (٥، ٤).

(٦) (٣١١/١) (٧٠٦).

(٧) (١٨٢/١) (٣٥٣).

(٨) (٢٧٠/١) (٤٧٠).

(٩) (٤٦٩، ٣٧٢/١) (١٥٠٦، ١٦١٣).

(١٠) (١٤٧/١).

٢٠٥- عمرو دينار عن جابر بن عبدالله.

لم أجده.

٢٠٦- أبو الزبير عن جابر بن عبدالله.

لم أجده.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١٥٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَالْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ مُوسَى الْمَعْنَى وَاحِدٌ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقُ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ: أَقِمْ مَعَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَأَمَرَ بِإِلَاءٍ فَأَقَامَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ حِينَ زَالَتْ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضَاءُ مُرْتَفِعَةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَقَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعِشَاءِ، فَأَقَامَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ثُمَّ أَمَرَهُ مِنَ الْغَدِ فَتَوَرَّ بِالْفَجْرِ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالظُّهْرِ فَأَبْرَدَ وَأَلْعَمَ أَنْ يُبْرَدَ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعَصْرِ فَأَقَامَ وَالشَّمْسُ آخِرَ وَقْتِهَا فَوْقَ مَا كَانَتْ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ إِلَى قُبُلٍ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعِشَاءِ، فَأَقَامَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: الرَّجُلُ أَنَا.

فَقَالَ: مَوَاقِيتُ الصَّلَاةِ كَمَا بَيَّنَّ هَذَيْنِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ أَيْضًا.

٢٠٧- شُعْبَةُ عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ.

رواه مسلم في الصحيح^(١) وحديثي إبراهيم بن محمد بن عرعة السامي حدثنا حرمي بن عمارة حدثنا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه: أن رجلا أتى النبي ﷺ فسأله عن مواقيت الصلاة فقال: (أشهد معنا الصلاة فأمر بلالاً فأذن بغسل فصلّى الصبح حين طلع الفجر، ثم أمره بالظهر حين زالت الشمس عن بطن السماء، ثم أمره بالعصر والشمس مرتفعة، ثم أمره بالمغرب حين وجبت الشمس، ثم أمره بالعشاء حين وقع الشفق، ثم أمره الغد فتور بالصبح، ثم أمره بالظهر فأبرد، ثم أمره بالعصر والشمس بيضاء نقية لم تحالطها صفرة، ثم أمره بالمغرب قبل أن يقع الشفق، ثم أمره بالعشاء، ثم ذهاب ثلث الليل أو بعضه شك حرمي فلما أصبح قال: أين السائل؟ ما بين ما رأيت وقت).

رواه الحاكم في المستدرک^(١) وأبو عوانة في مسنده^(٢) والدارقطني في السنن^(٣) وابن
خزيمة في الصحيح^(٤) والبيهقي في السنن^(٥) وغيرهم من طريق حرمي بن عمارة ثنا شعبة
مثله به.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) (٢١١/٢).

(٢) (٣١٣/١) (١١١٠).

(٣) (٢٦٣/١) (٢٧).

(٤) (١٦٦/١) (٣٢٤).

(٥) (٣٧٤/١) (١٦٢٧).

ما جاء في التغليس بالفجر

(١٥٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءَ.

قَالَ الْأَنْصَارِيُّ: فَيَمُرُّ النِّسَاءَ مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ مَا يُعْرِفْنَ مِنَ الْعَلَسِ. وَقَالَ: قُتَيْبَةُ مُتَلَفَعَاتٍ....

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ نَحْوَهُ. وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ....

٢٠٨- الزهري عن عروة عن عائشة.

رواه مسلم في الصحيح^(١) وحديثي حرمله بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس أن ابن شهاب أخبره قال: أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: لقد كان نساء من المؤمنات يشهدن الفجر مع رسول الله ﷺ متلفعات بمروطهن ثم ينقلبن إلى بيوتهن وما يعرفن من تغليس رسول الله ﷺ بالصلاة.

ورواه النسائي في السنن^(٢) السنن الكبرى^(٣) وابن ماجه في السنن^(٤) وأحمد في المسند^(٥) وأبو داود الطيالسي^(٦) والشافعي كما في المسند^(٧) وأبو عوانة في مسنده^(٨) والبيهقي في السنن^(٩) من طرق عن سفيان مثله به.

(١) (٤٤٦/١) (٦٤٥).

(٢) (٢٧١/١) (٥٤٦).

(٣) (٤٠٥/١) (١٢٨٥).

(٤) (٢٢٠/١) (٦٦٩).

(٥) (٣٧/٦) (٢٤١٤٢).

(٦) (٢٠٦/١) (١٤٥٩).

(٧) (٣٨٧/١).

(٨) (٣٠٩/١) (١٠٩١، ١٠٩٢، ١٠٩٣).

(٩) (٤٥٣/١) (١٩٧٢).

ورواه البخاري في الصحيح من طريقين آخرين عن عائشة رضي الله عنها:
الأولى: ^(١) حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك (ح) وحدثنا عبدالله بن يوسف قال:
أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبدالرحمن عن عائشة قالت: (إن كان
رسول الله ﷺ ليصلي الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس).

الثانية: ^(٢) حدثنا يحيى بن موسى حدثنا سعيد بن منصور حدثنا فليح عن
عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها: (أن رسول الله ﷺ كان يصلي
الصبح بغلس فينصرفن نساء المؤمنين لا يعرفن من الغلس، ولا يعرفن بعضهن بعضاً).
٢٠٩ - أبو بكر رضي الله عنه.

رواه عبدالرزاق في المصنف ^(٣) قال: أخبرنا معمر عن الزهري عن أنس بن مالك
قال: صليت خلف أبي بكر الفجر فاستفتح البقرة فقرأها في ركعتين، فقام عمر حين فرغ
قال: (يغفر الله لك، لقد كادت الشمس تطلع قبل أن تسلم).
قال: (لو طلعت لألفتنا غير غافلين).
ومن طريقه رواه ابن المنذر في الأوسط ^(٤) قال: حدثنا إسحاق قال: أنا عبدالرزاق
وذكر مثله به.

ورواه عبدالرزاق في المصنف ^(٥) من طريق معمر عن قتادة عن أنس قال: صليت
خلف أبي بكر فاستفتح بسورة آل عمران فقام إليه عمر فقال: وذكر مثله.
٢١٠ - عمر رضي الله عنه.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف ^(٦) حدثنا ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين قال:
أخبرني المهاجر قال: قرأت كتاب عمر إلى أبي موسى فيه مواقيت الصلاة فلما انتهى إلى
الفجر أو قال إلى الغداة قال: (قم فيها بسواد أو بغلس وأطل القراءة).

(١) (٢٩٦/١) (٨٢٩).

(٢) (٢٩٦/١) (٨٣٤).

(٣) (١١٣/٢) (٢٧١١).

(٤) (٣٧٥/٢) (١٠٤٨).

(٥) (١١٣/٢) (٢٧١٢).

(٦) (٢٨٣/١) (٣٢٣٥).

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(١) من طريق ابن عون عن محمد بن المهاجر
بمثله.

ورواه ابن المنذر في الأوسط^(٢) من طريق أيوب عن محمد بن سيرين عن المهاجر
قال: (كتب عمر إلى أبي موسى أن صل الفجر بسواد أو بغلس، وأطل القراءة).
ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٣) من طريق إبراهيم عن ابن سيرين مثله به.
ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) ورواه الحارث في مسنده^(٥) من طريق ابن عون
عن المهاجر مثله به.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٦) حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا منصور بن
حيان قال: سمعت عمر بن ميمون الأودي يقول: (إن كنت لأصلي خلف عمر بن
الخطاب الفجر ولو أن ابني مني ثلاثة أذرع ما عرفته حتى يتكلم).
ورواه ابن المنذر في الأوسط^(٧) حدثنا علي بن الحسن قال: ثنا عبدالله عن سفيان
عن منصور بن حبان الأسدي عن عمرو بن ميمون قال: (كان عمر بن الخطاب يصلي
الفجر ولو كان بيني وبين ابني ثلاثة أذرع ما عرفته).

ورواه ابن أبي شيبة من في المصنف^(٨) من طريق منصور مثله به.
ورواه ابن المنذر في الأوسط^(٩) حدثنا علي بن عبدالعزيز قال: ثنا القعني عن مالك
عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه: (أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى
الأشعري أن صل الصبح والنجوم بادية واقراً فيها بسورتين طويلتين من المفصل).

(١) (١/١٨١).

(٢) (٢/٣٧٥) (١٠٤٩).

(٣) (١/١٨١).

(٤) (١/٢٨٣) (٣٢٣٥).

(٥) (١/٢٤٢) (١١٣).

(٦) (١/٢٨٣) (٣٢٣٦).

(٧) (٢/٣٧٥) (١٠٥٠).

(٨) (١/٢٨٣) (٣٢٣٦).

(٩) (٢/٣٧٥) (١٠٤٧).

ما جاء في الأسفار بالفجر

(١٥٤) حَدَّثَنَا هُنَّادٌ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ هُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ فَإِنَّهُ أَكْبَرُ لِلْأَجْرِ). قَالَ: وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. قَالَ: وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ أَيْضًا عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ....

٢١١- شعبة عن محمد بن اسحاق.

روى الإمام الدارمي في السنن^(١) حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج عن النبي ﷺ قال: (أسفروا بصلاة الصبح فإنه أعظم للأجر).

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(٢) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني^(٣) من طرق عن شعبة عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع ابن خديج عن النبي ﷺ قال: (أسفروا بالصبح فإنه أعظم للأجر).

ورواه شعبة من غير طريق محمد بن إسحاق عند ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني^(٤) فقال: حدثنا الحوطي عبد الوهاب بن نجدة نا بقية بن الوليد نا شعبة بن الحجاج نا داود البصري عن زيد بن أسلم عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: (أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر).

٢١٢- سفيان الثوري عن محمد بن اسحاق.

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(٥) حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني حدثنا محمد ابن المغيرة ثنا النعمان بن عبد السلام ثنا سفيان عن محمد بن إسحاق ومحمد ابن عجلان

(١) (٢٧٧/١) (١٢١٧).

(٢) (٢٥٠/٤) (٤٢٨٦).

(٣) (١٢٠/٤) (٢٠٩١).

(٤) (١١٩/٤) (٢٠٩٠).

(٥) (٢٥٠/٤) (٤٢٨٧).

عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله ﷺ: (أسفروا بصلاة الصبح فإنه أعظم للأجر).

ورواه أبو نعيم في حلية الأولياء^(١) حدثنا القاضي أبو أحمد ثنا محمد بن إبراهيم ابن شبيب. (ح) وحدثنا عبدالله بن محمد بن جعفر وسليمان بن أحمد قالوا: ثنا إبراهيم ابن محمد بن الحارث ثنا محمد بن المغيرة ثنا النعمان بن عبدالسلام ثنا سفيان عن محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال... وذكره.

٢١٣- محمد بن عجلان عن عاصم بن عمر.

رواه الدارمي في السنن^(٢) أخبرنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن ابن عجلان عن عاصم بن عمر عن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله ﷺ: (نوروا بصلاة الفجر فإنه أعظم للأجر).
ورواه الإمام الدارمي برقم^(٣) أخبرنا أبو نعيم عن سفيان عن ابن عجلان نحوه (أو أسفروا).

ورواه الإمام الشافعي في الرسالة^(٤) أخبرنا ابن عيينة عن محمد بن عجلان عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج أن رسول الله قال: (أسفروا بالفجر فإن ذلك أعظم للأجر، أو أعظم لأجوركم).
ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٦) من طريق سفيان مثله به.

(١) (٩٤/٧).

(٢) (٣٠١/١) (١٢١٨).

(٣) (١٢١٩).

(٤) (٢٨٢/١) (٧).

(٥) (٣٥٨/٤) (١٤٩١).

(٦) (١٧٨/١).

وابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف^(١) وابن عبد البر في التمهيد^(٢) من طريق سفيان مثله به.

ورواه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني^(٣) قال: حدثنا يعقوب ثنا ابن عيينة وعبد العزيز الدراوردي عن ابن عجلان وذكر مثله.
ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٤) من طريق الثوري وابن عيينة عن محمد بن عجلان مثله به.

- وقد جمع سفيان في رواته بين محمد بن إسحاق ومحمد بن عجلان.
رواه الطبراني في الكبير^(٥) حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني حدثنا محمد بن المغيرة ثنا النعمان بن عبد السلام ثنا سفيان عن محمد بن إسحاق ومحمد بن عجلان عن عاصم ابن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله ﷺ: (أسفروا بصلاة الصبح، فإنه أعظم للأجر).

(١) (٢٨٩/١) (٣٣٦).

(٢) (٣٨٦/٢٣).

(٣) (١٢٠/٤) (٢٠٩٢).

(٤) (٢٤٩/٤) (٤٢٨٤، ٤٢٨٣).

(٥) (٢٥٠/٤) (٤٢٨٧).

ما جاء في التعجيل بالظهر

(١٥٥) حَدَّثَنَا هُثَّالُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشَدَّ تَعْجِيلًا لِلظُّهْرِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَلَا مِنْ عُمَرَ....
 قَالَ أَبُو عِيسَى:.... قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: وَقَدْ تَكَلَّمَ شُعْبَةُ فِي حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ مِنْ أَجْلِ حَدِيثِهِ الَّذِي رَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: (مَنْ سَأَلَ النَّاسَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ)....
 قَالَ مُحَمَّدٌ: وَقَدْ رَوَى عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي تَعْجِيلِ الظُّهْرِ.

٢١٤ - سُفْيَانُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

عبدالله.

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا سُفْيَانُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُمُوشٌ، أَوْ خَدُوشٌ، أَوْ كَدُوحٌ فِي وَجْهِهِ).
 فقليل: يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا يُغْنِيهِ؟

قال: (خَمْسُونَ دِرْهَمًا أَوْ قِيمَتُهَا مِنَ الذَّهَبِ).

قال يحيى: فقال عبدالله بن عثمان لسُفْيَانَ: حَفَظْتُ أَنْ شُعْبَةُ لَا يَرَوِي عَنْ حَكِيمِ ابْنِ جَبْرِ فَقَالَ سُفْيَانُ: فَقَدْ حَدَّثَنَاهُ زَيْدٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ.
 رواه النسائي في السنن الصغرى^(٢) وابن ماجه في السنن^(٣) والإمام أحمد في المسند^(٤) والبخاري في مسنده^(٥) والبيهقي في السنن^(٦) من طرق عن سُفْيَانَ مثله به.

(١) (١١٦/٢) (١٦٢٦).

(٢) (٩٧/٥) (٢٥٩٢).

(٣) (٥٨٩/١) (١٨٤٠).

(٤) (٤٤١، ٣٨٨/١) (٤٢٠٧، ٣٦٧٥).

(٥) (٢٩٤/٥) (١٩١٣).

(٦) (٢٤/٧).

قال الإمام الدارقطني في العلل^(١): (وسئل عن حديث عبدالرحمن بن يزيد عن ابن مسعود عن النبي ﷺ: (من سأل وله ما يغنيه جاء يوم القيامة وفي وجهه كدوح، أو خموش).

فقال: يرويه حكيم بن جبير عن محمد بن عبدالرحمن بن يزيد عن أبيه؟ حدث به عنه الثوري وشريك وإسرائيل وحماد بن شعيب. ورواه محمد بن مصعب القرقيساني عن حماد بن سلمة عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن محمد بن عبدالرحمن بن يزيد ووهب في قوله عن أبي إسحاق. وإنما رواه إسرائيل عن حكيم بن جبير. ورواه شعبة عن حكيم بن جبير أيضا. حدث به عنه إبراهيم بن طهمان ويحيى القطان. ورواه زبيد ومنصور عن محمد بن عبدالرحمن بن يزيد لم يجاوز ابنه محمدا وقولهما أولى بالصواب.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا أبو هشام الرفاعي وعبدالأعلى بن واصل قالا: ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان وثنا أبو غيلان ثنا أبو هشام الرفاعي ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبدالرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبدالله بن مسعود قال: رسول الله ﷺ: (لا يسأل عبد مسألة وله ما يغنيه إلا جاءت يوم القيامة خموشا، أو خدوشا، أو كدوحا في وجهه).

وقالوا: يا رسول الله: ماذا أغناه أو ماذا يغنيه؟

قال: (خمسون درهما أو حسابهما من الذهب).

وذكر الذي ذكره أبو داود عن سفيان.

٢١٥- حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن عائشة عن النبي ﷺ.

قلت: لم أقف على الإسناد السابق غير أن الإمام أحمد قد رواه في مسنده من حديث حكيم عن غير سعيد قال الإمام أحمد في مسنده^(٢) ثنا وكيع عن سفيان عن حكيم ابن جبير عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: (ما رأيت أحدا كان أشد تعجيلا

(١) (٢١٥/٥-٢١٦) (٨٢٩).

(٢) (١٣٥/٦) (٢٥٠٨٢).

للظهر من رسول الله ﷺ، ولا أبي بكر، ولا عمر).
ورواه الإمام أحمد في المسند^(١) من طريق إسحاق بن يوسف قال: أنا سفيان مثله

به.
ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٢) عن الثوري عن حكيم بن جبير عن إبراهيم عن
الأسود عن عائشة قالت: وذكرت مثله.

ورواه ابن أبي شيبه في المصنف^(٣) من طريق وكيع عن سفيان مثله به.
رواه البيهقي في السنن^(٤) من طريق الحسن بن حفص عن سفيان مثله به.
رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٥) من طرق عن أبي حذيفة عن سفيان مثله

به.
قلت: وفي إسناده حكيم بن جبير نقل الإمام الذهبي أقوال أهل العلم فيه الميزان^(٦)
فقال (حكيم بن جبير: عن سعيد بن جبير وأبي جحيفة وجماعة وعنه شعبة وزائدة
والناس شيعي مقل).

قال أحمد: ضعيف منكر الحديث.
قال البخاري: كان شعبة يتكلم فيه... وقال الدارقطني: متروك.
وقال معاذ: قلت لشعبة حدثني بحديث حكيم بن جبير.
قال: أخاف النار أن أحدث عنه.
قلت: فهذا يدل على أن شعبة ترك الرواية عنه بعد.
وقال علي: سألت يحيى بن سعيد عنه.
فقال: وكم روى إنما روى يسيراً، روى عنه زائدة وتركه شعبة من أجل حديث
الصدقة وروى عباس عن يحيى في حديث حكيم بن جبير بن مسعود: (لا تحل الصدقة
لمن عنده خمسون درهما).

(١) (٢١٥/٦) (٢٥٨٥١).

(٢) (٥٤٣/١) (٢٠٥٤).

(٣) (٢٨٥/١) (٣٢٤٦).

(٤) (٤٣٦/١) (١٨٩٦).

(٥) (١٨٥/١).

(٦) (٥٨٤-٥٨٣/١).

فقال: يرويه سفيان عن زبيد ولا أعلم أحدا يرويه غير يحيى بن آدم وهذا وهم لو كان كذا لحدث به الناس عن سفيان ولكنه حديث منكر.

يعني: وإنما المعروف بروايته حكيم.

وقال الجوزجاني: حكيم بن جبير كذاب).

قال الإمام الترمذي في العلل الكبير^(١): (سألت محمدا عن حديث حكيم بن جبير عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: (ما رأيت أحدا كان أشد تعجيلا للظهور من رسول الله ﷺ، ولا من أبي بكر، ولا من عمر).

فقال: يروى هذا أيضا عن حكيم عن سعيد بن جبير عن عائشة وهو حديث فيه اضطراب).

قال الإمام البيهقي في السنن^(٢): (هكذا رواه الجماعة عن سفيان الثوري).

ورواه إسحاق الأزرق عن سفيان عن منصور عن أبي عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر ابن إسحاق أنا محمد بن الفضل بن جابر أبو عبد الرحمن الأذرمي ثنا إسحاق الأزرق فذكره بنحوه دون قوله: (ما استثنت أباهما ولا عمر).

وهو وهم: والصواب، رواية الجماعة قاله ابن حنبل وغيره وقد رواه إسحاق مرة على الصواب).

(١) (٦٤/١) (٨٨).

(٢) (٤٣٦/١) (١٨٩٦).

ما جاء في تأخير الظهر في شدة الحر

(١٥٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ قَالَ: أَبْنَاءُ شُعْبَةَ عَنْ مُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَأَرَادَ أَنْ يُقِيمَ فَقَالَ: (أَبْرِدْ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَبْرِدْ فِي الظُّهْرِ) قَالَ: حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ التُّلُولِ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ). قَالَ أَبُو عِيْسَى: (... وَرَوَى عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا وَلَا يَصِحُّ).

٢١٦- عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :

رواه البزار في مسنده^(١) حدثنا الفضل بن سهل الكرخي وأحمد بن الوليد قالا: نا محمد بن الحسن المخزومي قال: حدثني أسامة بن زيد بن أسلم: عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (أبردوا بالصلاة إذا اشتد الحر فإن شدة الحر من فيح جهنم).

وإن جهنم قالت: أكل بعضي بعضا فاستأذنت الله في نفسين، فأذن لها فشدة الحر من فيح جهنم، وشدة البرد من زمهريرها).

قال البزار: (وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه).

ورواه محمد بن الحسن عن أسامة عن أبيه عن جده ومحمد بن الحسن منكر الحديث وقد احتمل حديثه).

ورواه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال^(٢) من طريق محمد بن الحسن المخزومي مختصرا.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد^(٣): (رواه أبو يعلى والبزار وقال: (إن جهنم قالت: أكل بعضي بعضا) وفيه محمد بن الحسن بن زبالة نسب إلى وضع الحديث).

(١) (٤٠٣/١) (٢٨٠).

(٢) (٣٩٧/١).

(٣) (٣٠٦/١).

- وروي موقوفا على عمر رضي الله عنه.
رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن ابن التيمي عن أبيه عن أبي عثمان النهدي قال:
(كان عمر بن الخطاب يصلي الظهر حين تزول الشمس).
ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٢) عن معمر عن أيوب ويزيد بن أبي زياد عن عكرمة
ابن خالد قال: قدم عمر مكة فأذن له أبو مخذرة.
فقال له: (أما خشيت أن ينخرق مريطاؤك).
قال: يا أمير المؤمنين قدمت فأحببت أن أسمعكم أذاني.
فقال له عمر: (إن أرضكم معشر أهل تهامة حارة فأبرد، ثم أبرد مرتين أو ثلاثا ثم
أذن ثم ثوب آتاك).
ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٣) أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا أحمد بن إسحاق
ابن شيبان البغدادي أنبا معاذ بن نجدة ثنا خلاد بن يحيى ثنا نافع يعني الجمحي عن ابن
أبي مليكة (أن عمر بن الخطاب قدم مكة... وذكره).
ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) حدثنا علي بن مسهر عن يزيد بن عبدالرحمن
ابن سابط قال: أذن أبو مخذورة صلاة الظهر بمكة.
فقال له عمر: (أصوتك يا أبا مخذرة الذي سمعت).
قال: نعم ذخرتك لك يا أمير المؤمنين لأسمعك.
فقال له عمر: (يا أبا مخذرة إنك بأرض شديدة الحر فأبرد بالصلاة، ثم أبرد بها).
ورواه ابن أبي شيبة^(٥) حدثنا وكيع قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن منذر
قال: قال عمر: (أبردوا بالظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم).

(١) (٥٤٥/١) (٢٠٥٩).

(٢) (٥٤٥/١) (٢٠٦٠).

(٣) (٤٣٩/١) (١٩٠٨).

(٤) (٢٨٦/١) (٣٢٨٤).

(٥) (٣٢٥/١).

ما جاء في تعجيل العصر

(١٥٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا وَلَمْ يَظْهَرْ الْفَيْءُ مِنْ حُجْرَتِهَا....

قَالَ: وَيُرْوَى عَنْ رَافِعٍ أَيْضًا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي تَأْخِيرِ الْعَصْرِ. وَلَا يَصِحُّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ عُمَرُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَعَائِشَةُ وَأَنْسٌ....

٢١٧- عبدالله بن رافع عن أبيه.

رواه الإمام أحمد في المسند^(١) ثنا الضحاك بن مخلد عن عبدالواحد بن نافع الكلاعي من أهل البصرة قال: مررت بمسجد بالمدينة فأقيمت الصلاة فإذا شيخ فلام المؤذن وقال: أما علمت أن أبي أخبرني أن رسول الله ﷺ: (كان يأمر بتأخير هذه الصلاة).

قال: قلت: من هذا الشيخ؟

قالوا: هذا عبدالله بن رافع بن خديج.

رواه الدارقطني في السنن^(٢) والطبراني في المعجم الكبير^(٣) وابن عدي في الكامل^(٤) وابن الجوزي في العلل المتناهية^(٥) من طريق عبدالواحد لكن قال الدارقطني وغيره: (ويحك أخبرني أبي وكان من أصحاب النبي ﷺ... وذكره).

قال الإمام الدارقطني في السنن: (ورواه حرمي بن عمارة عن عبدالواحد هذا).

وقال عبدالواحد بن نفيع: خالف في نسبه.

(١) (١٤٢/٤).

(٢) (٢٥١/١) (٥، ٤).

(٣) (٤٣٧٦ (٢٦٧/٤).

(٤) (٣٠٠/٥) (١٤٤١).

(٥) (٣٨٧/١) (٦٥٠).

وهذا حديث ضعيف الإسناد من جهة عبدالواحد هذا لأنه لم يروه عن ابن رافع
ابن خديج غيره.

وقد اختلف في اسم ابن رافع هذا ولا يصح هذا الحديث عن رافع ولا عن غيره
من الصحابة.

والصحيح عن رافع بن خديج وعن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ ضد هذا
وهو العصر والتبكير بها).

قال الإمام الهيثمي في المجمع^(١): (وفيه عبدالواحد بن نافع الكلاعي ذكره ابن حبان
في الثقات وذكره في الضعفاء والله أعلم).

قال الإمام الذهبي في الميزان^(٢): (وقال عبدالحق في أحكامه: لا يصح حديثه وقال
ابن القطان: هو مجهول الحال وحديثه مختلف فيه).

وقال ابن حجر في اللسان^(٣): (عبدالواحد بن نافع الكلاعي أبو الرماح يروى عن
أهل الشام الموضوعات لا يحل ذكره إلا على سبيل القدح فيه قاله ابن حبان... وقال
الحاكم وأبو نعيم: يروي عن أئمة أهل الشام الموضوعات وقال البخاري في التاريخ
الأوسط: لم يتبين أمره).

وقال الدارقطني في السنن عقيب حديثه: هذا حديث ضعيف الإسناد من جهة
عبدالواحد هذا وذكره الجوزقاني في الموضوعات وحكى كلام ابن حبان سواء ثم قال:
ولا يصح هذا الحديث عن رافع ولا عن غيره من الصحابة رضي الله عنهم).

٢١٨- أثر عمر رضي الله عنه.

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٤) عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال: (كتب
عمر بن الخطاب أن صلوا والشمس بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب فرسخين إلى أن
تغرب الشمس).

(١) (٣٠٧/١).

(٢) (٤٢٩/٤).

(٣) (٧٩/٤).

(٤) (٥٤٩/١) (٢٠٧٦).

ورواه ابن المنذر في الأوسط^(١) من طريق أخرى عن عمر رضي الله عنه فقال: حدثنا علي بن عبدالعزيز قال: ثنا حجاج قال: ثنا حماد عن أيوب عن نافع عن أسلم قال: (كتب عمر بن الخطاب أن وقت العصر والشمس بيضاء نقية بقدر ما يسير الراكب فرسخين أو ثلاثة).

ورواه ابن أبي شيبة^(٢) من طريق نافع مثله. ورواه عبدالرزاق^(٣) عن ابن عينة عن إسماعيل بن أبي خالد سمعت عمرو بن ميمون الاودي وأنا خارج من المسجد في إمارة بشر بن مروان قال: أصليت العصر؟ قال: قلت: الآن صليت الظهر.

قال: (لقد كنت أصلي مع عمر العصر هذا الحين). ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٤) حدثنا يونس قال: أنا بن وهب أن مالكا حدثه عن نافع: (أن عمر رضي الله عنه كتب إلى عماله إن أهم أمركم عندي الصلاة من حفظها وحافظ عليها حفظ دينه ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع صلوا العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب فرسخين أو ثلثه). قلت: وفيه انقطاع بين نافع وعمر رضي الله عنه.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٥) وأخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنا الحسين بن يحيى بن عياش القطان أنبأ أبو الأشعث ثنا محمد بن عبدالرحمن الطفاوي ثنا أيوب عن محمد بن سيرين عن مجاهد كان يقول: (انظروا يوافق حديثي ما سمعتم من الكتاب أن عمر رضي الله عنه كتب إلى أبي موسى الأشعري... وذكر فيه المواقيت) وهو منقطع كذلك.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٦) أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي وأبو نصر بن قتادة قالوا: ثنا أبو عمرو بن بريد ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير عن مالك عن هشام

(١) (٣٦٢/٢).

(٢) (٣٢٣١) (٢٨٢/١).

(٣) (٢٠٧٨) (٥٤٩/١).

(٤) (١٩٣/١).

(٥) (١٦٣٧) (٣٧٦/١).

(٦) (١٩٣٥) (٤٤٥/١).

ابن عروة عن أبيه أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى وذكر حديثاً طويلاً.

٢١٩- أثر عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا أبو نعيم ثنا عبدالله بن حرب عن ليث عن ميمون عن علقمة أن رجلاً سأل عبدالله عن وقت الظهر قال: (... وسأله عن وقت العصر؟ فقال: صلها والشمس بيضاء نقية...).

٢٢٠- أثر عائشة رضي الله عنها.

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن زياد بن لاحق قال: حدثني تيممة بنت سلمة أنها أتت عائشة في نسوة من أهل الكوفة فقلن: يا أم المؤمنين، نسألك عن مواقيت الصلوات؟ قالت: اجلسن.

فجلسن، فلما كانت الساعة التي تدعونها نصف النهار قامت فصلت بنا وهي قائمة وسطنا فلما انصرفت قلت لها: يا أم المؤمنين أنا ندعو هذه في بلادنا نصف النهار. قالت: هذه صلاتنا آل محمد ﷺ ثم جلسن فلما كانت الساعة التي تدعونها بين الصلاتين صلت بنا العصر فقلن لها: يا أم المؤمنين، إنا ندعو هذه في بلادنا بين الصلاتين. قالت: هذه صلاتنا آل محمد ﷺ إنا آل محمد لا نصلي الصغرى... وذكر باقي الصلوات.

٢٢١- أثر أنس رضي الله عنه.

روى النسائي في السنن الصغرى^(٣) أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا أبو علقمة المدني قال: حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال: صلينا في زمان عمر بن عبدالعزيز ثم انصرفنا إلى أنس بن مالك فوجدناه يصلي فلما انصرف قال لنا: صليتم؟ قلنا: صلينا الظهر.

قال: إني صليت العصر.

فقالوا له: عجلت.

(١) (٩/٢٧٨-٢٧٩) (٩١٩٣).

(٢) (١/٤٤٦) (١٩٣٦).

(٣) (١/٢٥٣) (٥١٠).

فقال: (إنما أصلي كما رأيت أصحابي يصلون).
ورواه عبدالرزاق في المصنف^(١) من طريق أخرى عن أنس فقال: عبدالرزاق عن
مالك عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال: (كنا نصلي العصر
فيخرج الإنسان إلى بني عمرو بن عوف فيجدهم يصلون العصر).
ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٢) من طريق مالك مثله به.

(١) (٥٤٩/١) (٢٠٧٩).

(٢) (١٩٠/١).

ما جاء في وقت صلاة العشاء الآخرة

(١٦٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِوَقْتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَلَاثَةٍ....

قَالَ أَبُو عِيسَى: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ الثُّعْمَانِ ابْنِ بَشِيرٍ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ هُشَيْمٌ عَنْ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ. وَحَدِيثُ أَبِي عَوَانَةَ أَصَحُّ عِنْدَنَا لِأَنَّ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ. رَوَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ نَحْوَ رِوَايَةِ أَبِي عَوَانَةَ. ٢٢٢- طريق هشيم أنا أبو بشر...

رواه الإمام أحمد في مسنده^(١) ثنا هشيم أنا أبو بشر عن حبيب بن سالم عن النعمان ابن بشير قال: (أنا أعلم الناس أو كأعلم الناس بوقت صلاة رسول الله ﷺ للعشاء كان يصلّيها بعد سقوط القمر في الليلة الثالثة من أول الشهر). ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده^(٢) وابن أبي شيبة في المصنف^(٣) والحاكم في المستدرک^(٤) كلهم طريق هشيم بإسناده مثله به.

غير أن أبا داود والحاكم قالوا: (إني لأعلم الناس...) ولم يذكروا (أول الشهر). وفي رواية أبي داود قال: حدثنا هشيم عن أبي بشر عن حبيب بن سالم عن النعمان ابن بشير قال: (إني لأعلم الناس بوقت هذه الصلاة يعني: العشاء الآخرة، كان رسول الله ﷺ يصلّيها لسقوط القمر لثلاثة).

قال الحاكم في المستدرک^(٥): (تابعه رقة بن مصقلة عن أبي بشر هكذا اتفق رقة

(١) (٢٧٠/٤).

(٢) (١٠٨/١) (٧٩٧).

(٣) (٣٣٠/١).

(٤) (٣٠٨/١) (٦٩٨).

(٥) (٣٠٨/١).

وهشيم على رواية هذا الحديث عن أبي بشر عن حبيب بن سالم.
وهو إسناد صحيح وخالفهما شعبة وأبو عوانة فقالا: عن أبي بشر عن بشر بن
ثابت عن حبيب بن سالم).

٢٢٣- يزيد بن هارون عن شعبة عن أبي بشر.
رواه الدارقطني في السنن^(١) حدثنا الحسين بن إسماعيل ثنا محمد بن عبد الملك
الدقيقي نا يزيد بن هارون أنا شعبة عن أبي بشر بإسناده عن النبي ﷺ نحوه إلا أنه قال:
(ليلة ثلاثة أو أربعة شك شعبة).

ورواه هشيم ورقبة وسفيان بن حسين عن أبي بشر عن حبيب عن النعمان وقالوا:
(ليلة ثلاثة) ولم يذكروا بشيرا.

ورواه الحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٢) فأخبرناه أبو العباس محمد بن أحمد
المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون أنبا شعبة عن أبي بشر عن بشر بن
ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال: (إني لأعلم الناس بوقت صلاة
العشاء الآخرة، كان رسول الله ﷺ يصلّيها لسقوط القمر لثلاثة أو أربعة شك شعبة).

(١) (٢٧٠/١) (٢).

(٢) (٣٠٨/١) (٦٩٩).

ما جاء من الرخصة في السمر بعد العشاء

(١٦٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمُرُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فِي الْأَمْرِ مِنَ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ وَأَنَا مَعَهُمَا....

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْحَسَنُ بْنُ عبيد الله عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُعْفِيٍّ يُقَالُ لَهُ قَيْسٌ أَوْ ابْنُ قَيْسٍ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ....
وَأَكْثَرُ الْحَدِيثِ عَلَى الرُّخْصَةِ قَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا سَمَرَ إِلَّا لِمُصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ).

٢٢٤ - الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم عن علقمة عن رجل من جعفي يقال له قيس أو ابن قيس عن عمر عن النبي صلى الله عليه.

رواه الإمام أحمد في مسنده^(١) ثنا عفان ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الحسن بن عبيد الله ثنا إبراهيم عن علقمة عن القرئع عن قيس أو ابن قيس رجل من جعفي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: مر رسول الله ﷺ وأنا معه وأبو بكر رضي الله عنه على عبدالله بن مسعود وهو يقرأ، فقام فسمع قراءته ثم ركع عبدالله وسجد.
قال: فقال رسول الله ﷺ: (سل تعطه، سل تعطه).

قال: ثم مضى رسول الله ﷺ وقال: (من سره أن يقرأ القرآن غصا كما أنزل فليقرأه من ابن أم عبد).

قال: فأدلت إلى عبدالله بن مسعود لأبشره بما قال رسول الله ﷺ قال: فلما ضربت الباب أو قال: لما سمع صوتي قال: ما جاء بك هذه الساعة؟

قلت: جئت لأبشرك بما قال رسول الله ﷺ.

قال: قد سبقك أبو بكر رضي الله عنه.

قلت: إن يفعل فإنه سباق بالخيرات ما استبقنا خيرا قط إلا سبقنا إليها أبو بكر.

ورواه أحمد في المسند^(١) ثنا عبد الملك بن أبي الشوارب ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم عن القرثع عن قيس أو ابن قيس رجل من جعفي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر نحو حديث عفان.

ورواه الخطيب في موضح أو هام الجمع والتفريق^(٢) وأخبرناه الحسن بن أبي بكر أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب القرشي حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي حدثنا الحسن بن عبيد الله حدثنا إبراهيم عن علقمة عن قرثع عن رجل من جعفي يقال له قيس أو ابن قيس عن عمر بن الخطاب قال: مر النبي ﷺ وأنا معه وأبو بكر بعبد الله بن مسعود وهو يقرأ فاستمع لقراءته، ثم سجد عبد الله والنبي صلى الله عليه وآله وسلم عليه يسمع...).

غير أن الخطيب قال: محمد بن عبد الملك وأحمد، قال عبد الملك بن أبي الشوارب. ورواه البخاري في التاريخ الكبير^(٣) قال: وقال جرير: سمع الحسن وذكر الإسناد مثله.

قال الإمام الدارقطني في العلل^(٤): (ورواه الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم عن علقمة عن القرثع عن قيس أو ابن قيس رجل من جعفي عن عمر وهو قيس بن مروان. ورواه عمارة بن عمير عن رجل من جعفي عن عمر وهو قيس بن مروان. وقد ضبط الأعمش إسناده وحديثه وهو الصواب. قلت له: فإن البخاري فيما ذكره أبو عيسى عنه حكم بحديث الحسن بن عبيد الله على حديث الأعمش.

قال الشيخ: وقول الحسن بن عبيد الله عن قرثع غير مضبوط لأن الحسن بن عبيد الله ليس بالقوي ولا يقاس بالأعمش. وروى هذا الحديث أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن

(١) (٣٩/١) (٢٦٧).

(٢) (١٦٥/١).

(٣) (١٩٩/٧).

(٤) (٢٠٤/٢).

عبدالله بن مسعود عن أبي بكر وعمر قاله فرات بن محبوب عنه.
وخالفه يحيى بن آدم فرواه عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبيدالله
أن أبا بكر وعمر بشراه).

وقال الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق^(١): (ورواه الحسن بن عبيدالله عن
إبراهيم عن علقمة عن القرئع عن قيس أو ابن قيس رجل من جعفي عن عمر وهو
قيس بن مروان).

ورواه عمارة بن عمير عن رجل من جعفي عن عمر وهو قيس بن مروان وقد
ضبط الأعمش إسناده وحديثه وهو الصواب.

قلت له: فإن البخاري فيما ذكره أبو عيسى عنه حكم لحديث الحسن بن عبيدالله
على حديث الأعمش.

فقال أبو الحسن: عندي أن حديث الأعمش هو الصواب وذكر القرئع محفوظ
والحسن بن عبيدالله ليس بالقوي.

قال: يقاس الحسن بالأعمش!).

٢٢٥ - حديث (لا سمر إلا لمصل أو مسافر).

- جرير عن منصور عن خيثمة عن رجل عن عبدالله مرفوعا.

رواه الإمام أحمد في مسنده^(٢) ثنا جرير عن منصور عن خيثمة عن رجل من قومه
عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: (لا سمر بعد الصلاة يعني: العشاء الآخرة، إلا
لأحد رجلين مصل أو مسافر).

ورواه أبو يعلى في مسنده^(٣) من طريق جرير مثله به.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٤) من طرق عن سفيان عن منصور عن خيثمة

عمن سمع ابن مسعود يقول: قال رسول الله ﷺ... وذكره

(١) (١٦٦/١).

(٢) (٣٧٩/١) (٣٦٠٣).

(٣) (٢٥٧/٩) (٥٣٧٨).

(٤) (١ ص: ٤٥٢) (١٩٦٧، ١٩٦٦، ١٩٦٥).

قال الإمام البيهقي في السنن الكبرى^(١): (رواه حماد عن شعيب عن منصور عن خيثمة عن الأسود عن عبدالله وأخطأ فيه.

وقيل عن علقمة عن عبدالله وهو خطأ).

- شعبة سمعت منصوراً يحدث عن خيثمة عن عبدالله مرفوعاً.

رواه الإمام أحمد في مسنده^(٢) ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال: سمعت منصوراً يحدث عن خيثمة بن عبدالرحمن عن عبدالله عن النبي ﷺ أنه قال: (لا سمر إلا لرجلين أو لأحد رجلين لمصل ولمسافر).

ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده^(٣) والحارث في مسنده^(٤) والشاشي في مسنده^(٥) من طريق شعبة مثله به.

وتابع شعبة على روايته عمرو بن أبي قيس كما عند الخطيب في تاريخه^(٦) بإسناده إلى عمرو بن أبي قيس عن منصور عن خيثمة قال: قال عبدالله بن مسعود: قال رسول الله ﷺ... وذكره.

ورواه الطبراني في الكبير^(٧) من طريق أخرى عن عبدالله بن مسعود فقال: حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ثنا إبراهيم بن يوسف الصيرفي ثنا سفيان بن منصور عن حبيب بن أبي ثابت عن زياد بن حدير عن عبدالله قال: قال النبي ﷺ: (لا سمر لا لمصل أو مسافر).

ورواه أبو نعيم في الحلية^(٨) من طريق إبراهيم بن يوسف الصيرفي مثله به. وهذا إسناد لا بأس به في المتابعات وعلته تدليس حبيب بن أبي ثابت وقد عنعن. وأما إبراهيم بن يوسف الكوفي الصيرفي قال فيه النسائي: (ليس بالقوي، وقال

(١) (٤٥٢/١).

(٢) (٤٦٣/١) (٤٤١٩).

(٣) (٤٨/١) (٣٦٥).

(٤) (٨٢٥/٢) (٨٦٤).

(٥) (٢٤٧/٢).

(٦) (٢٨٦/١٤) (٧٥٨٣).

(٧) (٢١٧/١٠) (١٠٥١٩).

(٨) (١٨٩/٤).

موسى بن إسحاق: ثقة وذكره ابن حبان في الثقات) التهذيب^(١).
قال الميثمي في المجمع^(٢): (رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط فأما
أحمد وأبو يعلى فقالا: عن خيثمة عن رجل عن ابن مسعود.
وقال الطبراني: عن خيثمة عن زياد بن حدير.
ورجال الجميع ثقات.
وعند أحمد في رواية عن خيثمة عن عبدالله بإسقاط الرجل).
وقال الحافظ في الفتح^(٣): (وأما حديث: (لا سمر لا لمصل أو مسافر فهو عند أحمد
بسند فيه راو مجهول وعلى تقدير ثبوته فالسمر في العلم يلحق بالسمر في الصلاة نافلة
وقد سمر عمر مع أبي موسى في مذاكرة الفقه فقال أبو موسى: الصلاة، فقال عمر: أنا
في صلاة والله أعلم).
وللحديث شواهد من حديث أنس وعائشة رضي الله عنهما.
وقد حسنه شيخنا الألباني في الصحيحة والشيخ شعيب في شرح السنة^(٤).

(١) (١/١٦١).

(٢) (١/٣١٤ - ٣١٥).

(٣) (١/٢١٣).

(٤) (٢/١٩٤).

ما جاء في الوقت الأول من الفضل

(١٧٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَدَنِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْوَقْتُ الْأَوَّلُ مِنَ الصَّلَاةِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَالْوَقْتُ الْآخِرُ عَفْوُ اللَّهِ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَقَدْ رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ....

(١٧٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ أَبِي يَغْفُورٍ عَنِ الْوَلِيدِ ابْنِ الْعِزَّارِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟

قَالَ: سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (الصَّلَاةُ عَلَى مَوَاقِيتِهَا).

قُلْتُ: وَمَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: (وَيَرُّ الْوَالِدَيْنِ).

قُلْتُ: وَمَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَى الْمَسْعُودِيُّ وَشُعْبَةُ وَسَلِيمَانُ هُوَ أَبُو إِسْحَقَ الشَّيْبَانِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الْوَلِيدِ ابْنِ الْعِزَّارِ هَذَا الْحَدِيثَ.

٢٢٦ - عبدالله بن عباس عن النبي ﷺ.

رواه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق^(١) أخبرنا أبو سعيد الحسن بن محمد ابن عبدالله بن حسويه الأصبهاني حدثنا أبو جعفر أحمد بن جعفر بن أحمد بن معبد السمسار حدثنا أحمد بن عمرو بن أبي عاصم حدثنا هشام بن عمار حدثنا سعدان ابن يحيى حدثنا نافع السلمي عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: (أول الوقت من الصلاة رضوان الله، والثاني عفو الله).

قلت: وفي إسناده نافع السلمي أبو هرمرز وهو متروك.

قال الإمام البيهقي في السنن الكبرى^(١): (وروي هذا الحديث على اللفظ الأول عن ابن عباس وجريير بن عبدالله وأنس بن مالك مرفوعاً وليس بشيء).
وله أصل في قول أبي جعفر محمد بن علي الباقر.
وقال الحافظ بن حجر في التلخيص الحبير^(٢): (وأما حديث ابن عباس فرواه البيهقي في الخلافيات.
وفيه نافع أبو هرمز وهو متروك... فإن المحفوظ روايته عن جعفر بن محمد عن أبيه موقوفاً.
قال الحاكم: لا أحفظه عن النبي ﷺ من وجه يصح ولا عن أحد من أصحابه وإنما الرواية فيه عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر.
وقال الميموني: قال أحمد: لا أعرف شيئاً يثبت فيه يعني: في هذا الباب).
وعزاه الشيخ ناصر للحافظ ابن المظفر في (المنتقى من حديث هشام بن عمار) من طريق نافع السلمي عن عطاء كما في الأرواء^(٣).
٢٢٧- المسعودي عن الوليد....
رواه الإمام أحمد في المسند^(٤) ثنا يزيد وأبو النضر قالوا: ثنا المسعودي عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن عبدالله بن مسعود قال: سألت رسول الله ﷺ، فقلت: (يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟
قال: الصلاة لميقاتها.
قال: قلت: ثم ماذا يا رسول الله؟
قال: بر الوالدين.
قال: قلت: ثم ماذا يا رسول الله قال: الجهاد في سبيل الله.
قال: فسكت، ولو استزدت رسول الله ﷺ لزدني).

(١) (٤٣٥/١).

(٢) (١٨٠/١).

(٣) (٢٩٠/١).

(٤) (٤٥١/١) (٤٣١٣).

ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا أبو نعيم ثنا المسعودي وذكر مثله به.

٢٢٨ - شعبة أخبرني الوليد بن العيزار.

رواه الإمام أحمد في مسنده^(٢) ثنا عفان بن مسلم ثنا شعبة أخبرني الوليد بن العيزار عن حريث قال: سمعت أبا عمرو الشيباني قال: ثنا صاحب هذه الدار وأشار إلى دار عبدالله ولم يسمه قال: سألت رسول الله ﷺ، أي العمل أحب إلى الله؟.... وذكر مثله. ورواه ابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف^(٣) وابن مندة في كتاب الإيمان^(٤) من طريق عفان عن شعبة به.

ورواه أبو عوانة في مسند أبي^(٥) من طريق أبو الوليد عن شعبة مثله به. والحاكم في المستدرک من طريق^(٦) بإسناده إلى علي بن حفص المدائني ومحمد ابن جعفر كلاهما قال: ثنا شعبة عن الوليد بن العيزار قال: سمعت أبا عمرو الشيباني قال: حدثنا صاحب هذه الدار وأشار إلى دار عبدالله بن مسعود ولم يسمه. قال الحاكم في المستدرک^(٧): (قد روى هذا الحديث جماعة عن شعبة ولم يذكر هذه حجاج بن الشاعر عن علي بن حفص وحجاج حافظ ثقة وقد احتج مسلم بعلي ابن حفص المدائني).

ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٨) من طريق حفص بن عمر عن شعبة مثله به. ورواه ابن مندة في كتاب الإيمان^(٩) من طريق يزيد بن هارون عن شعبة مثله به.

(١) (١٩/١٠) (٩٨٠٤).

(٢) (٤٠٩/١) (٨٩٠).

(٣) (٢٨٤/١) (٣٢٧).

(٤) (٥٤٢/١) (٤٦٢).

(٥) (٦٣/١).

(٦) (٣٠١، ٣٠٠/١) (٦٧٧، ٦٧٦).

(٧) (٣٠١/١).

(٨) (١٩/١٠) (٩٨٠٥).

(٩) (٥٤٢/١) (٤٦٢).

٢٢٩- سليمان الشيباني أبو إسحاق

رواه أبو عوانة في مسنده^(١) حدثنا محمد بن بشر أخو خطاب قال: ثنا عبد الرحمن ابن صالح قال: ثنا علي بن مسهر عن أبي إسحاق الشيباني عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن عبدالله بن مسعود قال: سألت رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل؟... وذكر مثله.

ورواه البزار في مسنده^(٢) من طريق أبي معاوية قال: نا الشيباني عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن عبدالله بن مسعود قال: سألت رسول الله ﷺ أي العمل أفضل؟ وذكره.

وللحديث طرق أخرى عن ابن مسعود رضي الله عنه عند النسائي في الصغرى^(٣) وابن خزيمة في الصحيح^(٤) وابن حبان في الصحيح^(٥) وابن حبان في الموارد^(٦) والحاكم في المستدرک^(٧) والبيهقي في السنن^(٨) وأبو عوانة في المسند^(٩) وابن مندة في الإيمان^(١٠) والطبراني في المعجم الكبير^(١١).

(١) (١/٦٤، ٦٦).

(٢) (١٩٢/٥) (١٧٩١).

(٣) (٢١٥/١) (٣٠٨).

(٤) (١٦٩/١) (٣٢٧).

(٥) (٣٤٣/٤) (١٤٧٩).

(٦) (٩٣/١) (٢٨٠).

(٧) (٣٠٠/١) (٦٧٥، ٦٧٤).

(٨) (٤٣٤/١) (١٨٨٥).

(٩) (٢٨٧/١) (١٠٠٣).

(١٠) (٥٤٢/١) (٤٦٣).

(١١) (١٩/١٠) (٩٨٠٣، ٩٨٠٢).

ما جاء في السهو عن وقت صلاة العصر

(١٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الَّذِي تَفَوُّهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ)....
قَالَ أَبُو عِيْسَى:.... وَقَدْ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ أَيْضًا عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٣٠- الزهري أيضا عن سالم عن أبيه عن عمر عن النبي ﷺ.
رواه الإمام مسلم في الصحيح^(١) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد قالا:
حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال عمرو: يبلغ به وقال أبو بكر: رفعه.
وحدثني هارون بن سعيد الأيلي واللفظ له قال: حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو
ابن الحارث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: (من
فاتته العصر فكأنما وتر أهله).

ورواه النسائي في السنن الصغرى^(٢) وابن ماجه^(٣) والدارمي في السنن^(٤) وأحمد في
المسند^(٥) وابن خزيمة^(٦) والبيهقي^(٧) من طريق سفيان عن الزهري مثله به غير أنه قال:
(الذي تفوته) مثل رواية الإمام الترمذي وزاد ابن ماجه والدارمي (إن الذي...)
ورواه الإمام أحمد في مسنده من طريق ابن أخي شهاب عن ابن شهاب مثله به^(٨).
قال الإمام البيهقي في السنن الكبرى^(٩): (قال علي: قلت لسفيان: فإن ابن أبي
ذئب يسنده عن نوفل بن معاوية سمع النبي ﷺ).

(١) (٤٣٦/١) (٦٢٦).

(٢) (٢٥٤/١) (٥١٢).

(٣) (٢٢٤/١) (٦٨٢).

(٤) (٣٠٥/١) (٣٠٥) (١٢٣٠).

(٥) (٨/٢) (٤٥٤٥).

(٦) (١٧٣/١) (٣٣٥).

(٧) (٤٦٧/١) (١٤٩٨).

(٨) (١٣٤/٢) (٦١٧٧).

(٩) (٤٤٥/١).

فقال: سمعته منه ووعاه قلبي وحفظته كما أنك هاهنا عن سالم عن أبيه.
رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان.
وأخرجه من حديث عمرو بن الحارث عن ابن شهاب الزهري كذلك.
وكذلك رواه معمر وإبراهيم بن سعد عن الزهري وغيرهم).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ما جاء في الرجل ينسى الصلاة

(١٧٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَبَشَرُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا)....
 قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
 وَيُرْوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّجُلِ يَنْسَى الصَّلَاةَ قَالَ: يُصَلِّيْهَا مَتَى مَا ذَكَرَهَا فِي وَقْتٍ أَوْ فِي غَيْرِ وَقْتٍ.
 ... وَيُرْوَى عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّهُ نَامَ عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ فَاسْتَيْقَظَ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ.

٢٣١- أثر علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: (إذا نام الرجل عن صلاة أو نسي، فليصل إذا استيقظ أو ذكر).
 ورواه ابن المنذر في الأوسط^(٢) حدثنا محمد بن علي قال: ثنا سعيد قال: ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي: (إذا نام عن الصلاة أو نسي صلاة، فليصل متى ما استيقظ أو ذكر).

٢٣٢- أبو بكرة رضي الله عنه.

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٣) عن معمر والثوري عن أيوب عن ابن سيرين أن أبا بكرة أتاهم في بستان لهم فنام عن صلاة العصر قال: فرأينا أنه قد كان صلى ولم يكن صلى، فقام فتوضأ ولم يصل حتى غابت الشمس.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد بن سيرين عن بعض بني أبي بكرة (أن أبا بكرة نام في دالية لهم).

(١) (٤١٢/١) (٤٧٣٩).

(٢) (٤١٢/٢).

(٣) (٣/٢) (٢٢٥٠).

(٤) (٤١٣/١) (٤٧٥١).

ورواه ابن المنذر في الأوسط^(١) من طريق عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن ابن سيرين عن بعض بني بكرة.

قلت: ورواية معمر والثوري أضبط، وابن سيرين روى عن أبي بكرة ولم يذكر أحد فيما وقفت عليه نفى سماع محمد بن سيرين من أبي بكرة.

لكن تابع عبد الوهاب الثقفي - وهو إمام ثقة من رجال الستة لكنه اختلط قبل موته بثلاث سنين - ابن عليّ وهو إسماعيل عند ابن المنذر في الأوسط^(٢) فقال: حدثنا موسى قال: ثنا أبو بكر قال: ثنا ابن عليّ عن يونس عن ابن سيرين عن يزيد بن أبي بكرة عن أبي بكرة مثله.

قلت: وإسماعيل بن عليّ ضعيف الخديث.

ولا يمنع أن يكون ابن سيرين حدث به على الوجهين ورواهما يونس فحدث بهما ثم حدث كل راو بما سمع والله أعلم.

(١) (٤٠٩/٢).

(٢) (٤٠٩/٢).

١٣٣ - باب

ما جاء في صلاة الوسطى أنها العصر وقد قيل: إنها الظهر
(١٨٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ وَأَبُو النَّضْرِ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ
قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (صَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ....

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَعَائِشَةُ: (صَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الظُّهْرِ).

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ عُمَرَ: (صَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الصُّبْحِ).

٢٣٣- زيد بن ثابت رضي الله عنه.

وروي عنه من طرق:

- الأولى: ابن يربوع المخزومي قال: سمعت زيد بن ثابت به.

رواه الإمام مالك في الموطأ^(١) عن داود بن الحصين عن ابن يربوع المخزومي أنه

قال: سمعت زيد بن ثابت يقول: (الصلاة الوسطى صلاة الظهر).

- الثانية: سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن زيد بن ثابت.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا وكيع عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن

حفص عن عاصم عن زيد بن ثابت.

وعن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن زيد بن ثابت قال: (الصلاة

الوسطى صلاة الظهر).

قال ابن أبي حاتم في العلل^(٣): (سألت أبي عن حديث رواه أحمد بن عبدة عن أبي

داود عن شعبة عن سعد بن إبراهيم وحبيب بن أبي ثابت سمعا حفص بن عاصم أن

زيد بن ثابت قال: (صلاة الوسطى صلاة الظهر).

قال أبي: هذا خطأ إنما هو خبيب بن عبد الرحمن).

(١) (١٣٩/١) (٣١٥).

(٢) (٢٤٥/٢) (٨٦١٧).

(٣) (١٢٣/١) (٣٣٨).

ولم أقف على الرواية التي ذكرها أبو حاتم.

- الثالثة: الزبرقان عن زهرة عن زيد بن ثابت.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا أبو داود الطيالسي عن ابن أبي ذئب عن الزبرقان عن زهرة قال: (كنا جلوسا في المسجد مع زيد بن ثابت فسل عن الصلاة الوسطى؟

فقال: هي الظهر، فمر أسامة فسل؟

فقال: هي الظهر، كان رسول الله ﷺ يصليها بالهجير).

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق أبي داود مثله به.

قلت: زهرة هذا ذكره الحافظ ابن حجر في التهذيب فقال: (زهرة غير منسوب عن زيد بن ثابت وعنه الزبرقان بن عمرو بن أمية).

قلت: تقدم في ترجمة الزبرقان أن الدارقطني قال: زهرة مجهول^(٣).

ورواه أحمد في المسند^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى سنن الكبرى^(٥) من طريق عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن عمرو يعني: بن أبي حكيم عن الزبرقان عن عروة عن زيد بن ثابت: (أن النبي ﷺ كان يصلي بالهجير أو بالهاجرة). وكانت أثقل الصلاة على أصحابه فنزلت: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين).

قال: لأن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين.

وكذلك رواه محمد بن جعفر غندر وعبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة قال: في الحديث: الظهر بالهاجرة.

- الرابعة: من طريق حماد قال: أخبرنا عبيد الله عن نافع عن زيد بن ثابت.

رواه الطبري في جامع البيان^(٦) حدثنا المثنى قال: ثنا الحجاج قال: ثنا حماد قال:

(١) (٢٤٤/٢) (٨٦٠٢).

(٢) (٤٥٨/١) (١٩٩٣).

(٣) تهذيب التهذيب (٣ / ٢٩٥).

(٤) (١٨٣/٥).

(٥) (٤٥٨/١) (١٩٩٢).

(٦) (٥٦٢/٢).

أخبرنا عبيدالله عن نافع عن زيد بن ثابت أنه قال: (الصلاة الوسطى هي صلاة الظهر).

- الخامسة: عبد الحميد بن جعفر عمن حدثه...

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا هشيم قال: أنا عبد الحميد بن جعفر عمن حدثه عن منظور بن أبي ثعلبة عن زيد بن ثابت قال: (هي الظهر).

٢٣٤- أثر عائشة رضي الله عنها.

لم أجده موصولا.

من قال أنها الفجر.

٢٣٥- عبد الله بن عباس رضي الله عنه:

روي عنه من ثلاثة طرق:

الأولى: عن أبي رجاء عن ابن عباس.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا هشيم قال: أخبرنا عوف عن أبي رجاء عن

ابن عباس قال: (هي صلاة الفجر).

عوف هو ابن أبي جميلة العبدي الهجري أبو سهل من رجال الستة ثقة شيعي لم

ينزل في الرواية عن درجة الصدق والأمانة كما قال مسلم في مقدمته التهذيب^(٣).

والأثر إسناده صحيح رجاله ثقات.

واسم أبي رجاء هو العطاردي عمران بن ملحان أدرك زمن النبي ﷺ ولم يره وهو

ثقة لإمام من رجال الستة (التهذيب^(٤)).

ورواه سعيد بن منصور في السنن^(٥) نا عتاب عن خصيف عن عكرمة عن ابن

عباس قال: (هي صلاة الصبح) سنده ضعيف.

قلت وفيه علتان:

(١) (٢٤٤/٢) (٨٦٠٤).

(٢) (٢٤٤/٢) (٨٦٠٣).

(٣) (١٤٩/٨).

(٤) (١٢٤/٨).

(٥) (٣ ص: ٩١٤) (٤٠٢).

الأولى: رواية عتاب وهو ابن بشير الجزري عن خصيف (قال الجوزجاني: عن أحمد أحاديث عتاب عن خصيف منكراً وقال ابن عدي: روى عن خصيف نسخة فيها أحاديث أنكرت..) ووثقه عامة أهل العلم وهو من رجال البخاري لكن روايته عن خصيف فيها نكرة ينظر التهذيب وغيره.

الثانية: الخلاف في خصيف وهو ابن عبدالرحمن الجزري أبو عون الحضرمي (ضعفه أحمد وقال النسائي: عتاب ليس بالقوي، ولا خصيف. وقال مرة: صالح).

والحال فيه كما قال ابن حبان: (تركه جماعة من أئمتنا وكان شيخاً صالحاً فقيهاً عابداً، إلا أنه كان يخطئ كثيراً فيما يروي ويتفرد عن المشاهير بما لا يتابع عليه، وهو صدوق في روايته، إلا أن الأنصاف فيه قبول ما وافق الثقات في الروايات وترك ما لا يتابع عليه، وهو ممن أستخير الله تعالى فيه...) التهذيب^(١).

الثانية: جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنه.

من طريق إبراهيم بن مرزوق ثنا عفان عن همام عن قتادة عن أبي الخليل عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنه.

رواه البيهقي في السنن^(٢) أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا: ثنا أبو ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عفان عن همام عن قتادة عن أبي الخليل عن جابر بن زيد عن ابن عباس وذكره مختصراً.

ورواه البيهقي في السنن^(٣) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا: ثنا أبو العباس الأصم ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عفان عن همام عن قتادة عن أبي الخليل عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: (الصلاة الوسطى صلاة العصر).

إبراهيم بن مرزوق بن دينار الأموي ثقة.

أما عمرو بن حبيب ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(٤).

وذكره ابن حبان في الثقات^(٥) ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً.

(١) (١٢٤/٣).

(٢) (٤٦١/١) (٢٠٠٤).

(٣) (٢٦١/١).

(٤) (٢٢٧/٦) (١٢٦٤).

(٥) (٢٢٠/٧) (٩٧٦٥).

وباقى رجاله ثقات إلا ما كان من تدليس قتادة وقد عنعن.

الثالثة: رواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أبو علي الحسن بن الفضل بن السمع ثنا سهل بن تمام ثنا أبو الأشهب سلم بن زريق عن أبي رجاء العطاردي قال: صلى بنا ابن عباس صلاة الصبح وهو أمير على البصرة، ففقت قبل الركوع ورفع يديه حتى لو أن رجلا بين يديه لرأى بياض إبطيه، فلما قضى الصلاة أقبل علينا بوجهه فقال: (هذه الصلاة التي ذكرها الله عز وجل في كتابه: (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين) وكذلك رواه عوف عن أبي رجاء.

قلت: الحسن بن الفضل بن السمع أبو علي الزعفراني (قال أبو الحسين بن المنادي: أكثر الناس عنه ثم انكشف أمره فتركوه وجهله ابن جزم) لسان الميزان^(٢). سهل بن تمام بن بزيع الطفاوي. قال أبو زرعة: (لم يكن بكذاب كان ربما وهم في الشيء. وقال أبو حاتم: شيخ وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ).

وسلم بن زريق العطاردي من رجال الصحيحين وهو حسن الحديث تابعه عليه أبو الأشهب وهو جعفر بن حيان العدي من رجال الستة وهو إمام ثقة. وأبو خليل هو صالح بن أبي مريم الضبي مولاهم أبو خليل البصري وهو من روى عنه قتادة في ترجمته بخلاف غيره ولم يتبين لي سماعه من جابر بن زيد.

٣١١- عبدالله بن عمر رضي الله عنه:

رواه سعيد بن منصور في السنن^(٣) نا داود بن عبدالرحمن عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنه قال: (الصلوة الوسطى صلاة الصبح) سنده صحيح. ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٤) من طريق داود بن عبدالرحمن العطار مثله به. ورواه سعيد بن منصور في السنن^(٥) من طريق زيد بن أسلم قال: سمعت ابن عمر يقول: (هي صلاة الصبح). سنده حسن.

(١) (١/٤٦١).

(٢) (٢/٢٤٤).

(٣) (٣/٩٠٩) (٣٩٧).

(٤) (١/٤٦٢) (٢٠٠٧).

(٥) (٣/٩١١) (٣٩٨).

وزيد بن اسلم مختلف فيه، وقد حسن روايته سعيد بن منصور كما تقدم.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

١٣٤ - باب

ما جاء في كراهية الصلاة بعد العصر وبعد الفجر

قال أبو عيسى: ... قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: قَالَ شُعْبَةُ: لَمْ يَسْمَعْ قَتَادَةَ مِنْ أَبِي الْعَالِيَةِ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ.

حَدِيثَ عُمَرَ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ).

وَحَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى).

وَحَدِيثَ عَلِيٍّ: (الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ).

٢٣٦ - تخريج الأثر:

قلت: وروى الأثر بالإسناد ابن أبي حاتم في المراسيل^(١) قال: حدثنا صالح بن أحمد ابن حنبل نا علي بن المديني قال: سمعت يحيى بن سعيد قال: قال شعبة: لم يسمع قتادة من أبي العالية إلا ثلاثة أشياء.

قلت ليحيى عدها: قال: قول علي رضي الله عنه: (القضاء ثلاثة).

وحديث: (لا صلاة بعد العصر).

وحديث: (يونس بن متى).

٢٣٧ - حديث عمر رضي الله عنه.

هو حديث الباب وهو موصول.

٢٣٨ - عبد الله بن عباس رضي الله عنه:

رواه البخاري في الصحيح^(٢) حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن

قتادة قال: سمعت أبا العالية حدثنا ابن عم نبيكم يعني ابن عباس عن النبي ﷺ قال: (لا ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى). ونسبه إلى أبيه...

(١) (١٧١/١) (٦٢٨).

(٢) (١٢٤٤/٣) (٣٢١٥).

ورواه مسلم في الصحيح^(١) وأبو داود في السنن^(٢) وأحمد في المسند^(٣) من طريق
شعبة مثله به.

ورواه البخاري في الصحيح^(٤) من طريق يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة مثله
به.

- الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله.

رواه الدارمي في السنن^(٥) أخبرنا أبو نعيم ثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل
عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ... وذكره.

ورواه أحمد^(٦) من حديث علي بن زيد بن جدعان عن يوسف بن مهران عن ابن
عباس أن رسول الله ﷺ قال: (ما من أحد من ولد آدم الا قد أخطأ، أوهم بخطيئة ليس
يحيى بن زكريا وما ينبغي لأحد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى عليه السلام).
وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد.

٢٣٩- قول علي رضي الله عنه (القضاة ثلاثة).

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٧) حدثنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو طاهر محمد بن
الحسن المحمد آبادي ثنا أبو جعفر محمد بن عبيدالله بن المنادي ثنا وهب بن جرير ثنا
شعبة عن قتادة عن أبي العالية عن علي رضي الله عنه قال: (القضاة ثلاثة: اثنان في
النار، وواحد في الجنة، فأما اللذان في النار: فرجل جار عن الحق متعمداً، ورجل اجتهد
رأيه فأخطأ.

وأما الذي في الجنة: فرجل اجتهد رأيه في الحق فأصاب.

قال: فقلت: لأبي العالية ما بال هذا الذي اجتهد رأيه في الحق فأخطأ؟

قال: لو شاء لم يجلس يقضي وهو لا يحسن يقضي.

(١) (١٨٤٦/٤) (٢٣٧٧).

(٢) (٢١٧/٤) (٤٦٦٩).

(٣) (٢٤٢/١) (٢١٦٧).

(٤) (٢٧٤١/٦) (٧١٠١).

(٥) (٣٩٩/٢) (٢٧٤٦).

(٦) (٢٥٤/١) (٢٢٩٤).

(٧) (١١٧/١٠).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) وابن الجعد كما في المسند^(٢) والبخاري في التاريخ الكبير^(٣) وفي الصغير^(٤) الكامل في ضعفاء الرجال^(٥) وابن حزم في الأحكام^(٦) من طرق عن شعبة عن قتادة مثله به موقوفا عليه وثبت من غير حديث علي رضي الله عنه مرفوعا.

(١) (٥٤٠/٤) (٢٢٩٦٣).

(٢) (١٥٥/١) (٩٨٩).

(٣) (٣٢٦/٣).

(٤) (٢٢/١) (١٠٧١).

(٥) (١٦٤/٣).

(٦) (٢١٤/٦).

ما جاء في الصلاة بعد العصر

(١٨٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ لِأَنَّهُ أَتَاهُ مَالٌ فَشَعَلَهُ عَنْ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ ثُمَّ لَمْ يَعُدْ لَهُمَا.... قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رُوِيَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ نَحْوُ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ فِي هَذَا الْبَابِ رَوَايَاتٌ.

رُوِيَ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: مَا دَخَلَ عَلَيْهَا بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَرُوِيَ عَنْهَا عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ....
٢٤٠ - حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه:

رواه الإمام أحمد في مسنده^(١) ثنا حسن بن موسى ثنا ابن لهيعة ثنا عبد الله بن هبيرة قال: سمعت قبيصة بن ذؤيب يقول: إن عائشة أخبرت آل الزبير: أن رسول الله ﷺ صلى عندها ركعتين بعد العصر فكانوا يصلونها.

قال قبيصة: فقال زيد بن ثابت: (يغفر الله لعائشة، نحن أعلم برسول الله ﷺ من عائشة: إنما كان يفعل ذلك لأن أناسا من الأعراب أتوا رسول الله ﷺ بهجير فقعدها يسألونه ويفتيهم حتى صلى الظهر ولم يصل ركعتين، ثم قعد يفتيهم حتى صلى العصر، فانصرف إلى بيته فذكر أنه لم يصل بعد الظهر شيئا فصلاهما بعد العصر، يغفر الله لعائشة نحن أعلم برسول الله ﷺ من عائشة: (نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة بعد العصر).

قال الهيثمي في المجمع^(٢): (رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام).

حديث عائشة رضي الله عنها:

٢٥٠ - عن أبي إسحاق قال: رأيت الأسود ومسروقا شهدا على عائشة

قالت:....

(١) (١٨٥/٥) (٢١٦٥٢).

(٢) (٢٢٤/٢).

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا محمد بن عرعة قال: حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال: رأيت الأسود ومسروقا شهدا على عائشة قالت: (ما كان النبي ﷺ يأتيني في يوم بعد العصر إلا صلى ركعتين).

رواه النسائي في الصغرى^(٢) وأحمد في المسند^(٣) من طريق شعبة مثله به.

- هشام أخبرني أبي قالت عائشة رضي الله عنه:

رواه البخاري في الصحيح^(٤) حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا هشام قال: أخبرني أبي قالت عائشة: (ابن أخي ما ترك النبي ﷺ السجدين بعد العصر عندي قط).

رواه الدارمي في السنن^(٥) من طريق هشام مثله به.

ورواه أحمد في المسند^(٦) ثنا عبدالرزاق وابن بكر قالوا: أنا ابن جريج قال: سمعت عبدالله بن عروة بن الزبير يزعم أن عروة أخبره أن عائشة أخبرته: (أن النبي ﷺ لم يدخل عليها قط بعد العصر إلا ركع ركعتين).

- عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة:

رواه البخاري في الصحيح^(٧) حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا عبدالواحد قال: حدثنا الشيباني قال: حدثنا عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة قالت: (ركعتان لم يكن رسول الله ﷺ يدعهما سرا ولا علانية، ركعتان قبل صلاة الصبح، وركعتان بعد العصر).

ورواه النسائي في الصغرى^(٨) وفي الكبرى^(٩) وأحمد في المسند^(١٠) من طريق

(١) (٢١٤/١) (٥٦٨).

(٢) (٢٨١/١) (٥٧٦).

(٣) (١٣٤/٦) (٢٥٠٧١) و(١٧٦/٦) (٢٥٤٧٦).

(٤) (٢١٣/١) (٥٦٦).

(٥) (٣٩٥/١) (١٤٣٥).

(٦) (١٦٩/٦) (٢٥٣٩٨).

(٧) (٢١٣/١) (٥٦٧).

(٨) (٢٨١/١) (٥٧٧).

(٩) (١٥٥/١) (٣٧٣).

(١٠) (١٥٩/٦) (٢٥٣٠١).

عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة مثله.

- عبدالله بن طاوس عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها:

رواه مسلم في صحيحه^(١) وحدثنا حسن الحلواني حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن عائشة أنها قالت: (لم يدع رسول الله ﷺ الركعتين بعد العصر).

قال: فقالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: (لا تتحروا طلوع الشمس ولا غروبها، فتصلوا عند ذلك).

٢٥١- عائشة عن أم سلمة رضي الله عنهما:

قلت: لم أجد حديثاً عن عائشة عن أم سلمة رضي الله عنهما باللفظ الذي ذكره الإمام الترمذي ولعله ذكره على المعنى بل هذا الظاهر من الفعل وقد نبه الشيخ أحمد شاکر في تعليقه على الترمذي قريباً من هذا فقال في هذا الموضع: في (ع) زيادة نصها (هذا). وروي عنها عن النبي ﷺ وهذه الزيادة محل نظر، لأن معنى إثباتها أن يكون المروي عن عائشة عن أم سلمة المواظبة على الركعتين بعد العصر وأن عائشة روي عنها النهي، وأما على حذفها فالمعنى أن عائشة روي عنها أنها روت النهي عن أم سلمة، وهذا هو الذي وجدته أو قريباً منه في الروايات، ولم أجد أن أم سلمة روت المواظبة على هاتين الركعتين وعن هذا رجحت حذف هذه الزيادة ولبين ذلك أن هذه الروايات التي وجدتتها عن أم سلمة في هذا الباب ويكون لعائشة فيها كلام أو رواية وأذكر حديثاً لعائشة يوافق رواية أم سلمة).

قلت: وذكر حديث المسند^(٢).

والحديث عند البخاري في الصحيح^(٣) حدثنا يحيى بن سليمان قال: حدثني ابن وهب قال أخبرني عمرو عن بكير عن كريب أن ابن عباس والمسور بن مخرمة وعبدالرحمن بن أزهر رضي الله عنهم أرسلوه إلى عائشة رضي الله عنها فقالوا: اقرأ عليها السلام منا جميعاً وسلها عن الركعتين بعد صلاة العصر وقل لها: إنا أخبرنا أنك

(١) (١/٥٧١) (٨٣٣).

(٢) (٦/١٨٣-١٨٤).

(٣) (٣/١٠٥) (١٢٣٣).

تصلييهما وقد بلغنا أن النبي ﷺ نهى عنها.

وقال ابن عباس: وكنت أضرب الناس مع عمر بن الخطاب عنها.

فقال كريب: فدخلت على عائشة رضي الله عنها فبلغتها ما أرسلوني.

فقالت: سل أم سلمة فخرجت إليهم فأخبرتهم بقولها فردوني إلى أم سلمة بمثل ما

أرسلوني به إلى عائشة.

فقالت أم سلمة رضي الله عنها: سمعت النبي ﷺ (ينهى عنها) ثم رأيته يصليهما

حين صلى العصر ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من الأنصار، فأرسلت إليه

الجارية فقلت: قومي بجنبه قل لي له تقول لك أم سلمة يا رسول الله، سمعتك تنهى عن

هاتين وأراك تصليهما فإن أشار بيده فاستأخري عنه، ففعلت الجارية فأشار بيده،

فاستأخرت عنه فلما انصرف قال: (يا بنت أبي أمية: سألت عن الركعتين بعد العصر

وإنه أتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان).

ورواه مسلم في الصحيح^(١) وأبو داود في السنن^(٢) والدارمي في السنن^(٣) وابن

حبان في الصحيح^(٤) وأبو عوانة في المسند^(٥) من طريق ابن وهب مثله به.

ورواه الإمام أحمد في المسند^(٦) ثنا محمد بن عبدالله أبو أحمد الزبيري قال: ثنا

عبيد الله بن عبدالله بن موهب قال: حدثني عمي عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب قال:

حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام قال: أجمع أبي على العمرة فلما حضر

خروجه قال: أي بني لو دخلنا على الأمير فودعناه.

قلت: ما شئت:

قال: فدخلنا على مروان وعنده نفر فيهم عبدالله بن الزبير فذكروا الركعتين التي

يصليهما ابن الزبير بعد العصر.

قال له مروان: ممن أخذتهما يا ابن الزبير؟

(١) (٥٧١/١) (٨٣٤).

(٢) (٢٣/٢) (١٢٧٣).

(٣) (٣٩٥/١) (١٤٣٦).

(٤) (٤٤٣/٤) (١٥٧٦).

(٥) (٣٢٠/١) (١١٤٠).

(٦) (٢٩٩/٦) (٢٦٦٠٢).

قال: أخبرني بهما أبو هريرة عن عائشة فأرسل مروان إلى عائشة ما ركعتان يذكرهما ابن الزبير أن أبا هريرة أخبره عنك أن رسول الله ﷺ كان يصليهما بعد العصر؟ فأرسلت إليه: أخبرني أم سلمة.

فأرسل إلى أم سلمة ما ركعتان زعمت عائشة إنك أخبرتها أن رسول الله ﷺ كان يصليهما بعد العصر.

قالت: يغفر الله لعائشة، لقد وضعت أمري على غير موضعه، صلى رسول الله ﷺ الظهر وقد أتى بمال فقعد يقسمه حتى أتاه المؤذن بالعصر فصلى العصر، ثم انصرف إليّ وكان يومي فركع ركعتين خفيفتين.

فقلت: ما هاتان الركعتان يا رسول الله أمرت بهما؟ قال: (لا)، ولكنهما ركعتان كنت أركعهما بعد الظهر فشغلني قسم هذا المال حتى جاءني المؤذن بالعصر فكرهت أن أدعهما).

فقال ابن الزبير: الله أكبر، أليس قد صلاهما مرة واحدة، والله لا أدعهما أبدا. وقالت أم سلمة: ما رأيته صلاهما قبلها ولا بعدها^(١).

وفي إسناده عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب قال ابن حجر في التهذيب^(٢) قال ابن معين: ضعيف، وقال النسائي: ليس بالقوي...

وفي الحديث نكارة لما فيه مخالفة القصة والسبب الذي جاء في رواية الصحيحين المتقدمة.

ورواه أحمد في المسند^(٣) ثنا عبيدة قال: حدثني يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحرث قال: سألت^(٤) عن الركعتين بعد العصر.

قال: دخلت أنا وعبد الله بن عباس على معاوية، فقال معاوية: يا ابن عباس لقد ذكرت ركعتين بعد العصر قد بلغني أن أناسا يصلونها ولم نر رسول الله ﷺ صلاهما ولا أمر بهما.

(١) كذا النص.

(٢) (٢٧/٧).

(٣) (٣٠٣/٦) (٢٦٦٢٨).

(٤) كذا في الأصل.

قال: فقال ابن عباس: ذاك ما يقضى الناس به ابن الزبير.
قال: فجاء ابن الزبير فقال: ما ركعتان قضى بهما الناس.
فقال ابن الزبير: حدثتني عائشة عن رسول الله ﷺ.
قال: فأرسل إلى عائشة رجلين إن أمير المؤمنين يقرأ عليك السلام ويقول: ما
ركعتان زعم ابن الزبير أنك أمرت بهما بعد العصر؟
قال: فقالت عائشة: ذاك ما أخبرته أم سلمة.
قال: فدخلنا على أم سلمة فأخبرناها ما قالت عائشة فقالت: يرحمها الله، أو لم
أخبرها أن رسول الله ﷺ قد نهى عنهما).
وفي إسناده يزيد بن أبي زياد بن أبي الجعد وهو وإن كان من رجال مسلم لكن
ضعفه عامة أهل العلم وكان قد تغير كما في التهذيب^(١).
ورواه أحمد في المسند^(٢) ثنا ابن نمير قال: ثنا طلحة بن يحيى قال: زعم لي عبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة أن معاوية أرسل إلى عائشة يسألها هل صلى النبي ﷺ بعد العصر
شيئاً؟
قالت: أما عندي فلا ولكن أم سلمة أخبرتني أنه فعل ذلك فأرسل إليها فاسأها
فأرسل إلى أم سلمة.
فقالت: نعم دخل على بعد العصر صلى سجدتين.
قلت: يا نبي الله أنزل عليك في هاتين السجدتين؟
قال: (لا، ولكن صليت الظهر فشغلت فاستدركتها بعد العصر).

(١) (٢٨٦).

(٢) (٣٠٩/٦) (٢٦٦٧٥).

ما جاء في الجمع بين الصلاتين

(١٨٧) حَدَّثَنَا هُنَّادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ.

قَالَ: فَقِيلَ لَابْنِ عَبَّاسٍ: مَا أَرَادَ بِذَلِكَ؟

قَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرَجَ أُمَّتُهُ....

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ رَوَاهُ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيُّ....

٢٥٢- حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس:

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا أبو النعمان قال: حدثنا حماد هو بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ.

فَقَالَ أَيُّوبُ: لَعَلَّهُ فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ.

قال: عسى).

ورواه مسلم في الصحيح^(٢) وأبو داود في السنن^(٣) والبيهقي في السنن^(٤) من طريق حماد بن زيد مثله به.

- ابن جريج عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس.

رواه النسائي في السنن الصغرى^(٥) من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء عن ابن عباس قال: (ضَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا وَسَبْعًا جَمِيعًا).

(١) (٢٠١/١) (٥١٨).

(٢) (٤٩١/١) (٧٠٥).

(٣) (٦/٢) (١٢١٤).

(٤) (١٦٧/٣) (٥٣٤٠).

(٥) (٢٩٠/١) (٦٠٣).

ورواه أبو عوانة في مسنده^(١) من طريق ابن جريج مثله به.
وابن جريج مدلس وقد عنعنه.

- سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار جابر بن زيد عن ابن عباس:
رواه مسلم في الصحيح^(٢) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن
عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: (صليت مع النبي ﷺ ثمانيا جميعا وسبعا
جميعا).

قلت: يا أبا الشعثاء أظنه أخر الظهر وعجل العصر وأخر المغرب وعجل العشاء.
قال: وأنا أظن ذلك).

ورواه البيهقي في السنن^(٣) من طريق سفيان مثله به.

- قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس:
رواه أحمد في المسند^(٤) ثنا يحيى عن شعبة ثنا قتادة قال: سمعت جابر بن زيد عن
ابن عباس قال: جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة من غير
خوف ولا مطر.

قيل لابن عباس: وما أراد إلى ذلك؟

قال: أراد أن لا يخرج أمته.

ورواه أبو عوانة في مسنده^(٥) من طرق عن شعبة مثله لكن بلفظ: (صلى رسول
الله ﷺ ثمانيا جميعا وسبعا جميعا).

زاد أبو النضر قال: كأنه في الحضر).

٢٥٣- سعيد بن جبير عن ابن عباس:

رواه الإمام مسلم في صحيحه^(٦) وحدثنا يحيى بن حدثنا خالد يعني ابن الحارث
حدثنا قرة حدثنا أبو الزبير حدثنا سعيد بن جبير حدثنا ابن عباس: (أن رسول الله ﷺ

(١) (٣٥٤/٢).

(٢) (٤٩١/١) (٧٠٥).

(٣) (١٦٨/٣).

(٤) (٢٢٣/١) (١٩٥٣).

(٥) (٣٥٤/٢).

(٦) (٤٠٩/١) (٧٠٥).

جمع بين الصلاة في سفرة سافرها في غزوة تبوك فجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء.

قال سعيد: فقلت لابن عباس: ما حمله على ذلك؟

قال: أراد أن لا يخرج أمته).

- أبو الزبير المكي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس:

رواه أبو داود في السنن^(١) عن مالك عن أبي الزبير المكي عن سعيد بن جبير عن عبدالله بن عباس قال: (صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً من غير خوف ولا سفر).

قال مالك: أرى ذلك كان في مطر).

قال أبو داود: ورواه حماد بن سلمة نحوه عن أبي الزبير ورواه قرّة بن خالد عن أبي الزبير قال: (في سفرة سافرناها إلى تبوك).

ورواه النسائي في السنن الصغرى^(٢) وفي الكبرى^(٣) وابن خزيمة في الصحيح^(٤) وأبو عوانة في مسنده^(٥) من طريق أبي الزبير مثله.

- حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس:

رواه أبو داود في السنن^(٦) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: (جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر).

قيل لابن عباس: ما أراد إلى ذلك؟

قال: أراد أن لا يخرج أمته).

(١) (٦/٢) (١٢١٠).

(٢) (٢٩٠/١) (٦٠١).

(٣) (٤٩١/١) (١٥٧٣).

(٤) (٨٥/٢) (٩٧٢، ٩٧١).

(٥) (٣٥٣/٢).

(٦) (٦/٢) (١٢١١).

رواه النسائي في الصغرى^(١) وفي الكبرى^(٢) وأحمد^(٣) وأبو عوانة في مسنده^(٤)
والطبراني في المعجم الأوسط^(٥) والبيهقي في السنن^(٦) من طريق الأعمش عن حبيب
مثله به.

قال الإمام البيهقي في السنن^(٧): (ولم يخرج البخاري مع كون حبيب بن أبي ثابت
من شرطه).

ولعله إنما أعرض عنه والله أعلم لما فيه من الاختلاف على سعيد بن جبير في مثله.
ورواية الجماعة عن أبي الزبير أولى أن تكون محفوظة.

فقد رواه عمرو بن دينار عن جابر بن زيد أبي الشعثاء عن ابن عباس بقريب من
معنى رواية مالك عن أبي الزبير).

٢٥٤- حماد بن زيد عن الزبير عن عبدالله بن شقيق العقيلي عن ابن عباس:
روى مسلم في الصحيح^(٨) وحدثني أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد عن الزبير ابن
الخريت عن عبدالله بن شقيق قال: خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر حتى غربت
الشمس وبدت النجوم وجعل الناس يقولون: الصلاة الصلاة.

قال: فجاءه رجل من بني تميم لا يفتر ولا ينثني الصلاة الصلاة.
فقال ابن عباس: أتعلمني السنة لا أم لك ثم قال: (رأيت رسول الله ﷺ جمع بين
الظهر والعصر، والمغرب والعشاء).

قال عبدالله بن شقيق: فحاك في صدري من ذلك شيء فأتيت أبا هريرة فسألته
فصدق مقالته).

(١) (٢٩٠/١) (٦٠٢).

(٢) (٤٩١/١) (١٥٧٤).

(٣) (٣٥٤/١) (٣٣٢٣).

(٤) (٣٥٣/٢).

(٥) (١١٣/٥) (٤٨٣٠).

(٦) (١٦٧/٣) (٥٣٣٩).

(٧) (١٦٧/٣).

(٨) (٤٩١/١) (٧٠٥).

ورواه أبو عوانة في مسنده^(١) من طريق حماد بن زيد مثله به.
قال أبو عوانة: رواه علي بن حرب قال: ثنا أبو معاوية عن الأعمش بمثله.
فقيّل لابن عباس: ما أراد إلى ذلك؟
قال: أراد أن لا تخرج أمته).

(١) (٢/٣٥٤).

ما جاء في بدء الأذان

(١٨٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التِّيمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا أَصْبَحْنَا أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِالرُّؤْيَا فَقَالَ: (إِنَّ هَذِهِ لَرُّؤْيَا حَقٌّ فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ فَإِنَّهُ أَلَدَى وَأَمَدُ صَوْتَا مِنْكَ فَالْقِ عَلَيْهِ مَا قِيلَ لَكَ وَلِيُنَادِ بِذَلِكَ).

قَالَ: فَلَمَّا سَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ نِدَاءَ بِلَالٍ بِالصَّلَاةِ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَجْرُ إِزَارَهُ وَهُوَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَلِلَّهِ الْحَمْدُ فَذَلِكَ أَثَبْتُ)....

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ أَثَمَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ وَأَطْوَلَ وَذَكَرَ فِيهِ قِصَّةَ الْأَذَانِ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْإِقَامَةَ مَرَّةً مَرَّةً....
٢٥٥ - إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ:

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا محمد بن منصور الطوسي ثنا يعقوب ثنا أبي عن محمد بن إسحاق حدثني محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال: حدثني أبي عبد الله بن زيد قال: لما أمر رسول الله ﷺ بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلاة، طاف بي وأنا نائم رجل يحمل ناقوساً في يده.

فقلت: يا عبد الله أتبيع الناقوس؟

قال: وما تصنع به؟

فقلت: ندعو به إلى الصلاة.

قال: أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك.

فقلت له: بلى.

قال: فقال: تقول الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر.

أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله.
أشهد أن محمدا رسول الله، أشهد أن محمدا رسول الله.
حي على الصلاة، حي على الصلاة.
حي على الفلاح، حي على الفلاح.
الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله.
قال: ثم استأخر بعيدا ثم قال: وتقول إذا أقمت الصلاة: الله أكبر، الله أكبر، أشهد
أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الفلاح، قد
قامت الصلاة قد قامت الصلاة، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله.
فلما أصبحت: أتيت رسول الله ﷺ فأخبرته بما رأيت.
فقال: (إنها لرؤيا حق إن شاء الله فقم مع بلال فأتى عليه ما رأيت فليؤذن به فإنه
أندى صوتا منك).
فقمتم مع بلال فجعلت ألقيه عليه ويؤذن به.
قال: فسمع ذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته فخرج يجر رداءه ويقول: والذي
بعثك بالحق يا رسول الله لقد رأيت مثل ما رأى.
فقال رسول الله ﷺ: (فلله الحمد).
قال أبو داود: هكذا رواية الزهري عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن زيد.
وقال فيه ابن إسحاق عن الزهري (الله أكبر الله أكبر الله أكبر).
وقال معمر ويونس عن الزهري فيه (الله أكبر الله أكبر) لم يثنيا.
ورواه الإمام الدارمي في السنن^(١) وأحمد في المسند^(٢) وابن خزيمة في الصحيح^(٣)
وابن الجارود في المنتقى^(٤) والدارقطني في السنن^(٥) وابن حبان في الصحيح^(٦) وفي

(١) (٢٨٧/١) (١١٨٩).

(٢) (٤٣/٤).

(٣) (١٩٣/١) (٣٧٣).

(٤) (٤٩/١) (١٥٨).

(٥) (٢٤١/١) (٢٩).

(٦) (٥٧٢/٤) (١٦٧٩).

الموارد^(١) والبيهقي في السنن^(٢) من طرق عن محمد بن إسحاق مثله به.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) (٩٤/١) (٢٨٧).

(٢) (٤١٥/١) (١٨١٨).

ما جاء أن الإقامة مثنى مثنى

(١٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ
عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: كَانَ أَذَانُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَفْعًا شَفْعًا فِي الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَوَاهُ وَكَيْعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو
ابْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنَ زَيْدٍ رَأَى الْأَذَانَ فِي الْمَنَامِ.

وَقَالَ شُعْبَةُ: عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ
زَيْدٍ: رَأَى الْأَذَانَ فِي الْمَنَامِ.

وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ
مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ زَيْدٍ....

٢٥٦- قلت: ويعني بحديث ابن أبي ليلى حديث الباب.

٢٥٧- وكيع عن الأعمش عن عمرو بن مرة عبد الرحمن بن أبي ليلى قال:
حدثنا أصحاب محمد ﷺ أن عبد الله بن زيد.

رواه الإمام الطحاوي في شرح معاني الآثار^(١) حدثنا علي بن شيبه قال: ثنا يحيى
ابن يحيى النيسابوري قال: ثنا وكيع عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن ابن
أبي ليلى قال: حدثني أصحاب محمد ﷺ أن عبد الله بن زيد الأنصاري رأى الأذان في
المنام فأتى النبي ﷺ فأخبره.

فقال: (علمه بلالا).

فقام بلال فأذن مثنى مثنى.

فهذا عبد الله بن زيد لم يذكر في حديثه الترجيع فقد خالف أبا محذورة في الترجيع في
الأذان.

ورواه ابن حزم في المحلى^(١) من طريق موسى بن معاوية ثنا وكيع مثله به
وقال: (قال علي: وهذا إسناد في غاية الصحة من إسناد الكوفيين).
ورواه ابن أبي شيبة في^(٢) فقال: حدثنا وكيع قال: حدثنا الأعمش عن عمرو بن
مرة عن ابن أبي ليلى قال: حدثنا أصحاب محمد ﷺ: (إن بلالا أذن مثنى وأقام مثنى
وقعد قعدة).

٢٥٨ - شعبة عن عمرو بن مرة عن عبدالرحمن بن أبي ليلى أن عبدالله بن

زيد:

روى ابن أبي شيبة في المصنف^(٣): نا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن أبي
ليلى قال: حدثنا أصحابنا أن رجلا من الأنصار جاء فقال: يا رسول الله، إني لما رجعت
البارحة ورأيت من اهتمامك، رأيت كأن رجلا قائما على المسجد عليه ثوبان أخضران
فأذن ثم قعد قعدة ثم قام فقال أنه قال: قد قامت الصلاة ولولا أن تقولوا لقلت: إني
كنت نائم فقال النبي ﷺ: (لقد أراك الله خيرا).
فقال عمر: أما إني قد رأيت مثل الذي رأى غير أنني لما سبقت استحيت فقال
النبي ﷺ: (مروا بلالا فليؤذن).

(١) (١٥٨-١٥٧/٣).

(٢) (١٩٦/١) (٢٢٤٨).

(٣) (٢٠٤/١).

ما جاء في التثويب في الفجر

(١٩٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ بِلَالٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لا تُثَوِّبَنَّ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ إِلَّا فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ)....
قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ بِلَالٍ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْرَائِيلَ الْمَلَايِئِيِّ وَأَبُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ مِنَ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ قَالَ: إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ وَأَبُو إِسْرَائِيلَ اسْمُهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي إِسْحَقَ وَلَيْسَ هُوَ بِذَلِكَ الْقَوِيِّ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ....
وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ.

وَرَوَى عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ مَسْجِدًا وَقَدْ أُذِّنَ فِيهِ وَنَحْنُ نُرِيدُ أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِ فَتَوَبَّ الْمُؤَدِّنُ فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مِنَ الْمَسْجِدِ وَقَالَ: أَخْرَجَ بَنَّا مِنْ عِنْدِ هَذَا الْمُبْتَدِعِ وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ.

قَالَ: وَإِنَّمَا كَرِهَ عَبْدُ اللَّهِ التَّثْوِيبَ الَّذِي أَخَذَهُ النَّاسُ بَعْدُ.

٢٥٩ - الحسن بن عمارة عن الحكم بن عتيبة:

رواه العقيلي في الضعفاء^(١) حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي قال: حدثنا أحمد ابن منيع قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري قال: حدثنا أبو إسرائيل عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بلال قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تثوبن في شيء من الصلوات إلا في صلاة الفجر).

ورواه العقيلي في الضعفاء^(٢) حدثنا يعقوب بن إسحاق البغدادي قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا أبو إسرائيل الملائي عن الحكم والحسن بن عمارة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بلال قال... وذكره.

(١) (٧٥/١) (٨٠).

(٢) (٧٥/١) (٨٠).

وقال العقيلي: (قال رأيت في كتاب محمد بن مسلم بن وراة أخرجه إلى ابنه بالري قال لي أبو الوليد: مررت يوما على أبي إسرائيل فإذا رياح قاعد. فقلت: ما أقعدك؟

فقال: بلغني حديثا عن هذا فلم أتمالك فإذا هو قد ذكر حديث بلال في التثويب فاستأذنت على أبي إسرائيل فأذن لنا، فلم أزل ألطف به فلما قمنا، قلت له شيئا اختلفنا فيه؟

فقال: وما هو فذكرت ذلك.

فقال: حدثنا الحكم عن ابن أبي ليلى أو الحسن بن عمارة عن الحكم عن ابن أبي ليلى (أن النبي ﷺ قال لبلال).

ورواه ابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف^(١) أخبرنا ابن عبد الواحد قال: أنبأنا الحسن بن علي أنبأنا محمد بن جعفر حدثنا عبدالله بن أحمد قال: حدثني أبي حدثنا حسن بن الربيع حدثنا أبو إسرائيل قال: حدثنا الحكم عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى عن بلال قال... وذكره.

قالوا: أبو إسرائيل اسمه إسماعيل بن أبي إسحاق وهو ضعيف ثم لم يسمعه من الحكم إنما رواه عن الحسن بن عمارة عن الحكم. قلنا: مجرد التضعيف لا يقبل حتى يبين سببه وقد ذكرنا عنه أنه قال: حدثنا الحكم).

قال العقيلي في الضعفاء^(٢): (إسماعيل بن أبي إسحاق أبو إسرائيل الملائني في حديثه وهم واضطراب وله مع ذلك مذهب سوء).

وقال الحافظ بن حجر في التقريب: (صدوق سيئ الحفظ).

وقد رواه من طريق الحسن بن عمارة عبدالرزاق في المصنف^(٣) عن الحسن بن عمارة عن الحكم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى أن بلالا قال: (أمرني رسول الله ﷺ أن أثوب في الفجر، ونهاني أن أثوب في العشاء).

(١) (١/٣١٠) (٣٨١).

(٢) (١/٧٥) (٨٠).

(٣) (١/٤٧٣) (١٨٢٤).

ومن طريقه الطبراني في الكبير^(١).

قلت: وتابع عبدالرزاق عليه عيسى بن المسيب كما في طبقات المحدثين بأصبهان^(٢)
بالإسناد إلى عيسى: قال: ثنا عيسى بن المسيب والحسن بن عمار عن الحكم عن ابن أبي
ليلى عن بلال قال: وذكر مثله.

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٣) عن معمر عن صاحب له عن الحكم بن عتيبة عن
عبدالرحمن ابن أبي ليلى: (أن رسول الله ﷺ أمر بلالا أن يثوب في صلاة الفجر، ولا
يثوب في غيرها).
منقطعا ومرسلا.

٢٦٠- عبدالله بن عمر: (أنه كان يقول في صلاة الفجر: الصلاة خير من

النوم).

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) حدثنا أبو خالد عن ابن عجلان عن نافع عن ابن
عمر أنه كان يقول في أذانه: (الصلاة خير من النوم وربما قال: حي على خير العمل).

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٥) حدثنا علي بن شيبة قال: ثنا أبو نعيم
قال: ثنا سفيان عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (كان
في الأذان الأول بعد الفلاح الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم).

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٦) من طريق سفيان مثله به. وقال^(٧) (ورواه
عبدالله بن الوليد العدني عن الثوري بإسناده عن ابن عمر أنه كان يقول: (حي على
الفلاح حي على الفلاح، الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم في الأذان الأول
مرتين، يعني: في الصبح).

(١) (٣٥٧/١) (١٠٩٢).

(٢) (٩٣/٢).

(٣) (٤٧٣/١) (١٨٢٣).

(٤) (١٩٦/١) (٢٢٤٠).

(٥) (١٣٧/١).

(٦) (٤٢٣/١) (١٨٣٧).

(٧) (٤٢٣/١).

وقد روي عن ابن عمر مرفوعاً عند ابن ماجة في السنن^(١) حدثنا محمد بن خالد ابن عبدالله الواسطي ثنا أبي عن عبدالرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سالم عن أبيه: (أن النبي ﷺ استشار الناس لما يهملهم إلى الصلاة فذكروا البوق فكرهه من أجل اليهود، ثم ذكروا الناقوس فكرهه من أجل النصارى، فأرى النداء تلك الليلة رجل من الأنصار يقال له عبدالله بن زيد وعمر بن الخطاب، فطرق الأنصاري رسول الله ﷺ ليلاً (فأمر رسول الله ﷺ بلالاً به فأذن).

قال الزهري: وزاد بلال في نداء صلاة الغداة الصلاة خير من النوم فأقرها رسول الله ﷺ.

قال عمر: يا رسول الله، قد رأيت مثل الذي رأى ولكنه سبقني). قلت: وفي هذه الرواية ضعف في الإسناد ونكارة في المتن. أما ضعف الإسناد: فإن محمد بن خالد بن عبدالله الواسطي الطحان شيخ ابن ماجة قال فيه: (قال البخاري: عن ابن معين لا شيء، وأنكر روايته عن أبيه عن الأعمش وأبي عروبة. وقال أبو حاتم: سألت ابن معين عنه فقال: ذاك رجل سوء كذاب) التهذيب^(٢). والنكارة: قوله (فطرق الأنصار رسول الله ﷺ ليلاً) وقد تقدم أنه جاء النبي ﷺ لما أصبح والله أعلم.

٢٦١- مجاهد قال: دخلت مع عبدالله بن عمر مسجداً. رواه عبدالرزاق في المصنف^(٣) عن ابن عيينة عن ليث عن مجاهد قال: كنت مع ابن عمر فسمع رجلاً يثوب في المسجد.

فقال: أخرج بنا من عند هذا المبتدع^(٤). ورواه أبو داود في سننه^(٥) حدثنا محمد بن كثير ثنا سفيان ثنا أبو يحيى القتات عن

(١) (١/٢٣٣) (٧٠٧).

(٢) (٩/١٢٤).

(٣) (١/٤٧٥) (١٨٣٢).

(٤) قدمت رواية المصنف لأنها أقرب إلى اللفظ الذي ذكره الإمام الترمذي.

(٥) (١/١٤٨) (٥٣٨).

مجاهد قال: كنت مع ابن عمر فتوب رجل في الظهر أو العصر.

قال: أخرج بنا فإن هذه بدعة.

ورواه الطبراني في الكبير^(١) حدثنا والبيهقي في السنن^(٢) من طريق محمد بن كثير

أنا سفيان ثنا أبو يحيى عن مجاهد قال... وذكره.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) (١٣٤٨٦) (٤٠٣/١٢) (١).

(٢) (١٨٤١) (٤٢٤/١) (٢).

ما جاء في الأذان بالليل

(٢٠٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ بِلَالاً يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ بِلَالاً أَذَّنَ بِلَيْلٍ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَادِيَ إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى عبيد الله بن جُمَرٌ وَغَيْرُهُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ بِلَالاً يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ). وَرَوَى عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ مُؤَدِّنًا لِعُمَرَ أَذَّنَ بِلَيْلٍ فَأَمَرَهُ عُمَرُ أَنْ يُعِيدَ الْأَذَانَ.

وَهَذَا لَا يَصِحُّ أَيْضًا لِأَنَّهُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عُمَرَ مُنْقَطِعٌ. وَلَعَلَّ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَرَادَ هَذَا الْحَدِيثَ وَالصَّحِيحُ رِوَايَةُ عبيد الله وَغَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

وَالزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ بِلَالاً يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ). قَالَ أَبُو عِيسَى: وَلَوْ كَانَ حَدِيثُ حَمَّادٍ صَحِيحًا لَمْ يَكُنْ لِهَذَا الْحَدِيثِ مَعْنَى إِذْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ بِلَالاً يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ) فَإِنَّمَا أَمْرُهُمْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ. وَقَالَ: (إِنَّ بِلَالاً يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ).

... قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: حَدِيثُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ مَحْفُوظٍ وَأَخْطَأَ فِيهِ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ.

٢٦٢- حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر: إن بلالا أذن...

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا موسى بن إسماعيل وداود بن شبيب المعنى قالا:

ثنا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر: (أن بلالا أذن قبل طلوع الفجر فأمره النبي ﷺ

أن يرجع فينادي: ألا إن العبد قد نام، ألا إن العبد قد نام).

زاد موسى: (فرجع فنادى ألا إن العبد نام).

قال أبو داود: وهذا الحديث لم يروه عن أيوب إلا حماد بن سلمة.

ورواه الدارقطني في السنن^(١) وعبد بن حميد في المسند^(٢) والبيهقي في السنن^(٣) وابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف^(٤) من طرق عن حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر:

قال الدارقطني: (تابعه سعيد بن زربي وكان ضعيفا عن أيوب).

قال الإمام البيهقي: (حديث تفرد بوصله حماد بن سلمة عن أيوب).

وروي أيضا عن سعيد بن زربي عن أيوب إلا أن سعيد ضعيف ورواية حماد منفردة. وحديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أصح منها ومعه رواية الزهري عن سالم عن أبيه.

أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ نا عبدان ثنا هبة وطالوت قالوا: ثنا حماد بن سلمة فذكر الحديث نحو حديث أبي عمر الضرير: قال: قال علي بن المديني: أخطأ حماد في هذا الحديث.

والصحيح حديث عبيد الله يعني: عن نافع وحديث الزهري عن سالم).

وقال: (وهو خلاف ما رواه الناس عن ابن عمر).

قال الشيخ: وقد رواه معمر بن راشد عن أيوب قال: (أذن بلال مرة بليل) فذكره مرسلًا.

وروي عن عبدالعزيز بن أبي رواد عن نافع موصولا، وهو ضعيف لا يصح).

قلت: رواية أيوب رواها الدارقطني^(٥) حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا عبدالرزاق عن معمر عن أيوب قال: (أذن بلال مرة بليل) هذا مرسل.

(١) (٢٤٤/١) (٤٨).

(٢) (٢٥٠/١) (٧٨٢).

(٣) (٣٨٣/١) (١٦٧٣، ١٦٧٢).

(٤) (٣٠٧/١) (٣٧٥).

(٥) (٢٤٤/١) (٥٠).

٢٦٣- حديث عبدالعزيز بن أبي رواد يأتي بعد إن شاء الله:

٢٦٤- عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: إن بلالا....

رواه الإمام مسلم في الصحيح^(١) حدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان لرسول الله ﷺ مؤذنان بلال وابن أم مكتوم الأعمى فقال رسول الله ﷺ:

(إن بلالا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم).

قال: ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا.

رواه الإمام أحمد في مسنده^(٢) والبيهقي في السنن^(٣) والطبراني في المعجم الكبير^(٤) وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم^(٥) وغيرهم من طرق عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ.

٢٦٥- عبدالعزيز بن أبي رواد عن نافع أن مؤذنا لعمر أذن بليل فأمره عمر

أن يعيد الأذان.

رواه أبو داود في السنن^(٦) حدثنا أيوب بن منصور ثنا شعيب بن حرب عن عبدالعزيز بن أبي رواد أخبرنا نافع عن مؤذن لعمر يقال له مسروح أذن قبل الصبح فأمره عمر فذكر نحوه.

قال أبو داود: وقد رواه حماد بن زيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع أو غيره: (أن مؤذنا لعمر يقال له مسروح أو غيره).

قال أبو داود: ورواه الدراوردي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: (كان لعمر مؤذن يقال له مسعود).

وذكر نحوه وهذا أصبح من ذلك.

(١) (٧٦٨/٢) (١٠٩٢).

(٢) (٥٧/٢) (٥١٩٥).

(٣) (٤٢٩/١) (١٨٦٢).

(٤) (٣٧١/١٢) (١٣٣٧٩).

(٥) (١٦٨/٣) (٢٤٥٤).

(٦) (١٤٧/١) (٥٣٣).

ورواه الدارقطني في السنن^(١) وابن حزم في المحلى^(٢).

من طريق شعيب مثله به.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق إبراهيم بن عبدالعزيز بن أبي محذورة عن عبدالعزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر: أن بلالا أذن بليل فقال له النبي ﷺ: (ما حملك على ذلك؟).

قال: استيقظت وأنا وسمان فظننت أن الفجر قد طلع فأذنت.

فأمره النبي ﷺ أن ينادي في المدينة ثلاثاً: (إن العبد رقد) ثم أقعده إلى جنبه حتى طلع الفجر، ثم قال: (قم الآن) ثم ركع رسول الله ﷺ ركعتي الفجر.

ورواه أيضاً: عامر بن مدرك عن عبدالعزيز موصولاً مختصراً وهو وهم.

والصواب: رواية شعيب بن حرب أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود السجستاني ثنا أيوب بن منصور ثنا شعيب بن حرب عن عبدالعزيز بن أبي رواد ثنا نافع عن مؤذن لعمر يقال له مسروح أذن قبل الصبح فأمره عمر ذكر نحوه.

يعني: نحو حديث حماد بن سلمة.

قال أبو داود: رواه حماد بن زيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع أو غيره أن مؤذناً لعمر يقال له مسروح أو غيره.

ورواه الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: كان لعمر مؤذن يقال له مسعود فذكر نحوه.

قال أبو داود: وهذا أصح من ذاك يعني حديث ابن عمر أصح...).

- الزهري عن سالم عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال....

رواه البخاري في الصحيح^(٤) حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: (إن بلالا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم) ثم قال: وكان رجلاً أعمى لا ينادي حتى يقال له أصبحت.

(١) (١/٢٤٤) (٤٩).

(٢) (٣/١١٨).

(٣) (١/٣٨٣) (١٦٧٤).

(٤) (١/٢٢٣) (٥٩٢).

ورواه البخاري في الصحيح^(١) ومسلم في الصحيح^(٢) والدارمي في السنن^(٣) وأحمد في المسند^(٤).

وأبو داود الطيالسي^(٥) والحميدي في المسند^(٦) وابن أبي شيبة في المصنف^(٧) والشافعي كما في المسند^(٨) والبيهقي في السنن الصغرى^(٩) من طرق عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: وذكره.

(١) (٩٤٠/٢) (٢٥١٣).

(٢) (٧٦٨/٢) (١٠٩٢).

(٣) (٢٨٨/١) (١١٩٠).

(٤) (٩/٢) (٤٥٥١).

(٥) (٢٥٠/١) (١٨١٩).

(٦) (٢٧٦/٢) (٦١١).

(٧) (٢٧٥/٢) (٨٩٢٣).

(٨) (٣٠/١) (٣٠).

(٩) (٢٠٦/١) (٢٩٠).

ما جاء في كراهية الخروج من المسجد بعد الأذان

(٢٠٤) حَدَّثَنَا هُنَّادٌ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ مَا أُذِّنَ فِيهِ بِالْعَصْرِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ عليه السلام....

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَيُرْوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: يَخْرُجُ مَا لَمْ يَأْخُذْ الْمُؤَذِّنُ فِي الْإِقَامَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَقَدْ رَوَى أَشْعَثُ بْنُ أَبِي الشَّعْثَاءِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِيهِ ^(١).
٢٦٦- أثر إبراهيم النخعي:

لم أقف عليه.

٢٦٧- رواية أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه:

رواه الإمام مسلم في الصحيح ^(٢) وحدَّثنا ابن أبي عمر المكي حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن عمر بن سعيد عن أشعث بن أبي الشعثاء الحاربي عن أبيه قال: سمعت أبا هريرة ورأى رجلاً يجتاز المسجد خارجاً بعد الأذان فقال: (أما هذا فقد عصى أبا القاسم عليه السلام).
ورواه النسائي في الصغرى ^(٣) وأبو عوانة في المسند ^(٤) من طريق سفيان مثله به.

ورواه أحمد في مسنده ^(٥) ثنا يزيد أنا المسعودي عن أشعث بن سليم عن أبيه أن أبا هريرة رأى رجلاً قد خرج من المسجد وقد أذن فيه فقال: (أما هذا فقد عصى أبا القاسم عليه السلام).
ورواه أحمد في المسند ^(٦) ثنا هاشم ثنا المسعودي وشريك عن أشعث بن أبي الشعثاء

(١) هذا المقدار ليس في نسخة التحفة والزيادة من نسخة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) (٤٥٤/١) (٦٥٥).

(٣) (٢٩/٢) (٦٨٣).

(٤) (٨/٢).

(٥) (٥٠٦/٢) (١٠٥٧٩).

(٦) (٥٣٧/٢) (١٠٩٤٦).

عن أبيه عن أبي هريرة قال... وذكره.
ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده^(١) من طريق شريك عن أشعث مثله به.
قال: وفي حديث شريك قال: (أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنتم في المسجد فنودي
بالصلاة فلا يخرج أحدكم حتى يصلي).
قلت: وهي عند الطيالسي كذلك.
ورواه الحميدي^(٢) وأبو عوانة في المسند^(٣) والبيهقي في السنن^(٤) من طريق عمر ابن
سعيد بن مسروق الثوري عن أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي عن أبيه قال: سمعت أبا
هريرة ورأى رجلا يجتاز المسجد خارجا بعد الأذان فقال: (أما هذا فقد عصى أبا
القاسم).

(١) (٢٣٧/١) (٢٥٨٨).

(٢) (٤٣٨/٢) (٩٩٨).

(٣) (٣٥٣/١) (١٢٦٤) و(٨/٢).

(٤) (٥٦/٣) (٤٧١٧).

ما جاء أن الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن

(٢٠٧) حَدَّثَنَا هُنَّادٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَى اسْتَبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ: حَدَّثْتُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَى نَافِعُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ: حَدِيثُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ عَائِشَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: حَدِيثُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ عَائِشَةَ أَصَحُّ وَذَكَرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ أَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ حَدِيثُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَا حَدِيثُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ عَائِشَةَ فِي هَذَا.

٢٦٨- سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

رواه الإمام الشافعي كما في المسنده^(١) أخبرنا سُفْيَانُ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: (الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم فارشد الأئمة واغفر للمؤذنين).

رواه الإمام أحمد في مسنده^(٢) ثنا عبد الرزاق ثنا معمر والثوري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الإمام ضامن، والمؤذن أمين، اللهم أرشد

(١) (١/٥٦).

(٢) (٢/٢٨٤) (٧٨٠٥).

الأئمة واغفر للمؤذنين).

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(١): ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية^(٢) مثله

به.

قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح قال أحمد بن حنبل: ليس لهذا الحديث أصل ليس يقول فيه أحد عن الأعمش أنه قال: أنا أبو صالح والأعمش يحدث عن ضعاف...).

ورواه أحمد في المسند^(٣) والشافعي كما في المسند^(٤) وابن خزيمة في الصحيح^(٥) والحميدي في مسنده^(٦) والبيهقي في السنن^(٧) من طرق سفيان عن الأعمش مثله به.

٢٦٩- حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن

النبي ﷺ:

رواه البيهقي في السنن^(٨) ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن شعيب الفقيه ثنا السري ابن خزيمة ثنا سعيد بن سليمان الواسطي ثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (المؤذن يغفر له مدى صوته، ويشهد له كل رطب ويابس سمعه).

وهذا إسناد ضعيف علته ضعف حفص بن غياث.

٢٧٠- أسباط بن محمد عن الأعمش قال: حدثت عن أبي صالح عن أبي

هريرة عن النبي ﷺ.

لم أجد هذا الحديث من طريق أسباط بن محمد لكن لأسباط بن محمد متابع رواه

(١) (٤٧٧/١) (١٨٣٨).

(٢) (٤٣٢-٤٣٣) (٧٣٦).

(٣) (٤٦١/٢) (٩٩٤٣).

(٤) (٥٦/١).

(٥) (١٥/٣).

(٦) (٤٣٨/٢) (٩٩٩).

(٧) (١٢٧/٣) (٥١١٥).

(٨) (٤٣١/١) (١٨٧٤).

الترمذي في العلل الكبير^(١) حدثنا محمد بن حاتم المؤدب حدثنا أبو بدر شجاع ابن الوليد قال: سمعت الأعمش يقول: حدثت عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فذكر نحوه.

قال العلائي في جامع التحصيل^(٢): (وروى الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة حديث: (الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن).

قال يحيى بن معين: (لم يسمع الأعمش هذا الحديث من أبي صالح).

٢٧١- نافع بن سليمان عن محمد بن أبي صالح عن أبيه عن عائشة:

رواه ابن حبان في الصحيح^(٣) أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا محمد بن سلمة المرادي حدثنا ابن وهب عن حيوة بن شريح عن نافع بن سليمان أن محمد بن أبي صالح أخبره عن أبيه أنه سمع عائشة تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، فأرشد الله الأئمة وعفا عن المؤذنين).

قال أبو حاتم: سمع هذا الخبر أبو صالح السمان عن عائشة على حسب ما ذكرناه.

وسمعه من أبي هريرة مرفوعاً فمرة حدث به عن عائشة وأخرى عن أبي هريرة وتارة وقفه عليه ولم يرفعه.

- وأما الأعمش: فإنه سمعه من أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً.

وسمعه من أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً وقد وهم من أدخل بين سهيل وأبيه فيه الأعمش لأن الأعمش سمعه من سهيل لا أن سهيلاً سمعه من الأعمش.

قلت: ورواية أبي هريرة عند البيهقي في السنن^(٤) والطبراني في الصغير^(٥) وعند غيرهما.

والحديث رواه ابن حبان في الموارد^(٦) بنفس الإسناد السابق به.

(١) (١/٦٥) (٩١).

(٢) (١/١٨٩).

(٣) (٤/٥٥٩) (١٦٧١).

(٤) (١/٤٣٠) (١٨٦٨).

(٥) (١/٣٥٦) (٥٩٥).

(٦) (١/١٠٧) (٣٦٢).

ورواه أبو يعلى في المسند^(١) وإسحاق بن راهوية في مسنده^(٢) والبخاري في التاريخ الكبير^(٣) والعقيلي في الضعفاء^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) وابن الجوزي في العلل المتناهية^(٦) من طريق حيوة بن شريح مثله به.

قال ابن الجوزي في العلل^(٧): (قال المؤلف وقد رواه محمد بن صالح عن أبيه عن عائشة عن رسول الله ﷺ قال: (الإمام ضامن).

قال ابن أبي حاتم في العلل^(٨): (سمعت أبي وذكر سهيل بن أبي صالح وعباد بن أبي صالح فقال: هما أخوان ولا أعلم لهما أخ إلا ما رواه حيوة بن شريح عن نافع بن سليمان عن محمد بن أبي صالح عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ قال: (الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم ارشد الأئمة واغفر للمؤذنين).

الأعمش يروى هذا الحديث عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فأيهما أصح؟

قال: حديث الأعمش.

ونافع بن سليمان: ليس بقوي.

قلت: فمحمد بن أبي صالح هو أخو سهيل وعباد؟

قال: كذا يروونه).

وقال ابن عدي في الكامل^(٩): (قلت ليحيى بن معين: فنافع بن سليمان كيف

حديثه؟

قال: ثقة.

قلت: يروي عن محمد بن أبي صالح ما حاله؟

(١) (٤٥/٨) (٤٥٦٢).

(٢) (٥٤١/٢ - ٥٤٢) (١١٢٤).

(٣) (٧٨/١).

(٤) (٤٣٥/٤) (٢٠٦٦).

(٥) (٤٣١، ٤٢٥/١) (١٨٤٧).

(٦) (٤٣٥/١) (٧٤٢).

(٧) (٤٣٥/١).

(٨) (٨١/١) (٢١٧).

(٩) (٢٣٥/٦).

قال: لا أعرفه.

قال الشيخ: وهذا الذي قاله يحيى بن معين أن محمد بن أبي صالح فإنه كان صاحب حديث (الإمام ضامن) فإن محمد بن أبي صالح يروي عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ قال: (الإمام ضامن).

فإن علل بن علل^(١) هذا الحديث فإنه لا يصح عن النبي ﷺ لأن أهل مصر رَوَوْه عن محمد بن أبي صالح عن أبيه عن عائشة.

ورواه سهيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة.

فالذي لم يصحح هذا الحديث جعل محمد بن أبي صالح أخو سهيل بن أبي صالح فقال: قد اتفق سهيل ومحمد بن أبي صالح جميعاً عن أبيهما.

فقال محمد بن أبي صالح: عن عائشة.

وقال سهيل: عن أبي هريرة.

ومن صحح هذا الحديث قال: من أين جعل محمد بن أبي صالح أخا لسهيل بن أبي صالح وليس في ولد أبي صالح من اسمه محمد إنما هو سهيل وعباد وعبدالله ويحيى وصالح بنو أبي صالح وليس فيهم محمد).

٢٧٢- غير واحد عن الأعمش:

- محمد بن فضيل ثنا الأعمش عن رجل....

رواه أبو داود في السنن^(٢) حدثنا أحمد بن حنبل ثنا محمد بن فضيل ثنا الأعمش عن رجل عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين).

ورواه أحمد في المسند^(٣) من طريق محمد بن فضيل مثله به.

- عبدالله بن نمير عن الأعمش قال: نبئت عن أبي صالح.

رواه أبو داود في السنن^(٤) حدثنا الحسن بن علي ثنا ابن نمير عن الأعمش قال:

(١) هكذا العبارة في المطبوع وهي غير مستقيمة ولعلها فإن علل هذا الحديث.

(٢) (١٤٣/١) (٥١٧).

(٣) (٢٣٢/٢) (٧١٦٩).

(٤) (١٤٣/١) (٥١٨).

نُبت عن أبي صالح قال: ولا أراني إلا قد سمعته منه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ مثله.

ورواه أحمد^(١) وابن خزيمة في الصحيح^(٢) من طريق عبد الله بن نمير مثله به.

- وكيع عن الأعمش عن أبي صالح:

رواه أحمد في المسند^(٣) ثنا وكيع قال: ثنا سفيان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين).

- محمد بن عبيد قال ثنا الأعمش عن أبي صالح...:

رواه أحمد في المسند^(٤) ثنا محمد بن عبيد قال: ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين).

وقد جمع ابن خزيمة في إسناده كثيراً من الرواة عن الأعمش في صحيحه^(٥) فقال: أنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أحمد بن عبدة ثنا عبدالعزيز الدراوردي عن سهيل عن الأعمش. (ح) وثنا عبد الله بن سعيد وعثمان ثنا أبو خالد. (ح) وثنا علي بن خشرم أخبرنا عيسى (ح) وثنا يوسف بن موسى ثنا جرير. (ح) وثنا سلم بن جنادة ثنا وكيع عن سفيان. (ح) وثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر والثوري. (ح) وثنا أبو موسى عن مؤمل ثنا سفيان كل هؤلاء عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: (الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين).

هذا حديث الأشج.

قال أبو بكر: رواه ابن نمير عن الأعمش وأفسد الخبر).

(١) (٣٨٢/٢) (٨٩٥٨).

(٢) (١٥٢٩) (١٥/٣).

(٣) (٢٣٢/٢) (١٠١٠٠).

(٤) (٤٢٤/٢) (٩٤٧٢).

(٥) (١٥٢٨) (١٥/٣).

ما جاء في ما يقول الرجل إذا أذن المؤذن

(٢٠٨) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ (ح) قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءٍ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ).... قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَهَكَذَا رَوَى مَعْمَرٌ وَغَيْرُهُ وَاحِدٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ مِثْلَ حَدِيثِ مَالِكٍ. وَرَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَقَ عَنْ الزُّهْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرِوَايَةُ مَالِكٍ أَصَحُّ.

٢٧٣- معمر عن الزهري مثل حديث مالك:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن معمر ومالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: (إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ، فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ).

ورواه أبو عروانة في المسند^(٢).. وحدثنا الربيع أنبا الشافعي قال: أنبا مالك ومعمر عن الزهري عن عطاء الليثي عن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ: (إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُنَادِيَ فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ).

قال الربيع: إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ.

ورواه البيهقي في بيان من أخطأ على الشافعي^(٣) من طريق عبدالرزاق عن معمر ومالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: وذكره.

(١) (٤٧٨/١) (١٨٤٢).

(٢) (٢٨١/١) (٢٨٢-٩٨٨).

(٣) (٣٢٧-٣٢٦).

٢٧٤- عبدالرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي

هريرة عن النبي ﷺ.

رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(١) (ح) وحدثنا أحمد قال: ثنا مسدد قال: ثنا بشر بن المفضل عن عبدالرحمن بن إسحاق عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (إذا تشهد المؤذن فقولوا مثل ما يقول).

ورواه أبو نعيم في الحلية^(٢) حدثنا محمد بن عمر بن سلام ثنا محمد بن عبدالله ابن أبي أيوب ثنا يوسف بن سعيد بن مسلم ثنا علي بن هارون الزبيري ثنا مسلم بن خالد عن عبدالرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه - أي نحو حديث سابق ذكره لفظه: (إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول).

ورواه ابن ماجة في السنن^(٣) حدثنا أبو إسحاق الشافعي إبراهيم بن محمد بن العباس ثنا عبدالله بن رجاء المكي عن عباد بن إسحاق عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا أذن المؤذن فقولوا مثل قوله).

ورواه أبو نعيم في الحلية^(٤) من طريق محمد بن إسحاق عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله.

(١) (١/١٤٤).

(٢) (٣/٣٧٩).

(٣) (١/٢٣٨) (٧١٨).

(٤) (٣/٣٧٨ - ٣٧٩).

ما جاء أن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة

(٢١٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبُو أَحْمَدُ وَأَبُو نَعِيمٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ عَنْ أَبِي إِيَّاسٍ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الدُّعَاءُ لَا يَرُدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ).
قَالَ أَبُو عِيْسَى: ... وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو إِسْحَقَ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ هَذَا.

٢٧٥- أَبُو إِسْحَقَ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
رواه أحمد في المسند^(١) ثنا أسود وحسين بن محمد قالا: ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن بريد بن أبي مريم عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة فادعوا).

ورواه أحمد^(٢) وابن أبي شيبة في المصنف^(٣) وابن حبان في الصحيح^(٤) وأبو يعلى في مسنده^(٥) وأبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي في الأحاديث المختارة^(٦) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن بريد بن أبي مريم عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: وذكره.

قال أبو عبد الله في الأحاديث المختارة: (إسناده صحيح).
وتابع أبا إسحاق يونس بن أبي إسحاق عند ابن خزيمة في الصحيح^(٧) من طريق يونس بن أبي إسحاق عن بريد بن أبي مريم عن أنس مرفوعا به.

(١) (١٥٥/٣) (١٢٦٠٦).

(٢) (٢٥٤/٣) (١٣٦٩٣).

(٣) (٣١/٦) (٢٩٢٤٧).

(٤) (٥٩٣-٥٩٤) (١٦٩٦).

(٥) (٣٥٣/٦) (٣٦٧٩، ٣٦٨٠).

(٦) (٣٩١-٣٩٢) (١٥٦١).

(٧) (٢٢٢/١) (٤٢٧، ٤٢٦).

ما جاء فيمن يسمع النداء فلا يجيب

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رُوِيَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمْ قَالُوا: مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ.

قلت: ومن روي عنه هذا القول:

٢٧٦- عائشة رضي الله عنها:

روى البيهقي في السنن الكبرى^(١) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا: ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا حفص بن غياث عن مسعر عن عدي بن ثابت الأنصاري قال: قالت عائشة رضي الله عنها: (من سمع النداء فلم يجب فلم يرد خيرا أو لم يرد به).

ورواه عبد الرزاق في المصنف^(٢) من طريق مسعر عن عائشة رضي الله عنها ولم يذكر عدي بن ثابت.

٢٧٧- علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

روى البيهقي في السنن الكبرى^(٣) وبهذا الإسناد عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه قال: (من سمع النداء من جيران المسجد وهو صحيح من غير عذر فلم يجب فلا صلاة له).

قال الإمام البيهقي: (وقد روي من وجه آخر مرفوعا وهو ضعيف).

ورواه عبد الرزاق في المصنف^(٤) من طريق سفيان مثله به.

ورواه عبد الرزاق في المصنف^(٥) عن الثوري وابن عيينة عن أبي حيان عن أبيه عن

علي قال: (لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد).

قال الثوري في حديثه: قيل لعلي: ومن جار المسجد؟

(١) (٥٧/٣) (٤٧٢٠).

(٢) (٤٩٨/١) (١٩١٦) (١٩١٨).

(٣) (٥٧/٣) (٤٧٢٣).

(٤) (٤٩٨/١) (١٩١٦).

(٥) (٤٩٧/١) (١٩١٥).

قال: من سمع النداء.

٢٧٨- ابن عباس رضي الله عنه.

مروي علي بن الجعد كما في المسند^(١) قال: أنا شعبة عن عدي بن ثابت قال: سمعت سعيد بن جبیر يحدث عن ابن عباس قال: (من سمع النداء فلم يجب، فلا صلاة له إلا من عذر).

وقال: (رواه هشيم عن شعبة مسندا).

ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٢) من طريق شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس قال... وذكره.

قال الطبراني^(٣): (هكذا رواه القطراني عن سليمان بن حرب موقوفا.

ورواه إسماعيل بن إسحاق القاضي عن سليمان بن حرب مرفوعا).

- علي وابن عباس رضي الله عنهما:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٤) عن ابن جريج وإبراهيم بن يزيد أن عليا وابن

عباس قال: (من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له).

قال ابن عباس: إلا من علة أو عذر).

٢٧٩- أبو موسى رضي الله عنه:

رواه البزار في مسنده^(٥) وأخبرناه عمر بن يحيى الأيلي قال: أخبرنا حفص بن جميع

عن سماك عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال: (من سمع النداء فلم يجب

فلا صلاة له).

وقال: (ولا نعلم روى سماك عن أبي بردة عن أبي موسى إلا هذا الحديث ولا

رواه عن سماك إلا حفص).

(١) (١/٨٥) (٤٨٢).

(٢) (١٢/١٨) (١٢٣٤٤).

(٣) (١٢/١٨).

(٤) (١/٤٩٧) (١٩١٤).

(٥) (٨/١٤١-١٤٢) (٣١٥٨).

ما جاء في فضل العشاء والفجر في جماعة

(٢٢٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ
عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ شَهِدَ الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ قِيَامُ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى
الْعِشَاءَ وَالْفَجَرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ)....

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ عُثْمَانَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ عُثْمَانَ مَوْقُوفًا.
وَرُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عُثْمَانَ مَرْقُوعًا.

٢٨٠- عبد الرحمن بن أبي عمرة عن عثمان موقوفا:

رواه الإمام مالك في الموطأ^(١) عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن
عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري أنه قال: جاء عثمان بن عفان إلى صلاة العشاء فرأى
أهل المسجد قليلا فأضطجع في مؤخر المسجد ينتظر الناس أن يكثروا فاتاه ابن أبي عمرة
فجلس إليه فسأله من هو فأخبره؟

فقال: ما معك من القرآن فأخبره.

فقال له عثمان: (من شهد العشاء فكأنما قام نصف ليلة، ومن شهد الصبح فكأنما
قام ليلة).

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا عبدة عن محمد بن إبراهيم التيمي عن ابن
أبي عمرة الأنصاري قال: جئت وعثمان جالس في المسجد صلاة العشاء الآخرة
فجلست إليه.

فقال عثمان: (شهود صلاة الصبح كقيام ليلة صلاة العشاء كقيام نصف ليلة).

ورواه الطبراني في الأوسط^(٣) حدثنا محمد بن علي الصائغ قال: ثنا سعيد بن
منصور قال: نا عطاء بن خالد قال: أخبرني أخي عبدالله بن خالد عن عبد الرحمن بن

(١) (١٣٢/١) (٩٥).

(٢) (٢٩٣/١) (٣٣٥٧).

(٣) (٢٢٧/٦) (٦٢٥٧).

عمرو بن أبي عمرة عن عمه عبدالرحمن بن أبي عمرة قال: قال لي عثمان بن عفان: (كنا نتحدث أن شهود العتمة خير من قيام نصف ليلة، وشهود الصبح خير من قيام ليلة).

لم يرو هذا الحديث عن عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرة إلا عبدالله بن خالد أبو عطف ولا عن عبدالله إلا من طريق عطف تفرد به سعيد بن منصور). قال ابن عبدالبر في التمهيد^(١): (وهذا أيضا لا يكون مثله رأيا ولا يدرك مثل هذا بالرأي وقد روي مرفوعا عن النبي ﷺ).

ورواه ابن جريج عن يحيى عن سعيد قال: أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن عبدالرحمن بن أبي عمرة قال: خرج عثمان إلى العشاء الآخرة فذكر مثل حديث مالك سواء إلى آخره بلفظه ومعناه موقوفا لم يرفعه. ذكره عبدالرزاق عن ابن جريج وكذلك رواه عن يحيى بن سعيد موقوفا كما رواه مالك وابن جريج ويزيد بن هارون وعبد الوهاب الثقفي).

وقال ابن عبدالبر في التمهيد^(٢): (وفي حديث يحيى بن سعيد من قول عثمان رضي الله عنه: (من شهد الصبح في جماعة فكأنما قام ليلة) لم يذكر معها العشاء). قلت: وحديث عثمان رضي الله عنه المرفوع حديث الباب وهو موصول.

(١) (٣٥٢/٢٣).

(٢) (٣٥٣/٢٣).

ما جاء في فضل الصف الأول

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (أَنَّهُ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْأَوَّلِ ثَلَاثًا وَلِلثَّانِي مَرَّةً).

٢٨١ - (أَنَّهُ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْأَوَّلِ ثَلَاثًا وَلِلثَّانِي مَرَّةً).

رواه ابن ماجة في السنن^(١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون أنبأنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم عن خالد بن معدان عن عرباض بن سارية: (أَن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْمَقْدَمِ ثَلَاثًا وَلِلثَّانِي مَرَّةً).

رواه أحمد في المسند^(٢) وأبو داود الطيالسي في المسند^(٣) وابن خزيمة في الصحيح^(٤) والحاكم في المستدرک^(٥) والطبراني في المعجم الكبير^(٦) والبيهقي في السنن الكبرى^(٧) وعبدالكريم القزويني في التدوين في أخبار قزوين^(٨) من طرق عن هشام قال: ثنا يحيى بن كثير عن محمد بن إبراهيم عن خالد بن معدان عن العرباض ابن سارية وذكره.

قال الحاكم: (وهذا حديث صحيح الإسناد وقد اتفقا على الاحتجاج الصحابي برواية غير الصحابي على ما تقدم ذكره له من أفراد التابعين).

وقال الحاكم^(٩) (هذا حديث صحيح الإسناد على الوجه كلها إلا أن الشيخين لم يخرجاه لعل الرواية عن العرباض وهو مما قدمت فيه القول).

وتابع هشام معمر وعكرمة فيما رواه الطبراني في الكبير^(١٠) حدثنا إسحاق بن

(١) (٣١٨/١) (٩٩٦).

(٢) (١٢٧، ١٢٦/٤).

(٣) (١٦٠/١) (١١٦٣).

(٤) (٢٦/٣) (١٥٥٨).

(٥) (٢١٧-٢١٤/١) (٧٨٨، ٧٧٦).

(٦) (٢٥٦/١٨) (٦٣٩).

(٧) (١٠٢/٣) (٤٩٧٦).

(٨) (٧/٤).

(٩) (٢١٧/١).

(١٠) (٢٥٥/١٨) (٦٣٨).

إبراهيم الدبري أنا عبدالرزاق أنا معمر وعكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم عن خالد بن معدان عن العرياض بن سارية قال: (كان رسول الله ﷺ يستغفر للصف المقدم ثلاثا وللثاني مرة).

ولم يذكر معمر وعكرمة في حديثهما جبير بن نفير. قلت: يريد بذلك الطبراني أن غيرهما من الرواة قد ذكروا جبير بن نفير وذلك فيما رواه في المعجم الكبير^(١) حدثنا إسحاق بن أبي حسان الأنماطي ثنا هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعد عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن العرياض بن سارية قال: (صلى رسول الله ﷺ على الصف المقدم ثلاثا وعلى الثاني مرة).

قلت: وقد جعل هشام بن عمار بين خالد بن معدان والعرياض جبير بن نفير. وفي إسناده إسماعيل بن عياش وحديثه في غير الشاميين ضعيف كما في التهذيب وغيره.

(١) (٢٥٦/١٨) (٦٤٠).

ما جاء في إقامة الصفوف

(٢٢٧) قَالَ أَبُو عِيْسَى: ... وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ إِقَامَةُ الصَّفِّ).

وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُوَكِّلُ رَجُلًا بِإِقَامَةِ الصُّفُوفِ فَلَا يُكَبِّرُ حَتَّى يُخْبَرَ أَنَّ الصُّفُوفَ قَدْ اسْتَوَتْ.

وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ: أَنَّهُمَا كَانَا يَتَعَاهَدَانِ ذَلِكَ وَيَقُولَانِ اسْتَوُوا. وَكَانَ عَلِيٌّ يَقُولُ: تَقَدَّمْ يَا فُلَانُ تَأَخَّرْ يَا فُلَانُ.

٢٨٢- عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ إِقَامَةُ الصَّفِّ).

رواه الإمام أحمد في المسند^(١) ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: (إن من تمام الصلاة، إقامة الصف).

قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي: (وهذا إسناد صحيح).

وقال الهيثمي في المجمع^(٢): (عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: (إن من تمام الصلاة، إقامة الصف)).

رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل وقد اختلف في الاحتجاج به.

قلت: قال الحافظ بن حجر في التقريب عنه: (صدوق في حديثه لين ويقال تغير بآخره)^(٣).

وروى الإمام مسلم في الصحيح^(٤) حدثنا محمد بن المثني وابن بشار قالوا: حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: (سوروا صفوفكم، فإن تسوية الصف من تمام الصلاة).

(١) (٣٢٢/٣) (١٤٤٩٤).

(٢) (٨٩/٢).

(٣) (٤٤٨/١) (٦٠٧).

(٤) (٣٢٤/١) (٤٣٣).

وروى أبو داود في السنن^(١) وابن ماجه في السنن^(٢) والدارمي في السنن^(٣) وأحمد في المسند^(٤) وابن خزيمة في الصحيح^(٥) وابن حبان في الصحيح^(٦) من طرق عن شعبة عن قتادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: (سوا صفوفكم، فإن تسوية الصف من تمام الصلاة).

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

ورواه الحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٧) أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا إبراهيم بن موسى ثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: (من حسن الصلاة إقامة الصف).

وقال: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين وإنما اتفقا على غير هذا اللفظ وهو أن تسوية الصف من تمام الصلاة).

- همام عن قتادة عن أنس:

رواه أحمد في المسند^(٨) ثنا يزيد ثنا همام عن قتادة عن أنس عن رسول الله ﷺ قال: (إن من حسن الصلاة إقامة الصف).

- معمر عن قتادة عن أنس:

رواه الطبراني في المعجم الأوسط^(٩) وأبو نعيم في حلية الأولياء^(١٠) من طريق محمد ابن أبي عمر ثنا بشر بن السري قال: حدثنا مسعر عن قتادة عن أنس أن رسول الله قال: (أقيموا صفوفكم، فإن من حسن الصلاة إقامة الصف).

(١) (١٧٩/١) (٦٦٨).

(٢) (٣١٧/١) (٩٩٣).

(٣) (٣٢٣/١) (١٢٦٣).

(٤) (١٧٩/٣) (٢٧٤، ١٢٨٦٤) (١٣٩٢٨).

(٥) (٢١/٣) (١٥٤٣).

(٦) (٥٤٨، ٥٤٥/٥) (٢١٧٤، ٢١٧١).

(٧) (٢١٤/١) (٢١٧).

(٨) (١٢٢/٣) (١٢٢٥٣).

(٩) (١٥٢/١) (٤٧٥).

(١٠) (٣٠١/٨).

قال الإمام الطبراني: (لم يروه عن مسعر إلا بشر بن السري، ولا رواه عن بشر إلا ابن أبي عمرو).

وقال أبو نعيم: (غريب من حديث مسعر تفرد به بشر).

قلت: بشر بن السري من رجال الستة ثقة إمام تفرده محتمل ولا يضره.

ورواه الإمام البخاري في الصحيح^(١) حدثنا عبدالله بن محمد قال: حدثنا عبدالرزاق قال: أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: (إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه، فإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده فقولوا: ربنا لك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون، وأقيموا الصف في الصلاة، فإن إقامة الصف من حسن الصلاة).

ورواه مسلم في الصحيح^(٢) والنسائي في السنن الصغرى^(٣) وأبو عوانة في مسنده^(٤) وابن حبان في الصحيح^(٥) والبيهقي في السنن الكبرى^(٦) من طرق عن عبدالرزاق مثله به مختصرا على موضع الشاهد.

٢٨٣- وروي عن عمر: أنه كان يوكل رجلا بإقامة الصفوف فلا يكبر حتى

يخبر أن....

روى ابن أبي شيبة في المصنف^(٧) حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان قال: ما رأيت أحدا كان أشد تعاهدا للصف من عمر، إن كان يستقبل القبلة حتى إذا قلنا قد كبر التفت فنظر إلى المناكب والأقدام، وإن كان يبعث رجلا يطردون الناس حتى يلحقوهم بالصفوف.

وروى ابن أبي شيبة في المصنف^(٨) حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي

(١) (٢٥٣/١) (٦٨٩).

(٢) (٣٢٤/١) (٤٣٥).

(٣) (٣١٠/١) (٥٢٤).

(٤) (٣٧٩/١) (١٣٧٤).

(٥) (٥٥١/٥) (٢١٧٧).

(٦) (٩٩/٣) (٤٩٥٦).

(٧) (٣٠٩/١) (٣٥٣٧).

(٨) (٣٥٢/١) (٣٥٣٠).

عثمان قال: كنت فيمن يقيم عمر بن الخطاب قدومه لإقامة الصف.
وروى ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن الأصبهاني عن
عبدالله بن شداد: أن عمر رأى في الصف شيئا فقال بيده هكذا.

يعني: وكيع فعده.

قال ابن حزم في المحلى^(٢): وعن يحيى بن سعيد القطان ثنا عبيدالله بن عمر عن نافع
أنه أخبره عن ابن عمر: أن عمر بن الخطاب كان يبعث رجالا يسوون الصفوف فإذا
جاءوا كبر.

وروى الإمام الطبري في جامع البيان عن تأويل آي القرآن^(٣) حدثني يعقوب بن
إبراهيم قال: ثنا ابن علية قال: أخبرنا الجريري عن أبي نضرة قال: (كان عمر إذا أقيمت
الصلاة أقبل على الناس بوجهه فقال: يا أيها الناس استووا، إن الله إنما يريد بكم هدي
الملائكة وإننا لنحن الصافون وإننا لنحن المسبحون استووا تقدم أنت يا فلان، تأخر أنت
أي هذا فإذا استووا تقدم فكبر..

وروي عن علي وعثمان: أنهما كانا يتعاهدان ذلك ويقولان: استووا.

٢٨٤- رواية عثمان رضي الله عنه^(٤):

رواه الإمام مالك في الموطأ^(٥) ومن طريقه النسائي في الصغرى^(٦) عن أبي النصر
مولى عمر بن عبيدالله عن مالك بن أبي عامر: أن عثمان بن عفان كان يقول في خطبته
قل ما يدع ذلك إذا خطب: إذا قام الإمام يخطب يوم الجمعة فاستمعوا وأنصتوا، فإن
للمنصت الذي لا يسمع الحظ مثل ما للسامع المنصت، فإذا قامت الصلاة فاعدلوا
الصفوف، وحاذوا بالمناكب، فإن اعتدال الصفوف من تمام الصلاة، ثم لا يكبر حتى يأتيه
رجال قد وكلهم بتسوية الصفوف فيخبرونه أن قد استوت فيكبر.

(١) (٣٥٢/١) (٣٥٣١).

(٢) (٥٨/٤).

(٣) (١١٢/٢٣).

(٤) قدمته في الترتيب لأنه مقدم في الخلافة.

(٥) (١٠٤/١) (٢٣٤).

(٦) (٣٨٦/١) (٦٥٨).

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(١) والشافعي كما في المسند^(٢) وابن أبي شيبة في المصنف^(٣) من طريق مالك مثله به.

وروى عبدالرزاق في المصنف^(٤) عن داود بن قيس عن داود بن حصين مولى عمر قال: كان عثمان يقول اعدلوا الصفوف وصفوا الأقدام وحاذوا المناكب واسمعوا وأنصتوا، فإن للمنصت الذي لا يسمع مثل ما للمنصت الذي يسمع.

٢٨٥- أثر علي رضي الله عنه:

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٥) حدثنا خالد عن مجالد عن الشعبي عن الحارث وأصحاب علي قالوا: (كان علي يقول: استنوا تستو قلوبكم وتراصوا تراحموا).

٢٨٦- وكان علي يقول: تقدم يا فلان تأخر يا فلان:

لم أجده وقد تقدم عن عمر رضي الله عنه.

(١) (٤٩/٢) (٢٤٤٢).

(٢) (٦٨/١).

(٣) (٣٠٩/١) (٣٥٣٢).

(٤) (٤٩/٢) (٢٤٤٣).

(٥) (٣٥٢/١) (٣٥٣٣).

ما جاء ليلى منكم أولوا الأحلام والنهى

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... غَرِيبٌ وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يَلِيَهُ
الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ لِيَحْفَظُوا عَنْهُ.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ لِيَحْفَظُوا عَنْهُ.

٢٨٧- حديث أنس بن مالك رضي الله عنه:

رواه ابن ماجة في السنن^(١) حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الوهاب ثنا حميد
عن أنس قال: (كان رسول الله ﷺ يحب أن يليه المهاجرون والأنصار ليأخذوا عنه).
وروى الإمام أحمد في المسند^(٢) ثنا معتمر بن سليمان عن حميد عن أنس: (كان
رسول الله ﷺ يحب أن يليه المهاجرون الأنصار في الصلاة).

قال أحمد بن أبي بكر الكنانى في مصباح الزجاجة^(٣): (هذا إسناد رجاله ثقات).
وتابع معمر ابن أبي عدي وعبد الله بن بكر عند أحمد في المسند^(٤) والطحاوي في
شرح معاني الآثار^(٥) والحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٦) وأبو يعلى في المسند^(٧)
وأبو بكر الشيباني أحمد بن عمرو في الآحاد والمثاني^(٨) وابن حبان في الصحيح^(٩) وفي
الموارد^(١٠) والبيهقي في السنن الكبرى^(١١) من طرق عن حميد عن أنس أن رسول الله ﷺ:
وذكره.

(١) (٣١٣/١) (٩٧٧).

(٢) (١٠٠/٣) (١١٩٨١).

(٣) (١١٩/١).

(٤) (٢٦٣، ٢٠٥٠/٣) (١٣٨٠٠، ١٣١٥٧).

(٥) (٢٢٦/١).

(٦) (٣٣٩/١) (٧٩٥).

(٧) (٤٥٥/٦) (٣٨٤٨).

(٨) (٣٨٧/٣) (١٨٠٤).

(٩) (٢٤٨/١٦) (٧٢٥٨).

(١٠) (٥٠/١) (٧٨).

(١١) (٩٧/٣) (٤٩٤٣) و(٨٤/٥) (٨٣١١).

٢٨٨- حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه.

رواه الطبراني في الكبير^(١) حدثنا الحسن بن جرير الصوري ثنا أبو الجماهر ثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال: (كان رسول الله ﷺ يعجبه أن يليه المهاجرون والأنصار في الصلاة ليأخذوا عنه).

(١) (٧ / ٢١٢) وفي مسند الشاميين (٧ / ٤٣٥) (٢٥٨١).

ما جاء في الصلاة خلف الصف

(٢٣٠) حَدَّثَنَا هَذَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ: أَخَذَ زِيَادُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ بِيَدِي وَنَحْنُ بِالرَّقَّةِ فَقَامَ بِي عَلَى شَيْخٍ يُقَالُ لَهُ وَابِصَةُ بْنُ مَعْبُدٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ فَقَالَ زِيَادٌ حَدَّثَنِي هَذَا الشَّيْخُ أَنَّ رَجُلًا صَلَّى خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ وَالشَّيْخُ يَسْمَعُ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ....

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى حَدِيثَ حُصَيْنٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ غَيْرُ وَاحِدٍ مِثْلَ رِوَايَةِ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ وَفِي حَدِيثِ حُصَيْنٍ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هِلَالَ قَدْ أَذْرَكَ وَابِصَةَ....

٢٨٩- حُصَيْنٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ غَيْرُ وَاحِدٍ مِثْلَ رِوَايَةِ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ.

رواه الإمام الدارمي في السنن^(١): أَخْبَرَنَا مسدد ثنا عبدالله بن داود ثنا يزيد بن زياد عن عبيد بن أبي الجعد عن زياد بن أبي الجعد عن وابصة بن معبد: (أن رجلاً صلى خلف الصفوف وحده فأمره النبي ﷺ أن يعيد).

قال أبو محمد: أقول بهذا.

ورواه الإمام الدارقطني في السنن^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣): من طرق عبدالله بن داود ثنا يزيد يعني ابن زياد بن أبي الجعد عن عبيد بن أبي الجعد عن زياد ابن أبي الجعد عن وابصة: (أن رجلاً صلى خلف الصفوف وحده فأمره النبي ﷺ أن يعيد الصلاة).

وتابع وكيع عبدالله بن داود عند الدارقطني في السنن^(٤) حدثنا الحسين بن إسماعيل ثنا يوسف بن موسى ثنا وكيع ثنا يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن عمه عبيد عن زياد عن وابصة: (أن رجلاً صلى خلف الصف أمره النبي ﷺ أن يعيد).

(١) (٢٣٣/١) (١٢٨٦).

(٢) (٣٦٢/١) (٤).

(٣) (١٠٥/٣) (٤٩٩١).

(٤) (٣٦٣/١) (٥).

والطبراني في المعجم الكبير^(١) وابن حبان في الصحيح^(٢) من طريق وكيع غير أن
الطبراني قال: عن عمه عبيد بن أبي الجعد مينا الاسم وذكر مثله.
ورواه الطبراني^(٣) بإسناده إلى يزيد بن محمد بن ربيعة الكلابي عن يزيد بن زياد
ابن أبي الجعد عن عمه عبيد بن أبي الجعد... مثله.
ورواه الطبراني في الكبير^(٤) من طريقين عن الأعمش عن عبيد بن أبي الجعد عن
زياد بن أبي الجعد عن وابصة.

(١) (١٤١/٢٢) (٣٧٤).

(٢) (٥٧٩/٥) (٢٢٠١).

(٣) (١٤٣/٢٢) (٣٨٤).

(٤) (١٤٣/٢٢) (٣٨٥ و ٣٨٦).

ما جاء في الرجل يصلي مع الرجلين

(٢٣٣) قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ صَلَّى بِعَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ

فَأَقَامَ أَحَدَهُمَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ يَسَارِهِ.

وَرَوَاهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ^(١) وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْمَكِّيِّ

مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ.

٢٩٠- أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم....

روى الإمام مسلم في صحيحه ^(٢): حدثنا محمد بن العلاء الهمداني أبو كريب قال:

حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود وعلقمة قالا:

أتينا عبدالله بن مسعود في داره.

فقال: أصلى هؤلاء خلفكم؟

فقلنا: لا.

قال: فقوموا فصلوا فلم يأمرنا بأذان ولا إقامة.

قال: وذهبنا لنقوم خلفه أخذ بأيدينا فجعل أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله.

قال: فلما ركع وضعنا أيدينا على ركبنا.

قال: فضرب أيدينا وطبق بين كفيه ثم أدخلهما بين فخذه.

قال: فلما صلى قال: (إنه ستكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها

ويخنقونها إلى شرق ^(٣) الموتى، فإذا رأيتموهم قد فعلوا ذلك فصلوا الصلاة لميقاتها

واجعلوا صلاتكم معهم سبحة، وإذا كنتم ثلاثة فصلوا جميعا وإذا كنتم أكثر من ذلك

فليؤمكم أحدكم، وإذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه على فخذه وليجنأ وليطبق بين كفيه

فلكأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ فأراهم).

ورواه أبو داود في السنن ^(٤) من طريق أبي معاوية مثله مختصرا مقتصرا على ذكر

(١) وهو الذي يأتي في الباب التالي.

(٢) (٣٧٨/١) (٥٣٤).

(٣) بفتح المعجمة والراء المهملة.

(٤) (٢٢٩/١) (٨٦٨).

التطبيق.

ورواه البزار في مسنده^(١) والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق أبي معاوية قال:
نا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود وعلقمة قالاً: أتينا عبدالله في داره فقال: أصلى
هؤلاء.

قلنا: لا.

قال: فقوموا فصلوا فلم يأمرنا بأذان ولا إقامة قال: فذهبنا نقوم خلفه فأخذ بأيدينا
فأقامنا فجعل وذكره.

ويأتي من طرق أخرى في باب ما جاء في وضع اليدين على الركبتين في الركوع^(٣).

- جرير ويحيى بن آدم ومفضل كلهم عن الأعمش عن إبراهيم....

رواه مسلم في الصحيح^(٤) من طريق عن جرير ويحيى بن آدم ومفضل كلهم عن
الأعمش عن إبراهيم عن علقمة والأسود: أنهما دخلا على عبدالله بمعنى حديث أبي
معاوية.

وفي حديث ابن مسهر وجرير فلكاني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ وهو
راكع.

- عيسى بن يونس عن الأعمش عن إبراهيم:

ورواه النسائي في الصغرى^(٥) وابن خزيمة في الصحيح^(٦) وابن حبان في صحيحه^(٧)
والبيهقي في السنن الكبرى^(٨) من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش مثله به.
- عبيدالله بن موسى عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم...:

(١) (٥٨/٥) (١٦٢١).

(٢) (٨٣/٢) (٢٣٧٥).

(٣) (١٩٠).

(٤) (٣٧٩/١) (٥٣٤).

(٥) (٤٩/٢) (٧١٩).

(٦) (٦٥/٣) (١٦٣٦).

(٧) (١٩٢/٥) (١٨٧٤).

(٨) (٢٦٣/١) (٧٩٨).

رواه مسلم في الصحيح^(١) حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي أخبرنا عبيدالله ابن موسى عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن علقمة والأسود أنهما دخلا على عبدالله فقال: أصلى من خلفكم؟ قال: نعم فقام بينهما وجعل أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله ركعنا فوضعنا أيدينا على ركبنا فضرب أيدينا ثم طبق بين يديه ثم جعلهما بين فخذه فلما صلى قال: هكذا فعل رسول الله ﷺ.

- عبدالرحمن بن يزيد بن الأسود عن أبيه قال....

ورواه أحمد في مسنده^(٢) ثنا يعقوب ثنا أبي عن ابن إسحاق قال وحدثني عبدالرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي عن أبيه قال: دخلت أنا وعمي علقمة على عبدالله بن مسعود بالهاجرة.

قال: فأقام الظهر ليصلي فقمنا خلفه فأخذ بيدي ويد عمي ثم جعل أحدنا عن يمينه والآخر عن يساره ثم قام بيننا فصففنا خلفه صفا واحدا وذكره.

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٣) محمد بن إسحاق عن عبدالرحمن ابن الأسود عن أبيه قال: دخلت أنا وعمي على عبدالله بالهاجرة فأقام الصلاة فتأخرنا خلفه فأخذ أحدنا يمينه والآخر بشماله فجعلنا عن يمينه وعن يساره فلما صلى قال: (هكذا كان رسول الله ﷺ يصنع إذا كانوا ثلاثة، فهذا الحديث).

- شعبة عن سليمان قال: سمعت إبراهيم...

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٤) أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا النضر قال: حدثنا شعبة عن سليمان قال: سمعت إبراهيم عن علقمة والأسود عن عبدالله فذكر نحوه.

(١) (٣٧٩/١) (٥٣٤).

(٢) (٤٥٩/١) (٤٣٨٦).

(٣) (٣٠٦/١).

(٤) (٢٦٣/١) ٧٩٩.

- أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم...:
رواه أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم في كتاب الآثار^(١) عن أبي حنيفة عن حماد عن
إبراهيم: أن ابن مسعود رضى الله عنه صلى بعلقمة والأسود في بيته بغير أذان ولا إقامة
رقام وسطهما.

ما جاء في الرجل يصلي معه الرجال والنساء
قال أبو عيسى:.... وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ
النَّبِيِّ ﷺ فَأَقَامَهُ عَنْ يَمِينِهِ....

٢٩١- موسى بن أنس عن أنس أنه صلى مع النبي ﷺ:
رواه مسلم في الصحيح^(١) وحدثنا عبدالله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن
عبدالله بن المختار سمع موسى بن أنس يحدث عن أنس بن مالك: (أن رسول الله ﷺ
صلى به وبأمه أو خالته.

قال: فأقامني عن يمينه وأقام المرأة خلفنا).
رواه مسلم في الصحيح^(٢) وحدثناه محمد بن المثنى حدثنا محمد ابن جعفر. (ح)
وحدثنيه زهير بن حرب قال: حدثنا عبدالرحمن يعني بن مهدي قال: حدثنا شعبة بهذا
الإسناد.

ففي رواية معاذ ومحمد بن جعفر وعبدالرحمن بن مهدي أن التي صلت خلفهما
واحدة كما تقدم عند مسلم.

وكذا رواه يحيى عن شعبة كما هو عند النسائي في السنن الصغرى^(٣) وفي السنن
الكبرى^(٤) قال: حدثنا شعبة عن عبدالله بن المختار عن موسى بن أنس عن أنس قال:
(صلى بي رسول الله ﷺ وبأمرأة من أهلي فأقامني عن يمينه والمرأة خلفنا).

ورواه الخطيب في تاريخ بغداد^(٥) من طريق عفان حدثنا شعبة مثله به.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٦) حدثنا غندر عن شعبة عن عبدالله بن المختار عن

موسى بن أنس عن أنس قال: (أتيت النبي ﷺ وهو يصلي فأقامني عن يمينه).

(١) (٤٥٨/١) (٦٦٠).

(٢) (٤٥٨/١) (٦٦٠).

(٣) (٨٦/٢) (٨٠٥).

(٤) (٢٨٦/١) (٨٧٨) (٨٧٩).

(٥) (١٤٠/٧) (٣٥٨٦).

(٦) (٤٢٨/١) (٤٩٢٥).

وروي بأنهما امرأتان عند النسائي في السنن الصغرى^(١) وفي السنن الكبرى^(٢)
أخبرنا محمد بن بشار قال: حدثنا محمد قال حدثنا شعبة قال: سمعت عبد الله بن مختار
يحدث عن موسى بن أنس عن أنس: (أنه كان هو ورسول الله ﷺ وأمه وخالته فصلى
رسول الله ﷺ، فجعل أنسا عن يمينه، وأمه وخالته خلفهما).

— حماد بن سلمة وحماد بن زيد عن ثابت عن أنس:

رواه ابن حبان في الصحيح^(٣) أخبرنا الحسن بن سفيان قال: حدثنا عمر بن موسى
الحادي قال: حدثنا حماد بن سلمة وحماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال: (صلى بنا
رسول الله ﷺ على بساط فأقامني عن يمينه وقامت أم سليم وأم حرام خلفنا).
ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الله بن المختار عن
موسى بن أنس عن أنس قال: (أتيت النبي ﷺ وهو يصلي فأقامني عن يمينه).
ورواه أحمد في المسند^(٥) ثنا زيد أنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال: (صليت
مع النبي ﷺ في بيت أم حرام فأقامني عن يمينه وأم حرام خلفنا). هكذا بالإفراد.

(١) (٨٦/٢) (٨٠٣).

(٢) (٢٨٦/١) (٨٧٨).

(٣) (٥٨٤/٥) (٢٢٠٧).

(٤) (٤٢٨/١) (٤٩٢٥).

(٥) (٢٠٤/٣) (١٣١٤٠).

ما يقول عند افتتاح الصلاة

(٢٤٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَيْعِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ الرَّفَاعِيِّ عَنْ أَبِي الْمُثَوِّكِلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ كَبَّرَ ثُمَّ يَقُولُ: (سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ثُمَّ يَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمَزِهِ وَنَفْخِهِ وَنُفْثِهِ).
قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَأَمَّا أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ فَقَالُوا بِمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: (سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ).

وَهَكَذَا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ...

٢٩٢- أثر عمر رضي الله عنه...

رواه الإمام مسلم في الصحيح^(١) حدثنا محمد بن مهران الرازي حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي عن عبدة أن عمر بن الخطاب كان يجهر بهؤلاء الكلمات يقول: (سبحانك اللهم وبحمدك، تبارك اسمك، وتعالى جدك، لا إله غيرك).

- معاوية ثنى الأعمش عن الأسود عن عمر...

رواه الحاكم في المستدرک علی الصحيحین^(٢) حدثناه محمد بن صالح بن هانئ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا يحيى بن يحيى أنبا معاوية ثنا الأعمش عن الأسود عن عمر أنه كان إذا افتتح الصلاة قال: (سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، لا إله غيرك).

قال الحاكم: وقد أسند هذا الحديث عن عمر ولا يصح.

- شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود....

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٣) وأصح ما روي فيه الأثر الموقوف على عمر ابن

(١) (٢٩٩/١) (٣٩٩).

(٢) (٣٦١/١) (٨٦٠).

(٣) (٣٤/٢).

الخطاب رضي الله عنه.

ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد يعني بن هارون أنبأ
شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين افتتح
الصلاة كبر ثم قال: (سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، لا إله
غيرك).

والطحاوي في شرح معاني الآثار^(١) حدثنا أبو بكرة قال: ثنا أبو الوليد قال: ثنا
شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عمر رضي الله عنه مثله.
ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٣) وفي مسند
ابن الجعد^(٤) من طريق شعبة عن الحكم قال: سمعت عمرو بن ميمون قال: صلى بنا
عمر الصبح وهو مسافر بذئ الحليفة وهو يريد مكة فقال: (الله أكبر سبحانك اللهم
وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك لا إله غيرك).

- حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود بن يزيد أن عمر بن
الخطاب.

رواه الدارقطني في السنن^(٥) والبيهقي في السنن الكبرى^(٦) من طريق ابن فضيل
وحفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال: كان عمر رضي الله عنه
إذا افتتح الصلاة قال: (سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، لا إله
غيرك يسمعنا ذلك ويعلمنا).

ولفظ البيهقي من طريق حفص عن الأعمش: (الله أكبر ثم يقول: سبحانك اللهم
بحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، لا إله غيرك، ثم يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم
ثم يقرأ ما بدا له من القرآن).

(١) (١٩٨/١).

(٢) (٢١٠/١) (٢٤٠٠).

(٣) (١٩٨/١).

(٤) (٤٢/١) (١٤٨).

(٥) (٣٠١/١) (١٧).

(٦) (٣٤/٢) (٢١٨٨).

- نافع عن ابن عمر عن عمر...:

رواه الدارقطني في السنن^(١) نا أحمد بن منصور نا ابن أبي مريم نا يحيى بن أيوب
حدثني عمر بن شيبه عن نافع عن ابن عمر عن عمر أنه كان إذا كبر للصلاة قال:
(سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، لا إله غيرك).
قال الإمام الدارقطني: هذا صحيح عن عمر قوله.

- أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عمر:

رواه الدارقطني في السنن^(٢) وابن أبي شيبه في المصنف^(٣) من طريق أبي معاوية ثنا
الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عمر رضي الله عنه أنه كان إذا استفتح الصلاة
قال: (سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، لا إله غيرك).
وتابع وكيع أبا معاوية عند ابن أبي شيبه^(٤) نا وكيع قال: نا الأعمش عن إبراهيم
عن الأسود قال: سمعت عمر يقول حين افتتح الصلاة: وذكره.
وابن أبي شيبه في المصنف^(٥) حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود
قال: افتتح عمر الصلاة كبر وذكره لكنه زاد في آخره (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم
الحمد لله رب العالمين).

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٧) من طريق
أخرى عن الثوري عن منصور عن إبراهيم عن الأسود قال: (كان عمر إذا استفتح
الصلاة قال: سبحانك اللهم وبحمدك، تبارك اسمك، وتعالى جدك، لا إله غيرك).

- هشيم عن عبدالله بن عون عن إبراهيم عن علقمة...:

رواه الدارقطني في السنن^(٨) حدثنا أحمد بن عبدالله الوكيل ثنا الحسن بن عرفة ثنا

(١) (٢٩٩/١) (٧).

(٢) (٣٠٠/١) (٨).

(٣) (٢١٠/١) (٢٤٠٤).

(٤) (٢٠٩/١) (٢٣٨٩).

(٥) (٢١٤/١) (٢٤٥٥).

(٦) (٧٥/٢) (٢٥٥٧).

(٧) (١٩٨/١).

(٨) (٣٠٠/١) (٩).

هشيم عن عبدالله بن عون عن إبراهيم عن علقمة أنه انطلق إلى عمر بن الخطاب قال: فرأيتَه قال حين افتتح الصلاة: (سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، لا إله غيرك).

ورواه ابن أبي شيبة^(١) من طريق وكيع عن هشيم عن ابن عون عن إبراهيم عن علقمة أنه انطلق إلى عمر فقالوا له: احفظ لنا ما استطعت فلما قدم قال: فيما حفظت أنه توضأ مرتين ونثر مرتين فلما كبر أو فلما أقام إلى الصلاة قال: (سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، لا إله غيرك).

ورواه الدراقطني في السنن^(٢) وابن أبي شيبة في المصنف^(٣) من طريق هشيم عن حصين عن أبي وائل عن الأسود بن يزيد قال: رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين افتتح الصلاة كبر وذكر مثله.

ورواه الدراقطني في السنن^(٤) أخبرنا محمد بن نوح ثنا هارون بن إسحاق ثنا ابن فضيل عن حصين بهذا وزاد ثم يتعوذ.

ورواه ابن أبي شيبة^(٥) هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال: كان عمر إذا افتتح الصلاة كبر فذكر مثل حديث حصين وزاد فيه (يجهر بهن). قال إبراهيم: لا يجهر بهن.

- أبي معشر عن إبراهيم عن علقمة والأسود أن عمر رضي الله عنه: رواه الدارقطني في السنن^(٦) حدثنا محمد بن وعثمان بن أحمد الدقاق قالا: نا يحيى ابن أبي طالب ثنا عبد الوهاب انا سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم عن علقمة والأسود: أن عمر رضي الله عنه لما كبر قال: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، لا إله غيرك يسمع ذلك من يليه).

(١) (٢٠٩/١) (٢٣٩٠).

(٢) (٣٠٠/١) (١٠).

(٣) (٢٠٨/١) (٢٣٨٧).

(٤) (٣٠٠/١) ١١.

(٥) (٢٠٩/١) (٢٣٨٨).

(٦) (٣٠١/١) (١٥).

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(١) من طريق أبي معشر غير أنه قال عن
علقمة بالافراد وذكر مثله.

- إسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر أن عمر:
رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) نا أبو خالد الأحمر عن إسماعيل بن أبي خالد عن
حكيم بن جابر أن عمر كان إذا افتتح الصلاة قال: (سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك
اسمك، وتعالى جدك، لا إله غيرك).

- حصين عن سفيان عن الأسود قال: سمعت عمر:
رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا ابن فضيل عن حصين عن سفيان عن
الأسود قال: سمعت عمر افتتح الصلاة وكبر فقال: (سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك
اسمك، وتعالى جدك، لا إله غيرك ثم تعوذ).

- عكرمة بن خالد أن عمر بن الخطاب:
رواه عبدالرزاق في المصنف^(٤) عن المثني قال: أخبرني عكرمة بن خالد أن عمر كان
يعلم الناس إذا قام الرجل للصلاة أن يقول: (سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك،
وتعال جدك، لا إله غيرك قبل القراءة).

- معمر عن قتادة عن عمر:
ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٥) عن معمر عن قتادة عن عمر مثله.

- الأوزاعي عن عبدة أن عمر رضي الله عنه:
ذكره أحمد بن علي بن حجر العسقلاني في الوقوف على الموقوف^(٦) حديث آخر
حدثنا محمد بن مهران الرازي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن عبدة أن عمر ابن
الخطاب كان يجهر بهؤلاء الكلمات يقول: (سبحانك اللهم وبحمدك، تبارك اسمك،

(١) (١٩٨/١).

(٢) (٢٠٩/١) (٢٣٩٢).

(٣) (٢١٤/١) (٢٤٥٦).

(٤) (٧٥/٢) (٢٥٥٥).

(٥) (٧٥/٢) (٢٥٥٦).

(٦) (٣٩/١) (١).

وتعالى جدك، لا إله غيرك).

٢٩٣- عبدالله بن مسعود رضي الله عنه:

روى النسائي في السنن الكبرى^(١) وابن أبي شيبة في المصنف^(٢) من طريق أبي معاوية قال: حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال: قال عبدالله: (إن من أحب الكلام إلى الله، أن يقول الرجل سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، لا إله غيرك، رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت وإن من أكبر الذنوب...).

ورواه النسائي في السنن الكبرى^(٣). أخبرنا محمد بن رافع قال: حدثنا مصعب قال: حدثنا داود عن الأعمش بهذا الإسناد مثله.

وقال عن عبدالله: (من أحب الكلام).

- خصيف عن أبي عبيدة عن عبدالله:

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) نا عبدالسلام عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبدالله أنه كان إذا افتتح الصلاة قال: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك لا إله غيرك).

- الجمع بين عمر وعثمان وابن مسعود رضي الله عنهم:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٥) والطبراني في المعجم الكبير^(٦) من طريق ابن جريج قال: حدثني من أصدق عن أبي بكر وعن عمر وعن عثمان وعن ابن مسعود أنهم كانوا إذا استفتحوا قالوا: (سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، لا إله غيرك).

(١) (٢١٣، ٢١٢/٦) (١٠٦٨٨، ١٠٦٨٦).

(٢) (٢١٠/١) (٢٤٠٣).

(٣) (٢١٣/٦) (١٠٦٨٧).

(٤) (٢٠٩/١) (٢٣٩١).

(٥) (٧٦/٢) (٢٥٥٨).

(٦) (٢٦٢/٩) (٩٣٠١).

ما جاء في ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

(٢٤٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
إِيَّاسٍ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ قَالَ: سَمِعَنِي أَبِي وَأَنَا
فِي الصَّلَاةِ أَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَقَالَ لِي: أَيُّ بَنِي مُخَدَّتٍ إِيَّاكَ
وَالْحَدَّثَ.

قَالَ: وَلَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَبْغَضَ إِلَيْهِ الْحَدَّثَ فِي
الْإِسْلَامِ يَغْنِي مِنْهُ.

قَالَ: وَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَ عُمَرَ وَمَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ
أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقُولُهَا فَلَا تُقْلَهَا إِذَا أَنْتَ صَلَّيْتَ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى: ... وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَغَيْرُهُمْ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ....

٢٩٤ - شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه:

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا حفص بن عمر قال: حدثنا شعبة عن قتادة عن
أنس: (أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا يفتتحون لصلاة ب الحمد لله
رب العالمين).

ورواه مسلم في الصحيح^(٢) والإمام أحمد في المسند^(٣) والدارقطني في السنن^(٤) من
طرق عن شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس قال: (صليت مع رسول الله ﷺ
وأبي بكر وعمر وعثمان لم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم).

قال الإمام الدارقطني^(٥): (وكذلك رواه معاذ بن معاذ وحجاج بن محمد ومحمد ابن
بكر البرساني وبشر بن عمر وقراد أبو نوح وآدم بن أبي إياس وعبيد الله بن موسى وأبو

(١) (٢٥٩/١) (٧١٠).

(٢) (٢٩٩/١) (٣٩٩).

(٣) (١٧٦/٣) (١٢٨٣٣).

(٤) (٣١٥/١) (٢).

(٥) (٣١٥/١).

النضر وخالد بن يزيد المزرفي عن شعبة مثل قول غندر وعلي بن الجعد عن شعبة سواء.
ورواه وكيع وأسود بن عامر عن شعبة بلفظ آخر).
ورواه النسائي في السنن الصغرى^(١) وفي السنن الكبرى^(٢) من طريق شعبة وابن
أبي عروبة عن قتادة عن أنس قال... وذكره. ورواه ابن حبان في الصحيح^(٣) من طريق
حميد وسعيد عن قتادة عن أنس: (أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم
كانوا يفتتحون القراءة بـ (الحمد لله رب العالمين)).
قال الإمام مسلم^(٤) حدثنا محمد بن المثنى حدثنا أبو داود حدثنا شعبة في هذا
الإسناد وزاد قال شعبة: فقلت لقتادة: أسمعته من أنس؟
قال: نعم نحن سألناه عنه.
ورواه الدارقطني في السنن^(٥) من طريق شعبة وسفيان عن قتادة قال: سمعت أنس
ابن مالك قال: (صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فلم
أسمع أحدا منهم يجهر بـ بسم الله الرحمن الرحيم).
- وتابع هشام شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه.
رواه أبو داود في السنن^(٦) الإمام الدارمي في السنن^(٧) وأحمد في المسند^(٨) من طريق
هشام عن قتادة عن أنس: (أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة
بـ (الحمد لله رب العالمين)).
ورواه ابن ماجه في السنن^(٩) من طريق أيوب وأبو عوانة عن قتادة عن أنس بن
مالك.

(١) (١٣٥/٢) (٩٠٧).

(٢) (٣١٥/١) (٩٧٩).

(٣) (١٠١/٥) (١٧٩٨).

(٤) (٢٩٩/١) (٣٩٩).

(٥) (٣١٤/١) (١).

(٦) (٢٠٧/١) (٧٨٢).

(٧) (٣١١/١) (١٢٤٠).

(٨) (١١٤/٣) (١٢١٥٦).

(٩) (٢٦٧/١) (٨١٣).

ورواه الإمام أحمد في المسند^(١) والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق الأوزاعي قال: كتب إلي قتادة حدثني أنس بن مالك قال: (صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فكانوا يستفتحون القراءة بـ (الحمد لله رب العالمين) لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول القراءة ولا في آخرها).

وللحديث طرق أخرى كثيرة تركتها لأن ما ذكرته فيه غنية وكفاية فيما بدا لي والله أعلم.

٢٩٥- حديث عبدالله بن مغفل رضي الله عنه:

رواه النسائي في السنن الصغرى^(٣) أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال: حدثنا خالد قال: حدثنا عثمان بن غياث قال: أخبرني أبو نعام الخيفي قال: حدثنا ابن عبدالله بن مغفل قال: كان عبدالله بن مغفل إذا سمع أحدنا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم يقول: (صليت خلف رسول الله ﷺ وخلف أبي بكر وخلف عمر رضي الله عنهما فما سمعت أحدا منهم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم).

ورواه النسائي في الكبرى^(٤) من طريق خالد مثله به.

ورواه ابن ماجه في السنن^(٥) من طريق قيس بن عباة حدثني ابن عبدالله بن المغفل عن أبيه قال: وقلما رأيت رجلا أشد عليه في الإسلام حدثا منه فسمعني وأنا أقرأ: (بسم الله الرحمن الرحيم).

فقال: أي بني إياك والحدث فإني صليت مع رسول الله ﷺ ومع أبي بكر ومع عمر ومع عثمان فلم أسمع رجلا منهم يقوله فإذا قرأت فقل: (الحمد لله رب العالمين).

٢٩٦- أثر علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

روى عبدالرزاق في المصنف^(٦) عن إسرائيل عن ثوير بن أبي فاختة عن أبيه أن عليا كان لا يجهر بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) كان يجهر بـ (الحمد لله رب العالمين).

(١) (٢٢٣/٣) (١٣٣٦١).

(٢) (٥٠/٢) (٢٢٤٢).

(٣) (١٣٥/٢) (٩٠٨).

(٤) (٣١٥/١) (٩٨٠).

(٥) (١٣٥/١) (٨١٥).

(٦) (٨٨/٢) (٢٦٠١).

من رأى الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

(٢٤٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّيِّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمَّادٍ عَنْ أَبِي خَالِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَلِكَ وَقَدْ قَالَ بِهِذَا عِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ وَابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ الزُّبَيْرِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ رَأَوْا الْجَهْرَ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ....
٢٩٧- أبو هريرة رضي الله عنه:.

روى عبدالرزاق في المصنف^(١) عن إبراهيم بن محمد عن صالح مولى التوأمة أنه سمع أبا هريرة يقول: (يفتح ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة).
هذا إسناد ضعيف سببه صالح مولى التوأمة وهو ابن نبهان كان قد اختلط ولم يميز حديثه فاستحق الترك كما في التهذيب^(٢).

٢٩٨- عبدالله بن عمر رضي الله عنه:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٣) عن ابن جريج قال: أخبرني نافع: (أن ابن عمر كان لا يدع بسم الله الرحمن الرحيم يفتح القراءة ببسم الله الرحمن الرحيم).
قلت: وهذا إسناد صحيح وقد صرح ابن جريج بالتحديث.

وقد تابعه عليه أيوب عند عبدالرزاق في المصنف^(٤) وابن المنذر في الأوسط^(٥) من طريق معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر: (أنه كان يفتح القراءة ببسم الله الرحمن الرحيم).

(١) (٩٠/٢) (٢٦١١).

(٢) (٣٥٥/٤) (٣٥٦).

(٣) (٩٠/٢) (٢٦٠٨).

(٤) (٩٢-٩٣) (٢٦٢٠).

(٥) (١٢٦/٣) (١٣٥٥).

والبيهقي في السنن الكبرى^(١) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن أيوب مثله به.
ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق عبدالله بن عمر وأسامة بن زيد عن
نافع عن عبدالله بن عمر: (كان يفتح أم الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم).
قال الإمام البيهقي: (هذا هو الصحيح موقوف).
ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٣) حدثنا أبو بكر قال: ثنا أبو داود قال: ثنا
أبو بكر النهشلي قال: ثنا يزيد الفقير عن ابن عمر رضي الله عنه: (أنه كان يفتح القراءة
بسم الله الرحمن الرحيم).
ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٤) قال: عن معمر عن أيوب عن عمرو بن دينار: (أن
ابن عباس وابن عمر كانا يفتتحان بسم الله الرحمن الرحيم).
وروه الدارقطني في السنن^(٥) حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ثنا عبدالله بن أحمد بن
المستورد ثنا سعيد بن عثمان الخزاز حدثنا عمرو بن شمر عن جابر عن عبدالله بن بريدة
عن أبيه بريدة قال: (سمعت رسول الله ﷺ يجهر بسم الله الرحمن الرحيم).
قال عبدالله: وكان عبدالله بن عمر يجهر بها وعبدالله بن العباس وابن الحنفية.
وفي إسناده عمرو بن شمر قال ابن حجر في اللسان^(٦): (قال الجوزجاني: زائف
كذاب. وقال البخاري: منكر الحديث. قال يحيى: لا يكتب حديثه).
٢٩٩- عبدالله بن عباس رضي الله عنه:
رواه عبدالرزاق في المصنف^(٧) عن معمر عن أيوب عن عمرو بن دينار: (أن ابن
عباس كان يستفتح الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم).
ورواه ابن المنذر^(٨) قال: حدثنا علي بن عبدالعزيز قال: ثنا أبو النعمان قال: ثنا

(١) (٤٨/٢) (٢٢٣٣).

(٢) (٤٨/٢) (٢٢٣١).

(٣) (٢٠٠/١).

(٤) (٩٣-٩٢/٢) (٢٦٢٠).

(٥) (٣١٠/١) (٣٠).

(٦) (٣٣٦/٤).

(٧) (٩٠/٢) (٢٦١٠).

(٨) (١٢٦/٣) (١٣٥٦).

حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة: أن ابن عباس كان يستفتح القراءة ببسم الله الرحمن الرحيم ويقول: (إنما هو شيء استرقه الشيطان من الناس).

ورواه الشافعي في الأم^(١) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق ابن جريج عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه: (ولقد آتيناك سبعا من المثاني).

قال: فاتحة الكتاب ثم قرأ ابن عباس بسم الله الرحمن الرحيم وقال: هي الآية السابعة قال: وقرأ علي سعيد بن جبير كما قرأ عليه ابن عباس رضي الله عنه. وزاد البيهقي: قال: نعم، ثم قال: قرأها ابن عباس (بسم الله الرحمن الرحيم في الركعتين جميعاً).

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٤) من طريق عاصم بن بهدلة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقول: (تفتح القراءة ببسم الله الرحمن الرحيم). وهذا إسناد حسن لأجل عاصم بن بهدلة وهو من رجال الستة وفيه كلام لا ينزله عن الحسن والله أعلم ينظر التهذيب^(٥).

٣٠٠- عبدالله بن الزبير رضي الله عنه:

روى الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٦) حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: ثنا أبو زيد الهروي قال: ثنا شعبة عن الأزرق بن قيس قال: (صليت خلف ابن الزبير فسمعتة يقرأ: (المغضوب عليهم ولا الضالين) (بسم الله الرحمن الرحيم).

وروى البيهقي في السنن الكبرى^(٧) وأخبرنا أبو الحسن بن الفضل القطان ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن حميد الطويل عن بكر بن عبدالله قال: (كان ابن الزبير رضي الله عنهما يستفتح القراءة في الصلاة ببسم

(١) (١٠٧/١).

(٢) (٢٠٠/١).

(٣) (٤٧/٢) (٢٢٢٨).

(٤) (٤٩/٢) (٢٢٣٤).

(٥) (٣٥/٥).

(٦) (٢٠٠/١).

(٧) (٤٩/٢) (٢٢٣٥).

الله الرحمن الرحيم ويقول: ما يمنعهم منها إلا الكبير).
وروى البيهقي في السنن الكبرى^(١) وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد المقرئ ببغداد
أنبا أحمد بن سلمان قال: قرئ على عبد الملك بن محمد وأنا أسمع ثنا بشر بن عمر ثنا
شعبة عن الأزرق بن قيس قال: (صليت خلف ابن الزبير فقرأ فجهر ببسم الله الرحمن
الرحيم).

(١) (٤٩/٢) (٢٢٣٦).

ما جاء أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب

(٢٤٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَنِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب).... قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَبَادَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعِمْرَانُ ابْنُ حُصَيْنٍ وَغَيْرُهُمْ قَالُوا: (لا تُجزئ صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب)....

٣٠١- عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن عباية بن ربيعي قال: قال عمر: (لا تجزيء صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وآيتين فصاعدا).

وروى ابن المنذر في الأوسط^(٢) والخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع والتفريق^(٣) والبيهقي في القراءة خلف الإمام^(٤) من طريق خيثمة عن عباية بن ربيعي قال: قال عمر: (لا تجزيء) وذكره..

غير أنه قال في رواية البيهقي: (عن عباية بن ربيعي أظنه عن عمر رضي الله عنه قال).

قال الإمام البيهقي: (رواه محاضر بن المودع عن الأعمش عن خيثمة عن عباية ابن ربيعي قال: قال عمر رضي الله عنه فذكره من غير شك).

وقد تابع إبراهيم بن محمد بن المتشتر خيثمة عند البيهقي في القراءة خلف الإمام^(٥)

(١) (٣١٧/١) (٣٦٢٤).

(٢) (١٠١/٣) (١٣٠٧).

(٣) (٣٤٤/٢).

(٤) (٩٢) (١٩٣).

(٥) (٩١/١) (١٩١).

أنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي نا سعيد ابن مسعود نا النضر بن شميل أنا شعبة
عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر قال: سمعت أبي يقول: سمعت عباية رجلا من بني تميم
قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: (لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب
ومعها)^(١).

قال: قلت: أرأيت إذا كنت خلف الإمام.

قال: اقرأ في نفسك.

ورواه البيهقي في القراءة خلف الإمام^(٢) من طريق إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن
أبيه عن عباية بن الرداد قال: كنا مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه في موكب فقال: (لا
تجوز صلاة إلا بفاتحة الكتاب وشيء معها) وذكر مثله.

قال الإمام البيهقي: (وكذلك رواه سفيان الثوري عن إبراهيم بن محمد ورواه
سليمان الأعمش عن خيثمة بن عبد الرحمن عن عباية بن ربيعي عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وعباية بن الرداد وعباية بن ربيعي واحد إلا أن محمد بن المنتشر يقول له
عباية بن الرداد وخيثمة بن عبد الرحمن وسلمة بن كهيل يقولان عباية بن ربيعي قاله
البخاري رحمه الله في التاريخ).

قال الإمام الدارقطني في العلل^(٣): (وسئل عن حديث عباية بن ربيعي عن عمر
قوله: (لا تجزي صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب)).

فقال: رواه شعبة عن الأعمش عن خيثمة عن سمع عمر.

ورواه أبو معاوية وأبو أسامة عن الأعمش عن خيثمة عن عباية بن ربيعي عن
عمر.

ورواه إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن عباية بن رداد عن عمر وهو رجل
واحد اختلفا في نسبه والحديث ثابت عن عمر).

(١) كذا في المطبوع ولعل فيها سقط تقديره (وشيء معها).

(٢) (٩١/١) (١٩٢).

(٣) (١٨١/٢) (٤).

٣٠١- جابر بن عبدالله رضي الله عنه:

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا ابن علي عن الوليد بن أبي هشام عن وهب بن كيسان قال: قال جابر بن عبدالله: (من لم يقرأ في كل ركعة بأم القرآن فلم يصل إلا خلف الإمام).

ورواه البيهقي في القراءة خلف الإمام^(٢) من طرق عن سفيان بن حسين عن الزهري عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي رضي الله عنه وعن مولى لهم عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال: (يقرأ الإمام ومن خلفه في الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة وفي الآخرين بفاتحة الكتاب).

ورواه البيهقي في القراءة خلف الإمام^(٣) أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى نا أبو العباس الأصم نا أحمد بن عبد الحميد نا أبو يحيى الحماني عبد الحميد بشمين عن الأعمش عن يزيد وهو الفقيه عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال: (أقرأ في الأوليين بالحمد والسورة وفي الآخرين بالحمد).

٣٠٢- عمران بن حصين رضي الله عنه:

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) حدثنا إسماعيل بن علي عن الجريري عن ابن بريدة عن عمران بن حصين قال: (لا تجوز صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وآيتين فصاعداً).

وتابع بشر بن المفضل إسماعيل بن علي عن البيهقي في القراءة خلف الإمام^(٥) أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ نا أبو بكر بن إسحاق الفقيه نا عبدالله بن محمد نا حميد ابن مسعدة نا بشر بن المفضل عن الجريري عن عبدالله بن بريدة عن عمران بن حصين قال: لا تجوز صلاة إلا بفاتحة الكتاب وآيتين فصاعداً.

(١) (٣١٧/١) (٣٦٢١).

(٢) (١٠٠/١) (٢٢٦، ٢٢٥).

(٣) (١٠٠/١) (٢٢٧).

(٤) (٣١٧/١) (٣٦٢٢).

(٥) (١٠١-١٠٢) (٢٣٤).

وتابع حماد بشر بن المفضل عند ابن المنذر في الأوسط^(١) حدثنا علي بن عبدالعزيز قال: ثنا حجاج قال: ثنا حماد قال: أنا سعيد الحريري^(٢) عن عبدالله بن بريدة عن عمران ابن حصين أن عثمان بن أبي العاص قال: (لا تتم صلاة إلا بفاتحة الكتاب وثلاث آيات فصاعدا).

ورواه البيهقي في القراءة خلف الإمام^(٣) أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد بن محمد ابن علي الروذباري أنا أبو محمد عبدالله بن عمر بن شوذب الواسطي نا محمد ابن عبد الملك الدقيقي نا يزيد بن هارون أنا زياد بن أبي زياد الجصاص نا الحسن حدثني عمران بن حصين قال: (لا تزكو صلاة مسلم إلا بطهور، وركوع، وسجود، وفاتحة الكتاب وراء الإمام وغير الإمام).

(١) (١٠١/٣) (١٣٠٥).

(٢) هكذا في المطبوع والصواب الحريري.

(٣) (١٠١/١ - ١٠٢) (٢٣٣).

ما جاء في التأمين

(٢٤٨) حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ حُجْرِ بْنِ عَنَبَسٍ عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: {غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ} فَقَالَ: آمِينَ وَمَدَّ يَهَا صَوْتُهُ....

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَرَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ حُجْرِ أَبِي الْعَنَبَسِ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: {غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ} فَقَالَ: آمِينَ.

وَخَفَضَ يَهَا صَوْتُهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: حَدِيثُ سُفْيَانَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ فِي هَذَا وَأَخْطَأُ شُعْبَةَ فِي مَوَاضِعَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: عَنْ حُجْرِ أَبِي الْعَنَبَسِ.

وَلَمَّا هُوَ حُجْرُ بْنُ عَنَبَسٍ وَيُكْنَى أَبَا السُّكَنِ.

وَرَأَى فِيهِ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ وَلَيْسَ فِيهِ عَنْ عَلْقَمَةَ.

وَلَمَّا هُوَ عَنْ حُجْرِ بْنِ عَنَبَسٍ عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ.

وَقَالَ: وَخَفَضَ يَهَا صَوْتُهُ وَلَمَّا هُوَ وَمَدَّ يَهَا صَوْتُهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؟

فَقَالَ: حَدِيثُ سُفْيَانَ فِي هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

قَالَ: وَرَوَى الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ الْأَسَدِيُّ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ نَحْوَ رِوَايَةِ

سُفْيَانَ....

٣٠٣- شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ حُجْرِ أَبِي الْعَنَبَسِ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ:

رواه أبو داود الطيالسي في المسند^(١) والبيهقي من طريقه في السنن الكبرى^(٢) حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة قال: أخبرني سلمة بن كهيل قال: سمعت حجراً أبا العنبر قال: سمعت علقمة بن وائل يحدث عن وائل وقد سمعت من وائل: أنه صلى مع رسول الله ﷺ فلما قرأ: (غير المغضوب عليهم ولا الضالين).

قال: (آمين) خفض بها صوته ووضع يده اليمنى على يده اليسرى وسلم عن يمينه وعن يساره.

وروى الإمام الدارقطني في السنن^(٣) حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا أبو الأشعث ثنا يزيد بن زريع ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن حجر أبي العنبر عن علقمة ثنا وائل أو عن وائل بن حجر قال: (صليت مع رسول الله ﷺ فسمعتة حين قرأ: (غير المغضوب عليهم ولا الضالين).

قال: (آمين) وأخفى بها صوته ووضع يده اليمنى على اليسرى وسلم عن يمينه وعن شماله.

كذا قال شعبة: (وأخفى بها صوته).

ويقال: أنه وهم فيه لأن سفيان الثوري ومحمد بن سلمة بن كهيل وغيرهما رووه عن سلمة فقالوا: (ورفع صوته بآمين). وهو الصواب.

ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٤) من طريق عفان عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن حجر أبي العنبر عن علقمة بن وائل عن أبيه وذكره.

وذكره البخاري في التاريخ الكبير^(٥): (قال أبو عبد الله: وخولف فيه في ثلاثة أشياء قيل: حجر أبو الموطأ وقال: هو أبو عنبر وزاد فيه علقمة وليس فيه وقال: (خفض) وإنما هو (رفع بها).

(١) (١٣٨/١) (١٠٢٤).

(٢) (٥٧/٢).

(٣) (٣٣٤/١) (٤).

(٤) (٩/٢٢) (٣).

(٥) (٧٣/٣) (٢٥٩).

وروى كلام البخاري البيهقي بإسناده في السنن الكبرى^(١) وزاد فيه: (وبلغني عن أبي عيسى الترمذي عن البخاري أنه ذكره وقال: حديث سفيان الثوري عن سلمه في هذا الباب أصح من حديث شعبة وشعبة أخطأ فيه.

وكذلك قاله أبو زرعة الرازي.

قال الشيخ رحمه الله: أما خطؤه في متنه فبين.

وأما قوله: حجر أبو العنيس فكذلك ذكره محمد بن كثير عن الثوري.

وأما قوله: عن علقمة فقد بين في روايته أن حجرا سمعه من علقمة وقد سمعه

أيضا من وائل نفسه.

وقد رواه أبو الوليد الطيالسي عن شعبة نحو رواية الثوري).

وقال الحافظ بن حجر في التلخيص الحبير^(٢): (وقال شعبة: حجر أبي العنيس وقال

الثوري: حجر بن عنيس وصبوب البخاري وأبو زرعة قول الثوري: وما أدري لم يصبوا

القولين حتى يكون حجر بن عنيس هو أبو العنيس.

قلت: وبهذا جزم ابن حبان في الثقات أن كنيته كاسم أبيه ولكن قال البخاري: إن

كنيته أبو الموطأ ولا مانع أن يكون له كنيتان.

قال: واختلفا أيضا في شيء آخر فالثوري يقول: حجر عن وائل وشعبة يقول:

حجر عن علقمة بن وائل عن أبيه.

قلت: لم يقف ابن القطان على ما رواه أبو مسلم الكجي في سنته حدثنا عمرو بن

مرزوق ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن حجر عن علقمة بن وائل عن وائل.

قال: وقد سمعه حجر من وائل قال: صلى النبي ﷺ: فذكر الحديث.

وهكذا رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة عن سلمة سمعت حجرا أبا

العنيس سمعت علقمة بن وائل عن وائل قال: وسمعت من وائل فبهذا تتفي وجوه

الاضطراب عن هذا الحديث وما بقي إلا التعارض الواقع بين شعبة وسفيان فيه في الرفع

والخفض.

وقد رجحت رواية سفيان بمتابعة اثنين له بخلاف شعبة فلذلك جزم النقاد بأن

(١) (٥٧/٢) (٢٢٧٧).

(٢) (٢٣٧/١).

روايته أصح والله أعلم).

٣٠٤- ورواه أبو الوليد عن شعبة بلفظ (رفع بها صوته):

قال الإمام البيهقي في السنن الكبرى^(١)... ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق البصري ثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال: سمعت حجرا أبا عنبس يحدث عن وائل الحضرمي: (أنه صلى خلف النبي ﷺ فلما قال: (ولا الضالين)).

قال: آمين رافعا بها صوته.

وقد روي من وجهين آخرين عن وائل بن حجر نحو رواية الثوري).

قلت: ورواية سفيان عن سلمة بن كهيل مثل رواية شعبة عند الدارقطني في السنن^(٢) حدثنا عبدالله بن أبي داود السجستاني حدثنا عبدالله بن سعيد سنان ثنا وكيع والمحاربي قالوا: ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن حجر أبي العنابس وهو ابن عنبس عن وائل بن حجر قال: سمعت النبي ﷺ إذا قرأ: (غير المغضوب عليهم ولا الضالين).

قال: (آمين) بمد بها صوته.

قال أبو بكر: هذه سنة تفرد بها أهل الكوفة هذا صحيح والذي بعده.

وذكره عبدالكريم القزويني في التدوين في أخبار قزوين^(٣) فقال: (وروى عن أبي حامد الأسفرائني وأبي الحسين بن اللبان الفرضي ومحمد بن أحمد بن رزقويه وغيرهم واحد عن أبي إسحاق الشحاذي أنبا أبو الفرح محمد بن محمود بن الحسن أنبا والذي أبو حاتم ثنا أبو بكر ابن داسة ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير أنبا سفيان عن سلمة بن كهيل عن حجر أبي العنابس الحضرمي عن وائل بن حجر رضي الله عنه قال: (كان رسول الله ﷺ إذا قرأ: (ولا الضالين) قال: (آمين) ورفع بها صوته).

(١) (٥٨/٢) (٢٢٧٨).

(٢) (٣٣٣/١) (١).

(٣) (٧٠/٤).

ما جاء في التكبير عند الركوع والسجود

(٢٥٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفَعٍ وَقُعُودٍ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ....

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَغَيْرُهُمْ....

٣٠٥- أبو عوانة عن عبد الرحمن:

روى النسائي في السنن الصغرى^(١) أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا أبو عوانة عن

عبد الرحمن قال: سئل أنس بن مالك عن التكبير في الصلاة؟

فقال: يكبر إذا ركع وإذا سجد وإذا رفع رأسه من السجود وإذا قام من الركعتين.

فقال: حطيم عن تحفظ هذا؟

فقال: عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما ثم سكت.

فقال له حطيم: وعثمان؟

قال: وعثمان.

ورواه أحمد في المسند^(٢) وأبو داود الطيالسي في مسنده^(٣) والبيهقي في السنن

الكبرى^(٤) أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد في الأحاديث المختارة^(٥) من طرق عن أبي

عوانة مثله به.

قال البيهقي: (هذا هو الصواب بالخاء المعجمة وقيل: حطيم بالخاء).

قال أبو عبد الله في الأحاديث المختارة: (إسناده صحيح).

- سفيان عن عبد الرحمن الأصم عن أنس رضي الله عنه:

(١) (٢/٣) (١١٧٩).

(٢) (٣/٢٥١، ٢٥٧) (١٣٦٦١، ١٣٧٢٤).

(٣) (٢٧٦/١) (٢٠٧٦).

(٤) (٦٨/٢) (٢٣٢٨).

(٥) (٢٦٠-٢٦١) (٢٢٨١).

رواه أحمد في المسند^(١) ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن عبدالرحمن الأصم عن أنس بن مالك: (أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يتمون التكبير إذا رفعوا وإذا وضعوا).

ورواه أحمد في المسند^(٢) ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٣) وأبو يعلى في مسنده^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) وأبو عبدالله محمد بن عبدالواحد في الأحاديث المختارة^(٦) من طرق عن سفيان مثله به.

قال أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد المقدسي في الأحاديث المختارة: (ورواه يحيى القطان ووكيع وعبدالرحمن بن مهدي وعبدالرزاق عن سفيان عن عبدالرحمن إسناده صحيح).

قلت: وكذا أبو نعيم عن سفيان وغيرهم وكل من ذكرهم هم ممن خرجت حديثهم لكنني جعلت الجميع يرجع إلى مدار الإسناد وهو سفيان.

- ليث عن عبدالرحمن العبدى عن أنس رضي الله عنه:

ورواه الهيثمي في زوائد مسند الحارث^(٧) حدثنا أبو النضر ثنا أبو معاوية يعني شيبان عن ليث عن عبدالرحمن العبدى عن أنس بن مالك قال: (رأيت رسول الله ﷺ يكبر كلما سجد وكلما رفع، ورأيت أبا بكر يكبر كلما سجد وكلما رفع، ورأيت عمر وعثمان يفعلان ذلك).

وروى عبدالرزاق في المصنف^(٨) عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال: (كان عمر بن الخطاب يتم التكبير في الصلاة).

(١) (١٣٢/٣) (١٢٣٧١).

(٢) (٢٦٢/٣) (١٣٧٩١).

(٣) (٦٤/٢) (٢٥٠١).

(٤) (٢٦٦/٧) (٤٢٨١).

(٥) (٦٨/٢) (٢٣٢٩).

(٦) (٢٦٠-٢٦١) (٢٢٧٩).

(٧) (٢٨٨/١) (١٧٦).

(٨) (٦٥/٢) (٢٥٠٧).

٣٠٦- علي رضي الله عنه:

وروى البخاري في الصحيح^(١) حدثنا إسحاق الواسطي قال حدثنا خالد عن الجريري عن أبي العلاء عن مطرف عن عمران بن حصين قال: (صلى مع علي رضي الله عنه بالبصرة فقال: ذكرنا هذا الرجل صلاة كنا نصليها مع رسول الله ﷺ فذكر أنه كان يكبر كلما رفع وكلما وضع).

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق خالد عن الجريري عن مطرف عن عمران بن حصين به.

ورواه مسلم في الصحيح^(٣) حدثنا يحيى بن يحيى وخلف بن هشام جميعا عن حماد قال يحيى: أخبرنا حماد بن زيد عن غيلان عن مطرف قال: صليت أنا وعمران ابن حصين خلف علي بن أبي طالب فكان إذا سجد كبر، وإذا رفع رأسه كبر، وإذا نهض من الركعتين كبر، فلما انصرفنا من الصلاة قال: أخذ عمران بيدي ثم قال: لقد صلى بنا هذا صلاة محمد ﷺ أو قال قد ذكرني هذا صلاة محمد ﷺ.

ورواه أبو داود في السنن^(٤) والنسائي في الصغرى^(٥) وفي السنن الكبرى^(٦) وأبو عوانة في مسنده^(٧) من طريق حماد بن زيد قال: حدثنا غيلان بن جرير عن مطرف بن عبدالله قال: (صلى علي بن أبي طالب فكان يكبر في كل خفض ورفع يتم التكبير. فقال عمران بن حصين: لقد ذكرني هذا صلاة رسول الله ﷺ). واللفظ للنسائي.

(١) (٢٧١/١) (٧٥١).

(٢) (٦٨/٢) (٢٣٢٦).

(٣) (٢٩٥/١) (٣٩٣).

(٤) (٢٢١/١) (٨٣٥).

(٥) (٢/٣) (١١٨٠).

(٦) (٣٥٢/١) (١١٠٣).

(٧) (٤٢٧/١ - ٤٢٨، ٩٦/٢) (١٥٩٣).

رفع اليدين عند الركوع

(٢٥٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُخَازِي مَنْكِبَيْهِ وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ...).

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَبِهَذَا يَقُولُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ ابْنُ عُمَرَ وَجَاوِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَأُسَيْدُ بْنُ عَبَّاسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ وَغَيْرُهُمْ.

وَمِنْ التَّابِعِينَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَعَطَاءٌ وَطَاوُسٌ وَمُجَاهِدٌ وَنَافِعٌ وَسَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَغَيْرُهُمْ....

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: قَدْ ثَبَتَ حَدِيثُ مَنْ يَرْفَعُ يَدَيْهِ وَذَكَرَ حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ وَلَمْ يَثْبُتْ حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَرْفَعْ يَدَيْهِ إِلَّا فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ....

٣٠٧ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

وَرَوَى عَنْهُ مِنْ طَرُقٍ مِنْهَا

- عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه:

رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ ^(١) حَدَّثَنَا عِيَّاشُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا

عبيد الله عن نافع: (أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمْدَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَرَفَعَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ).

وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنَفِ ^(٢) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي السَّنَنِ ^(٣) مِنْ طَرِيقِ عبيد الله عَنْ

نافع عن ابن عمر.

(١) (٢٥٨/١) (٧٠٦).

(٢) (٢١١/١) (٢٤١٤).

(٣) (٧٠/٢) (٢٣٣٩).

ورواه البيهقي في السنن^(١) من طريق أيوب بن أبي تيممة وموسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر مثل لفظ البخاري.

- مالك عن نافع:

وروى مالك في الموطأ^(٢) عن نافع: (أن عبدالله بن عمر كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما دون ذلك).

- ليث عن عطاء:

وروى ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا هشيم قال: أخبرنا ليث عن عطاء قال: (رأيت أبا سعيد الخدري وابن عمر وابن عباس وابن الزبير يرفعون أيديهم) نحوه من حديث الزهري.

٣٠٨- جابر بن عبدالله رضي الله عنه:

رواه الإمام البخاري في جزء رفع اليدين^(٤) حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا شريك عن ليث عن عطاء قال: رأيت ابن عباس وابن الزبير وأبا سعيد وجابرا رضي الله تعالى عنهم يرفعون أيديهم إذا افتتحوا الصلاة وإذا ركعوا).

ورواه الإمام البيهقي في السنن الكبرى^(٥) أنبا محمد ابن أحمد بن موسى البخاري بنيسابور ثنا محمود بن إسحاق بن محمود البخاري ثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال: وقد روينا عن سبعة عشر نفسا من أصحاب النبي ﷺ أنهم كانوا يرفعون أيديهم عند الركوع فمنهم أبو قتادة الأنصاري....

قال الشيخ: وقد روينا عن هؤلاء وعن أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعلي ابن أبي طالب وجابر بن عبدالله الأنصاري....

٣٠٩- أبو هريرة رضي الله عنه.

روى البخاري في جزء رفع اليدين^(٦) حدثنا محمد بن الصلت حدثنا أبو شهاب

(١) (٧٠/٢) (٢٣٤٠).

(٢) (٧٧/١) (١٦٨).

(٣) (٢١٢/١) (٢٤٣٠).

(٤) (١٩) (١٧).

(٥) (٧٤/٢) (٢٣٥٣).

(٦) (٢٠) (١٨).

عبد ربه عن محمد بن إسحاق عن عبدالرحمن بن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه:
(أنه كان إذا كبر رفع يديه، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع).

وروى^(١) حدثنا سليمان بن حرب حدثنا يزيد بن إبراهيم عن قيس بن سعد عن
عطاء قال: (صليت مع أبي هريرة رضي الله تعالى عنه فكان يرفع يديه إذا كبر وإذا
رفع).

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

وروى البيهقي في السنن الكبرى^(٢) أنبا محمد بن أحمد بن موسى البخاري بنيسابور
ثنا محمود بن إسحاق بن محمود البخاري ثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال: وقد روينا
عن سبعة عشر نفسا من أصحاب النبي ﷺ أنهم كانوا يرفعون أيديهم عند الركوع فمنهم
أبو قتادة الأنصاري... وأبو هريرة الدوسي....

٣١٠- أنس بن مالك رضي الله عنه:

روى الإمام البخاري في جزء رفع اليدين^(٣) حدثنا مسدد حدثنا عبدالواحد بن زياد
عن عاصم الأحول قال: رأيت أنس بن مالك رضي الله عنه إذا افتتح الصلاة كبر ورفع
يديه ويرفع كلما ركع ورفع رأسه من الركوع.
وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

روى ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) حدثنا معاذ عن حميد عن أنس: (أنه كان يرفع
يديه إذا دخل في الصلاة وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع).

وروى البيهقي في السنن الكبرى^(٥) أنبا محمد بن أحمد بن موسى البخاري بنيسابور
ثنا محمود بن إسحاق بن محمود البخاري ثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال: وقد روينا
عن سبعة عشر نفسا من أصحاب النبي ﷺ أنهم كانوا يرفعون أيديهم عند الركوع فمنهم
أبو قتادة الأنصاري... وأنس بن مالك خادم رسول الله ﷺ....

(١) (٢١) (٢١) رقم.

(٢) (٧٤/٢) (٢٣٥٣).

(٣) (٢٠) (١٩).

(٤) (٢١٣/١) (٢٤٣٣).

(٥) (٧٤/٢) (٢٣٥٣).

٣١١- عبدالله بن عباس رضي الله عنه:

رواه البخاري في جزء رفع اليدين^(١) حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا شريك عن ليث عن عطاء قال: رأيت ابن عباس وابن الزبير... يرفعون أيديهم إذا افتتحوا الصلاة وإذا ركعوا).

وروى ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) وعبدالرزاق في المصنف^(٣) من طريق هشيم قال: أخبرنا أبو حمزة قال: رأيت ابن عباس يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) حدثنا هشيم قال: أخبرنا ليث عن عطاء قال: رأيت أبا سعيد الخدري وابن عمر وابن عباس وابن الزبير يرفعون أيديهم نحو من حديث الزهري.

وروى البيهقي في السنن^(٥) أنبا محمد بن أحمد بن موسى البخاري بنيسابور ثنا محمود بن إسحاق بن محمود البخاري ثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال: وقد روينا عن سبعة عشر نفسا من أصحاب النبي ﷺ أنهم كانوا يرفعون أيديهم عند الركوع فمنهم أبو قتادة الأنصاري... وعبدالله بن عباس بن عبدالمطلب الهاشمي...).

٣١٢- عبدالله بن الزبير رضي الله عنه.

روى البخاري في جزء رفع اليدين^(٦) حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا شريك عن ليث عن عطاء قال: رأيت ابن عباس وابن الزبير... يرفعون أيديهم إذا افتتحوا الصلاة وإذا ركعوا).

وزواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٧) حدثنا هشيم قال: أخبرنا ليث عن عطاء قال: رأيت أبا سعيد الخدري وابن عمر وابن عباس وابن الزبير يرفعون أيديهم نحو من

(١) (١٩) (١٧).

(٢) (٢١٢/١) (٢٤٣١).

(٣) (٦٩/٢) (٢٥٢٣).

(٤) (٢١٢/١) (٢٤٣٠).

(٥) (٧٤/٢) (٢٣٥٣).

(٦) (١٩) (١٧).

(٧) (٢١٢/١) (٢٤٣٠).

حديث الزهري.

وروى البيهقي في السنن الكبرى^(١) ثنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار لصاحب إملاء من أصل كتابه قال: قال أبو إسماعيل محمد ابن إسماعيل السلمي: صليت خلف أبي النعمان محمد بن الفضل فرفع يديه حين افتتح الصلاة وحين ركع وحين رفع رأسه من الركوع فسألته عن ذلك: فقال: صليت خلف حماد بن زيد فرفع يديه حين افتتح الصلاة وحين ركع، وحين رفع رأسه من الركوع، فسألته عن ذلك؟ فقال: صليت خلف أيوب السخيتاني فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، فسألته؟ فقال: رأيت عطاء بن أبي رباح يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، فسألته؟ فقال: صليت خلف عبدالله بن الزبير فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، فسألته؟ فقال عبدالله بن الزبير: صليت خلف أبي بكر الصديق رضي الله عنه فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع.

وقال أبو بكر: صليت خلف رسول الله ﷺ فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع رواه ثقات.

وروى البيهقي في السنن الكبرى^(٢) ثنا الإمام أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب أنبا محمد بن صالح بن عبدالله أبو جعفر الكيليني الحافظ ثنا سلمه بن شبيب قال: سمعت عبدالرزاق يقول: أخذ أهل مكة الصلاة من ابن جريج وأخذ ابن جريج من عطاء وأخذ عطاء من ابن الزبير وأخذ ابن الزبير من أبي بكر الصديق رضي الله عنه وأخذ أبو بكر من النبي ﷺ.

وروى البيهقي في السنن الكبرى^(٣) أنبا محمد بن أحمد بن موسى البخاري بنيسابور ثنا محمود بن إسحاق بن محمود البخاري ثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال: وقد روينا عن سبعة عشر نفساً من أصحاب النبي ﷺ أنهم كانوا يرفعون أيديهم عند الركوع فمنهم أبو قتادة الأنصاري... وعبدالله بن الزبير بن العوام القرشي....

(١) (٧٣/٢) (٢٣٤٩).

(٢) (٧٣/٢) (٢٣٥٠).

(٣) (٧٤/٢) (٢٣٥٣).

٣١٣- الحسن البصري:

روى البخاري في جزء رفع اليدين^(١) حدثنا محمد بن مقاتل حدثنا عبدالله أنبأنا هشام عن الحسن وابن شهاب أنهما كانا يقولان: إذا كبر أحدكم للصلاة فليرفع يديه حين يكبر وحين يرفع رأسه من الركوع وكان ابن سيرين يقول: هو من تمام الصلاة. إسناده صحيح رجاله ثقات.

روى ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن قال: كان أصحاب النبي ﷺ في صلاتهم كأن أيديهم المراوح إذا ركعوا وإذا رفعوا رؤوسهم^(٣).

وروى البيهقي في السنن الكبرى^(٤) أخبرنا محمد بن عبدالله ثنا محمد بن أحمد ابن موسى البخاري ثنا محمود بن إسحاق البخاري ثنا محمد بن إسماعيل قال: ويروى عن عشرة من أهل مكة وأهل الحجاز وأهل العراق وأهل الشام والبصرة واليمن أنهم كانوا يرفعون أيديهم عند الركوع ورفع الرأس منه منهم سعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح ومجاهد.... والحسن....

٣١٤- عطاء....:

روى الإمام البخاري في جزء رفع اليدين^(٥) حدثنا محمد بن مقاتل أنبأنا عبدالله أنبأ عكرمة بن عمار قال: رأيت سالم بن عبدالله والقاسم بن محمد وعطاء ومكحولاً يرفعون أيديهم في الصلاة إذا ركعوا وإذا رفعوا. روى البيهقي في السنن الكبرى^(٦) ثنا أبو عبدالله محمد ابن عبدالله الصغار لصاحب إملاء من أصل كتابه قال: قال أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمي: صليت خلف

(١) (٣٤) (٣٩).

(٢) (٢١٢/١) (٢٤٣٢).

(٣) ذكرت هذا على باب العمل بالرواية والاتباع.

(٤) (٧٥/٢) (٢٣٥٦).

(٥) عن كتاب قرة العينين برف اليدين في الصلاة للإمام البخاري. تحقيق أحمد الشريف راجعه مقبل بن

هادي الوادعي. دار الأرقم. الكويت (١٤٠٤ هـ ١٩٨٣) الطبعة الأولى.

(٦) (٤٧) (٦١).

(٧) (٧٣/٢) (٢٣٤٩).

أبي النعمان محمد بن الفضل فرفع يديه حين افتتح الصلاة وحين ركع، وحين رفع رأسه من الركوع، فسألته عن ذلك؟ فقال: صليت خلف حماد بن زيد فرفع يديه حين افتتح الصلاة وحين ركع، وحين رفع رأسه من الركوع، فسألته عن ذلك؟ فقال: صليت خلف أيوب السخيتاني فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، فسألته؟ فقال: رأيت عطاء بن أبي رباح يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، فسألته؟ فقال: صليت خلف عبدالله بن الزبير فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع فسألته....

وروى البيهقي في السنن الكبرى^(١) أخبرنا محمد بن عبدالله ثنا محمد بن أحمد ابن موسى البخاري ثنا محمود بن إسحاق البخاري ثنا محمد بن إسماعيل قال: ويروى عن عشرة من أهل مكة وأهل الحجاز وأهل العراق وأهل الشام والبصرة واليمن أنهم كانوا يرفعون أيديهم عند الركوع ورفع الرأس منه منهم سعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح....

٣١٥ - طاوس....

روى البخاري في جزء رفع اليدين^(٢) وقال عبدالرحمن بن مهدي عن الربيع بن صبيح قال: رأيت محمدا والحسن وأبا نضرة والقاسم بن محمد وعطاء وطاوس... إذا افتتحوا الصلاة رفعوا أيديهم إذا ركعوا وإذا رفعوا أيديهم من الركوع. وروى فيه^(٣) وقال عمر بن يونس حدثنا عكرمة بن عمار قال: رأيت القاسم وطاوسا ومكحولاً وعبدالله بن دينار وسالما يرفعون أيديهم إذا استقبل أحدهم الصلاة وعند الركوع والسجود.

وفي مسند ابن الجعد^(٤) حدثنا علي أنا شعبة عن الحكم قال: رأيت طاوسا إذا كبر لافتتاح الصلاة رفع يديه، وإذا ركع رفع يديه، وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه. قال إنسان: إنه يذكر أو يحدث به عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

(١) (٧٥/٢) (٢٣٥٦).

(٢) (٤٩) (٦٦).

(٣) (٥١) (٦٨).

(٤) (٥٦/١) (٢٥٦).

وروى عبدالرزاق في المصنف^(١) عن ابن جريج قال: أخبرني حسن بن مسلم قال: سمعت طاووسا وهو يسأل عن رفع اليدين في الصلاة فقال: رأيت عبدالله وعبدالله يرفعون أيديهم.

وروى عبدالرزاق في المصنف^(٢) عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: قد رأيت تكبير يديك حين تستفتح وحين تركع وحين ترفع رأسك من السجدة الأولى ومن الأخيرة وحين تستوي من المثنى؟

قال: أجل.

قلت: بلغك أن تكبير الاستفتاح باليدين أكبر مما سواهما؟

قال: لا.

قلت: يخلف باليدين الأذنين؟

قال: لا.

قال: قد بلغني ذلك عن عثمان أنه كان يخلف يديه اليسرى.

وروى عبدالرزاق في المصنف^(٣) عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: وفي التطوع من

اليدين مثل ما في المكتوبة؟

قال: نعم في كل صلاة.

روى البيهقي في السنن الكبرى^(٤) ثنا أبو عبدالله محمد ابن عبدالله الصنفار لصاحب

إملاء من أصل كتابه قال: قال أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمي: صليت خلف

أبي النعمان محمد بن الفضل فرفع يديه حين افتتح الصلاة وحين ركع وحين رفع رأسه

من الركوع فسألته عن ذلك؟

فقال: صليت خلف حماد بن زيد فرفع يديه حين افتتح الصلاة وحين ركع وحين

رفع رأسه من الركوع فسألته عن ذلك؟

فقال: صليت خلف أيوب السخيتاني فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع،

(١) (٦٩/٢) (٢٥٢٥).

(٢) (٧٠/٢) (٢٥٢٧).

(٣) (٧٠/٢) (٢٥٢٩).

(٤) (٧٣/٢) (٢٣٤٩).

وإذا رفع رأسه من الركوع، فسأله؟ فقال: رأيت عطاء بن أبي رباح يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، فسأله؟ فقال: صليت خلف عبدالله بن الزبير....

وروى البيهقي في السنن^(١) ثنا الإمام أبو بكر أحمد ابن إسحاق بن أيوب أنبا محمد بن صالح بن عبدالله أبو جعفر الكيليني الحافظ ثنا سلمه بن شبيب قال: سمعت عبدالرزاق يقول: أخذ أهل مكة الصلاة من ابن جريج وأخذ ابن جريج من عطاء وأخذ عطاء من ابن الزبير...

وروى البيهقي في السنن الكبرى^(٢) أخبرنا محمد بن عبدالله ثنا محمد بن أحمد ابن موسى البخاري ثنا محمود بن إسحاق البخاري ثنا محمد بن إسماعيل قال: ويروى عن عشرة من أهل مكة وأهل الحجاز وأهل العراق وأهل الشام والبصرة واليمن أنهم كانوا يرفعون أيديهم عند الركوع ورفع الرأس منه منهم سعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح....

٣١٦ - مجاهد....

روى البخاري في جزء رفع اليدين^(٣) وقال عبدالرحمن بن مهدي عن الربيع بن صبيح قال: رأيت محمدا والحسن وأبا نضرة والقاسم بن محمد وعطاء وطاوس ومجاهدا... إذا افتتحوا الصلاة رفعوا أيديهم إذا ركعوا وإذا رفعوا أيديهم من الركوع. وروى البيهقي في السنن الكبرى^(٤) أخبرنا محمد بن عبدالله ثنا محمد بن أحمد ابن موسى البخاري ثنا محمود بن إسحاق البخاري ثنا محمد بن إسماعيل قال: ويروى عن عشرة من أهل مكة وأهل الحجاز وأهل العراق وأهل الشام والبصرة واليمن أنهم كانوا يرفعون أيديهم عند الركوع ورفع الرأس منه منهم سعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح ومجاهد....

(١) (٧٤/٢) (٢٣٥٠).

(٢) (٧٥/٢) (٢٣٥٦).

(٣) (٤٩) (٦٦).

(٤) (٧٥/٢) (٢٣٥٦).

٣١٧- نافع....

روى البخاري في جزء رفع اليدين^(١) وقال جرير عن ليث عن عطاء ومجاهد أنهما كانا يرفعان أيديهما في الصلاة وكان نافعا وطاوس يفعلانه.

وروى البخاري في جزء رفع اليدين^(٢) وقال عبدالرحمن بن مهدي عن الربيع بن صبيح قال: رأيت محمدا والحسن وأبا نضرة والقاسم بن محمد وعطاء وطاوس والحسن بن مسلم ونافعا وابن أبي نجيح إذا افتتحوا الصلاة رفعوا أيديهم إذا ركعوا وإذا رفعوا أيديهم من الركوع.

٣١٨- سالم بن عبدالله....

روى البخاري في جزء رفع اليدين^(٣) حدثنا محمد بن مقاتل أنبا عبدالله أنبا عكرمة بن عمار قال: رأيت سالم بن عبدالله والقاسم بن محمد وعطاء ومكحولاً يرفعون أيديهم في الصلاة إذا ركعوا وإذا رفعوا.

وروى البيهقي في السنن الكبرى^(٤) أخبرنا محمد بن عبدالله ثنا محمد بن أحمد ابن موسى البخاري ثنا محمود بن إسحاق البخاري ثنا محمد بن إسماعيل قال: ويروى عن عشرة من أهل مكة وأهل الحجاز وأهل العراق وأهل الشام والبصرة واليمن أنهم كانوا يرفعون أيديهم عند الركوع ورفع الرأس منه منهم سعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح ومجاهد والقاسم بن محمد وسالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب....

٣١٩- سعيد بن جبير....

روى البخاري في جزء رفع اليدين^(٥) حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان بن عبد الملك قال: سألت سعيد بن جبير عن رفع اليدين في الصلاة؟

فقال: هو شيء تزين به صلاتك.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٦) وأخبرنا محمد بن عبدالله حدثني محمد بن صالح

(١) (٤٧) (٦٢).

(٢) (٤٩) (٦٦).

(٣) (٤٧) (٦١).

(٤) (٧٥/٢) (٢٣٥٦).

(٥) (٣٢) (٣٧).

(٦) (٧٥/٢) (٢٣٥٥).

ثنا يعقوب بن يوسف الأخرم ثنا الحسن بن عيسى أنبأ ابن المبارك أنبأ عبد الملك بن أبي سليمان عن سعيد بن جبير أنه سئل عن رفع اليدين في الصلاة فقال: هو شيء يزين به الرجل صلاته كان أصحاب رسول الله ﷺ يرفعون أيديهم في الافتتاح وعند الركوع وإذا رفعوا رؤوسهم.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) ثنا محمد بن أحمد بن موسى البخاري ثنا محمود ابن إسحاق البخاري ثنا محمد بن إسماعيل قال: ويروى عن عشرة من أهل مكة وأهل الحجاز وأهل العراق وأهل الشام والبصرة واليمن أنهم كانوا يرفعون أيديهم عند الركوع ورفع الرأس منه منهم سعيد بن جبير....

(١) (٧٥/٢) (٢٣٥٦).

ما جاء في وضع اليدين على الركبتين في الركوع

(٢٥٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِينٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ: قَالَ لَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ الرُّكْبَ سُنَّتٌ لَكُمْ، فَخُذُوا بِالرُّكْبِ....

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ إِلَّا مَا رَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَبَعْضِ أَصْحَابِهِ أَنَّهُمْ كَانُوا يُطَبِّقُونَ....

عبدالله بن مسعود رضي الله عنه:

٣٢٠- من طرق عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود وعلقمة:

روى الإمام مسلم في الصحيح صحيح^(١) حدثنا محمد بن العلاء الهمداني أبو كريب قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود وعلقمة قال: أتينا عبدالله بن مسعود في داره.

فقال: أصلى هؤلاء خلفكم؟

فقلنا: لا.

قال: فقوموا فصلوا فلم يأمرنا بأذان ولا إقامة.

قال: وذهبنا لنقوم خلفه فأخذ بأيدينا فجعل أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله.

قال: فلما ركع وضعنا أيدينا على ركبنا.

قال: فضرب أيدينا وطبق بين كفيه ثم أدخلهما بين فخذه.

قال: فلما صلى قال: إنه ستكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها ويخنقونها إلى شرق الموتى، فإذا رأيتموهم قد فعلوا ذلك فصلوا الصلاة لميقاتها واجعلوا صلاتكم معهم سبحة، وإذا كنتم ثلاثة فصلوا جميعا وإذا كنتم أكثر من ذلك فليؤمكم أحدكم، وإذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه على فخذه وليجنا وليطبق بين كفيه فلكأني

(١) (١/٣٧٨، ٣٧٩) (٥٣٤).

أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ فأراهم.

رواه النسائي في الصغرى^(١) والإمام أحمد في المسند^(٢) والنسائي في السنن الكبرى^(٣) وأبو عوانة في مسنده^(٤) والبزار في مسند^(٥) وابن حبان في صحيحه^(٦) والبيهقي في السنن الكبرى^(٧) من طرق عن الأعمش مثل لفظ مسلم.

ورواه أبو عوانة في مسنده^(٨) من طريق زهير قال: ثنا سليمان عن إبراهيم قال: دخل علقمة والأسود على عبدالله قال: فقال: أصلى هؤلاء وذكر مثله.

ورواه أبو داود في السنن^(٩) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن عبدالله قال: إذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه على فخذه وليطبق بين كفيه فكأنني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ.

- منصور عن إبراهيم عن علقمة والأسود:

رواه مسلم في الصحيح^(١٠) حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي أخبرنا عبيدالله ابن موسى عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن علقمة والأسود أنهما دخلا على عبدالله فقال: أصلى من خلفكم قالوا: نعم.

فقام بينهما وجعل أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله ثم ركعنا فوضعنا أيدينا على ركبنا فضرب أيدينا ثم طبق بين يديه ثم جعلهما بين فخذه فلما صلى قال: هكذا فعل رسول الله ﷺ.

ورواه النسائي في الصغرى^(١١) من طريق الزبير بن عدي عن إبراهيم عن الأسود

(١) (٤٩/٢) (٧١٩).

(٢) (٣٧٨/١) (٣٥٨٨).

(٣) (٢١٤/١) (٦١٨).

(٤) (٤٨٥/١) (١٨٠٤).

(٥) (٥٨/٥) (١٦٢١).

(٦) (١٩٢/٥) (١٨٧٤).

(٧) (٨٣/٢) (٢٣٧٥).

(٨) (٤٨٥-٤٨٦) (١٨٠٥).

(٩) (٢٢٩/١) (٨٦٨).

(١٠) (٣٧٩/١) (٥٣٤).

(١١) (١٨٤/٢) (١٠٣٠).

وعلقمة قالاً: صلينا مع عبدالله بن مسعود في بيته فقام بيننا فوضعنا أيدينا على ركبنا
فنزعهما فخالف بين أصابعنا.

وقال: رأيت رسول الله ﷺ يفعله.

ورواه النسائي في السنن الكبرى^(١) من طريق شعبة عن سليمان عن إبراهيم مثله
به.

رواه أحمد في المسند^(٢) ثنا أسود أنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن ابن الأسود عن
علقمة والأسود أنهما كانا مع ابن مسعود فحضرت الصلاة فتأخر علقمة والأسود فأخذ
ابن مسعود بأيديهما فأقام أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره ثم ركعا فوضعا أيديهما
على ركبهما وضرب أيديهما ثم طبق بين يديه شبك وجعلهما بين فخذه وقال: رأيت
النبي ﷺ يفعله.

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٣) ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير^(٤) إسرائيل
عن أبي إسحاق عن علقمة والأسود قالاً: صلينا مع عبدالله فلما ركع طبق طبق كفيه
ووضعهما بين ركبتيه وضرب أيدينا ففعلنا ذلك....

ولم يذكر إسرائيل بين أبي إسحاق وعلقمة ابن الأسود كما في رواية أحمد المتقدمة.
والطبراني في الكبير^(٥) حدثنا إسحاق بن إبراهيم عن عبدالرزاق عن معمر عن أبي
إسحاق عن علقمة والأسود: (أن ابن مسعود ركع فطبق يديه وجعلهما بين ركبتيه).

- عاصم بن كليب عن عبدالرحمن بن الأسود عن علقمة عن عبدالله:

رواه ابن خزيمة في الصحيح^(٦) أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا محمد بن أبان نا
عبدالله بن يزيد الأزدي ثم قال أبو بكر: هو ابن إدريس بن يزيد الأزدي نسبة إلى جده
قال: نا عاصم بن كليب عن عبدالرحمن بن الأسود عن علقمة عن عبدالله قال: علمنا
رسول الله ﷺ الصلاة.

(١) (٢١٤/١) (٦١٧).

(٢) (٤١٣-٤١٤) (٣٩٢٧).

(٣) (١٥٢/٢) (٢٨٦٦).

(٤) (٢٦٥/٩) (٩٣١٦).

(٥) (٢٦٥/٩) (٩٣١٧).

(٦) (٣٠١/١) (٥٩٥).

قال: فكبر ولما أراد أن يركع طبق يديه بين ركبتيه فركع فبلغ ذلك سعدا فقال:
صدق أخي كنا نفعل هذا ثم أمرنا بهذا يعني: الإمساك بالركب.
ورواه النسائي في الصغرى^(١) والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) والدارقطني في
السنن^(٣) من طرق عن عبدالله بن إدريس عن عاصم بن كليب عن عبدالرحمن بن
الأسود عن علقمة قال: قال عبدالله: علمنا رسول الله ﷺ الصلاة وذكره.
قال الدارقطني: (هذا إسناد ثابت صحيح).

قال الإمام البيهقي: (قال الشيخ: فإن كان الحديث على ما رواه عبدالله بن إدريس
فقد يكون عاد لفرعهما فلم يحكه وإن كان على ما رواه الثوري ففي حديث ابن إدريس
دلاله على أن ذلك كان في صدر الإسلام كما كان التطبيق في صدر الإسلام ثم سنت
بعده السنن وشرعت بهذه الشرائع حفظها من حفظها وأداها فوجب المصير إليها وبالله
التوفيق.

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٤) عن ابن التيمي عن مغيرة عن إبراهيم قال: كان
عبدالله يطبق إذا ركع جعل يديه بين ركبتيه ويفرش ذراعيه وفخذه فقلت لإبراهيم فما
منعك من ذلك.

قال: وكان يضع يديه على ركبتيه.

(١) (١٨٤/٢) (١٠٣١).

(٢) (٧٨/٢) (٢٣٦٤).

(٣) (٣٣٩/١) (٢، ١).

(٤) (١٥٢/٢) (٢٨٦٥).

منه آخر

(٢٦٧) حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ^(١) حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَغَيْرُهُ يَقُولُ: مَنْ خَلَفَ الْإِمَامَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ مِثْلَ مَا يَقُولُ الْإِمَامُ....

٣٢١- محمد بن سيرين....

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) نا ابن علي عن ابن عون قال: كان محمد يقول: (إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ قَالَ مَنْ خَلَفَهُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ). ورواه الإمام الدارقطني في السنن^(٣) والبيهقي في السنن الكبرى^(٤) من طريق إسماعيل بن علي عن ابن عون قال: قال محمد: (إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. قَالَ: مَنْ خَلَفَهُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ) غير أنه قال: (قال محمد يعني ابن سيرين).

(١) وفي نسخة أحمد شاكر (إسحاق بن موسى الأنصاري).

(٢) (٢٢٧/١) (٢٦٠٠).

(٣) (٣٤٥/١) (٥).

(٤) (٩٦/٢) (٢٤٤٨).

ما جاء في وضع اليدين قبل الركبتين في السجود

(٢٦٧) حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شَرِيكَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ يَضَعُ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَإِذَا نَهَضَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ. قَالَ^(١): زَادَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَلَمْ يَرَوْا شَرِيكَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى هَمَّامٌ عَنْ عَاصِمٍ هَذَا مُرْسَلًا وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ وَائِلَ بْنَ حُجْرٍ.

٣٢٢- همام عن عاصم هذا مرسلًا ولم يذكر فيه وائل بن حجر:

رواه أبو داود في السنن^(٢) حدثنا محمد بن معمر ثنا حجاج بن منهال ثنا همام ثنا محمد بن جحادة عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه أن النبي ﷺ فذكر حديث الصلاة قال: (فلما سجد وقعتا ركبتاه إلى الأرض قبل أن تقع كفاه). قال همام: وحدثنا شقيق قال: حدثني عاصم بن كليب عن أبيه عن النبي ﷺ بمثل هذا.

وفي حديث أحدهما وأكبر علمي أنه في حديث محمد بن جحادة: (وإذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذه).

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٣) وأخبرنا أبو الحسين بن بشران من أصل كتابه أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا عفان ثنا همام ثنا شقيق أبو الليث قال: حدثني عاصم بن كليب عن أبيه: أن النبي ﷺ كان إذا سجد وقعت ركبتاه إلى الأرض قبل أن تقع كفاه.

(١) قال: هذه زيادة من طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) (٢٢٢/١) (٨٣٩).

(٣) (٩٩/٢) (٢٤٦٢).

قال عفان: وهذا الحديث غريب.

ورواه يزيد بن هارون عن شريك.

قال الشيخ: هذا حديث يعد في إفراء شريك القاضي وإنما تابعه همام من هذا

الوجه مرسلًا هكذا ذكره البخاري وغيره من الحفاظ المتقدمين رحمهم الله تعالى.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) وأخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا حنبل بن إسحاق ثنا حجاج بن منهال ثنا همام ثنا محمد بن جحادة عن عبد الجبار بن وائل بن حجر عن أبيه عن النبي ﷺ: (كان إذا دخل في الصلاة رفع يديه وكبر ثم التحف بثوبه ووضع اليمني على اليسرى، فإذا أراد قال هكذا بثوبه وأخرج يديه ثم رفعهما وكبر، فلما أراد أن يسجد وقعت ركبته على الأرض قبل أن تقعا كفاه فلما سجد وضع جبهته بين كفيه وجافي عن إبطيه).

وقال همام: وثنا شقيق ثنا عاصم عن أبيه عن النبي ﷺ قال مثل هذا قال: وفي حديث أحدهما قال همام: وأكبر علمي أنه في حديث محمد بن جحادة: (فإذا نهض نهض على ركبته واعتمد على فخذه).

قال الحفاظ بن حجر في الإصابة^(٢): (وروى البغوي وابن الموطأ وابن قانع من طريق همام عن شقيق عن ليث عن عاصم بن شتيم عن أبيه أن النبي ﷺ: (كان إذا سجد وقعت ركبته إلى الأرض قبل كفيه وإذا قام يصلي الركعتين اعتمد على فخذه ونهض على ركبته).

قال البغوي: وابن الموطأ ليس له غيره.

قال: وروى شريك عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر بعضه.

قلت: وروى أبو داود من طريق همام عن محمد بن جحادة عن عبد الجبار بن وائل

عن أبيه قال همام: حدثنا شقيق حدثني عاصم بن كليب عن أبيه فذكر الحديث.

وفيه قال أبو داود: وفي حديث أحدهما قال: وأكثر علمي أنه في حديث محمد ابن

جحادة: (وإذا نهض نهض على ركبته) انتهى.

(١) (٩٨/٢) (٢٤٦١).

(٢) (٣٦٢/٣).

وهذه الزيادة إنما هي في رواية عاصم بن شتم فيغلب على الظن أنه إذا كتبه من حفظه وقع له فيه وهم.

وقال البغوي: لا أعلم حدث به عن شريك إلا يزيد بن هارون ولم أسمع شتم يذكر إلا في هذا الحديث.

وقال ابن الموطأ: لم يثبت مشهور في الصحابة ولم أسمع به إلا في هذه الرواية فإله أعلم).

قال الحافظ بن حجر في التهذيب^(١): (شقيق أبو ليث عن عاصم بن كليب عن أبيه في صفة صلاة النبي ﷺ وعنه همام بن يحيى أخرجه أبو داود هكذا.

ورواه ابن قانع في معجمه من طريق همام عن شقيق عن عاصم بن شتم عن أبيه قال المؤلف: فإن صحت رواية بن قانع فيشبهه أن يكون الحديث متصلاً وأن كانت رواية أبي داود هي الصحيحة فالحديث مرسل.

قلت: وشتم ذكره أبو القاسم البغوي في معجم الصحابة كما قال ابن قانع.

وقال: لم أسمع لشتم ذكراً إلا في هذا الحديث.

وقال ابن الموطأ: لم يثبت ولم أسمع به إلا في هذه الرواية انتهى.

وقد قيل في شهاب بن المجنون جد عاصم بن كليب أنه قيل فيه: شتير فيحتمل أن يكون شتم تصحيف من شتير ويكون عاصم في الرواية هو بن كليب وإنما نسب إلى جده والله أعلم.

وقال أبو الحسن بن القطان: شقيق هذا ضعيف لا يعرف بغير رواية همام).

وقال في التلخيص الحبير^(٢): (قال البخاري والترمذي وأبي داود والدارقطني

والبيهقي تفرد به شريك.

قال البيهقي: وإنما تابعه همام عن عاصم عن أبيه مرسل.

وقال الترمذي: رواه همام عن عاصم مرسل.

وقال الحازمي: رواية من أرسل أصح.

وقد تعقب قول الترمذي بأن هماماً إنما رواه عن شقيق يعني ابن الليث عن عاصم

(١) (٣١٩/٤) (٦٢٣).

(٢) (٢٥٤/١).

عن أبيه مرسلًا.

ورواه همام أيضا عن محمد بن جحادة عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه موصولا.
وهذه الطريق في سنن أبي داود إلا أن عبد الجبار لم يسمع من أبيه وله شاهد من وجه آخر).

وقال العظيم أبادي في عون المعبود^(١): (وأما طريق همام عن شقيق مرسله.
قال المنذري: وكليب بن شهاب والد عاصم حديثه عن النبي ﷺ مرسل فإنه لم يدركه).

قال ابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف^(٢): (قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب ورواه همام عن عاصم مرسلًا.
وهذا لا يضر لأن الراوي قد يرفع وقد يرسل).

(١) (٧٠ / ٣).

(٢) (٣٨٨ / ١).

(٢٦٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ فَيَبْرُكُ فِي صَلَاتِهِ بَرَكَ الْجَمَلُ).

قَالَ أَبُو عِيسَى... وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وعبدالله بن سعيد المقرئ ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره.

٣٢٣- عبدالله بن سعيد المقرئ عن أبي عن أبي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) نا ابن فضيل عن عبدالله بن سعيد عن جده عن أبي هريرة يرفعه أنه قال: (إذا سجد أحدكم فليبتدئ بركبتيه قبل يديه ولا يبرك بروك الفحل).

ورواه أبو يعلى في مسنده^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٤) من طرق عن ابن فضيل عن عبدالله بن سعيد عن جده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (إذا سجد أحدكم فليبدأ بركبتيه قبل يديه ولا يبرك بروك الجمل).

وكذلك رواه أبو بكر بن أبي شيبة عن محمد بن فضيل إلا أن عبدالله بن سعيد المقرئ ضعيف).

وقال أبو يعلى والطحاوي في روايتهما: (الفحل)

وقد ضعف الحديث الحافظ بن حجر في الفتح^(٥) والعظيم أباي في عون المعبود^(٦)

(١) (٢٣٥/١) (٢٧٠٢).

(٢) (٤١٤/١١) (٦٥٤٠).

(٣) (١٠٠/٢) (٢٤٦٧).

(٤) (٢٥٥/١).

(٥) (٢٩١/٢).

(٦) (٥١/٣).

والمباركفوري في تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى^(١).
وحكم الشيخ ناصر رحمه الله فى الإرواء على الحديث^(٢) فقال: (باطل).
وعلىه عبدالله بن سعيد المقبرى اتهمه غير واحد بالكذب وهو واه الرواية.

تنبيه:

وقد جاء فى النسخة المعتمدة عندي وهى طبعة دار الكتب العلمية فى هذه الرواية
هكذا (عن أبيه) وكذا فى نسخة أحمد شاكى رحمه الله ولم ينبه عليها بل وفات ذلك
المباركفورى وكرر الخطأ فى الشرح.
والصواب: على ما هو ظاهر فى كل الروايات فى غير نسخ الترمذى (عن جده).

(١) (١٢١/٢).

(٢) (٧٩/٢).

ما جاء في وضع اليدين ونصب القدمين في السجود

(٢٧٧) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَالَ مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِوَضْعِ الْيَدَيْنِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِيهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: (أَمَرَ بِوَضْعِ الْيَدَيْنِ وَنَصْبِ الْقَدَمَيْنِ).

مُرْسَلٌ وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ وَهَبٍ....

٣٢٤- قلت: أما حديث وهب فهو حديث الباب: (٢٧٦).

٣٢٥- مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ:

ﷺ.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا يحيى بن سعيد وأبو خالد الأحمر عن محمد ابن عجلان عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد قال: (أمر النبي ﷺ بوضع الكفين ونصب القدمين في السجود).

وتابعه الثوري عند عبدالرزاق في المصنف^(٢) الثوري عن ابن عجلان عن بكير ابن عبدالله بن الأشج عن عامر بن سعد قال: (أمر رسول الله ﷺ بوضع الكفين ونصب القدمين).

قال سفيان: وبلغني (أن رسول الله ﷺ كان ينصب قدميه في السجود ويضع الأصابع على الأرض).

وتابعهما حماد بن مسعدة فيما رواه أبو عبدالله محمد بن عبد الواحد المقدسي في

(١) (٢٣٤/١) (٢٦٧٧).

(٢) (١٧٤/٢) (٢٩٤٤).

الأحاديث المختارة^(١) قال عبدالله: قال معلى: نا حماد بن مسعدة عن ابن عجلان عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد: (أن النبي ﷺ أمر بوضع اليدين) فذكر نحوه ولم يذكر عن أبيه.

... وسئل الدارقطني عنه فقال: رواه وهيب بن خالد.

واختلف عن وهيب أيضا فقال عبدالرحمن بن المبارك ومعلى بن أسد عن وهيب عن ابن عجلان عن محمد بن إبراهيم التيمي عن عامر بن سعد: وقال ابن أبي حاتم في العلل^(٢): (سألت أبي عن حديث رواه معلى بن أسد عن وهيب عن ابن عجلان عن مكحول عن وراد عن المغيرة أبي محمد بن إبراهيم عن عامر عن سعد: (أن النبي ﷺ أمر بوضع الكفين ونصب القدمين) قال أبي: لا أعلم أحدا وصله سوى وهيب.

رواه الثوري وابن عيينة ويحيى بن سعيد وغير واحد عن ابن عجلان عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن النبي ﷺ مرسلًا وهو الصحيح). قال الإمام الدارقطني في العلل^(٣): (وسئل عن حديث عامر بن سعد عن سعد: (أمر رسول الله ﷺ بوضع الكفين ونصب القدمين في الصلاة). فقال: يرويه ابن عجلان واختلف عنه فرواه وهيب بن خالد. واختلف عن وهيب أيضا.

فقال عبدالرحمن بن المبارك ومعلى بن أسد عن وهيب عن ابن عجلان عن محمد بن إبراهيم التيمي عن عامر بن سعد عن أبيه. وكذلك قال سريج بن يونس: عن أبي خالد الأحمر عن ابن عجلان. ورواه عفان بن وهيب عن ابن عجلان عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد مرسلًا عن النبي ﷺ ولم يقل عن أبيه.

وكذلك قال عثمان عن أبي خالد عن ابن عجلان. ورواه عبدالله بن عبدالرحمن السمرقندي ثقة مشهور عن معلى بن أسد عن وهيب

(١) (١٨١/٣) (٩٧٤).

(٢) (١١٧/١) (٣١٨).

(٣) (٣٤٤-٣٤٥) (٦١٦).

عن ابن عجلان عن بكير بن عبدالله بن عثمان عن عامر بن سعد عن سعد.
وقال حمدان بن عمر: عن معلى عن وهيب عن ابن عجلان عن محمد....
ورواه الدراوردي وأبو ضمرة وعلي بن غراب عن ابن عجلان عن محمد بن
إبراهيم عن عامر بن سعد مرسلًا عن النبي ﷺ.
ورواه الثوري عن ابن عجلان عن بكير عن عامر بن سعد مرسلًا عن النبي ﷺ
أيضًا والمرسل أشبه.
ورواه محمد بن سليمان بن أبي داود عن زهير بن محمد عن ابن عجلان عن أبيه
عن أبي هريرة ووهم فيه.
حدثنا أبو علي بن محمد بن سليمان المالكي ثنا يندار ثنا مؤمل ثنا سفيان عن ابن
عجلان عن بكير بن عبدالله عن عامر بن سعد: (أن النبي ﷺ أمر بوضع الكفين ونصب
القدمين في الصلاة).

ما يقول بين السجدين

(٢٨٣) حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنْ كَامِلِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: (يُنْ السَّجْدَتَيْنِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاجْبُرْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي).
(٢٨٤) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَابٍ عَنْ كَامِلِ أَبِي الْعَلَاءِ نُحْوَهُ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.
وَهَكَذَا رَوَى عَنْ عَلِيٍّ... وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ كَامِلِ أَبِي الْعَلَاءِ مُرْسَلًا.

٣٢٦- علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

رواه عبد الرزاق في المصنف^(١) عن الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كان يقول بين السجدين: (رب اغفر لي وارحمني واجبرني وارزقني وبه يأخذ عبد الرزاق).
ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) وابن المنذر في الأوسط^(٣) من طريق أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: كان علي يقول بين السجدين: (رب اغفر لي وارحمني واجبرني وارفعني).
ورواه الإمام الشافعي كما في المسند^(٤) أخبرنا ابن علية عن خالد الخذاء عن عبدالله بن الحرث عن الحرث الهمداني عن علي رضي الله عنه أنه كان يقول بين السجدين: (اللهم اغفر لي وارحمني واهدني واجبرني).
ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٥) أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل أنبا

(١) (١٨٧/٢) (٣٠٠٩).

(٢) (٥٣٤/٢) (٨٨٣٧).

(٣) (١٩٠/٣) (١٤٨٢).

(٤) (٣٨٦/١).

(٥) (١٢٢/٢) (٢٥٨٤).

إسماعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب أنبا سليمان التيمي قال: بلغني أن عليا رضي الله عنه كان يقول بين السجدين: (رب اغفر لي وارحمني وارفعني واجبرني).

رواه الحارث الأعور عن علي إلا أنه قال: (واهدني) بدل (وارفعني).

٣٢٧- كامل أبي العلاء مرسلًا:

رواه الإمام أحمد في مسنده^(١) ثنا أسود بن عامر قال: أنا كامل عن حبيب عن ابن عباس قال: بت عند خالتي ميمونة قال: فأتته رسول الله ﷺ من الليل فذكر الحديث قال: ثم ركع قال: فرأيتَه قال في ركوعه: سبحان ربي العظيم، ثم رفع رأسه فحمد الله ما شاء إن يحمده، قال: ثم سجد قال: فكان يقول في سجوده: (سبحان ربي الأعلى). قال: ثم رفع رأسه قال: فكان يقول فيما بين السجدين: (رب اغفر لي وارحمني واجبرني وارفعني وارزقني واهدني).

قال الإمام الذهبي في الميزان^(٢): (كامل بن العلاء أبو العلاء السعدي الكوفي حدث عن أبي صالح السمان وغيره وثقه ابن معين وقال النسائي: ليس بالقوي وقال أيضا: ليس به بأس وقال ابن حبان: كان ممن يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل من حيث لا يدري).

زيد بن الحباب حدثنا كامل أبو العلاء عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس كان رسول الله ﷺ يقول بين السجدين: (اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني وانصرني واجبرني).

(١) (٣٧١/١) (٣٥١٤).

(٢) (٤٨٥/٥) (٦٩٣٥).

ما جاء في الاعتماد في السجود

(٢٨٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: اشْتَكَى بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَشَقَّةَ السُّجُودِ عَلَيْهِمْ إِذَا تَفَرَّجُوا فَقَالَ: (اسْتَعِينُوا بِالرُّكْبِ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سُمَيٍّ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا.

وَكَانَ رَوَايَةً هَؤُلَاءِ أَصَحُّ مِنْ رَوَايَةِ اللَّيْثِ.

٣٢٨- سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سُمَيٍّ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

روى ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا ابن عيينة عن سمي عن النعمان بن أبي عياش قال: (شكوا إلى النبي ﷺ الإدعاء والاعتماد^(٢) في الصلاة فرخص لهم أن يستعين الرجل بمرفقيه على ركبته أو فخذه).

ورواه البخاري في التاريخ الكبير^(٣) وفي التاريخ الصغير^(٤) حدثنا أبو نعيم عن سفیان عن سمي عن النعمان بن أبي عياش شكوا أصحاب النبي ﷺ مشقة السجود. قال: (استعينوا بالركب).

وتابعه عبدالله بن محمد عن ابن عيينة عن سمي عن النعمان.

وقال ابن عجلان عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة والأول أصح بإرساله.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طريق سعدان بن نصر ثنا سفیان يعني ابن عيينة

عن سمي عن النعمان بن أبي عياش قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ الاعتماد وذكره.

قال الإمام البيهقي: (وكذلك رواه سفیان الثوري عن سمي عن النعمان قال: شكوا

(١) (٢٣٢/١) (٢٦٦٢).

(٢) الاتكاء.

(٣) (٢٠٣/٤).

(٤) (١٨/٢) (١٦٣٠).

(٥) (١١٧/٢) (٢٥٥٤).

أصحاب النبي ﷺ فذكره مرسلًا.

قال البخاري: وهذا أصح بإرساله).

قال ابن أبي حاتم في العلل^(١): (سألت أبي عن حديث رواه محمد بن عجلان عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: شكى إلى رسول الله ﷺ مشقة السجود عليهم إذا انفرجوا فقال: استعينوا بالركب).

رواه ابن عيينة وغيره عن سمي عن النعمان بن أبي عياش عن النبي ﷺ مرسل. فسمعت أبي يقول: الصحيح حديث سمي عن النعمان بن أبي عياش عن النبي ﷺ مرسل).

قلت: والذي قاله الإمام الترمذي من ترجيح رواية الإرسال على رواية الليث الموصولة قال فيها الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي^(٢): (فهما طريقان مختلفان يؤيد أحدهما الآخر ويعضده والليث بن سعد ثقة حافظ حجة ولا نتردد في قبول زيادته وما انفرد به فالحديث صحيح).

كما أن الليث لم يتفرد به فقد تابعه عليه يعقوب عند الإمام أحمد وحيوة عند الطحاوي في شرح معاني الآثار ومحمد بن الزبرقان عند أبي يعلى.

رواه الإمام أحمد في مسنده^(٣) ثنا قتيبة قال: ثنا يعقوب عن ابن عجلان عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة أنه قال: شكى الناس إلى رسول الله ﷺ... وذكره.

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٤) حدثنا ربيع الجيزي قال: ثنا أبو زرعة قال: أنا حيوة قال: سمعت ابن عجلان يحدث من سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: اشتكى الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وذكره.

ورواه أبو يعلى في المسند^(٥) حدثنا محمد بن الفرغ قال: ثنا محمد بن الزبرقان قال: ثنا محمد بن عجلان عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة أن بعض أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله، وذكره.

(١) (١٩٠/١) (٥٤٦).

(٢) (٧٨/٢).

(٣) (٤١٧/٢) (٩٣٩٢).

(٤) (٢٣٠/١).

(٥) (١ و ٥٧) (٢٨) (١٨/١٢) (٦٦٦٤٠).

منه أيضا

(٢٨٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَطَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ فَكَانَ يَقُولُ: (التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ اللَّهُ سَلَامٌ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ سَلَامٌ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّوَّاسِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ بِخَوْفٍ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. وَرَوَى أَيُّمَنُ بْنُ نَابِلٍ الْمَكِّيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ وَهُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَدَهَبَ الشَّافِعِيُّ إِلَى حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي التَّشَهُدِ. ٣٢٩- عبد الرحمن بن حميد الرواسي عن أبي الزبير.

روى الإمام مسلم في الصحيح^(١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن آدم حدثنا عبد الرحمن بن حميد حدثني أبو الزبير عن طائوس عن ابن عباس قال: (كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن).

ورواه النسائي في السنن الصغرى^(٢) وأحمد في المسند^(٣) وأبو عوانة في المسند^(٤) والنسائي في السنن الكبرى^(٥) وابن أبي شيبة في المصنف^(٦) والبيهقي في السنن الكبرى^(٧) وغيرهم من طرق عن يحيى بن آدم قال: حدثنا عبد الرحمن بن حميد قال: حدثنا أبو الزبير عن طائوس عن ابن عباس قال... وذكره.

(١) (٣٠٣/١) (٤٠٣).

(٢) (٤١/٣) (١٢٧٨).

(٣) (٣١٥/١) (٢٨٩٤).

(٤) (٥٤١/١) (٢٠٢٥).

(٥) (٣٧٨/١) (١٢٠١).

(٦) (٢٦٢/١) (٣٠٠٢).

(٧) (٣٧٧/٢) (٣٧٧٣).

٣٣٠- أيمن بن نابل المكي عن أبي الزبير عن جابر:

رواه النسائي في السنن الصغرى^(١) أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال: قال: سمعت
أيمن وهو ابن نابل يقول حدثني أبو الزبير عن جابر قال: (كان رسول الله ﷺ يعلمنا
التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، بسم الله وبالله التحيات لله والصلوات والطيبات
السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد
أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أسأل الله الجنة وأعوذ بالله من النار).
ورواه ابن ماجه في السنن^(٢) وأبو داود الطيالسي في مسنده^(٣) والنسائي في السنن
الكبرى^(٤) من الكبرى والحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٥) وأبو يعلى في مسنده^(٦)
والبيهقي في السنن الكبرى^(٧) من طرق عن أيمن بن نابل ثنا أبو الزبير عن جابر بن
عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن بسم الله
وبالله التحيات لله... وذكره.

- وكيع عن أيمن بن نابل عن أبي الزبير عن رجل من أصحاب النبي ﷺ:

ورواه أحمد في المسند^(٨) من طريق وكيع ثنا أيمن بن نابل عن أبي الزبير عن رجل
من أصحاب النبي ﷺ قال: (كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من
القرآن).

قلت: وجهالة الصحابي لا تضر.

قال الإمام البيهقي: (قال أبو عيسى: سألت البخاري عن هذا الحديث؟

فقال: هو خطأ والصواب ما رواه الليث بن سعد عن أبي الزبير عن سعيد بن

جبير وطاوس عن ابن عباس.

(١) (٢٤٣/٢) (١١٧٥).

(٢) (٢٩٢/١) (٩٠٢).

(٣) (٢٤٠/١) (١٧٤١).

(٤) (٢٥٣/١) (٧٦٣) و(٣٧٩/١) (١٢٠٤).

(٥) (٣٩٩/١) (٩٨٢).

(٦) (١٦٣/٤) (٢٢٣٢).

(٧) (١٤١/٢) (٢٦٥٣).

(٨) (٣٦٣/٥) (٢٣١٢٥).

وهكذا رواه عبدالرحمن بن حميد الرواسي عن أبي الزبير مثل ما روي الليث بن

سعد.

وروي في إحدى الروايتين عن عمر وابن عمر وعائشة رضي الله عنهم).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

منه أيضا

(٢٩٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى التَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَبُو حَفْصٍ التَّيْسِيُّ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تَلْقَاءُ وَجْهَهُ يَمِيلُ إِلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ شَيْئًا)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَأَصَحُّ الرُّوَايَاتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَسْلِيمَتَانِ وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ.

وَرَأَى قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً فِي الْمَكْتُوبَةِ. قلت: وهذا من مروي الإمام الترمذي بالمعنى وقد روي هذا مرفوعا وموقوفا ومقطوعا أذكر بعضا مما روي على الوجهين وما روي في كل منهما من المرفوع والموقوف والمقطوع:

التسليمتان.

٣٣١- الزهري عن إسماعيل بن عامر عن أبيه سعد رضي الله عنه: رواه ابن ماجة في السنن^(١) حدثنا محمود بن غيلان ثنا بشر بن السري عن مصعب ابن ثابت بن عبد الله بن الزبير عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن عامر ابن سعد عن أبيه: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ).

٣٣٢- مصعب بن ثابت عن إسماعيل بن عامر عن أبيه: رواه أحمد في مسنده^(٢) وابن خزيمة في الصحيح^(٣) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٤) وابن حبان في الصحيح^(٥) من طرق عن مصعب بن ثابت عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن عامر بن سعد عن أبيه بن مالك قال: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ

(١) (٢٩٦/١) (٩١٥).

(٢) (١٨٠/١) (١٥٦٤).

(٣) (٣٥٩/١) (٧٢٧).

(٤) (٢٦٧/١).

(٥) (٣٣١/٥) (١٩٩٢).

وعن شماله حتى يرى بياض خديه).

قال ابن خزيمة: (فقال الزهري لم نسمع هذا من حديث رسول الله ﷺ فقال إسماعيل: أكل حديث النبي ﷺ سمعت قال: لا، قال: والثلاثين، قال: لا، قال: فالنصف، قال: لا، قال: فهذا في النصف الذي لم تسمع).

وعند الإمام الطحاوي زيادة من حديث عبدالله بن المبارك عن مصعب: (من هاهنا ومن هاهنا).

وتابع عبدالله بن جعفر الزهري مصعبا عند ابن خزيمة في الصحيح^(١) مثله به.

٣٣٣- أبو موسى بن عقبة عن عامر بن سعد عن أبيه رضي الله عنه:

رواه أحمد في المسند^(٢) ثنا يزيد أنبأنا أبو معشر عن موسى بن عقبة عن عامر بن سعد عن أبيه قال: (رأيت رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن شماله).

ورواه أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي في المسند^(٣) من طريق يزيد بن هارون نا أبو معشر عن موسى بن عقبة عن عامر بن سعد عن أبيه وذكر مثله. عبدالله بن مسعود رضي الله عنه:

٣٣٤- أبو إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه وعلقمة عن عبدالله:

رواه النسائي في السنن الصغرى^(٤) أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبأنا الفضل ابن دكين ويحيى بن آدم قالوا: حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه وعلقمة عن عبدالله قال: (رأيت رسول الله ﷺ يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود، ويسلم عن يمينه وعن شماله السلام الله حتى يرى بياض خده).

قال: ورأيت أبا بكر وعمر رضي الله عنهما يفعلان ذلك.

ورواه النسائي في الصغرى^(٥) وابن أبي شيبة في المصنف^(٦) من طريق زهير عن أبي

إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود وعلقمة عن عبدالله قال: مثله سواء.

(١) (٣٥٩/١) (٧٢٦).

(٢) (١٨٦/١) (١٦١٩).

(٣) (١٦٦/١) (١٠٧).

(٤) (٢٣٠/٢) (١١٤٢).

(٥) (٦٢/٣) (١٣١٩).

(٦) (٢٦٦/١) (٣٠٤٦).

والطحازي في شرح معاني الآثار^(١) من طريق الحسين بن واقد وإسرائيل قال: ثنا أبو إسحاق وذكر مثله به.

٣٣٥- أبو إسحاق عن أبي الأحوص عن عبدالله رضي الله عنه.

رواه ابن ماجه في السنن^(٢) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا عمر بن عبيد عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبدالله: (أن رسول الله ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن شماله حتى يرى بياض خده السلام الله).

وأحمد في المسند^(٣) وابن حبان في صحيحه^(٤) من طرق عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبدالله: (أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن يساره السلام الله السلام الله حتى يرى بياض خده).

٣٣٦- جابر عن أبي الضحى عن مسروق عن عبدالله رضي الله عنه:

رواه الإمام أحمد في المسند^(٥) ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن جابر عن أبي الضحى عن مسروق عن عبدالله عن رسول الله ﷺ: وذكره.

ورواه الإمام أحمد في المسند^(٦) ثنا وكيع ثنا سفيان عن جابر عن أبي الضحى عن مسروق عن عبدالله به.

ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٧) من طريق جابر عن عامر عن مسروق عن عبدالله بن مسعود وذكره.

ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٨) وابن حبان في صحيحه^(٩) والبيهقي في السنن

(١) (٢٦٨/١).

(٢) (٢٩٦/١) (٩١٤).

(٣) (٣٩٤، ٣٩٠/١) (٣٧٣٦، ٣٦٩٩).

(٤) (٣٣٣/٥) (١٩٩٣).

(٥) (٤٣٨/١) (٤١٧٢).

(٦) (٣٩٠/١) (٣٧٠٢).

(٧) (١٢٦/١٠) (١٠١٨٥).

(٨) (١٢٦/١٠) (١٠١٨٦).

(٩) (٣٣٣/٥) (١٩٩٤).

الكبرى^(١) من طريق زكريا عن الشعبي عن مسروق عن عبدالله بن مسعود قال... وذكره.

ورواه الطبراني في الكبير^(٢) من طريق شعبة عن خالد الحذاء عن أبي الضحى عن مسروق عن عبدالله وذكره.

٣٣٧- مسعر عن عبيدالله عن جابر بن سمرة رضي الله عنه:

رواه ابن حبان في صحيحه^(٣) أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ومحمد بن إسحاق ابن سعيد السعدي قالا: حدثنا علي بن خشرم قال: أخبرنا عيسى بن يونس عن مسعر عن عبيدالله بن القبطية عن جابر بن سمرة قال: كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ قلنا بأيدينا السلام عليكم يمينا وشمالا.

فقال رسول الله ﷺ: (ما لي أرى أيديكم كأنها أذنان خيل شمس، إنما يكفي أحدكم أن يضع يديه على فخذه ثم يسلم عن يمينه وعن شماله).

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٤) من طريق جعفر بن عون ويعلى بن عبيد عن مسعر عن عبيدالله بن القبطية عن جابر بن سمرة قال... وذكره الصحابة والتابعين.

٣٣٨- وروي عن جمع من الصحابة والتابعين.

قلت: منهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما

رواهما عبدالرزاق في المصنف^(٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٦).

وروى ابن أبي شينة في المصنف^(٧) عن علي ابن أبي طالب وعبدالرزاق في المصنف^(٨) لعمار بن ياسر.

(١) (١٧٧/٢) (٢٨٠٢)

(٢) (١٢٦/١٠) (١٠١٨٤).

(٣) (١٩٩/٥) (١٨٨٠).

(٤) (١٧٢/٢) (٧٨٦ و ٢).

(٥) (٢٤٢/٢) (٣٢١٤).

(٦) (٢٦٨/١).

(٧) (٢٦٦/١) (٣٠٥٢).

(٨) (٢٢٠/٢) (٣١٣٤).

ومن التابعين علقمة^(١) والأسود^(٢) وخيثمة^(٣) وإبراهيم^(٤) ومسروق^(٥) وابن أبي
لية وعمر بن ميمون^(٦) عند ابن أبي شيبة في المصنف .
تسليمة واحدة.

عائشة رضي الله عنها.

٣٣٩- هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها:

رواه ابن ماجة في السنن^(٧) حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصغاني
ثنا زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: (أن رسول الله ﷺ كان يسلم
تسليمة واحدة تلقاء وجهه).

ورواه ابن خزيمة في صحيحه^(٨) والدارقطني في السنن^(٩) والحاكم في المستدرک علی
الصحيحين^(١٠) وابن حبان في صحيحه^(١١) في موارد الظمان^(١٢) والبيهقي في السنن
الكبرى^(١٣) من طريق زهير بن محمد المكي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: (أن
النبي ﷺ كان يسلم في الصلاة تسليمة واحدة تلقاء وجهه يميل إلى الشق الأيمن شيئا).

قال أبو عبد الله الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقد
رواه وهيب بن خالد عن عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها: (أنها
كانت تسلم تسليمة واحدة).

(١) المصنف ابن أبي شيبة (٢٦٦/١) (٣٠٥٣).

(٢) المرجع السابق (٢٦٦/١) (٣٠٥٤).

(٣) المرجع السابق (٢٦٦/١) (٣٠٥٥).

(٤) المرجع السابق (٢٦٧/١) (٣٠٥٨).

(٥) المرجع السابق (٢٦٧/١) (٣٠٦٠).

(٦) المرجع السابق (٢٦٧/١) (٣٠٦١).

(٧) (٢٩٧/١) (٩١٩).

(٨) (٣٦٠/١) (٧٢٩).

(٩) (٣٥٧/١) (٧).

(١٠) (٣٥٤/١) (٨٤١).

(١١) (٣٣٤-٣٣٥) (١٩٩٥).

(١٢) (١٣٨/١) (٥١٨).

(١٣) (١٧٩/٢) (٢٨١٠).

قد اتفق الشيخان على الاحتجاج بعمر بن أبي سلمة وزهير بن محمد).
وقال الإمام البيهقي في الكبرى^(١): (تفرد به زهير بن محمد وروي من وجه آخر
عن عائشة موقوفا).

قال ابن أبي حاتم في العلل^(٢): (سألت أبي عن حديث رواه عمرو بن أبي سلمة
عن زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ: (كان يسلم في
الصلاة تسليمة واحدة تلقاء وجهه ويميل إلى الشق الأيمن قليلا).

قال أبي: هذا حديث منكر هو عن عائشة موقوف).

- عبيد الله عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها موقوفا.

رواه ابن خزيمة في صحيحه^(٣) أنا أبو طاهر نا أبو بكر نا محمد بن يحيى نا معلي ابن
أسد العمي حدثنا وهيب عن عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها
أنها: (كانت تسلم تسليمة واحدة قبالة وجهها السلام عليكم).

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٤) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا عبيد الله
بن عمر عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها: (أنها كانت تسلم في الصلاة تسليمة
واحدة قبل وجهها السلام عليكم).

قال أبو عبد الله: تابعه وهيب ويحيى بن سعيد عن عبيد الله عن القاسم.

وقال الدراوردي: عن عبيد الله عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه.

قال الشيخ: والعدد أولى بالحفظ من الواحد.

وروي عن أنس بن مالك وسمرة بن جندب وسلمة بن الأكوع عن النبي ﷺ).

٣٤٠ - جرير بن حازم عن أيوب عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٥) حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا جرير ابن حازم

عن أيوب عن أنس (أن النبي ﷺ سلم تسليمة).

(١) (١٧٩/٢).

(٢) (١٤٨/١) (٤١٤).

(٣) (٣٦٠/١) (٧٣٠).

(٤) (١٧٩/٢) (٢٨١١).

(٥) (٢٦٧/١) (٣٠٧٢).

- عبد الوهاب عن حميد عن أنس.

رواه الطبراني في المعجم الأوسط^(١) حدثنا معاذ قال: نا عبدالله بن عبد الوهاب قال: نا عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي عن حميد عن أنس: (أن النبي ﷺ كان يسلم تسليمة واحدة).

قال الطبراني: (لم يرفع هذا الحديث عن حميد إلا عبد الوهاب تفرد به الحجي).
أبو عبدالله محمد بن عبد الواحد المقدسي في الأحاديث المختارة^(٢) وأخبرنا معاوية ابن علي بن معاوية الصوفي إجازة أن الحسن بن أحمد أخبرهم أبنا أبو نعيم أبنا سليمان ابن أحمد الطبراني ثنا معاذ هو ابن المثني ثنا عبدالله بن عبد الوهاب الحجي ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن حميد عن أنس: (أن النبي ﷺ كان يسلم تسليمة واحدة).

قال الطبراني: لم يروه عن حميد إلا عبد الوهاب تفرد به الحجي.
قلت: رواه أبو خالد الأحمر عن حميد عن أنس: (أنه كان يسلم تسليمة واحدة) إسناده صحيح. اهـ.

قلت: ورواية أبو خالد الأحمر موقوفة لا مرفوعة رواها ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد قال: (كان أنس يسلم واحدة).
ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٤) أما حديث أنس فأخبرناه أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أنبا أبو المثني ثنا عبدالله بن عبد الوهاب الحجي ثنا عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي عن حميد عن أنس رضي الله عنه وذكره مرفوعا.
قلت: عبدالله بن عبد الوهاب الحجي أبو محمد المصري إمام ثقة من رجال البخاري ترجمته في التهذيب^(٥) وليس فيه مطعن.

عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي أبو محمد البصري إمام ثقة من رجال

(١) (٢٢٥/٨ - ٢٢٦) (٨٤٧٣).

(٢) (١٠٦/٦) (٢٠٩٥).

(٣) (٢٦٧/١) (٣٠٦٥).

(٤) (١٧٩/٢) (٢٨١٢).

(٥) (٢٦٦/٥).

الستة غير أن ابن مهدي قال فيه: (كان فيمن يحدث من كتب الناس ولا يحفظ ذلك الحفظ... وقال الدوري عن ابن معين: اختلط بأخرى وقال عقبة بن مكرم: اختلط قبل موته بثلاث سنين أو أربع سنين... وقال عمرو بن علي: اختلط حتى كان لا يعقل وسمعتة وهو مختلط يقول: حدثنا محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان باختلاط شديد) ترجمته في التهذيب^(١).

قلت: واحتمال رواية عبدالله بن عبدالوهاب البصري عن عبدالوهاب بن عبدالمجيد قبل الاختلاط كبير جدا وهو الذي ظهر لي لسببين:
الأول: أن وفاة عبدالوهاب كانت في سنة (أربع وتسعين ومائة) ووفاة عبدالله بن عبدالوهاب الحجي كانت سنة (ثمان وعشرين ومائة) فإن الوقت بين الوفايتين أربع وثلاثون سنة.

ومعلوم أن وقت الطلب يكون في سن مبكر عند المحدثين غالبا.
فاحتمال سماعه منه قبل اختلاطه كبير جدا.
الثاني: أنه بلديه فكلاهما بصري: مما يسهل عليه اللقاء والسماع.
والله أعلم.

ومن روي عنه من الصحابة رضي الله عنهم التسليمة الواحدة.
٣٤١- عروة بن الزبير رضي الله عنه:

رواه ابن خزيمة في صحيحه^(٢) أنا أبو طاهر نا أبو بكر نا محمد نا معلي نا وهيب عن هشام بن عروة عن أبيه: (أنه كان يسلم واحدة السلام عليكم) وهو مروى عن أبي بكر وعمر من طريق الحسن عند ابن أبي شيبه في المصنف^(٣) وهو مرسل.
وهو مروى عن عائشة وابن عمر وابن أبي أوفى وغيرهم أنهم كانوا يسلمون تسليمة واحدة.

وعنده^(٤) عن الزبرقان أن أبا وائل: (كان يسلم تسليمة واحدة).

(١) (٣٩٦/٦).

(٢) (٣٦٠/١) (٧٣١).

(٣) (٣٠١-٣٠٠/١).

(٤) (٢٦٧/١) (٣٠٦٧).

وعن غيرهم.

٣٤٢- ومن التابعين.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا حفص عن الأعمش عن يحيى بن وثاب: (أنه كان يسلم تسليمه).

وروى ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا سهل بن يوسف عن حميد قال: (صليت خلف عمر بن عبدالعزيز فسلم واحدة).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون عن الحسن وابن سيرين: (أنهما كانا يسلمان تسليمه عن إيمانهما).

وصليت خلف القاسم فلا أعلمه خالفهما).

وعن غيرهم.

(١) (٣٠١/١) (٣٠٦٨).

(٢) (٣٠١/١) (٣٠٦٩).

(٣) (٣٠١/١) (٣٠٧٠).

ما جاء في حذف السلام سنة

(٢٩٦) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَهَيْلُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ
الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:
حَذَفَ السَّلَامُ سَنَةً.....

قَالَ أَبُو عِيْسَى... وَرَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: التَّكْبِيرُ جَزْمٌ وَالسَّلَامُ
جَزْمٌ... جَزْمٌ...

٣٤٣ - إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ:

رواه عبد الرزاق في المصنف^(١) عن يحيى بن العلاء عن مغيرة قال: قلت لإبراهيم:
إذا قال المؤذن: قد قامت الصلاة أكبر مكاني أو حين يفرغ؟
قال أي ذلك شئت.

قال: وقال إبراهيم: التكبير جزم يقول: لا يمد.

قلت: وما ذكره الإمام الترمذي على باب الرواية بالمعنى في ظاهر لفظ الموصول
وما ذكره من (والسلام جزم) إدراج منه على المعنى مأخوذ من حديث الباب والله
أعلم. لذلك قال العجلوني في كشف الخفاء^(٢): (التكبير جزم).

قال في المقاصد: لا أصل له في المرفوع مع وقوعه في الرافي وإنما هو من قول
النخعي كما رواه الترمذي لكن بزيادة والتسليم جزم.

ورواه أيضا سعد بن منصور بزيادة: (والقراءة جزم).

وفي لفظ عنه: (كانوا يجزمون التكبير).

(١) (٧٤/٢) (٢٥٥٣).

(٢) (٣٧٤/١) (١٠١٢).

ما يقول إذا سلم

(٢٩٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ لَا يَقْعُدُ إِلَّا مِقْدَارَ مَا يَقُولُ: (اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ).

(٢٩٨) حَدَّثَنَا هُثَايُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَقَالَ: (تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ التَّسْلِيمِ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُخَيِّ وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ).

وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: (سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبُّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ).

٣٤٤ - (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ...).

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) حدثنا أحمد بن محمد الخزازي الأصبهاني ثنا مسلم بن إبراهيم. (ح) وحدثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب الجعفي ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الجعفي قال: ثنا يحيى بن عمرو بن مالك النكري عن أبيه عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال: (كان النبي ﷺ إذا انصرف من الصلاة قال: (لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُخَيِّ وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدِّ).

ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٢) حدثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شيخان عن منصور عن المسيب بن رافع عن وراد عن المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ كان يقول في دبر الصلاة: (لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ

(١) (١٧٣/١٢) (١٢٧٩٦).

(٢) (٣٩٢/٢٠) (٩٢٦).

وله الحمد وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد).

قال الهيثمي في مجمع الزوائد^(١): (وعن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاته قال: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد).

رواه البزار والطبراني بنحوه إلا أنه زاد: (يحيي ويميت) ولم يقل: (بيده الخير). وإسنادهما حسن).

وقال في المجمع^(٢): (وعن المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ كان يقول في دبر الصلاة: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير).

قلت: هو في الصحيح باختصار رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح). قلت: وقد روي في الصحيحين وغيرهما من طرق ليس فيها: (يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير).

- عبد الملك بن عمير عن وراد منها:

رواه البخاري في الصحيح^(٣) حدثنا محمد بن يوسف قال: حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن وراد كاتب المغيرة بن شعبة قال: أملى على المغيرة بن شعبة في كتاب إلى معاوية أن النبي ﷺ كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد).

وقال شعبة: عن عبد الملك بهذا عن الحكم عن القاسم بن مخيمرة عن وراد بهذا. وقال الحسن: الجد غنى.

(١) (١٠٣/١٠).

(٢) (١٠٣/١٠).

(٣) (٢٨٩/١) (٨٠٨).

ورواه الدارمي في السنن^(١) وأبو عروانة في المسند^(٢) من طريق عبد الملك مثله به.

- المسيب بن رافع عن وراذ قال: كتب المغيرة بن شعبة رضي الله عنه:

رواه البخاري في الصحيح^(٣) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن منصور عن المسيب بن رافع عن وراذ مولى المغيرة بن شعبة قال: كتب المغيرة إلى معاوية بن أبي سفيان أن رسول الله ﷺ كان يقول في دبر كل صلاة إذا سلم: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد).

وقال شعبة: عن منصور قال: سمعت.

ورواه مسلم في الصحيح^(٤) والنسائي في السنن^(٥) والنسائي في السنن الكبرى^(٦) والبيهقي في السنن الكبرى^(٧) وغيرهم من طرق عن جرير عن منصور عن المسيب بن رافع عن وراذ مولى المغيرة بن شعبة قال: كتب المغيرة بن شعبة إلى معاوية وذكره. ورواه أحمد في المسند^(٨) من طريق شعبة عن منصور وذكر مثله (كتب المغيرة...).

ورواه أبو داود في السنن^(٩) من طريق الأعمش عن المسيب بن رافع عن وراذ مولى المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة كتب معاوية إلى المغيرة بن شعبة أي شيء كان رسول الله ﷺ يقول إذا سلم من الصلاة ؟ فأملأها المغيرة عليه وكتب إلى معاوية وذكره.

- أبو لبابة أن وراذ قال: كتب المغيرة إلى معاوية رضي الله عنهما:

رواه البخاري في الصحيح^(١٠) حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا عبدة بن

(١) (١٣٤٩) (٣٥٩/١)

(٢) (٢٠٧٠) (٥٥٣/١)

(٣) (٥٩٧١) (٢٣٣٢/٥)

(٤) (٥٩٣) (٤١٤/١)

(٥) (١٣٤٢) (٧١/٣)

(٦) (١٢٦٥) (٣٩٩/١)

(٧) (٢٨٤٠) (١٨٥/٢)

(٨) (٢٥٠/٤)

(٩) (١٥٠٥) (٨٢/٢)

(١٠) (٦٢٤١) (٢٤٣٩/٦)

أبي لبابة عن وراذ مولى المغيرة بن شعبة قال: كتب معاوية إلى المغيرة اكتب إلي ما سمعت النبي ﷺ يقول خلف الصلاة.

فأملى عليّ المغيرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول خلف الصلاة: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد).

وقال ابن جريج: أخبرني عبدة أن وراذا أخبره بهذا وفدت بعد إلى معاوية فسمعتة يأمر الناس بذلك القول.

ورواه مسلم في الصحيح^(١) وأحمد في المسند^(٢) وأبو عوانة في المسند^(٣) من طريق ابن جريج أخبرني عبدة بن أبي لبابة أن وراذا مولى المغيرة بن شعبة قال: كتب المغيرة بن شعبة إلى معاوية كتب ذلك الكتاب له وراذ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول حين سلم بمثل حديثهما إلا قوله: (وهو على كل شيء قدير). فإنه لم يذكره.

ورواه النسائي في السنن الصغرى^(٤) والحميدي في المسند^(٥) أخبرنا من طريق سفيان غير أن النسائي قال: أخبرنا محمد بن منصور عن سفيان قال: سمعتة من عبدة ابن أبي لبابة وسمعتة من عبد الملك بن أعين كلاهما سمعه من وراذ كاتب المغيرة بن شعبة قال: كتب معاوية إلى المغيرة بن شعبة أخبرني بشيء سمعتة من رسول الله ﷺ.

٣٤٥- حماد بن سلمة عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

رواه أبو داود الطيالسي في مسنده^(٦) حدثنا حماد بن سلمة عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد أن النبي ﷺ كان إذا سلم من الصلاة قال ثلاث مرات: (سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين).

(١) (١/٤١٥) (٥٩٣).

(٢) (٤/٢٤٥).

(٣) (١/٥٥٤) (٢٠٧٢).

(٤) (٣/٧٠) (١٣٤١).

(٥) (٢/٣٣٧) (٧٦٢).

(٦) (١/٢٩٢) (٢١٩٨).

وأبو يعلى في مسنده^(١) من طريق حماد مثله به.
 وذكره الهيثمي في بغية الباحث عن زوائد الهيثمي^(٢) من طريق سفيان عن أبي
 هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري وذكره.
 ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) من طريق هشيم عن أبي هارون مثله به.
 ومدار الروايات على أبي هارون العبدي قال فيه الحافظ في التقریب: (متروك).
 ٣٤٦- عبدالله بن زيد بن أرقم عن أبيه زيد بن أرقم رضي الله عنه:
 رواه الطبراني في المعجم الكبير^(٤) حدثنا أحمد بن رشدين المصري ثنا عبد المنعم بن
 بشير الأنصاري ثنا عبدالله بن محمد الأنسي من ولد أنس عن عبدالله ابن زيد بن أرقم
 عن أبيه عن النبي ﷺ قال: (من قال في دبر كل صلاة سبحان ربك رب العزة عما
 يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين) ثلاث مرات فقد اكتال بالجريب
 الأوفى من الأجر.
 قال الهيثمي في مجمع الزوائد^(٥): (رواه الطبراني وفيه عبد المنعم بن بشير وهو
 ضعيف جدا).

٣٤٧- علي بن أبي طالب رضي الله عنه.
 رواه عبدالرزاق في المصنف^(٦) عن ابن عيينة عن أبي حمزة الثمالي عن الأصبغ بن
 نباتة قال: قال علي: من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى فليقل عند فروغه من صلاته:
 (سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين).
 وأبو نعيم في حلية الأولياء^(٧) حدثنا أبو بكر الطلحي ثنا أحمد بن عبدالرحيم بن
 دحيم ثنا عمرو الأودي حدثني أبي عن سفيان عن أبي حمزة الثمالي بيت أم صفية عن
 الأصبغ عن علي قال: من أحب أن يكتال بالمكيال الأوفى فليقرأ آخر مجلسه أو حين

(١) (٣٦٣/٢) (١١١٨).

(٢) (٢٩٧/١) (١٩٠).

(٣) (٣٠٢/١).

(٤) (٢١١/٥) (٥١٢٤).

(٥) (١٠٢/١٠-١٠٣).

(٦) (٢٣٦/٢) (٣١٩٦).

(٧) (١٢٣/٧).

يقوم: (سبحان ربك رب العزة ما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين).

قلت: وفي إسناده أصبغ بن نباتة التيمي. قال الحافظ بن حجر في التهذيب: (وقال أبو بكر بن عياش: الأصبغ بن نباتة وهيثم من الكذابين. وقال ابن معين: ليس يساوي حديثه شيئا... وقال النسائي: متروك الحديث...).

٣٤٨- عبدالله بن عباس رضي الله عنه:

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) حدثنا عبيد العجلي ثنا محمد بن حرب النسائي ثنا محمد بن يزيد الواسطي عن محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير عن عمرو ابن دينار عن ابن عباس قال: كنا نعرف انصراف رسول الله ﷺ بقوله: (سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين). قال الهيثمي في مجمع الزوائد^(٢): (رواه الطبراني وفيه محمد بن عبدالله بن عبيد ابن عمير وهو متروك).

(١) (١١٥/١١) (١١٢٢١).

(٢) (١٠٣/١٠).

ما جاء في الانصراف عن يمينه وعن يساره

(٣٠٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ قُبَيْصَةَ بْنِ هُلَبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْمِنُ فَيَنْصَرِفُ عَلَى جَانِبَيْهِ جَمِيعًا عَلَى يَمِينِهِ وَعَلَى شِمَالِهِ....

قَالَ أَبُو عِيْسَى: ... وَيُرْوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ كَانَتْ حَاجَتُهُ عَنْ يَمِينِهِ أَخَذَ عَنْ يَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ حَاجَتُهُ عَنْ يَسَارِهِ أَخَذَ عَنْ يَسَارِهِ.

٣٤٩- لم أقف عليه بهذا اللفظ عن علي رضي الله عنه على حكم المرفوع بل وقفت عليه من قوله رضي الله عنه:

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: (إذا قضيت الصلاة وأنت تريد حاجة فكانت حاجتك عن يمينك أو عن يسارك فخذ نحو حاجتك).

قلت: لكنه مروي عن ابن مسعود رضي الله عنه من قوله ومن فعله باللفظ الذي قاله الإمام الترمذي:

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٢) عن معمر عن قتادة قال: كان ابن مسعود إذا كانت حاجته عن يساره انصرف عن يساره وإذا كانت حاجته عن يمينه انصرف عن يمينه. ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٣) من طريق عبدالرزاق مثله به.

ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٤) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا أبو نعيم ثنا المسعودي عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة قال: كان عبدالله لا يستدير في صلاة إن كانت حاجته عن يمينه انفتل عن يمينه وإن كانت حاجته عن يساره انفتل عن يساره.

(١) (٢٧١/١) (٣١١١).

(٢) (٢٤١/٢) (٣٢١٠).

(٣) (٢٦٨/٩) (٩٣٣٦).

(٤) (٢٦٧/٩) (٩٣٣٤).

ما جاء في وصف الصلاة

(٣٠٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عبيد الله بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَالَ: (ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ، فَرَجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا كَانَ صَلَّي، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ).
فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ) حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ

مِرَارٍ.

فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا فَعَلَّمَنِي.
فَقَالَ: (إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تُطْمِئِنُّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تُعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تُطْمِئِنُّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تُطْمِئِنُّ جَالِسًا، وَافْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا).
قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَى ابْنُ ثَمِيرٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عبيد الله بْنِ عُمَرَ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
وَرِوَايَةُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عبيد الله بْنِ عُمَرَ أَصَحُّ....
وَرَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ....

قلت: ورواية يحيى بن سعيد هي رواية الباب.

٣٥٠- ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة.
رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا عبد الله بن نمير حدثنا عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالس في ناحية المسجد فصلَّى ثم جاء فسلم عليه.
فقال له رسول الله ﷺ: وعليك السلام، ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلَّى ثم جاء فسلم.

(١) (١١/٣٦ فتح) (٦٢٥١).

فقال: وعليك السلام فارجع فصل فإنك لم تصل.

قال في الثانية أو في التي بعدها: علمني يا رسول الله.

فقال: (إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تستوي قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها).

وقال أبو أسامة في الأخير: (حتى تستوي قائماً).

ورواه مسلم في الصحيح^(١) وابن ماجه في السنن^(٢) والبيهقي في السنن الصغرى^(٣) والبيهقي في السنن الكبرى^(٤) من طريق عبد الله بن غير حدثنا عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة: أن رجلاً دخل المسجد فصلى ورسول الله ﷺ في ناحية وساقا الحديث بمثل هذه القصة وزاداً فيه: (إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر).

قلت: ورواه يحيى بن سعيد نفسه بالإسناد ولم يقل عن أبيه كما أن ابن غير لم ينفرد به فقد رواه البخاري من طريق أبي أسامة حدثنا عبيد الله بن عمر.

٣٥١- رواية يحيى بن سعيد:

رواه ابن حبان في الصحيح^(٥) أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر قال: حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا عبيد الله بن عمر قال: حدثني سعيد ابن أبي سعيد عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلّى فذكره.

متابعة أبي أسامة لابن غير:

رواه البخاري في الصحيح^(٦) حدثني إسحاق بن منصور حدثنا أبو أسامة حدثنا

(١) (٢٩٨/١) (٣٩٧).

(٢) (٣٣٦/١) (١٠٦٠).

(٣) (٢٣٤/١) (٣٥١).

(٤) (١٥/٢) (٢٠٩١).

(٥) (٢١٢/٥) (١٨٩٠) (١٨٩٠).

(٦) (٥٤٩/١٢) فتح (٦٦٦٧).

عبيدالله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة: أن رجلا دخل المسجد يصلي
ورسول الله ﷺ في ناحية المسجد وذكره.

والبيهقي في السنن الكبرى^(١) من طريق أبي أسامة أحدثكم عبيدالله بن عمر وذكر
مثله به.

قال الإمام البيهقي: (فأقر به أبو أسامة وقال: نعم).

كذا قال إسحاق بن إبراهيم الحنظلي عن أبي أسامة.

روايته كذلك من وجه آخر عن أبي أسامة ومن وجه آخر عن ابن نمير.

والصحيح رواية عبيدالله بن سعيد أبي قدامة ويوسف بن موسى عن أبي أسامة:

(اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع رأسك حتى تستوي وتطمئن ساجدا، ثم ارفع

رأسك حتى تستوي قائما، ثم افعل ذلك في صلاتك).

أبو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا الحسن بن محمد بن زياد ثنا

عبيدالله بن سعيد ثنا أبو أسامة).

ما جاء في القراءة في الصبح

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَرَأَ فِي الصُّبْحِ بِالْوَاقِعَةِ وَرَوَى عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ مِنْ سِتِّينَ آيَةً إِلَى مِائَةٍ.
وَرَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَرَأَ: {إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ}.

وَرَوَى عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى أَنْ أَقْرَأَ فِي الصُّبْحِ بِطَوَالِ الْمَفْصَلِ.
٣٥٢- وروى عن النبي ﷺ أنه قرأ في الصبح بالواقعة:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن إسرائيل عن سماك بن حرب أنه سمع جابر ابن سمرة يقول: (كان رسول الله ﷺ يصلي الصلاة كنعو من صلاتكم التي تصلون اليوم ولكنه كان يخفف، كانت صلاته أخف من صلاتكم كان يقرأ في الفجر: الواقعة ونحوها من السورة).

رواه الطبراني في المعجم الأوسط^(٢) حدثنا علي بن سعيد قال: نا يعقوب بن حميد ابن كاسب قال: نا سلمة بن رجاء عن إسرائيل عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال: (كان رسول الله ﷺ يقرأ في الصبح بالواقعة ونحوها من السور).

٣٥٣- قراءة سورة التكوير في صلاة الصبح:

روى مسلم في الصحيح^(٣) حدثني زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد (ح). قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع (ح). وحدثني أبو كريب واللفظ له أخبرنا بن بشر عن مسعر قال: حدثني الوليد بن سريع عن عمرو بن حريث أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في الفجر: (والليل إذا عسعس).

ورواه أحمد في المسند^(٤) والشافعي كما في المسند^(٥) والحميدي في مسنده^(٦) وابن أبي

(١) (١١٥/٢) (٢٧٢٠).

(٢) (٢٢٢-٢٢٣) (٤٠٣٦).

(٣) (٣٣٦/١) (٤٥٦).

(٤) (٣٠٧/٤).

(٥) (١٥٥/١).

شبية في المصنف^(٢) وأبو عوانة في مسنده^(٣) وأبو يعلى في مسنده^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طريق مسعر عن الوليد بن سريع عن عمرو بن حريث قال: سمعت النبي ﷺ وذكره.

وروى الإمام الدارمي في السنن^(٦) وأبو داود الطيالسي في المسند^(٧) من طريق أبو نعيم المسعودي الوليد بن سريع عن عمرو بن حريث: (أنه سمع رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الصبح: (إذا الشمس كورت) فلما انتهى إلى هذه الآية: (والليل إذا عسعس) جعلت أقول في نفسي ما: (الليل إذا عسعس).

ورواه عبد الرزاق في المصنف^(٨) عبد الرزاق عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الوليد بن سريع عن عمرو بن حريث قال: سمعت النبي ﷺ يقرأ في الصبح: (والليل إذا عسعس).

٣٥٤- الحجاج المحاربي عن أبي الأسود عن عمرو بن حريث:

ورواه أحمد في المسند^(٩) ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن الحجاج المحاربي عن أبي الأسود عن عمرو بن حريث قال: صليت خلف رسول الله ﷺ فسمعت يقرأ: (لا أقسم بالخنس الجوار الكنس).

قال العقيلي في الضعفاء^(١٠): (وروى هذا الحديث إسماعيل بن أبي خالد عن الوليد بن سريع عن عمرو بن حريث هكذا).

ورواه مسعر والمسعودي عن الوليد بن سريع عن عمرو بن حريث سمعت النبي

(١) (٢٥٨/١) (٥٦٧).

(٢) (٣١٠/١) (٣٥٤٢).

(٣) (٤٨١/١) (١٧٨٦، ١٧٨٥).

(٤) (٤٧، ٤٤/٣) (١٤٦٨، ١٤٦١).

(٥) (١٩٤/٢) (٢٨٨٩).

(٦) (٣٣٨/١) (١٢٩٩).

(٧) (١٦٨، ١٤٢/١) (١٢١٠، ١٠٥٥).

(٨) (١١٥/٢) (٢٧٢١).

(٩) (٣٠٧/٤).

(١٠) (١٢٩/١).

يقرا في الفجر: (والليل إذا عسعس) الحديث صحيح إن شاء الله).

٣٥٥- عن عمر أنه كتب إلى أبي موسى أن أقرأ...:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن الثوري عن علي بن زيد بن جدعان عن الحسن وغيره قال: (كتب عمر إلى أبي موسى أن أقرأ في المغرب بقصار المفصل، وفي العشاء بوسط المفصل، وفي الصبح بطوال المفصل).

- المهاجر قال: قرأت كتاب عمر.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا ابن إدريس عن هشام

عن ابن سيرين قال: أخبرني المهاجر قال: (قرأت كتاب عمر إلى أبي موسى فيه مواقيت الصلاة فلما انتهى إلى الفجر أو قال إلى الغداة قال: قم فيها بسواد أو بغلس وأطل القراءة).

- سهيل بن مالك عن أبيه أن عمر كتب...:

رواه ابن المنذر في الأوسط^(٣) حدثنا علي بن عبدالعزيز قال: ثنا القعبي عن مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه: (أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري أن صل الصبح والنجوم بادية واقرا فيها بسورتين طويلتين من المفصل).

- محمد بن سيرين أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٤) حدثنا ابن أبي داود قال: ثنا أبو عمر الخوضي قال: ثنا يزيد بن إبراهيم قال: ثنا محمد بن سيرين عن المهاجر: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى أبي موسى أن صل الفجر بسواد أو قال: بغلس وأطل القراءة.

- أبو العالية الرياحي أن عمر بن الخطاب كتب...:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٥): عن معمر عن قتادة عن أبي العالية الرياحي أن عمر بن الخطاب: كتب إلى أبي موسى أن صل الظهر إذا زالت الشمس عن بطن السماء،

(١) (١٠٤/٢) (٢٦٧٢).

(٢) (٢٨٣/١) (٣٢٣٥).

(٣) (٣٧٥/٢).

(٤) (١٨١/١).

(٥) (٥٣٥/١) (٢٠٣٥).

وصل العصر إذا تصوبت الشمس وهي بيضاء نقية، وصل المغرب إذا وجبت الشمس،
وصل العشاء إذا غاب الشفق إلى حين شئت، فكان يقال: إلى نصف الليل درك وما بعد
ذلك إفراط، وصل الصبح والنجوم بادية مشتبكة وأطل القراءة، أعلم أن جمعا بين
الوقوف عذر من الكبائر.

ولم يذكر هنا هشيم قوله السجدة كما في الروايات السابقة.
٣٥٨- عمر أنه كتب إلى أبي موسى أن اقرأ في الظهر بأوساط المفصل.
تقدم في الباب الذي قبله.

٤٨٤- وروي عن إبراهيم النخعي أنه قال: تعدل صلاة العصر بصلاة المغرب في القراءة.

رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن الثوري عن زياد بن الفياض قال: سأل تميم ابن سلمة إبراهيم وأنا أسمع عن القراءة في العصر قال: (هي مثل المغرب) قال سفيان: وقت قراءة العصر: (والليل إذا يغشى) و(سبح اسم ربك الأعلى) (والتين والزيتون).
وروى ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) نا وكيع عن مسعر وسفيان عن زياد بن فياض عن إبراهيم قال: العصر والمغرب سواء.

٣٥٩- وقال إبراهيم: تضاعف صلاة الظهر على صلاة العصر في القراءة أربع مرار.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن سماك عن الأعمش عن إبراهيم قال: كانوا يعدلون الظهر بالعشاء والعصر بالمغرب.

(١) (١٠٧/٢) (٢٦٩٠).

(٢) (٣٥٧/١).

(٣) (٣٥٧/١).

في القراءة في المغرب

(٣٠٧) حَدَّثَنَا هَذَا حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَاصِبٌ رَأْسَهُ فِي مَرَضِهِ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ فَقَرَأَ: بِالْمُرْسَلَاتِ، قَالَتْ: فَمَا صَلَّاهَا بَعْدُ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ....

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالْأَعْرَافِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ كِلْتَاهِمَا.

وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ.
وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى أَنْ أَقْرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمَفْصَلِ.

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ: أَنَّهُ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمَفْصَلِ....

٣٦٠- عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالْأَعْرَافِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ كِلْتَاهِمَا.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه عن زيد وأبي أيوب: (أن النبي ﷺ قرأ في المغرب بالأعراف في ركعتين جميعاً).

ورواه ابن أبي شيبة^(٢) من طريق آخر قال: حدثنا أبو خالد قال: حدثنا عبدة ووكيع عن هشام عن أبيه عن أبي أيوب أو زيد بن ثابت: (أن النبي ﷺ قرأ في المغرب بالأعراف في ركعتين).

٣٦١- وروى عن النبي ﷺ أنه قرأ في المغرب بـ(الطور):

رواه البخاري في الصحيح^(٣) حدثني محمود حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن محمد بن جبير عن أبيه وكان جاء في أسارى بدر قال: (سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور).

(١) (٣٥٨/١) (٣٥٩١).

(٢) (٣٦٨/١) (٣٧١٢).

(٣) (١١١٠/٣) (٢٨٨٥).

ورواه البخاري في الصحيح^(١) ومسلم في الصحيح^(٢) وابن خزيمة في صحيحه^(٣).
وابن أبي شيبة في المصنف^(٤) من طرق عن الزهري عن محمد بن جبير عن أبيه
قال: وذكر مثله.

٣٦٢- وروي عن عمر أنه كتب إلى أبي موسى أن اقرأ في المغرب بقصار
المفصل.

تقدم تخريجه في (٢٢٥- باب).

٣٦٣- وروي عن أبي بكر أنه قرأ في المغرب بقصار المفصل:

رواه مالك في الموطأ^(٥) عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك عن عبادة بن نسي
عن قيس بن الحارث عن أبي عبد الله الصنابحي قال: قدمت المدينة في خلافة أبي بكر
الصدیق فصليت وراءه المغرب فقرأ في الركعتين الأوليين: بأم القرآن وسورة سورة من
قصار المفصل، ثم قام في الثالثة فدنوت منه حتى إن ثيابي لتكاد أن تمس ثيابه فسمعت
قرأ: بأم القرآن، وبهذه الآية: (ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة
إنك أنت الوهاب).

ورواه الشافعي كما في المسند^(٦) وعبد الرزاق في المصنف^(٧) والخطيب في موضح
أوهام الجمع والتفريق^(٨) والبيهقي في السنن الكبرى^(٩) كلهم من طريق مالك عن أبي
عبيد مولى سليمان بن عبد الملك أن عبادة بن نسي أخبره أنه سمع القيس بن الحارث
يقول: أخبرني أبو عبد الله الصنابحي أنه صلى وراء أبي بكر الصدیق المغرب فقرأ وذكر
مثله.

(١) (١٨٣٩، ١٤٧٥/٤) (٤٥٧٣، ٣٧٩٨).

(٢) (٣٣٨/١) (٤٦٣).

(٣) (٢٥٨/١) (٥١٤).

(٤) (٣١٤/١) (٣٥٨٩).

(٥) (٧٩/١) (١٧٣).

(٦) (٢١٥/١).

(٧) (١٠٩/٢) (٢٦٩٨).

(٨) (٢٧٩/١).

(٩) (٣٩١، ٦٤/٢) (٣٨٣٧، ٢٣٠٩).

قال الإمام الدارقطني في العلل^(١): (وسئل عن حديث أبي عبدالله الصناجعي عبدالرحمن بن عسيلة عن أبي بكر: أنه قرأ في صلاة المغرب في الركعتين الأوليين: بأم القرآن وسورة من قصار المفصل؟

قال: حدث به أبو عبيد واسمه حيي حاجب سليمان بن عبدالملك. واختلف عليه فرواه مالك بن أنس والأوزاعي عن أبي عبيد عن عبادة بن نسي عن قيس بن الحارث عن الصناجعي. وخالفهما محمد بن هلال ومحمد بن عمرو فروياه عن أبي عبيد عن قيس بن الحارث ولم يذكروا فيه عبادة بن نسي. ورواه هشام بن الغاز عن عبادة بن نسي عن قيس بن الحارث كرواية مالك عن أبي عبيد.

والقول قول مالك ومن تابعه. وروى هذا الحديث عبدالله بن عون عن رجاء بن حيوة عن محمود بن الربيع عن الصناجعي عن أبي بكر وهو صحيح عنه. ورواه الصلت بن بهرام عن أبي صالح ولم يسمه عن الصناجعي وكناه أبا عبدالرحمن ووهم فيه. وإنما عبدالرحمن بن عسيلة أبو عبدالله).

ما جاء في القراءة في صلاة العشاء

(٣٠٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَاعِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَنَحْوَهَا مِنَ السُّورِ.
قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ سُورَ مِنْ أَوْسَاطِ الْمَفْصَلِ نَحْوَ سُورَةِ الْمُتَافِقِينَ وَأَشْبَاهِهَا....
٣٦٤- عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ: أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ سُورَ مِنْ أَوْسَاطِ الْمَفْصَلِ:
قلت: لم أجده بهذا اللفظ ووجدت ما رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا ابن علي بن علي بن زيد بن جدعان عن زرارة بن أوفى عن مسروق بن الأجدع: (أن عثمان قرأ في العشاء يعني: العتمة بالنجم ثم سجد ثم قام فقرأ بـ التين والزيتون).

(١) (٣١٦/١) (٣٦١٢).

ما جاء في القراءة خلف الإمام

(٣١٠) حَدَّثَنَا هَنَّا حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ فَقُلْتُ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: (إِنِّي أَرَاكُمْ تَقْرَءُونَ وَرَاءَ إِمَامِكُمْ).

قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِي وَاللَّهِ.

قَالَ: (فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا)....

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الزُّهْرِيُّ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ) قَالَ: وَهَذَا أَصَحُّ....

٣٦٥- الزُّهْرِيُّ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ:....

رواه الإمام مسلم في الصحيح^(١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم جميعاً عن سفيان قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت يبلغ به النبي ﷺ: (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب).

ورواه أبو داود في السنن^(٢) وابن الجارود في المتقى^(٣) وأبو عوانة في مسنده^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طريق سفيان عن الزهري مثله غير أن أبا داود زاد قوله: (فصاعداً قال سفيان: لمن يصلي وحده).

(١) (٢٩٥/١) (٣٩٤).

(٢) (٢١٧/١) (٨٢٢).

(٣) (٥٦/١) (١٨٥).

(٤) (٤٥٠/١) (١٦٦٤).

(٥) (٣٨/٢) (٢١٩٣).

ورواه مسلم في الصحيح^(١) والدارقطني في السنن^(٢) وأبو عوانة في مسنده^(٣) من طريق يونس عن ابن شهاب أخبرني محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: (لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن). قال الدارقطني: (وكذلك رواه صالح بن كيسان ومعمرو والأوزاعي وعبد الرحمن ابن إسحاق وغيرهم عن الزهري). ورواه مسلم في الصحيح مسلم^(٤) وأحمد في المسند^(٥) وأبو عوانة في مسنده^(٦) من طريق صالح عن ابن شهاب أن محمود بن الربيع الذي مع رسول الله ﷺ في وجهه من بثرهم أخبره أن عبادة بن الصامت أخبره أن رسول الله ﷺ قال... وذكره.

(١) (٢٩٥/١) (٣٩٤).

(٢) (٣٢٢/١) (١٨).

(٣) (٤٥١/١) (١٦٦٧).

(٤) (٢٩٥/١) (٣٩٤).

(٥) (٣٢١/٥) (٢٢٧٩٥).

(٦) (٤٥٠/١) (١٦٦٦).

ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة
(٣١١) حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ ابْنِ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الصَّرَفَ مِنْ صَلَاةٍ جَهَرَ
فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ فَقَالَ: هَلْ قَرَأَ مَعِيَ أَحَدٌ مِنْكُمْ آتِفًا.

فَقَالَ رَجُلٌ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ.

قَالَ: فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ مِنَ الصَّلَوَاتِ بِالْقِرَاءَةِ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ....

قَالَ أَبُو عِيْسَى:.... وَرَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ وَذَكَرُوا هَذَا
الْحَرْفَ قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: (فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ)....

وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمٍّ
الْقُرْآنَ فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ ثَمَامٍ).

فَقَالَ لَهُ حَامِلُ الْحَدِيثِ: إِنِّي أَكُونُ أَحْيَانًا وَرَاءَ الْإِمَامِ؟

قَالَ: اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ.

وَرَوَى أَبُو عُمَانَ الثَّوْدِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أُنَادِيَ أَنْ
لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةٍ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ....

رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ بَعْدَ النَّبِيِّ

ﷺ خَلْفَ الْإِمَامِ.

وَأَوَّلَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةٍ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ).

... جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَيْثُ قَالَ: (مَنْ صَلَّى رَكْعَةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمٍّ الْقُرْآنَ فَلَمْ

يُصَلِّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ وَرَاءَ الْإِمَامِ)....

قلت: وقد روي عن أصحاب الزهري من وجوه:

رواية مالك عنه: هي حديث الباب.

٣٦٦- رواية سفيان عن الزهري....

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا مسدد وأحمد بن محمد المروزي ومحمد بن أحمد بن أبي خلف وعبدالله بن محمد الزهري وابن السرح قالوا: ثنا سفيان عن الزهري سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب قال: سمعت أبا هريرة يقول: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة نظن أنها الصبح - بمعناه إلى قوله - إلى قوله: (ما لي) أنازع في القرآن. قال مسدد في حديثه: قال معمر: (فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر به رسول الله ﷺ).

وقال ابن السرح في حديثه قال معمر عن الزهري: قال أبو هريرة: (فانتهى الناس).

وقال عبدالله بن محمد الزهري من بينهم: قال سفيان: وتكلم الزهري بكلمة لم أسمعها فقال معمر أنه قال: (فانتهى الناس).

قال أبو داود: ورواه عبدالرحمن بن إسحاق عن الزهري.

وانتهى حديثه إلى قوله: (ما لي أنازع القرآن).

ورواه الأوزاعي عن الزهري قال فيه: (قال الزهري: فاتعظ المسلمون بذلك فلم يكونوا يقرؤون معه فيما يجهر به ﷺ).

قال أبو داود: سمعت محمد بن يحيى بن فارس قال قوله: (فانتهى الناس) من كلام الزهري.

والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) وأبو بكر أحمد بن علي في الفصل للوصل المدرج^(٣) من طريق سفيان عن الزهري مثله وقال أبو بكر: (وقال جعفر نا قتيبة نا سفيان عن معمر عن الزهري عن ابن أكيمة قال: فانتهى الناس عن القراءة فيما يجهر فيه رسول الله ﷺ).

قال الإمام البيهقي في السنن الكبرى^(٤): (قال الشيخ وكذا قاله محمد بن إسماعيل

(١) (٢١٩/١) (٨١٢).

(٢) (١٥٧/٢) (٢٧١٧).

(٣) (٢٩٢-٢٩٣).

(٤) (١٥٧/٢) (٢٧١٧).

البخاري في التاريخ قال: هذا الكلام من قول الزهري) مثل ما ذكره أبو داود.

- الأوزاعي عن سفيان....

رواه ابن حبان في الموارد^(١) أخبرنا محمد بن الحسن بن يونس بن أبي شيخ بكفر
توثا من ديار ربيعة حدثنا إسحاق بن رزيق الرسعي حدثنا الفريابي عن الأوزاعي عن
الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة فذكر نحوه وابن حبان في الموارد^(٢) من
طريق الوليد حدثنا الأوزاعي عن.

- الزهري عن من سمع أبا هريرة رضي الله عنه.

قلت: فذكر نحوه إلا أنه قال: قال الزهري: (فانتهى المسلمون فلم يكونوا يقرؤون
معه). رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٣) حدثنا حسين بن نصر قال: ثنا الفريابي
عن الأوزاعي قال: حدثني الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول
الله ﷺ أنه قال: (فاتعظ المسلمون بذلك فلم يكونوا يقرؤون).
وقال أبو بكر أحمد بن علي في الفصل للوصل المدرج^(٤): (ورواه الأوزاعي عن
الزهري قال فيه: قال الزهري: (فاتعظ المسلمون بذلك فلم يكونوا يقرؤون معه فيما
جهر به).

ورواه عبدالرحمن بن إسحاق عن الزهري وانتهى حديثه إلى قوله: (مالي أنزع
القرآن). وقال أبو داود: سمعت محمد بن يحيى بن فارس صاحب الزهري قال: منتهى
حديث ابن أكيمة إلى قوله: (مالي أنزع القرآن).
وقوله: (انتهى الناس) كلام الزهري.

قال الخطيب: ذكر أبو داود أن الأوزاعي روى هذا الحديث عن الزهري ولعمري
إنه خالف أصحاب الزهري فيه ووهم لإجماعهم على خلافه.
فقال: عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.
ورواه كذلك عن الأوزاعي المفضل بن يونس وأبو المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج

(١) (١٢٦/١) (٤٥٥).

(٢) (١٢٦/١) (٤٥٦).

(٣) (٢١٧/١).

(٤) (٢٩٦/١).

ومحمد بن يوسف الفريابي ويحيى بن عبدالله البابلتي وأبو إسحاق الفزاري وعبد الحميد ابن حبيب بن أبي العشرين.

وإنما دخل الوهم فيه على الأوزاعي لأنه سمع الزهري يقول: سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب فسبق إلى حفظه ذكر سعيد بن المسيب واستقرت روايته على ذلك والصحيح أنه عن الزهري عن ابن أكيمة الليثي واسمه عمارة سماه محمد ابن إسحاق).

- ابن أخي ابن شهاب عن عمه ابن شهاب.

رواه البزار في مسنده^(١) حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري قال: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال: حدثني ابن أخي ابن شهاب عن عمه عن الأعرج عن ابن بجنة رضي الله عنه: (... فأنتهى الناس عن القراءة فيما جهر فيه رسول الله) وهذا الحديث لا نعلم أحداً قال فيه عن الزهري عن الأعرج إلا ابن أخي الزهري.

وأخطأ فيه وإنما هو عن الزهري عن ابن أكيمة هكذا.

رواه ابن عينة ومعمّر عن الزهري ابن أكيمة عن أبي هريرة.

ولكن ذكرنا حديث ابن بجنة ليعرف من سمع ذلك أنه خطأ).

قلت: هذا بعض من رواه من أصحاب الزهري وترك غيرهم إذ الموضع لا

يحتمل ذكر التفصيل في مرويهم.

وروى أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: (من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن

فهي خداج فهي خداج غير تمام...).

٣٦٧- سفيان بن عيينة عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

رواه مسلم في الصحيح^(٢) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أخبرنا سفيان بن

عيينة عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: من صلى صلاة لم يقرأ فيها

بأم القرآن فهي خداج غير تمام.

فقل لأبي هريرة: إنا نكون وراء الإمام؟

فقال: اقرأ بها في نفسك فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (قال الله تعالى قسمت

(١) (٢٩٢/٦) (٢٣١٣).

(٢) (٢٩٦/١) (٣٩٥).

الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل... وذكر الحديث الطويل.
رواه أحمد في المسند^(١) من طريق سفيان أخبرني العلاء بن عبد الرحمن عن يعقوب
الحرق في بيته على فراشه عن أبيه عن أبي هريرة أن أبا هريرة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب
فهي خداج ثم هي خداج ثم هي خداج.

قال أبو هريرة: وقال قبل ذلك حبيبي ﷺ قال: فقال: (يا فارسي اقرأ بفاتحة
الكتاب فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله عز وجل: قسمت الصلاة بيني وبين
عبدي وذكره.

ورواه النسائي في السنن الكبرى^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق سفيان
وهو ابن عيينة عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة قال: سمعت
رسول الله ﷺ يقول: وذكره.

ابن جريج أخبرني العلاء أن أبا السائب أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: قال
رسول الله ﷺ.

رواه مسلم في الصحيح^(٤) (ح) وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن
جريج أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب أن أبا السائب مولى بني عبد الله بن هشام
ابن زهرة أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: (من صلى صلاة فلم يقرأ
فيها بأم القرآن).

يمثل حديث سفيان وفي حديثهما: (قال الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي
نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي).

ورواه أحمد في المسند^(٥) وأبو عوانة في المسند^(٦) وابن خزيمة في الصحيح^(٧)

(١) (٢٤١/٢) (٧٢٨٩).

(٢) (١٢/٥) (٨٠١٣).

(٣) (٣٨/٢) (٢١٩٥).

(٤) (٢٩٧/١) (٣٩٥).

(٥) (٤٨٧، ٢٨٥/٢) (١٠٣٢٤، ٧٨٢٣).

(٦) (١٢٧/٢).

(٧) (٢٤٧/١) (٤٨٩).

والحميدي في المسند^(١) من طريق ابن جريج قال: أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب أن أبا السائب^(٢) مولى هشام بن زهرة أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: (من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن، فهي خداج وذكره).

- أبو أويس أخبرني العلاء سمعت من أبي ومن أبي السائب....

رواه مسلم^(٣) حدثني أحمد بن جعفر المعقري حدثنا النضر بن محمد حدثنا أبو أويس أخبرني العلاء قال: سمعت من أبي ومن أبي السائب وكانا جليسي أبي هريرة قالاً: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: (من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب، فهي خداج يقولها ثلاثاً) بمثل حديثهم.

ورواه أبو عوانة في المسند^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طريق إسماعيل ابن أبي أويس عن أبيه.

عن العلاء بن عبد الرحمن سمعت من أبي ومن أبي السائب جميعاً وكان جليسين لأبي هريرة قالاً: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: وذكر الحديث أتم منه.

- مالك بن أنس عن العلاء أنه سمع أبا السائب.

رواه مالك في الموطأ^(٦) عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج) وذكره بطوله.

ورواه من طريقه أبو داود في السنن^(٧) والنسائي في السنن الصغرى^(٨) وأحمد في المسند^(٩) والنسائي في السنن الكبرى^(١٠) وأبو عوانة في المسند^(١١) وابن خزيمة في الصحيح^(١٢)

(١) (٤٣٥/٢) (٩٩٠).

(٢) هو عطاء

(٣) (٢٩٧/١) (٣٩٥).

(٤) (١٢٧/٢).

(٥) (٣٧٥/٢) (٣٧٦٧).

(٦) (٨٤/١) (١٨٨).

(٧) (٢١٦/١) (٨٢١).

(٨) (١٣٥/٢) (٩٠٩).

(٩) (٤٦٠/٢) (٩٩٣٤).

الصحيح^(٣) وابن حبان في الصحيح^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: ... وذكره.

قال الإمام البيهقي في السنن الكبرى^(٦): (وروى هذا الحديث جماعة من الثقات عن العلاء بن عبد الرحمن منهم مالك بن أنس وابن جريج وروح بن القاسم وابن عيينة وابن عجلان والحسن بن الحر وأبو أويس وغيرهم على اختلاف منهم في الإسناد واتفاق منهم على المتن فلم يذكر أحد منهم في حديثه بسم الله الرحمن الرحيم واتفاقهم على خلاف ما رواه ابن سمعان أولى بالصواب والله أعلم).

٣٦٨- أبو عثمان النهدي عن أبي هريرة قال: (أمرني النبي ﷺ أن أنادي أن لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب).

رواه أبو داود في السنن^(٧) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي أخبرنا عيسى عن جعفر بن ميمون البصري ثنا أبو عثمان النهدي قال: حدثني أبو هريرة قال: قال لي رسول الله ﷺ: (أخرج فناد في المدينة أنه لا صلاة إلا بقرآن ولو بفاتحة الكتاب فما زاد).

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٨) والدارقطني في السنن^(٩) وفي الموارد^(١٠) والحاكم في المستدرک علی الصحیحین^(١١) والبيهقي في السنن الكبرى^(١٢) والبغدادی أحمد بن علي

(١) (٣١٦/١) (٩٨١).

(٢) (٤٥٢/١) (١٦٧٣).

(٣) (٢٥٢/١) (٥٠٢).

(٤) (٨٤/٥) (١٧٨٤).

(٥) (٣٨/٢) (٢١٩٦).

(٦) (٤٠/٢).

(٧) (٢١٦/١) (٨١٩).

(٨) (٩٣/٥) (١٧٩١).

(٩) (٣٢١/١) (١٦).

(١٠) (١٢٦/١) (٤٥٣).

(١١) (٣٦٥/١) (٨٧٢).

(١٢) (٥٩، ٣٧/٢) (٢٢٨٧، ٢١٩١).

في موضح أوهمام الجمع والتفريق^(١) والعقيلي في الضعفاء^(٢) من طرق عن جعفر ابن
ميمون ثنا أبو عثمان النهدي عن أبي هريرة: (أن رسول الله ﷺ أمره أن يخرج ينادي في
الناس أن لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب فما زاد).

غير أن ابن حبان قال في الموارد: (وما تيسر).

قال العقيلي: (والحديث في هذا الباب ثابت من هذا الوجه).

٣٦٩- وقرأ عبادة بن الصامت بعد النبي ﷺ خلف الإمام:

معلق موصول في باب (٢٢٩) ما جاء في القراءة خلف الإمام.

(١) (١/٥٣٢، ٥٣٣، ٣٦١).

(٢) (١/١٨٩).

ما جاء إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين

(٣١٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ غَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيُّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ غَامِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ نَحْوَ رِوَايَةِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ.

وَرَوَى سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ غَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَهَذَا حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ....

٣٧٠- أبو واقد محمد بن عجلان وغير واحد عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة.

رواه أحمد في المسند^(١) ثنا سفيان عن عثمان بن أبي سليمان وابن عجلان عن عامر ابن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة عن النبي ﷺ قال: (إذا دخل أحدكم المسجد فليصل ركعتين من قبل أن يجلس).

ورواه الحميدي في المسند^(٢) وأبو عوانة في المسند^(٣) وابن خزيمة في الصحيح^(٤) من طريق سفيان عنهما مثله به.

ورواه الدارقطني في العلل^(٥) من طريق يحيى بن سعيد عن ابن عجلان مثله

به

والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٦) من طريق بكر بن مضر عن ابن عجلان مثله

(١) (٢٢٦٤٧، ٢٢٥٨٢) (٣٠٥، ٢٩٦/٥).

(٢) (٢٠٣/١) (٤٢١).

(٣) (٤١٥/١).

(٤) (١٨٢٧، ١٨٢٥) (١٦٣، ١٦٢/٣).

(٥) (١٤٥/٦).

(٦) (٣٧١/١).

٣٧١- عبدالله بن سعيد عن عامر.

رواه البخاري في الصحيح^(١) والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق المكّي بن إبراهيم عن عبدالله بن سعيد عن عامر بن عبدالله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقى سمع أبا قتادة بن ربعي الأنصاري رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين).

٣٧٢- أبي العميس عن عامر.

رواه أبو داود في السنن^(٣) وأحمد في المسند^(٤) من طريق أبي العميس عن عامر ابن عبدالله بن الزبير عن الزرقى عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين).

ورواه أحمد في المسند^(٥) ثنا سفيان عن عثمان بن أبي سليمان سمع عامر بن عبدالله بن الزبير يحدث عن عمرو بن سليمان عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ قال: إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن....

٣٧٣- يحيى بن سعيد عن عامر:

رواه وابن خزيمة في الصحيح^(٦) والطبراني في المعجم الصغير^(٧) والبيهقي في السنن الكبرى^(٨) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن عامر بن عبدالله بن الزبير عن عمرو ابن سليم الأنصاري ثم الزرقى عن أبي قتادة الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: وذكره.

قال الطبراني في الصغير: (لم يروه عن يحيى بن سعيد إلا عمارة تفرد به معتمر).

(١) (٣٩١/١) (١١١٠).

(٢) (٥٣/٣) (٤٧٠٢).

(٣) (١٢٧/١) (٤٦٨).

(٤) (٣١١/٥) (٢٢٧٠٥).

(٥) (٣٠٥/٥) (٢٢٦٤٧).

(٦) (١٦٣/٣) (١٨٢٧).

(٧) (١٣٧/١) (٣٨٣).

(٨) (١٨٨/١) (٥١٩).

٣٧٤- أبو الأسود عن عامر:

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) وفي المعجم الأوسط^(٢) حدثنا المقدم بن داود ثنا
النضر بن عبد الجبار ثنا بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن أبي الأسود عن عامر بن
عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ... وذكره.
وابن خزيمة في الصحيح^(٣) من طريق ابن عجلان وزياد بن سعد ويحيى بن سعيد
ومحمد بن إسحاق كلهم عن عامر بن عبد الله... مثله به.

٣٧٥- عثمان بن أبي سليمان سمع عامر:

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٤) حدثنا يونس قال: ثنا سفيان عن عثمان
ابن أبي سليمان سمع عامر بن عبد الله بن الزبير يخبر عن عمرو بن سليمان عن أبي
قتادة أن النبي ﷺ قال... وذكره.
ورواه ابن حبان في الصحيح^(٥) من طريقين عن عامر وهما عن زيد بن أبي أنيسة
وابن جريج عن عامر مثله به.

٣٧٦- عبيد الله بن عمر عن عامر:

رواه الطبراني في المعجم الأوسط^(٦) حدثنا مصعب بن إبراهيم الزبيري نا إبراهيم
بن المنذر الحزامي نا محمد بن عبد الله بن دينار عن عبيد الله بن عمر عن عامر ابن عبد الله
ابن الزبير عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ... وذكره.

٣٧٧- سهيل بن أبي صالح عن عامر عن عمرو عن جابر.

رواه الترمذي في العلل الكبير^(٧) حدثنا الحسن بن قزعة حدثنا عبيدة بن حميد عن
سهيل بن أبي صالح عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن جابر بن
عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي
ركعتين).

(١) (٣/٢٤١) (٣٢٨٠).

(٢) (٧/٩) (٨٩٥٨).

(٣) (٣/١٦٣) (١٨٢٧).

(٤) (١/٣٧٠).

(٥) (٦/٢٤٥) (٢٤٩٨، ٢٤٩٩).

(٦) (٧/٩) (٩١٧٥).

(٧) (٧٤/١) (١١١).

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(١) من طريق حماد بن سلمة عن سهيل بن
أبي صالح عن عامر بن عبدالله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن جابر بن
عبدالله عن النبي ﷺ... مثله.
قال الإمام الدارقطني في العلل^(٢): (وقال سهيل بن أبي صالح عن عامر بن عبدالله
بن الزبير عن عمرو بن سليم عن جابر بن عبدالله وهم في ذكره جابرا).

(١) (١) / (٣٧١).

(٢) (٢) / (١٤٥).

ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام
(٣١٦) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَبُو عَمَّارِ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثِ الْمُرُوزِيُّ قَالَا:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَامَ).
قَالَ أَبُو عِيْسَى: ... قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ قَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ
ابْنِ مُحَمَّدٍ رَوَاتَيْنِ مِنْهُمْ مَنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَذْكُرْهُ.
وَهَذَا حَدِيثٌ فِيهِ اضْطِرَابٌ.

رَوَى سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلٌ وَرَوَاهُ
حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَكَانَ عَامَّةُ رِوَايَتِهِ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
وَكَانَ رِوَايَةُ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَثْبَتَ وَأَصَحُّ
مُرْسَلًا.

٣٧٨ - سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى....

رواه ابن ماجة في السنن^(١) حدثنا محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون ثنا سفيان عن
عمرو بن يحيى عن أبيه وحماد بن سلمة عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد
الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: (الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام).
ورواه أحمد في المسند^(٢) وابن أبي شيبة في المصنف^(٣) والبيهقي في السنن الكبرى^(٤)
من طريق سفيان الثوري وحماد بن سلمة عن عمرو بن يحيى عن أبيه قال حماد في حديثه:
عن أبي سعيد الخدري ولم يجز سفيان أباه^(٥) قال: قال رسول الله ﷺ: ... وذكره.

(١) (٢٤٦/١) (٧٤٥).

(٢) (٨٣/٣) (١١٨٠٥).

(٣) (١٥٣/٢) (٧٥٧٤).

(٤) (٤٣٤/٢) (٤٠٧٠).

(٥) أي رواه مرسلًا دون ذكر أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

- سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى....
 رواه الشافعي الأم^(١) وهو في المسند^(٢) أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن يحيى المازني
 عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: (الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام).
 قال الشافعي: وجدت هذا الحديث في كتابي في موضعين.
 أحدهما: الانقطاع. والآخر: عن أبي سعيد عن النبي ﷺ.
 قال الإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال^(٣) حدثنا سفيان بن عيينة قال: حدثنا
 يحيى بن سعيد عن عمرو بن يحيى منذ أربع وسبعين سنة فسألته بعد ذلك بقليل وكان
 يحيى أكبر منه قال سفيان: سمعت منه ثلاثة أحاديث.
 قال أبي: حديث (الأرض كلها مسجد إلا الحمام والمقبرة).
 قال سفيان: لم أسمعه منه.

٣٧٩- حماد بن سلمة عن عمرو بن يحيى....

رواه أحمد في المسند^(٤) ثنا يزيد أنا سفيان الثوري وحماد بن سلمة عن عمرو بن
 يحيى عن أبيه قال حماد في حديثه: عن أبي سعيد الخدري ولم يجز سفيان أباه قال: قال
 رسول الله ﷺ: (الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام).
 ورواه أبو يعلى في مسنده^(٥) من طريق يزيد بن هارون أخبرنا سفيان الثوري وحماد
 بن سلمة جميعا عن عمرو بن يحيى عن أبيه قال حماد في حديثه: عن أبي سعيد ولم يجاوز
 سفيان أباه قال: قال رسول الله ﷺ... وذكره.

٣٨٠- محمد بن إسحاق عن عمرو بن يحيى....

رواه أحمد في المسند^(٦) ثنا أحمد بن عبد الملك ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن
 إسحاق عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن أبيه عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ:
 (كل الأرض مسجد وطهور إلا المقبرة والحمام).

(١) (٩٢/١).

(٢) (٢٠/١).

(٣) (١٤٩/٢) (١٨٣١).

(٤) (٨٣/٣) (١١٨٠٥).

(٥) (٥٠٣/٢) (١٣٥٠).

(٦) (٨٣/٣) (١١٨٠١).

ما جاء في النوم في المسجد

(٣٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نَنَامُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَنَحْنُ شَبَابٌ. قَالَ أَبُو عَيْسَى: ... قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا يَتَّخِذُهُ مَبِيتًا وَلَا مَقِيلًا....

٣٨١- قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا يَتَّخِذُهُ مَبِيتًا وَلَا مَقِيلًا

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا جرير عن يزيد عن عطاء قال: قال رجل لابن عباس: إني نمت في المسجد الحرام فاحتلمت؟ فقال: أما أن تتخذه مبيتاً أو مقيلاً لا وأما أن تنام تستريح أو تنتظر حاجة فلا بأس).

وروى محمد بن إسحاق الفكهاني في أخبار مكة^(٢) حدثنا محمد بن زنبور قال: ثنا فضيل بن عياض عن ليث عن أبي البلاد قال: (نمت خلف المقام فاحتلمت فأتيت ابن عباس رضي الله عنهما فقال: (أما أن تتخذه مبيتاً أو مقيلاً فلا).

وقال الإمام البخاري في الكنى^(٣): قال موسى: نا أبو عوانة عن ليث عن أبي البلاد قال: سألت ابن عباس عن النوم في المسجد؟

قال: أما أن تتخذه مبيتاً ومقيلاً لا، وأما أن تستريح إليه الساعة فلا بأس.

(١) (٤٢٧/١) (٤٩١٥).

(٢) (١١٨/٢) (١٢٦١).

(٣) (١٦/١) (١٢٣).

ما جاء كراهية البيع والشراء وإنشاد الضالة والشعر في المسجد
(٣٢١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَنَاشُدِ الْأَشْعَارِ فِي الْمَسْجِدِ وَعَنْ
الْبَيْعِ وَالْإِشْتِرَاءِ فِيهِ، وَأَنْ يَتَخَلَّقَ النَّاسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ....
قَالَ أَبُو عِيْسَى... وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ رُخْصَةً فِي إِنْشَادِ
الشُّعْرِ فِي الْمَسْجِدِ.

٣٨٢- وقد روي عن النبي ﷺ في غير حديث رخصة في إنشاد الشعر في
المسجد.

رواه النسائي في السنن الصغرى^(١) من طريق زهير وذكر آخر عن سماك بن حرب
قال: قلت لجابر بن سمرة: كنت تجالس رسول الله ﷺ؟
قال: نعم، كان رسول الله ﷺ إذا صلى الفجر جلس في مصلاه حتى تطلع
الشمس، فيتحدث أصحابه يذكرون حديث الجاهلية وينشدون الشعر ويضحكون
ويتبسم ﷺ.

وروى الإمام أحمد في المسند^(٢) ثنا أسود بن عامر ثنا شريك عن سماك عن جابر
بن سمرة قال: (شهدت النبي ﷺ أكثر من مائة مرة في المسجد، وأصحابه يتذكرون
الشعر وأشياء من أمر الجاهلية، فرمما تبسم معهم)
ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٣) وفي المعجم الأوسط^(٤) حدثنا أحمد بن القاسم
الطائي ثنا عبد الملك بن عبد ربه الطائي ثنا ابن السماك بن حرب عن أبيه عن جابر بن
سمرة قال: (جالست النبي ﷺ أكثر من مائة مرة في المسجد، يجلس أصحابه يتناشدون
الشعر وربما تذكروا أمر الجاهلية فيتبسم النبي ﷺ معهم).
من لم يذكر المسجد في الرواية عن شريك.

(١) (٨٠/٣) (١٣٥٨).

(٢) (٩١/٥).

(٣) (٢٣٧/٢) (١٩٩٠).

(٤) (١٦٩/٢) (١٦٠٨).

- سليمان بن داود وعلي بن حجر وزكريا بن يحيى ويحيى الحماني.
 أما الأول: فقد رواه أحمد في المسند^(١) ثنا سليمان بن داود ثنا شريك عن سماك
 قال: قلت لجابر بن سمرة: (أكنت تجالس رسول الله ﷺ؟).
 قال: نعم فكان طويل الصمت قليل الضحك، وكان أصحابه يذكرون عنده الشعر
 وأشياء من أمورهم فيضحكون وربما تبسم).
 ورواية علي عند ابن حبان في الصحيح^(٢) أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون قال:
 حدثنا علي بن حجر السعدي قال: حدثنا شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن
 سمرة قال: مثله غير أنه قال: يتناشدون....
 ورواية زكريا عند أبي يعلى في المسند^(٣) حدثنا زكريا بن يحيى حدثنا شريك عن
 سماك عن جابر بن سمرة قال... وذكره.
 ورواه الترمذي^(٤) والطبراني في المعجم الكبير^(٥) من طريق يحيى الحماني قال: ثنا
 شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال... وذكره.

٣٨٣- حديث آخر:

رواه أبو داود في السنن^(٦) حدثنا محمد بن سليمان المصيصي لوين ثنا ابن أبي
 الزناد عن أبيه عن عروة وهشام عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول
 الله ﷺ يضع لسان منبراً في المسجد فيقوم عليه يهجو من قال في رسول الله ﷺ.
 فقال رسول الله ﷺ: (إن روح القدس مع حسان ما نافح عن رسول الله
 ﷺ).

ورواه أحمد في المسند^(٧) وبحثل في تاريخ واسط^(٨) والحاكم في المستدرک علی

(١) (٨٨، ٨٦/٥).

(٢) (٩٦/١٣) (٥٧٨١).

(٣) (٤٤٦/١٣) (٧٤٤٩).

(٤) (٣٠٠٨).

(٥) (٢٢٩/٢) (١٩٤٨).

(٦) (٣٠٤/٤) (٥٠١٥).

(٧) (٧٢/٦) (٢٤٤٨١).

(٨) (١٩٧/١).

الصحيحين^(١) والطبراني في المعجم الكبير^(٢) وأبو القاسم الجرجاني في تاريخ جرجان^(٣) والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق^(٤) من طريق عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عروة عن عائشة... وذكره.

قلت: وعبدالرحمن قال فيه الإمام الذهبي في ميزان الاعتدال^(٥): (عن ابن معين ضعيف وروى عباس عن يحيى ليس بشيء وقال مرة: لا يحتج به وكذا قال أبو حاتم: وضعفه النسائي وقال أحمد: مضطرب الحديث..).

قلت: ومما يدل على اضطراب هذا الحديث روايته عنه من وجوه الوجه الأول: رواه أحمد في المسند^(٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٧) وأبو حفص بن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخة^(٨) من طريق ابن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مثله.

فأسقط أباه وجعله عن هشام عن أبيه عروة. الوجه الثاني: رواه أبو بكر في معجم الشيوخ^(٩) حدثنا عمران بن سوار حدثنا عبدالرحمن يعني ابن أبي الزناد حدثني أبي عن عروة بن الزبير عن هشام عن عائشة وذكره.

ورواه أبو القاسم حمزة بن يوسف الجرجاني في تاريخ جرجان^(١٠) من طريق عمران ابن سوار مثله به.

فلم يذكر فيه هشام وزاد واسطة بين عائشة رضي الله عنها وعروة.

(١) (٥٥٤/٣) (٦٠٥٨).

(٢) (٣٧/٤) (٣٥٨٠).

(٣) (٣٢١/١).

(٤) (٤٢٣/٢).

(٥) (٣٠٠/٤) (٤٩١٣).

(٦) (٧٢/٦) (٢٤٤٨٢).

(٧) (٢٩٨/٤).

(٨) (٤٨٤/١).

(٩) (٥٦١/٢).

(١٠) (١٣٥/١) (١٤٢).

الوجه الثالث: رواه أبو يعلى في مسنده^(١) حدثنا أبو إبراهيم إسماعيل بن إبراهيم
الترجماني حدثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد عن عروة عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ
يضع لحسان بن ثابت منبرا في المسجد ينشد عليه قائما ينافح عن رسول الله ثم يقول
رسول الله ﷺ: (إن الله يؤيد حسان بروح القدس ما نافح عن رسول الله).
فلم يذكر فيه أباه ولا هشاما وجعله عن عروة مباشرة وهو لم يسمع منه، ثم رواه
عروة عن عائشة رضي الله عنها دون واسطة.

ورواه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق^(٢) من حديث البراء فقال: أخبرنا
علي بن المحسن القاضي حدثنا إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن زنجي الكاتب حدثنا
القاضي محمد بن خلف وكيع حدثنا السري بن عاصم حدثنا أبو معاوية محمد بن حازم
عن أبي إسحاق الشيباني عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب رضي الله عنه: (أن
رسول الله ﷺ نصب لحسان بن ثابت رضي الله عنه منبرا في المسجد ينشد عليه الشعر).

(١) (٦٧/٨) (٤٥٩١).

(٢) (٢) (١٦٥ - ١٦٦) (٢٤٤).

ما جاء في كراهية المرور بين يدي المصلي

(٣٣٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ يَسْأَلُهُ مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ).

قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لَا أَذْرِي قَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ سَنَةً.
قَالَ أَبُو عَيْسَى: ... وَقَدْ رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَأَنْ يَقِفَ أَحَدُكُمْ مِائَةَ عَامٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَخِيهِ وَهُوَ يُصَلِّي....
٣٨٤- عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَأَنْ يَقِفَ أَحَدُكُمْ مِائَةَ عَامٍ....

رواه ابن ماجه في السنن ^(١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن عمه عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: (لو يعلم أحدكم ما له في أن يمر بين يدي أخيه معترضاً في الصلاة، كان لأن يقيم مائة عام خير له من الخطوة التي خطاها).

رواه أحمد في المسند ^(٢) وابن خزيمة في الصحيح ^(٣) وابن حبان في الصحيح ^(٤) وفي الموارد ^(٥) وعبد بن حميد في المسند ^(٦) من طريق عبيد الله يعني ابن عبد الله بن موهب قال: أخبرني عمي عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ... وذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف وفيه علل:

(١) (٣٠٤/١) (٩٤٦).

(٢) (٣٧١/٢) (٨٨٢٤).

(٣) (١٤/٢) (٨١٤).

(٤) (١٢٩/٦) (٢٣٦٥).

(٥) (١١٧/١) (٤١٠).

(٦) (٤٢٣/١) (١٤٥٢).

الأول: ضعف عبيدالله بن عبدالرحمن بن عبدالله بن موهب (ضعفه يحيى ويعقوب بن شيبة وابن عينة) كما في التهذيب^(١).
الثانية: تضعيف عبيدالله بن عبدالرحمن بن موهب على ما قال ابن معين: (قال النسائي ليس بالقوي وحسن حديثه ابن عدي) كما في التهذيب^(٢).
وقد أخطأ الشيخ شعيب لما قال في حاشية الإحسان^(٣): (وعمه عبيدالله قال أحمد والشافعي: لا يعرف وقال ابن القطان الفاسي).
ولعله اشتبه عليه بغيره ولو ثبت هذا عنهم لكان قد عرف حاله غيرهم وأما ابن القطان فله منهجه في الحكم على الرجال لا يخفى.
الثالثة: نكارة المتن إذ الصحيح المشهور (أربعين) وليس مائة.

(١) (٢٧/٧).

(٢) (٢٧/٧).

(٣) (١٣٠/٦).

ما جاء في ابتداء القبلة

(٣٣٩) حَدَّثَنَا هُنَادٌ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سَبْعَةً أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ}.

فَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ وَكَانَ يُحِبُّ ذَلِكَ فَصَلَّى رَجُلٌ مَعَهُ الْعَصْرَ ثُمَّ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَّهُ قَدْ وَجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ.
قَالَ: فَانْحَرَفُوا وَهُمْ رُكُوعٌ....

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَاهُ سَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ....

٣٨٥- سَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ.

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن سفيان حدثني أبو إسحاق قال: سمعت البراء رضي الله عنه قال: صلينا مع النبي ﷺ نحو بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهرا ثم صرفه نحو القبلة.

ورواه الإمام مسلم في الصحيح^(٢) والنسائي في الصغرى^(٣) وأحمد في المسند^(٤) وابن خزيمة في الصحيح^(٥) من طريق يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني أبو إسحاق قال: سمعت البراء يقول... وذكره.

(١) (١٦٣٤/٤) (٤٢٢٢).

(٢) (٣٧٤/١) (٥٢٥).

(٣) (٢٤٢/١) (٤٨٨).

(٤) (٢٨٨/٤).

(٥) (٢٢٢/١) (٤٢٨).

ما جاء أن ما بين المشرق والمغرب قبلة

(٣٤١) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَكْرِ الْمَرْزُوقِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْرَمِيُّ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رُوِيَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ (مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ).

مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ. وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِذَا جَعَلْتَ الْمَغْرِبَ عَنْ يَمِينِكَ وَالْمَشْرِقَ عَنْ يَسَارِكَ فَمَا بَيْنَهُمَا قِبْلَةٌ إِذَا اسْتَقْبَلْتَ الْقِبْلَةَ....

قلت: في مطبوع التحفة هكذا: (وقد تكلم بعض أهل العلم في أبي معشر من قبل حفظه واسمه نجيح مولى بني هاشم).

قال محمد: لا أروي عنه شيئا وقد روى عنه الناس قال محمد: وحديث عبدالله بن جعفر المخرمي عن عثمان بن محمد الأخنسي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: ما بين المشرق والمغرب قبلة).

ولما قيل عبدالله بن جعفر المخرمي لأنه من ولد المسور بن مخرمة.

قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقد روي واحد من أصحاب النبي ﷺ ما بين المشرق والمغرب قبلة منهم عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وابن عباس.

وقال ابن عمر إذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة إذا استقبلت القبلة).

هكذا في مطبوع التحفة وفيه أغلاط وصوابه على ما في نسخة الشيخ أحمد شاكر وغيرها هكذا: (قال محمد: لا أروي عنه شيئا وقد روى عنه الناس قال محمد: وحديث عبدالله بن جعفر المخرمي عن عثمان بن محمد الأخنسي عن سعيد

المقبري عن أبي هريرة أقوى من حديث أبي معشر وأصح.
 (٣٤٤) حدثنا الحسن بن أبي بكر المروزي حدثنا المعلى بن منصور حدثنا
 عبدالله ابن جعفر المخرمي عن عثمان بن محمد الأخنسي عن سعيد المقبري عن
 أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (ما بين المشرق والمغرب قبلة).
 قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.
 وإنما قيل: عبدالله بن جعفر المخرمي لأنه من ولد المسور بن مخرمة.
 وقد روي واحد من أصحاب النبي ﷺ: (ما بين المشرق والمغرب قبلة).
 منهم عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وابن عباس.
 وقال ابن عمر: إذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما
 قبلة إذا استقبلت القبلة).
 وعليه فإن ما عد معلقا جاء موصولا وإنما سقط من نسخة المباركفوري في
 التحفة.

وقد يكون من الطابع لا من النسخة.
 ٣٨٦- عمر رضي الله عنه:
 رواه الإمام مالك في الموطأ^(١) عن نافع أن عمر بن الخطاب قال: (ما بين المشرق
 والمغرب قبلة إذا توجه قبل البيت).
 ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طرق عن نافع
 قال: قال عمر مثل حديث مالك.
 ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٤) وابن أبي شيبة في المصنف^(٥) من طريق نافع عن
 ابن عمر عن عمر قال: (ما بين المشرق والمغرب قبلة).

(١) (١٩٦/١) (٤٦١).

(٢) (١٤٠/٢) (٧٤٣٢).

(٣) (٩/٢) (٢٠٦٥).

(٤) (٣٤٥/٢) (٣٦٣٤، ٣٦٣٣).

(٥) (١٤٠/٢) (٧٤٣١).

قال الإمام الدارقطني في العلل^(١): (وسئل عن حديث نافع عن ابن عمر عن عمر قوله: (ما بين المشرق والمغرب قبلة).

فقال: يرويه عبيدالله عن نافع.

واختلف عنه فرواه يحيى بن سعيد وشريك عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر عن عمر قوله.

ورواه شعيب بن أيوب عن ابن نمير عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر عن النبي

ﷺ.

حدثنا به أبو يوسف يعقوب بن يوسف الخلال بالبصرة أنا سأله ثنا شعيب بذلك.

- وتابعه حجاج بن منهال عن حماد بن سلمة عن عبيدالله قرفعه أيضا عن

ابن عمر.

ثنا به أبو الطيب المنادي أحمد بن محمد بن إسماعيل ثقة مأمون قال: ثنا حماد ابن

الحسن ثنا حجاج ثنا حماد بن سلمة عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال: قال النبي

ﷺ: (إذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة).

ورواه موسى بن عقبة ونافع بن أبي نعيم عن نافع عن ابن عمر عن عمر قوله.

ورواه أيوب السختياني ومالك عن نافع عن عمر ولم يذكر فيه ابن عمر ورواه

عبدالله ابن بريدة عن ابن عمر ولم يذكر عمر.

والصحيح من ذلك قول عبيدالله: عن نافع عن ابن عمر عن عمر).

٣٨٧- علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا وكيع قال: نا إسرائيل عن عبدالأعلى عن

عامر الشعبي عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي قال: (ما بين المشرق والمغرب قبلة).

٣٨٨- ابن عباس رضي الله عنه:

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا وكيع قال: نا إسرائيل عن عبدالأعلى عن

سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: (ما بين المشرق والمغرب قبلة).

(١) (٣١/٢) (٩٤).

(٢) (١٤١/٢) (٧٤٣٥).

(٣) (١٤١/٢) (٧٤٣٦).

٣٨٩- ابن عمر رضي الله عنه:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: (ما بين المشرق والمغرب قبلة).

وفي مروي مسند ابن الجعد^(٢) حدثنا علي أنا شريك عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر قال: (ما بين المشرق والمغرب قبلة).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا وكيع قال: نا المسعودي عن القاسم بن عبدالرحمن عن ابن عمر قال: إذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة لأهل الشمال.

قال الإمام ابن المديني في العلل^(٤) (قال علي: لم يلق القاسم بن عبدالرحمن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه جابر بن سمرة).

قيل له: فلقي ابن عمر؟

قال: كان يحدث عن ابن عمر بحديثين ولم يسمع من ابن عمر شيئا كان يحدث عن ابن عمر رحة الله عليه: (ما بين المشرق والمغرب قبلة).

(١) (٣٤٥/٢) (٣٦٣٦).

(٢) (٣٤٩/١) (٢٤٠٥).

(٣) (١٤٠/٢) (٧٤٣٤).

(٤) (٦٣/١) (٨١).

ما جاء في كراهية ما يصلّى إليه وفيه

(٣٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى فِي سَبْعَةِ مَوَاطِنَ: فِي الْمَزْبَلَةِ، وَالْمَجْزَرَةِ، وَالْمَقْبَرَةِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَفِي الْحَمَامِ، وَفِي مَعَاظِنِ الْإِبِلِ، وَفَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ اللَّهِ).....
وَقَدْ رَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.
وَحَدِيثُ دَاوُدَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَشْبَهُ وَأَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ.
وعبدالله بن عمر العمري ضعفه بعض أهل الحديث من قبل حفظه منهم يحيى بن سعيد القطان.

٣٩٠- عبدالله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي

ﷺ.

رواه العقيلي في الضعفاء^(١) وحدثنا يحيى بن عثمان قال: وحدثنا عبدالله بن صالح قال: حدثني الليث عن عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي عليه السلام نحوه.

ورواه الإمام الذهبي في الميزان^(٢) في ترجمة عبدالله بن صالح كاتب الليث قرأت عن تاج الدين محمد بن عبدالسلام الشافعي عن عبدالمعز بن محمد أخبرنا زاهر المستلمي أخبرنا عبدالرحمن بن علي أخبرنا يحيى بن إسماعيل حدثنا مكّي بن عبدان حدثنا موسى ابن يزيد حدثنا أبو صالح كاتب الليث حدثني الليث عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن رسول الله ﷺ قال: (سبع مواطن لا يجوز فيها الصلاة: على ظهر بيت الله، والمقبرة، والمزبلة، والمجزرة، والحمام، وعطن الإبل، ومحجة الطريق).

(١) (٧١/٢).

(٢) (١٢٥/٤).

أخرجه ابن ماجة عن شيخ له عن كاتب الليث).

ورواه ابن ماجة في السنن^(١) حدثنا علي بن داود ومحمد بن أبي الحسين قالوا: ثنا أبو صالح حدثني الليث حدثني نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب: (أن رسول الله ﷺ قال: سبع مواطن لا تجوز فيها الصلاة: ظاهر بيت الله، والمقبرة، والمزبلة، والمجزرة، والحمام، وعطن الإبل، ومحجة الطريق).

ومن طريق ابن ماجة رواه ابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف^(٢) بالإسناد إلى أبي صالح قال: حدثني الليث عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال... وذكره.

قال الحافظ بن حجر في التلخيص الحبير^(٣): (وفي سند ابن ماجة عبدالله بن صالح وعبدالله بن عمر العمري المذكور في سنده ضعيف أيضا. ووقع في بعض النسخ بسقوط عبدالله بن عمر بين الليث ونافع فصار ظاهره الصحة).

وقال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه: هما جميعا واهيان). وقال الإمام الذهبي في ميزان الاعتدال^(٤): (وقال كاتب الليث حدثني الليث عن عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر مرفوعاً نحوه). وقال ابن عبد البر في التمهيد: (وقد كتب الليث بن سعد إلى عبدالله بن نافع مولى ابن عمر يسأله عن هذا الحديث. فكتب إليه عبدالله بن نافع: لا أعلم من حدث بهذا عن نافع إلا قد قال عليه الباطل).

ذكره الحلواني عن سعيد بن أبي مريم عن الليث. فصح بهذا وشبهه أن الحديث منكر لا يجوز أن يحتج أهل العلم بمثله).

(١) (٢٤٦/١) (٧٤٧).

(٢) (٣١٨/١) (٣٩٨).

(٣) (٢١٥/١).

(٤) (١٤٨/٣).

ما جاء في الصلاة في مرائب الغنم ومعاطن الإبل

(٣٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ وَلَا تُصَلُّوا فِي أُعْطَانِ الْإِبِلِ).

(٣٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ أَوْ بِنَحْوِهِ....

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ... وَرَوَاهُ إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْثُوقًا وَلَمْ يَرْفَعْهُ....

٣٩١- إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْثُوقًا
لم أقف عليه مسنداً:

قال الإمام الترمذي في العلل الكبير^(١): (سألت محمداً عن هذا الحديث؟

فقال: رواه إسرائيل عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً.

ولم يعرف محمد حديث أبي بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً).

وقال الدارقطني في العلل^(٢): (وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة

عن النبي ﷺ: (صلُّوا في مرائب الغنم ولا تصلُّوا في أعطان الإبل).

فقال: اختلف في رفعه فرفعه هشام بن حسان وأيوب السخيتاني من رواية ابن

وهب عن جرير بن حازم عنه.

ووقفه حماد بن زيد والثقفى عن أيوب).

(١) (٧٨/١).

(٢) (١٠٩/٨) (١٤٣٤).

ما جاء إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء
(٣٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ يَنْبَغُ بِهِ
النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: (إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدِءُوا بِالْعِشَاءِ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
-وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ
وَعُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ-^(١).

وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: لَا نَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَفِي أَنْفُسِنَا شَيْءٌ.
قال الإمام الترمذي: (وقد روي عن ابن عباس أنه قال: (لا نقوم إلى الصلاة
وفي أنفسنا شيء)).

وروي عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: (إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة
فابدءوا بالعشاء).

٣٩٢- أثر أبو بكر الصديق رضي الله عنه.
رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن ابن أبي
المليح عن أبيه قال: كنا مع ابن أبي بكر وقد خرج لصلاة المغرب وأذن المؤذن فتلقي
بقصعة فيها ثريد ولحم فقال: اجلسوا فكلوا فإنما صنع الطعام ليؤكل ثم دعا بماء فغسل
أطراف أصابعه ومضمض وصلى.

٣٩٣- أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
رواه عبدالرزاق في المصنف^(٣) عن عامر عن أبي عاصم العنسي عن يسار بن نمر
خازن عمر بن الخطاب قال: دعانا يسار على طعام فأردنا أن نقوم حين حضرت الصلاة
فقال: إن عمر كان يأمرنا إذا حضرت الصلاة ووضع الطعام أن نبدأ بالطعام.

(١) ما بين المعترضتين ساقط من طبعة تحفة الأحوزي والتصحيح من نسخة الشيخ أحمد شاكر رحمه

الله.

(٢) (٣١٠/٢).

(٣) (٥٧٤/١) (٢١٨٦).

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(١) حدثنا ابن إدريس عن أبي عاصم عن علي بن عبيد الله قال: دعانا يسار بن ثمر إلى طعام عند المغرب فقال: إن عمر بن الخطاب كان يقول: ابدءوا بطعامكم ثم أفرغوا لصلاتكم.

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٢) حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي عاصم عن يسار بن ثمر قال: قال عمر: إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا هشيم عن أبي حرة عن الحسن عن عمر بنحو ذلك.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) حدثنا ابن علي عن ليث عن مجاهد قال: قال عمر نحو ذلك.

٣٩٤- ابن عمر رضي الله عنه.

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٥) عن ابن جريج قال: أخبرني نافع قال: كان ابن عمر أحيانا نلقاه وهو صائم فيقدم له العشاء وقد نودي بصلاة المغرب ثم تقام وهو يسمع يعني: الصلاة فلا يترك عشاءه ولا يعجل حتى يقضي عشاءه، ثم يخرج فيصلّي ويقول: إن نبي الله ﷺ كان يقول: (لا تعجلوا عن عشاءكم إذا قدم إليكم).

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٦) عن معمر عن أيوب عن نافع أن ابن عمر: كان يكون على طعامه وهو يسمع قراءة الإمام فما يقوم حتى يفرغ من طعامه.

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٧) وأخبرنا أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد وأحمد بن حنبل قال أحمد: حدثني يحيى عن عبيد الله قال: حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: (إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة فلا يقوم حتى يفرغ).

(١) (١) (٥٧٤/١) (١١).

(٢) (٢) (٥٧٤/١) (١٢).

(٣) (٣) (٣١٢/٢).

(٤) (٤) (٣١٢/٢).

(٥) (٥) (٥٧٥/١) (٢١٨٩).

(٦) (٦) (٥٧٥/١) (٢١٩٠).

(٧) (٧) (٧٣/٣) (٤٨١٨).

زاد مسدد: وكان عبدالله إذا وضع عشاؤه أو حضر عشاؤه لم يقيم حتى يفرغ وإن سمع الإقامة وإن سمع قراءة الإمام.

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا علي بن مسلم الطوسي ثنا أبو بكر الحنفي ثنا الضحاك بن عثمان عن عبدالله بن عبيد بن عمير قال: كنت مع أبي في زمان ابن الزبير إلى جنب عبدالله بن عمر، فقال عباد بن عبدالله بن الزبير: إنا سمعنا أنه يبدأ بالعشاء قبل الصلاة.

فقال عبدالله بن عمر: ويحك ما كان عشاؤهم أترأه كان مثل عشاء أبيك. ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا علي بن مسلم الطوسي أنبا أبو بكر الحنفي ثنا الضحاك بن عثمان عن عبدالله بن عبيد بن عمير قال: كنت مع أبي في زمان ابن الزبير إلى جنب عبدالله بن عمر فقال عباد بن عبدالله بن الزبير: إنا سمعنا أنه يبدأ بالعشاء قبل الصلاة؟ فقال عبدالله بن عمر: ويحك ما كان عشاؤهم أترأه كان مثل عشاء أبيك.

٣٩٥- أثر ابن عباس رضي الله عنه.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا وكيع عن شريك عن عثمان الثقفي عن رجل يقال له زياد قال: (كنا ابن عباس وشواء له في التنور وحضرت الصلاة فقلنا له: فقال: لا حتى نأكل لا يعرض لنا في صلاتنا).

٣٩٦- عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: (إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء).

رواه البخاري في الصحيح^(٤) حدثنا عبيد بن إسماعيل عن أبي أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء لا يعجل حتى يخلو منه).

وكان ابن عمر يوضع له الطعام وتقام الصلاة فلا يأتيها حتى يخلو وإنه ليسمع

(١) (٣/٣٤٥) (٣٧٥٩).

(٢) (٣/٧٤).

(٣) (٢/١٨٤، ٢/٤٢١) (٧٩٢٥).

(٤) (١/٢٣٩) (٦٤٢).

قراءة الإمام...).

وروى الإمام مسلم في الصحيح^(١) وأبو داود في السنن^(٢) وأحمد في المسند^(٣) وأبو
عوانة في المسند^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
قال: قال رسول الله ﷺ... وذكره.
ورواه ابن ماجه في السنن^(٦) وأحمد في المسند^(٧) من طريق أيوب عن نافع مثله به.
ثم وجدته موصولا في جامع الترمذي في نهاية الباب نفسه.

(١) (٣٩٢/١) (٥٥٩).

(٢) (٣٤٥/٣) (٣٧٥٧).

(٣) (٢٠/٢) (٤٧٠٩).

(٤) (٣٥٩/١) (١٢٩١).

(٥) (٧٣/٣) (٤٨١٧).

(٦) (٣٠١/١) (٩٣٤).

(٧) (١٠٣/٢) (٥٨٠٦).

ما جاء في كراهية أن يخص الإمام نفسه بالدعاء

(٣٥٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيحٍ عَنْ أَبِي حَيٍّ الْمُؤَدِّنِ الْحِمَاصِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَجِلُّ لِمَرِيٍّ أَنْ يَنْظُرَ فِي جَوْفِ بَيْتِ امْرِئٍ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ فَإِنْ نَظَرَ فَقَدْ دَخَلَ وَلَا يَوْمَ قَوْمًا فَيُخْصُّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ وَلَا يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَهُوَ حَقِنٌ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... رُويَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنِ السَّفَرِ بْنِ نَسِيرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيحٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرُويَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ حَدِيثُ يَزِيدَ ابْنِ شَرِيحٍ عَنْ أَبِي حَيٍّ الْمُؤَدِّنِ عَنْ ثَوْبَانَ فِي هَذَا أَجْوَدُ إِسْنَادًا وَأَشْهَرُ....

٣٩٧- معاوية بن صالح عن السفر ابن نسير عن يزيد بن شريح عن أبي أمامة عن النبي ﷺ.

رواه الإمام أحمد في المسند^(١) ثنا حماد بن خالد ثنا معاوية يعني ابن صالح عن السفر بن نسير عن يزيد بن شريح عن أبي أمامة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا يأت أحدكم الصلاة وهو حاقن ولا يدخل بيتا إلا بإذن، ولا يؤمن إمام قوما فيخص نفسه بدعوة دونهم).

والطبراني في المعجم الكبير^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق معاوية ابن صالح مثله به.

قال الإمام البيهقي: (وهذا حديث قد اختلف فيه على يزيد بن شريح من وجوه هذا أحدها والثاني) أي هو حديث أبي هريرة التالي.

(١) (٥/٢٥٠، ٢٦٠) (٢٢٢٠٦، ٢٢٢٩٥).

(٢) (٨/١٠٥) (٧٥٠٧).

(٣) (٣/١٢٩) (٥١٣١).

قلت: معاوية بن صالح مختلف فيه. قال الحافظ بن حجر عنه في التقريب: (صدوق له أرواهم).

وفيه علة ثانية: وهو السفر بن نسير الأزدي الحمصي قال فيه الدارقطني: (لا يعتبر به..) التهذيب^(١).

وبهذا يظهر سبب قول البيهقي في اختلاف الرواة على يزيد بن شريح الحضرمي.

٣٩٨- يزيد بن شريح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

رواه أبو داود في السنن^(٢) حدثنا محمود بن خالد السلمي ثنا أحمد بن علي ثنا ثور عن يزيد بن شريح الحضرمي عن أبي حيي المؤذن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصلي وهو حغن حتى يتخفف، ثم ساق نحوه على هذا اللفظ قال: ولا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يؤم قوما إلا بإذنهم، ولا يختص نفسه بدعوة دونهم فإن فعل فقد خانهم).

قال أبو داود: هذا من سنن أهل الشام لم يشركهم فيها أحد.

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات من طريق ثور ولو اختلف على يزيد فيه فالخلل من غير ثور كما سيظهر من كلام الدارقطني التالي.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق ثور بن يزيد عن يزيد بن شريح عن أبي حيي المؤذن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: وكذلك رواه غيره عن ثور...

قال الإمام الدارقطني في العلل^(٤): (وسئل عن حديث يروى عن أبي حيي المؤذن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: (لا يحل لامرئ مسلم أن ينظر في بيت حتى يستأذن ولا يحل أن يصلي وهو حاقن، ولا يحل أن يؤم إلا بإذنهم، ولا يختص نفسه بدعوة إن فعل فقد خانهم)؟

فقال: يرويه يزيد بن شريح واختلف عنه.

فرواه ثور بن يزيد عن يزيد بن شريح عن أبي حيي المؤذن عن أبي هريرة قال:

(١) (٩٤/٤).

(٢) (٢٣/١) (٩١).

(٣) (١٢٩/٣) (٥١٣٢).

(٤) (٢٨١-٢٨٠/٨) (١٥٦٨).

ذلك أصبغ بن زيد عن منصور عن زاذان عن ثور بن يزيد.
وخالفه عيسى بن يونس فرواه عن ثور عن شرحبيل بن مسلم عن أبي حي عن
أبي هريرة ووهم في قوله شرحبيل بن مسلم.
وإنما أراد يزيد بن شريح وخالفه حبيب بن صالح فرواه عن يزيد بن شريح عن
أبي حي المؤذن عن ثوبان عن النبي ﷺ.
وخالفه معاوية بن صالح فرواه عن السفر بن نسير عن يزيد بن شريح عن أبي
أمامة عن النبي ﷺ.
قال ذلك: عبدالرحمن بن مهدي وابن وهب وزيد بن الحباب عن معاوية.
وخالفهم...^(١) بن عيسى فرواه عن معاوية بن صالح عن السفر بن نسير عن يزيد بن
خبر عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ: (لا يأتي أحدكم الصلاة وهو حقن...).
ووهم فيه والصحيح عن معاوية بن صالح عن السفر بن نسير عن يزيد بن شريح عن أبي
أمامة).

(١) تراجع لم يتضح لي الاسم الأول.

ما جاء من أم قوما وهم له كارهون

(٣٥٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلٍ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ عَنْ الْفَضْلِ بْنِ دَلْهَمٍ عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةً: رَجُلٌ أُمٌّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَرَجُلٌ سَمِعَ حَيٍّ عَلَى الْفَلَاحِ ثُمَّ لَمْ يُحِبْ)....
قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ لَا يَصِحُّ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلٌ....

٣٩٩ - الحسن عن النبي ﷺ مرسل.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا هشيم قال: حدثنا هشام بن حسان قال: حدثنا الحسن أن رسول الله ﷺ قال: (ثلاثة لا تقبل لهم صلاة: رجل أم قوما وهم له كارهون، والعبد إذا أبق حتى يرجع إلى مولاه، والمرأة إذا باتت مهاجرة لزوجها عاصية له).

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا إسماعيل عن الحجاج بن أرطاة عن قتادة عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: (ثلاثة لا تجاوز صلاتهم: رؤوسهم رجل أم قوما وهم له كارهون، وامرأة باتت زوجها ساخط عليها، ومملوك فر من مولاه).

قلت: الحجاج بن أرطاة مع ضعفه فهو مدلس، وكذا قتادة والحديث مرسل.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا وكيع قال: نا أبو عبيدة الناجي عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: (من أم قوما هم له كارهون لم تجز صلاته ترقوته) هكذا مختصرا.

(١) (٣٥٨/١) (٤١١١).

(٢) (١٢٨/٣).

(٣) (٣٥٧/١) (٤١٠٨).

قال الإمام الشافعي في الأم^(١): (ولا عبد أبى حتى يرجع. ولم أحفظ من وجه يُثبت أهل العلم بالحديث مثله).

وذكر قوله البيهقي في السنن الكبرى^(٢) وأتبعه بقوله: (قال الشيخ: وهذا الحديث بهذا المعنى إنما يروى بإسنادين ضعيفين أحدهما مرسل والآخر موصول).

(١) (١/١٦٠).

(٢) (٣/١٢٨).

ما جاء إذا صلى الإمام قاعدا فصلوا قعودا

(٣٥٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: خَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ فَجُحِشَ فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا فَصَلَّيْنَا مَعَهُ قُعُودًا ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ: (إِنَّمَا الْإِمَامُ أَوْ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعُونَ).... قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ مِنْهُمْ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَغَيْرُهُمْ.

٤٠٠ - جابر بن عبد الله رضي الله عنه:

رواه الدارقطني في السنن^(١) حدثنا أحمد بن عباس البغوي ثنا حماد بن الحسن ثنا أبو عامر ثنا خالد بن إلياس حدثني إبراهيم بن عبيد بن رفاعة قال: دخلت على جابر ابن عبد الله فوجدته يصلي بأصحابه جالسا فلما انصرف وسألته عن ذلك؟ فقال: قلت لهم: إني لا أستطيع أن أقوم فإن أردتم أن تصلوا بصلاتي فاجلسوا فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إِنَّمَا الْإِمَامُ جَنَّةٌ فَإِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا وَإِنْ صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا). ورواه مسلم في الصحيح فقال^(٢): وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبيد الله بن موسى عن حسن بن صالح عن سماك عن قال أخبرني جابر بن سمرة: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ حَتَّى صَلَّى قَاعِدًا).

٤٠١ - أسيد بن حضير رضي الله عنه:

رواه عبد الرزاق في المصنف^(٣) عن ابن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه: أَنَّ أَسِيدَ ابْنَ حُضَيْرٍ اشْتَكَى وَكَانَ يَوْمَ قَوْمِهِ جَالِسًا.

(١) (١/٤٢٣) (٤).

(٢) (٤/٨٢).

(٣) (٢/٤٦٢) (٤٠٨٥).

٤٠٢- أبو هريرة رضي الله عنه.

رواه ابن خزيمة في الصحيح^(١) أنا أبو طاهر نا أبو بكر نا عبد الجبار بن العلاء نا
سفيان نا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رواية قال: إن الإمام أمين أو أمير فإن
صلى قاعدا فصلوا قعودا، وأن صلى قائما فصلوا قياما.

(١) (٥٢/٣) (١٦١٣).

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا).

وَرُوِيَ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي مَرَضِهِ وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ فَصَلَّى إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ وَالنَّاسُ يَأْتُمُونَ بِأَبِي بَكْرٍ وَأَبُو بَكْرٍ يَأْتُمُ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَرُوِيَ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ قَاعِدًا.

وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ قَاعِدٌ.... قَالَ أَبُو عِيسَى: ... قَالَ: وَهَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ.

وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ ثَابِتٍ. وَمَنْ ذَكَرَ فِيهِ عَنْ ثَابِتٍ فَهُوَ أَصَحُّ.

٤٠٣ - عائشة عن النبي ﷺ أنه قال: (إِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا).

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا عبدالله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: (صلى رسول الله ﷺ في بيته وهو شاك ف صلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما فأشار إليهم أن اجلسوا فلما انصرف قال: إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا صلى جالسا، فصلوا جلوسا).

ورواه مسلم في الصحيح مسلم^(٢) وأبو داود في السنن^(٣) وابن ماجه في السنن^(٤) وأحمد في المسند^(٥) ومالك في الموطأ^(٦) وأبو عوانة في المسند أبي عوانة^(٧) وابن خزيمة في

(١) (٢٤٤/١) (٦٥٦).

(٢) (٣٠٩/١) (٤١٢).

(٣) (١٦/١) (٦٠٥).

(٤) (٣٩٢/١) (١٢٣٧).

(٥) (٥١/٦) (٢٤٢٩٥).

(٦) (١٣٥/١) (٣٠٥).

(٧) (٤٣٦/١) (١٦٢١).

الصحيح^(١) وابن حبان في الصحيح^(٢) وغيرهم من طرق عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت... وذكره.

٤٠٤- وروي عنها أن النبي ﷺ خرج في مرضه وأبو بكر يصلي...

هذا والذي يليه حديث واحد علقهما الإمام الترمذي بالمعنى.

روى الإمام البخاري في الصحيح^(٣) حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: لما ثقل رسول الله ﷺ جاء بلال يؤذنه بالصلاة.

فقال: مروا أبا بكر أن يصلي بالناس... فلما سمع أبو بكر حسه ذهب أبو بكر يتأخر فأولمأ إليه رسول الله ﷺ، فجاء رسول الله ﷺ حتى جلس عن يسار أبي بكر فكان أبو بكر يصلي قائما وكان رسول الله ﷺ يصلي قاعدا يقتدي أبو بكر بصلاة رسول الله ﷺ، والناس بأبي بكر رضي الله عنه).

ورواه النسائي في الصغرى^(٤) وابن ماجه في السنن^(٥) وأحمد في المسند^(٦) وابن خزيمة في صحيحه^(٧) من طريق إبراهيم مثله به.

٤٠٥- زائدة حدثنا موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله قال: دخلت على عائشة.

رواه البخاري في الصحيح^(٨) ومسلم في الصحيح^(٩) والنسائي في السنن الصغرى^(١٠) والدارمي في السنن^(١١) وابن حبان في الصحيح^(١٢) من طريق زائدة عن

(١) (٥٢/٣) (١٦١٤).

(٢) (٤٦٢/٥) (٢١٠٤).

(٣) (٢٠٤/١) فتح (٧١٣).

(٤) (٩٩-١٠٠) (٨٣٣).

(٥) (٣٨٩/١) (١٢٣٢).

(٦) (٢١٠/٦) (٢٥٨٠٢).

(٧) (٥٣/٣) (١٦١٦).

(٨) (٢٤٣/١) (٦٥٥).

(٩) (٣١١/١) (٤١٨).

(١٠) (١٠١/٢) (٨٣٤).

(١١) (٣٢٠/١) (١٢٥٧).

(١٢) (٤٨٠/٥) (٢١١٦).

موسى ابن أبى عائشة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: دخلت على عائشة فقلت:
ألا تحذيني عن مرض رسول الله ﷺ؟

قالت: بلى ثقل النبي ﷺ... وذكره).

٤٠٦- حميد عن أنس رضي الله عنه:

رواه الإمام أحمد في المسند^(١) ثنا علي بن عاصم عن حميد الطويل عن أنس بن
مالك قال: (صلى رسول الله ﷺ خلف أبي بكر في ثوب متوشحاً به).

ولم يذكر فيه علي بن عاصم قوله (قاعداً) وجاءت عند أبي يعلى في مسنده^(٢)
حدثنا أبو خيثمة حدثنا إسماعيل عن حميد عن أنس قال: (صلى رسول الله ﷺ وصلى
أبو بكر جالسا في ثوب متوشحاً في مرضه الذي مات فيه).

وأخطأ حسين أسد لما ضعفه بعننة حميد عن أنس إذ قال: (إسناده ضعيف، حميد
الطويل قد عنعن) ومعلوم سماع حميد من أنس كما في حديث البخاري^(٣) (عن حميد
سمعت أنسا).

لكن حميد يروي تارة عن ثابت عن أنس وتارة عن أنس لذا قال الحافظ الترمذي:
عن رواية الحديث الموصول الذي فيه إثبات ثابت بين حميد وأنس أصح ممن لم يذكرها.
وهذا لا يمنع صحة الوجهين^(٤).

(١) (٢٤٣/٣) (١٣٥٨١).

(٢) (٣٨٩/٦) (٣٧٣٤).

(٣) (٣٩٨٢).

(٤) ثم وجدت الحديث موصولاً في نسخة الشيخ أحمد شاكر برقم (٣٦٣) وهو ساقط من نسخة

التحففة.

ما جاء في الإمام ينهض في الركعتين ناسيا

(٣٦٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: صَلَّى بَنُو الْمُغِيرَةِ بْنُ شُعْبَةَ فَتَهَضَّ فِي الرُّكْعَتَيْنِ فَسَبَّحَ بِهِ الْقَوْمَ وَسَبَّحَ بِهِمْ فَلَمَّا صَلَّى بَقِيَّةَ صَلَاتِهِ سَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ وَهُوَ جَالِسٌ ثُمَّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ بِهِمْ مِثْلَ الَّذِي فَعَلَ....

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. رَوَاهُ سُفْيَانُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شَيْبِلٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ وَجَابِرِ الْجُعْفِيِّ قَدْ ضَعَّفَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ.... وَمَنْ رَأَى قَبْلَ التَّسْلِيمِ فَحَدِيثُهُ أَصَحُّ لِمَا رَوَى الزُّهْرِيُّ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ.

٤٠٧ - سُفْيَانُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شَيْبِلٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ.

رواه الطبراني في المعجم الأوسط^(١) معلقا هكذا: (وبه عن جابر عن المغيرة بن شبيب عن قيس بن أبي حازم قال: صلى بنا المغيرة بن شعبة فتهض في الركعتين الأولين فسبحنا به فأومأ بيده أن قوموا فقمنا فلما قضى صلاته سجد سجدتين وهو جالس بعد ما سلم ثم قال: إن رسول الله صنع هكذا، وقال: (إن ذكر قبل أن يستتم قائما فليجلس وإن لم يذكر حتى يستتم قائما فليمض في صلاته، ثم يسجد سجدتين بعد التسليم).

ورواه ابن ماجه في السنن^(٢) حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن جابر عن المغيرة بن شبيب عن قيس بن أبي حازم عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا قام أحدكم من الركعتين فلم يستتم قائما، فليجلس، فإذا استتم قائما فلا يجلس ويسجد سجدتي السهو).

(١) (٢/٩٣ - ٩٤) (١١٨٢).

(٢) (١/٣٨١) (١٢٠٨).

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(١) والدارقطني^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق سفيان مثله به.

ورواه أحمد في المسند^(٤) من طريق إسرائيل عن جابر عن المغيرة بن شبل عن قيس ابن أبي حازم عن المغيرة بن شعبة قال مثله به.

ورواه الدارقطني في السنن^(٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٦) من طريق قيس بن الربيع عن جابر عن المغيرة بن شبل عن قيس بن أبي حازم عن المغيرة ابن شعبة أن رسول الله ﷺ قال: (إذا شك أحدكم فقام في الركعتين فاستتم قائما، فليمض وليسجد سجدتين، وإن لم يستتم قائما فليجلس ولا سهو عليه).

قال الإمام الدارقطني: (وكذلك رواه الفريابي ومؤمل وغيرهما عن الثوري).

٤٠٨- الزهري عن عبدالرحمن الأعرج عن عبدالله بن بحنة:

وصله الترمذي في باب ما جاء في سجدي السهو قبل السلام.

٤٠٩- يحيى بن سعيد الأنصاري عن عبدالرحمن الأعرج عن عبدالله بن

بحنة:

رواه مسلم في الصحيح^(٧) وحدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد حدثنا يحيى ابن سعيد عن عبدالرحمن الأعرج عن عبدالله بن مالك بن بحنة الأزدي: أن رسول الله ﷺ قام في الشفع الذي يريد أن يجلس في صلاته فمضى في صلاته فلما كان في آخر الصلاة سجد قبل أن يسلم ثم يسلم.

ورواه النسائي في السنن الصغرى^(٨) وفي السنن الكبرى له^(٩) وأحمد في

(١) (٣١٠/٢) (٣٤٨٣).

(٢) (٣٧٨/١) (١).

(٣) (٣٤٣/٢) (٣٦٦١).

(٤) (٢٥٣/٤).

(٥) (٣٧٩/١) (٢).

(٦) (٤٤٠/١).

(٧) (٢٠٣/٣) (٨٨٧).

(٨) (٤٠٣/٤) (١١٦٤).

(٩) (٢٠٨/١) (٥٩٧).

المسند^(١) وأبو عوانة في المستخرج^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) والطبراني في المعجم^(٤) وفي المعجم الأوسط^(٥) من طريق يحيى عن عبدالرحمن الأعرج عن ابن بجينة أن النبي ﷺ صلى فقام في الشفع... وذكره.

(١) (٤٠٦/٤٦) (٢١٨٥٥).

(٢) (٣٠٧/٤) (١٥٦٣).

(٣) (٣٤٤/٢).

(٤) (١٥٥/٢٠).

(٥) (٢٧٥/١٦) (٧٦٩٩).

ما جاء في مقدار القعود في الركعتين الأولين

(٣٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ هُوَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ كَأَنَّهُ عَلَى الرُّضْفِ. قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ حَرَّكَ سَعْدٌ شَفْتَيْهِ بِشَيْءٍ فَأَقُولُ: حَتَّى يَقُومَ فَيَقُولُ: حَتَّى يَقُومَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: ... وَلَا يَزِيدُ عَلَى التَّشْهَدِ شَيْئًا وَقَالُوا: إِنَّ زَادَ عَلَى التَّشْهَدِ فَعَلَيْهِ سَجَدًا السَّهْوَ هَكَذَا.

رَوَى عَنْ الشَّعْبِيِّ وَغَيْرِهِ.

٤١٠ - عامر الشعبي:

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا جرير عن نعيم القاري عن مطرف عن الشعبي قال: من زاد في الركعتين الأولين على التشهد فعليه سجدتا السهو.

ما جاء في الإشارة في الصلاة

(٣٦٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ لِبَلالٍ: كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ حِينَ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ؟

قَالَ: كَانَ يُشِيرُ بِيَدِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ لِبَلالٍ: كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ حِينَ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ فِي مَسْجِدِ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ؟

قَالَ: كَانَ يَرُدُّ إِشَارَةً.

وَكِلَا الْحَدِيثَيْنِ عِنْدِي صَحِيحٌ لِأَنَّ قِصَّةَ حَدِيثِ صُهَيْبٍ غَيْرُ قِصَّةِ حَدِيثِ بَلالٍ وَإِنْ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَوَى عَنْهُمَا فَاحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَ مِنْهُمَا جَمِيعًا.

٤١١ - زيد بن أسلم عن ابن عمر قال: قلت لبلال.

قلت: لم أجده من طريق زيد بن أسلم عن ابن عمر... وأقرب ما وجدت من هذا الطريق ما رواه الدارمي في السنن^(١) أخبرنا يحيى بن حسان ثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن ابن عمر: أن النبي ﷺ دخل مسجد بني عمرو بن عوف فدخل الناس يسلمون عليه وهو في الصلاة قال: فسألت صهيبا كيف كان يرد عليهم قال هكذا وأشار بيده.

ورواه أحمد في المسند^(٢): وابن أبي شيبه في المصنف^(٣) والحاكم في المستدرک علی الصحيحين^(٤) والحميدي في المسند^(٥) وابن حبان في الصحيح^(٦) والبيهقي في السنن

(١) (١/٣٦٤) (١٣٦٢).

(٢) (٢/١٠) (٤٥٦٨).

(٣) (٧/٣٢٥) (٣٦٥٣١).

(٤) (٣/١٣) (٤٢٧٨).

(٥) (١/٨١) (١٤٨).

(٦) (٦/٣٣) (٢٢٥٨).

الكبرى^(١) وأبو يعلى في مسنده^(٢) والطبراني في المعجم الكبير^(٣) من طريق سفيان عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر: دخل رسول الله ﷺ مسجد بني عمرو بن عوف مسجد قباء يصلي فيه، فدخلت عليه رجال الأنصار يسلمون عليه ودخل معه صهيب فسألت صهيباً: كيف كان رسول الله ﷺ يصنع إذا سلم عليه... وذكره؟
قال الإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال^(٤): (قال سفيان: قلت لرجل: سل زيدا يعني ابن أسلم سمعته من عبد الله يعني ابن عمر حديث دخل النبي ﷺ مسجد بني عمرو ابن عوف وهبت أن أسأله فقال: يا أبا أسامة سمعته من عبد الله بن عمر.
فقال: أما أنا فقد رأيته وكلمته).

(١) (٢٥٩/٢) (٣٢١٤).

(٢) (١٥/١٠) (٥٦٤٣).

(٣) (٣٠/٨) (٧٢٩١).

(٤) (١٩٠/١) (١٧٤).

ما جاء أن التسبيح للرجال والتصفيق للنساء

(٣٦٧) حَدَّثَنَا هَذَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ قَالَ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (التسبيح للرجال والتصفيق للنساء).

قَالَ:....

وَقَالَ عَلِيٌّ: كُنْتُ إِذَا اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي سَبَّحُ...

٤١٢- قَالَ عَلِيٌّ: كُنْتُ إِذَا اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي سَبَّحُ:

رواه الإمام أحمد في المسند^(١) ثنا أبو سعيد ثنا عبد الواحد بن زياد الثقفي ثنا عمارة

بن القعقاع عن الحرث بن يزيد العلكي عن أبي زرعة عن عبد الله بن نجى قال قال علي:

(كانت لي ساعة من السحر أدخل فيها على رسول الله ﷺ فَإِنْ كَانَ قائما يصلي سبّح

بي فكان ذاك إذنه لي، وإن لم يكن يصلي أذن لي).

ورواه النسائي في السنن الكبرى^(٢) وأبو يعلى في المسند^(٣) من طريق أبي زرعة ابن

عمرو بن جرير حدثنا عبد الله بن نجى عن علي بن أبي طالب قال... وذكره. إلا أن أبا

يعلى ذكر حديثا طويلا.

إسناده صحيح: ومغيرة هو ابن مقسم.

ورواه أحمد في المسند^(٤) ثنا علي بن إسحاق أنبأنا عبد الله أنبأنا يحيى بن أيوب عن

عبد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة أن علي بن أبي طالب

رضي الله عنه أخبره وذكره.

(١) (٧٧/١) (٥٧٠).

(٢) (١٤٠/٥، ١٤١) (٨٤٩٩، ٨٥٠١).

(٣) (٤٤٤/١) (٥٩٢).

(٤) (١١٢/١) (٨٩٩).

ما جاء في كراهية التثاؤب في الصلاة

قَالَ أَبُو عِيْسَى: ... وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ التَّثَاؤُبَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ:
إِبْرَاهِيمُ إِنِّي لَأَرُدُّ التَّثَاؤُبَ بِالتَّنْحِيحِ.

٤١٣ - إِبْرَاهِيمُ: إِنِّي لَأَرُدُّ التَّثَاؤُبَ بِالتَّنْحِيحِ.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال: إني
لأدفع التثاؤب في الصلاة بالتنحيع.

٢٧٧ - باب

ما جاء في النهي عن الاختصار في الصلاة

قال الإمام الترمذي: (ويروى أن إبليس إذا مشى يمشي مختصرا).

٤١٤ - ويروى أن إبليس إذا مشى يمشي مختصرا:

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن

حميد بن هلال قال: إنما يكره الاختصار في الصلاة لأن إبليس أهبط مختصرا.

(١) (٢٣٥/٥) (٢٥٥٩٥).

باب ما جاء في التخشع في الصلاة

(٣٨٣) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ بْنِ الْعَمِيَاءِ عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى تَشْهَدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ وَتُخَشَعُ وَتَضَرَّعُ وَتَمْسُكُنْ وَتَذَرُّعُ وَتُقْنِعُ يَدَيْكَ يَقُولُ: تَرْفَعُهُمَا إِلَى رَبِّكَ مُسْتَقْبِلًا يَطْوِيْنِهِمَا وَجْهَكَ وَتَقُولُ: يَا رَبُّ، يَا رَبُّ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهُوَ كَذَا وَكَذَا)....

قَالَ أَبُو عِيْسَى: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: رَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ ابْنِ سَعِيدٍ فَأَخْطَأَ فِي مَوَاضِعَ.

فَقَالَ: عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ وَهُوَ عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ.

وَقَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ وَإِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ بْنِ الْعَمِيَاءِ عَنْ رَيْبَعَةَ ابْنِ الْحَارِثِ.

وَقَالَ شُعْبَةُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الْمُطَّلِبِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَحَدِيثُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ يَعْنِي: أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

٤١٥ - شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ.

وَصَلَهُ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ فِي الْعِلَلِ الْكَبِيرِ^(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ أَبِي أَنَسٍ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ بْنِ الْعَمِيَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الْمُطَّلِبِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى، تَشْهَدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَبَاوَسَ، وَتَمْسُكُنْ، وَتَقْنِعُ يَدَيْكَ) اللَّهُمَّ فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهُوَ خَدَاجٌ).

٤١٦ - أَنَسُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ وَهُوَ عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ:

ورواه أبو داود في السنن^(١) وابن خزيمة في الصحيح^(٢) من طريق شعبة حدثني عبد ربه بن سعيد عن أنس بن أبي أنس عن عبدالله بن نافع عن عبدالله بن الحارث عن عبدالمطلب عن النبي ﷺ قال... وذكره.

قال ابن أبي حاتم في العلل^(٣): (سألت أبي عن حديث رواه شعبة والليث عن عبد ربه بن سعيد واختلفا كيف اختلفا فهما؟

فقال: في عبد ربه بن سعيد واختلفا.

فقال الليث: عن عمران بن أبي أنس.

وقال شعبة: عن أنس بن أبي أنس.

واختلفا فقال الليث: عن ربيعة بن الحرث.

وقال شعبة: عن المطلب عن النبي ﷺ قال: (الصلاة مثني مثني تحشع وتضرع وتمسك وتغن يدك يقول: يرفعهما وتقول: يا رب، يا رب فمن لم يفعل ذلك فهي خداج).

قال أبي: ما يقول الليث أصح لأنه قد تابع الليث عمرو بن الحرث وابن لهيعة وعمرو والليث كانا يكتبان وشعبة صاحب حفظ.

قلت: لأبي هذا الإسناد عندك صحيح؟

قال: حسن.

قلت لأبي: من ربيعة بن الحرث؟

قال: هو ربيعة بن الحرث بن عبدالمطلب.

قلت: سمع من الفضل.

قال: أدركه.

قلت: يحتاج بحديث ربيعة بن الحرث؟

قال: حسن.

(١) (٢٩/٢) (١٢٩٦).

(٢) (٢٢٠/٢) (١٢١٢).

(٣) (١٣٢/١) (٣٦٥).

فكررت عليه مرارا فلم يزدني على قوله حسن ثم قال: الحجة سفيان وشعبة.

قلت: فعبد ربه بن سعيد؟

قال: لا بأس به.

قلت: يحتاج مجديته؟

قال: هو حسن الحديث...).

ما جاء في كراهية التشبيك بين الأصابع في الصلاة

(٣٨٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَخْسَنَ وَضُوءَهُ ثُمَّ خَرَجَ عَامِداً إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يُشَبِّكُنْ بَيْنَ أَصَابِعِهِ فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ).
قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

وَرَوَى شَرِيكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ.

وَحَدِيثُ شَرِيكٍ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

٤١٧- شريك عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

لم أقف على إسناده موصولا من طريق شريك بن عبد الله.

وغاية ما وقفت عليه من هذه الطريق ما رواه ابن خزيمة في الصحيح قوله^(١):
(ورواه شريك عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة) هكذا معلقا.
وعند البيهقي في السنن الكبرى قوله^(٢): (وقيل عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة).

والصواب: عن ابن عجلان عن سعيد المقبري على الوجوه الثلاثة).

قلت: وهذه الوجوه الثلاثة وغيرها على النحو التالي:

رواه الطبراني في المعجم الأوسط^(٣) عبد العزيز بن الدراوردي عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله قال: (إذا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ لِلصَّلَاةِ فَلَا يَشَبِّكْ بَيْنَ أَصَابِعِهِ).

وقال: (لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة إلا الدراوردي

(١) (٢٢٩/١).

(٢) (٢٣٠/٣).

(٣) (٢٥٦/١) (٨٣٨).

ورواه الناس عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن كعب بن عجرة عن النبي ﷺ.
ورواه عبدالرزاق في المصنف^(١) من طريق ابن جريج قال: أخبرني محمد بن عجلان
عن سعيد بن أبي سعيد عن رجل مصدق أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله
ﷺ... وذكره.

قلت: ومع الاضطراب السابق عند ابن عجلان فقد اضطرب فيه من طرق أخرى
فقد رواه الإمام الدارمي في السنن^(٢) وعبدالرزاق في المصنف^(٣) من طريق سفيان عن
محمد بن عجلان عن المقبري عن كعب بن عجرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا توضأت
فعمدت إلى المسجد فلا تشبكن بين أصابعك فإنك في صلاة).

ورواه الطبراني في الكبير^(٤) من طريق خالد بن الحارث عن محمد بن عجلان عن
سعيد المقبري عن كعب بن عجرة عن النبي ﷺ... وذكره

ورواه عبدالرزاق^(٥) من طريق ابن جريج قال: أخبرني محمد بن عجلان عن سعيد
المقبري عن بعض بني كعب بن عجرة أن النبي ﷺ قال... وذكره.

ورواه عبدالرزاق^(٦) من طريق ابن جريج عن ابن عجلان عن ابن المسيب مثله إلا
أنه لم يبلغ به النبي ﷺ.

قلت: مع أنني لم أقف على إسناد رواية شريك لكن الظاهر من صنع الترمذي
الحمل على شريك لذا رجح رواية الليث.

والظاهر لي والله أعلم، أن الحمل على ابن عجلان أولى لوجود من تابع شريك
كما مر عند الطبراني.

وعليه: فإن قول الطبراني: (لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عجلان عن أبيه عن
أبي هريرة إلا الدراوردي) فيه نظر، والله أعلم.

(١) (٢٧٢/٢) (٣٣٣٢).

(٢) (٣٨١/١) (١٤٠٥).

(٣) (٢٧٣/٢) (٣٣٣٤).

(٤) (١٥٣/١٩) (٣٣٦).

(٥) (٢٧٢/٢) (٣٣٣٣).

(٦) (٢٧٣/٢) (٣٣٣٥).

ما جاء في سجدي السهو بعد السلام والكلام

(٣٩٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَهُمَا بَعْدَ السَّلَامِ).
قَالَ أَبُو عِيسَى:

وَقَدْ رَوَاهُ أَيُّوبُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ:

٤١٨ - أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة:

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك بن أنس عن أيوب بن أبي تميمة السختياني عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة: (أن رسول الله ﷺ انصرف من اثنتين.

فقال له ذو اليمين: أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله؟

فقال رسول الله ﷺ: أصدق ذو اليمين؟

فقال الناس: نعم.

فقام رسول الله ﷺ فصلى اثنتين آخرين ثم سلم، ثم كبر، فسجد مثل سجوده أو أطول).
ورواه مسلم في الصحيح^(٢) وأحمد في المسند^(٣) وابن الجارود في المنتقى^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طرق عن أيوب قال: سمعت محمد بن سيرين يقول: سمعت أبا هريرة يقول: (صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي... قالوا: صدق لم تصل إلا ركعتين فصلى ركعتين وسلم، ثم كبر، ثم سجد، ثم كبر، فرفع ثم كبر وسجد، ثم كبر ورفع قال.

وأخبرت عن عمران بن حصين أنه قال: (وسلم).

(١) (٢٥٢/١) (٦٨٢).

(٢) (٤٠٣/١) (٥٧٣).

(٣) (٢٤٧/٢) (٧٣٦٨).

(٤) (٧١/١) (٢٤٣).

(٥) (٣٥٤/٢) (٣٧١٠).

والطبراني في المعجم الأوسط^(١) من طريق عبدالله بن عمر عن أيوب السخيتاني عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة بلفظ: (أن النبي ﷺ سجد سجدة السهو بعد التسليم).

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٢) قال: أخبرنا معمر وابن عينة عن أيوب عن ابن سيرين عن عمران بن الحصين عن النبي ﷺ قال: (التسليم بعد سجدة السهو). قوله: غير واحد.

٤١٩- وقد رواه غير واحد عن ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه

مرفوعا منهم:

قتادة عند النسائي في السنن الصغرى^(٣) وعند النسائي في الصغرى من طريق خالد الحذاء وابن عون^(٤) وفي الكبرى^(٥) ورواه هشام عنه عند ابن أبي شيبة في المصنف^(٦) وقتادة عنه به عند ابن خزيمة في الصحيح^(٧) وغيرهم.

(١) (٧٨/٥) (٤٧٢٣).

(٢) (٣٠١/٢) (٣٤٥٣).

(٣) (٢٦/٣) (١٢٣٤).

(٤) (٢٦/٣) (١٢٣٥).

(٥) (٣٦٧/١) (١١٥٨).

(٦) (٣٨٦/١) (٤٤٣٩).

(٧) (١١٨/٢) (١٠٣٦).

ما جاء في التشهد في سجدي السهو

(٣٩٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ تَشَهَّدَ ثُمَّ سَلَّمَ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ وَهُوَ عَمُّ أَبِي قِلَابَةَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ.

وَرَوَى مُحَمَّدٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ....

وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ وَهَشِيمٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ بِطَوِيلِهِ.

وَهُوَ حَدِيثُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْعَصْرِ فَقَامَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْخِرْبَاقُ)....

٤٢٠ - عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الهلب عن عمران ابن حصين.

رواه الإمام مسلم في الصحيح^(١) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا خالد وهو الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الهلب عن عمران بن الحصين قال: (سلم رسول الله ﷺ في ثلاث ركعات من العصر ثم قام فدخل الحجرة.

فقام رجل بسيط اليدين فقال: أقصرت الصلاة يا رسول الله؟

فخرج مغضبا فصلى الركعة التي كان ترك ثم سلم، ثم سجد سجدي السهو، ثم سلم).

ورواه ابن ماجه في السنن^(١) والشافعي كما في المسند^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق عبدالوهاب ثنا خالد الحذاء عن أبي قلابه عن أبي المهلب عن عمران بن الحصين قال... وذكره.

ورواه ابن خزيمة في الصحيح^(٤) قال: من طرق منها طريق عبدالوهاب مثله به.

٤٢١- هشيم عن خالد عن أبي قلابه:

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(٥) حدثنا أبو مسلم الكشي ثنا سهل بن بكار ثنا هشيم عن خالد الحذاء عن أبي قلابه عن أبي المهلب عن عمران بن حصين: (أن رسول الله ﷺ صلى الظهر أو العصر ثلاث ركعات.

فقال له رجل يقال له الخزيق: يا رسول الله، إنما صليت ثلاث ركعات.

فقال: أكذاك؟

قالوا: نعم.

فصلى ركعة ثم تشهد وسلم ثم سجد سجدتي السهو).

(١) (٣٨٤/١) (١٢١٥).

(٢) (١٨٤/١).

(٣) (١٨٤/١).

(٤) (١٣٠/٢) (١٠٥٤).

(٥) (١٩٤/١٨) (٤٦٥).

فيمن يشك في الزيادة والنقصان

(٣٩٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ عُمَةَ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَذَرِ وَاحِدَةً صَلَّى أَوْ ثِنْتَيْنِ فَلْيَنْتِزِعْ عَلَى وَاحِدَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَذَرِ ثِنْتَيْنِ صَلَّى أَوْ ثَلَاثًا فَلْيَنْتِزِعْ عَلَى ثِنْتَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَذَرِ ثَلَاثًا صَلَّى أَوْ أَرْبَعًا فَلْيَنْتِزِعْ عَلَى ثَلَاثٍ وَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ).

قَالَ أَبُو عِيْسَى... رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عَنْ عبيد الله بن عبد الله بن عُثْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٤٢٢ - الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس:

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد ابن أبو عمرو قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ثنا إسماعيل المكي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال: كنت أذاكر عمر شيئا من الصلاة فأتى علينا عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه فقال: ألا أحدثكم حديثا سمعته من رسول الله ﷺ؟

قلنا: بلى.

قال: أشهد شهادة لله لسمعت رسول الله ﷺ يقول: (إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي شَكٍّ مِنَ النِّقْصَانِ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَصِلْ حَتَّى يَكُونَ فِي شَكٍّ مِنَ الزِّيَادَةِ).

وكذلك رواه: عبد الله بن المبارك عن إسماعيل بن مسلم المكي.

ورواه أيضا: بقية بن الوليد عن بحر بن كثير السقاء عن الزهري.

وكذلك روي عن سفيان بن حسين عن الزهري.

ورواه البزار في مسنده^(١) والإسماعيلي في معجم الشيخ^(٢) وأبو سعيد الهيثم بن
 كليب الشاشي في مسنده^(٣) من طرق عن إسماعيل بن مسلم عن الزهري عن عبيدالله
 أن عبدالله عن ابن عباس عن عبدالرحمن بن عوف عن النبي ﷺ قال... وذكره مختصرا.
 وقال: (وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس عن
 عبدالرحمن بن عوف إلا إسماعيل بن مسلم).
 قال الحافظ بن حجر في تلخيص الحبير^(٤): في إسنادهما إسماعيل بن مسلم المكي
 وهو ضعيف.
 وتابعه جرير بن كنيذ السقاء فيما ذكر الدارقطني في العلل وذكر الاختلاف فيه أيضا
 على ابن إسحاق في الوصل والإرسال.
 وذكر أن إسحاق بن البهلول رواه عن عمار بن سلام عن محمد بن يزيد الواسطي
 عن سفيان بن حسين عن الزهري وهو وهم.
 ورواه إسماعيل بن هود عن محمد بن يزيد عن ابن إسحاق عن الزهري وهو وهم
 أيضا.
 فقد رواه أحمد بن حنبل عن محمد بن يزيد عن إسماعيل بن مسلم عن الزهري
 وهو الصواب، فرجع الحديث إلى إسماعيل وهو ضعيف).

(١) (٢١١/٣) (٩٩٧).

(٢) (٦٩٥ - ٦٩٥/٢).

(٣) (٢٦٤/١) (٢٣١).

(٤) (٦ - ٥/٢).

ما جاء في الرجل يسلم في الركعتين من الظهر والعصر
(٣٩٧) حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي ثَمِيمَةَ
وَهُوَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ انْصَرَفَ
مِنِ اثْنَتَيْنِ فَقَالَ: لَهُ دُو الْيَدَيْنِ أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَصَدَقَ دُو الْيَدَيْنِ؟

فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ.
فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ
سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ كَبَّرَ فَرَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى: ... قَالَ: وَأَمَّا الشَّافِعِيُّ فَرَأَى هَذَا حَدِيثًا صَحِيحًا فَقَالَ بِهِ.
وَقَالَ: هَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ
نَاسِيًا فَإِنَّهُ لَا يَقْضِيهِ وَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ رَزَقَهُ اللَّهُ....

٤٢٣- رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ نَاسِيًا فَإِنَّهُ لَا يَقْضِي:
رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا عبدان أخبرنا يزيد بن زريع حدثنا هشام حدثنا
ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (إذا نسي فأكَل وشرب فليتم
صومه فإنما أطعمه الله وسقاه).
ورواه مسلم في الصحيح^(٢) وابن ماجه في السنن^(٣) والدارمي في السنن^(٤) وأحمد في
المسند^(٥) والبيهقي في السنن الكبرى^(٦) من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي
الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: .. وذكره.
وروي عنه من طرق أخرى.

(١) (٦٨٢/٢) (١٨٣١).

(٢) (٨٠٩/٢) (١١٥٥).

(٣) (٥٣٥/١) (١٦٧٣).

(٤) (٢٣/٢) (١٧٢٦).

(٥) (٥١٣، ٤٢٥/٢) (١٠٦٧٥، ٩٤٨٥).

(٦) (٢٢٩/٤) (٧٨٦٠).

ما جاء في الصلاة عند التوبة

(٤٠٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُمَانَ بْنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: إِنِّي كُنْتُ رَجُلًا إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا نَفَعَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ، وَإِذَا حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ اسْتَحْلَفْتُهُ فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ، وَإِنَّهُ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ وَصَدَّقَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا مِنْ رَجُلٍ يَذْنِبُ ذَنْبًا ثُمَّ يَقُومُ فَيَتَطَهَّرُ ثُمَّ يُصَلِّي ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ....

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَرَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ فَرَفَعُوهُ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ.

وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمِسْعَرٌ فَأَوْقَفَاهُ وَلَمْ يَرْفَعَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ مِسْعَرٍ هَذَا الْحَدِيثُ مَرْفُوعًا أَيْضًا - وَلَا نَعْرِفُ لِأَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ حَدِيثًا مَرْفُوعًا إِلَّا هَذَا - (١).

٤٢٤ - سُفْيَانُ وَمِسْعَرٌ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ عَلِيٍّ مَرْفُوعًا.

رواه ابن ماجة في السنن (٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ونصر بن علي قالوا: ثنا وكيع ثنا مسعر وسفيان عن عثمان بن المغيرة الثقفي عن علي بن ربيعة الوالي عن أسماء بن الحكم الفزاري عن علي بن أبي طالب قال: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثًا ينفعني الله بما شاء منه وإذا حدثني عنه غيره استحلفته فإذا حلف صدقته وإن أبا بكر حدثني وصدق أبو بكر قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من رجل يذنب ذنبًا..). وذكره.

(١) ما بين المعترضتين زيادة أثبتها الشيخ أحمد شاكر في نسخته.

(٢) (٤٤٦/١) (١٣٩٥).

وأحمد في المسند^(١) والحميدي في المسند^(٢) والطبري في جامع البيان^(٣) وأبو عبد الله ابن عبد الواحد المقدسي في الأحاديث المختارة^(٤) من طريق وكيع قال: حدثنا مسعر وسفيان عن عثمان بن المغيرة الثقفي عن علي بن ربيعة الوالي عن أسماء بن الحكم الفزاري عن علي رضي الله عنه قال... وذكره.

قال أبو عبد الله المقدسي: (إسناده صحيح).

٤٢٥- شعبة عن عثمان...

رواه أحمد في المسند^(٥) ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا شعبة عن عثمان بن المغيرة قال: سمعت علي بن ربيعة من بني أسد يحدث عن أسماء أو ابن أسماء من بني فزارة قال: قال علي رضي الله عنه: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ شيئا نفعتني الله بما شاء أن ينفعني منه وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من مسلم يذنب ذنبا.. وذكره).

ورواه أبو يعلى في مسنده^(٦) من طريق عبد الرحمن بن مهدي حدثنا شعبة عن وذكر نحوه.

ورواه الطبري^(٧) وأبو يعلى في مسنده^(٨) وأبو عبد الله المقدسي في الأحاديث المختارة^(٩) من طريق غندر حدثنا شعبة قال: سمعت عثمان بن المغيرة الثقفي قال: سمعت علي بن ربيعة عن رجل من بني فزارة يقال له أسماء عن علي بن أبي طالب قال: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ شيئا نفعتني الله بما شاء أن ينفعني منه فحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر عن النبي ﷺ قال: (ما من عبد).

(١) (٢/١) (٢).

(٢) (٤/١) (٤).

(٣) (٩٦/٤).

(٤) (٨٣/١) (٨).

(٥) (٨/١) (٤٧).

(٦) (٢٥/١) (١٤).

(٧) (٩٦/٤).

(٨) (٢٤/١) (١٣).

(٩) (٨٣/١) (٩).

قال شعبة: أحسبه قال: (مسلم يذنب ذنبا... وذكره).

قال أبو عبدالله: (إسناده صحيح).

٤٢٦- سفيان الثوري

قلت: وقد روي عن سفيان الثوري مرفوعا وموقوفا كما هو عن مسعر:

٤٢٧- الرواية الموقوفة من طريق سفيان:

لم أقف على إسناده.

٤٢٨- الرواية المرفوعة من طريق سفيان:

رواه النسائي في السنن الكبرى^(١) أخبرني عبيدالله بن فضالة أخبرنا عبدالله بن الزبير قال: حدثنا سفيان عن مسعر عن عثمان بن المغيرة الثقفي عن علي الوالي عن أسماء بن الحكم الفزاري قال: سمعت علي بن أبي طالب يقول: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثا نفعتني الله بما شاء أن ينفعني به، وإذا حدثني غيره استحلفتة فإذا حلف لي صدقته فحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول... وذكره

ورواه أبو يعلى في مسنده^(٢) من طريق سفيان بن سعيد الثوري حدثنا عثمان بن المغيرة الثقفي قال: وحدثنا عبيدالله بن عمر حدثنا محمد بن عبدالله بن الزبير حدثنا سفيان عن عثمان بن المغيرة عن علي بن ربيعة عن أسماء بن الحكم الفزاري عن علي قال: كنت إذا حدثت عن رسول الله ﷺ حديثا استحلفت صاحبه، فإذا حلف لي صدقته. فحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر أنه ﷺ قال... وذكره.

ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة^(٣) وفي السنن الكبرى^(٤) وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال^(٥) من طريق سفيان عن مسعر عن عثمان بن المغيرة الثقفي عن علي الوالي عن أسماء بن الحكم الفزاري قال: سمعت علي بن أبي طالب يقول: كنت إذا

(١) (١٠٩/٦) (١٠٢٤٧).

(٢) (٢٥/١) (١٥).

(٣) (٣١٥/١) (٤١٤).

(٤) (١٠٩/٦) (١٠٢٤٧).

(٥) (٤٣٠/١).

سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً نفعني الله بما شاء أن ينفعني به وإذا حدثني غيره استحلفته، فإذا حلف لي صدقته. فحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر سمعت رسول الله ﷺ... وذكره.

قال ابن عدي: (قال الشيخ: وهذا الحديث مداره على عثمان بن المغيرة رواه على ما ذكرت الثوري وشعبة وزائدة وإسرائيل وغيرهم.

وقد روى عثمان بن المغيرة عن علي بن ربيعة حدثناه عبدالله بن أبي داود حدثني أيوب الوزان حدثنا مروان حدثنا معاوية بن أبي العباس القيسي عن علي بن ربيعة الأسدي عن أسماء بن الحكم الفزاري قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: كان الرجل إذا حدثني عن رسول الله ﷺ يحدث استحلفته فإذا حلف لي صدقته وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر...

قال الشيخ: وهذا الحديث طريقه حسن وأرجو أن يكون صحيحاً. قال الشيخ: وأسماء بن الحكم هذا لا يعرف إلا بهذا الحديث ولعل له حديثاً آخر).

رواية مسعر.

قلت: قال الإمام الترمذي: أن هذا الحديث روي من طريق مسعر مرفوعاً وموقوفاً.

٤٢٩- أما الرواية الموقوفة:

لم أقف عليه.

٤٣٠- الرواية المرفوعة:

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا وكيع ثنا مسعر عن عثمان بن المغيرة الثقفي عن علي بن ربيعة الوالي عن أسماء بن الحكم الفزاري عن علي قال: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً نفعني الله بما شاء منه فإذا حدثني عنه غيره استحلفته، فإذا حلف لي صدقته. وإن أبا بكر حدثني وصدق أبو بكر أنه قال: قال رسول الله ﷺ... وذكره.

ورواه أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد في الأحاديث المختارة^(١) من طريق مسعر
عن عثمان بن المغيرة عن علي بن ربيعة عن أسماء بن الحكم عن علي بن أبي طالب
رضي الله عنه قال: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً نفعتني الله بما شاء منه فإذا
حدثني عنه غيره استحلقتة، فإذا حلف لي صدقته. وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر عن
النبي ﷺ أنه قال...

قال أبو عبدالله: (إسناده صحيح).

ما جاء في الرجل يحدث بعد التشهد

(٤٠٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى الْمُلقَّبُ مَرْدُوئِيهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ بْنُ أَلْعَمِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ رَافِعٍ وَبَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ أَخْبَرَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَحْدَثَ يَغْنِي الرَّجُلَ وَقَدْ جَلَسَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ فَقَدْ جَازَتْ صَلَاتُهُ).
قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَالَ أَحْمَدُ إِذَا لَمْ يَتَشَهَّدْ وَسَلَّمَ أَجْزَأَهُ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (وَلَخَلِيلُهَا التَّسْلِيمُ)....

وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ إِذَا تَشَهَّدَ وَلَمْ يُسَلِّمْ أَجْزَأَهُ وَاحْتَجُّ بِحَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ حِينَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ التَّشَهُدَ فَقَالَ: (إِذَا فَرَغْتَ مِنْ هَذَا فَقَدْ قُضِيَتْ مَا عَلَيْكَ)....

٤٣١- (.. إذا فرغت من هذا فقد قضيت ما عليك).

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا زهير ثنا الحسن بن الحر عن القاسم بن غيمرة قال: أخذ علقمة بيدي فحدثني أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده وأن رسول الله ﷺ أخذ بيد عبد الله فعلمه التشهد في الصلاة فذكر مثل دعاء حديث الأعمش: (إذا قلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد).

رواه الدارمي في السنن^(٢): وابن حبان في الصحيح^(٣) والدارقطني في السنن^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طريق زهير عن الحسن بن الحر حدثني القاسم بن غيمرة قال علقمة: بيدي فحدثني أن عبد الله أخذ بيده وأن رسول الله ﷺ أخذ بيد عبد الله فعلمه التشهد في الصلاة: (التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها

(١) (٢٥٤/١) (٩٧٠).

(٢) (٣٥٥/١) (١٣٤١).

(٣) (٢٩١-٢٩٢) (١٩٦١).

(٤) (٣٥٣/١) (١٣).

(٥) (١٧٤/٢) (٢٧٩١).

الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.

قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله).

أيضا شك في هاتين الكلمتين (إذا فعلت هذا أو قضيت فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد).

قال ابن حبان في الصحيح: (قال زهير: عقلت حين كتبته من الحسن فحدثني من حفظه من الحسن بيقينه: (أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله).

قال زهير: ثم رجعت إلى حفظي قال: (فإذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد).

وقوله: (فإذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك ، إن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد) مدرج كما نص عليه أهل العلم.

قال ابن حبان في الصحيح^(١): (ذكر البيان بأن قوله فإذا قلت هذا فقد قضيت ما عليك إنما هو قول بن مسعود ليس من كلام النبي ﷺ أدرجه زهير في الخبر).

فقد روى ابن حبان^(٢) والخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج^(٣) من طريق ابن ثوبان عن الحسن بن الحر مثله غير أنه قال: (قال عبدالله بن مسعود: فإذا فرغت من هذا فقد فرغت من صلاتك فإن شئت فاثبت وإن شئت فانصرف).

ورواه الدارقطني في السنن^(٤) والخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج^(٥) من طريق شبابة بن سوار ثنا أبو خيثمة زهير بن معاوية إلى قوله: (قال عبدالله: فإذا قلت ذلك فقد قضيت ما عليك من الصلاة فإذا شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد).

قال الإمام الدارقطني: (شبابة ثقة وقد فصل آخر الحديث جعله من قول ابن مسعود وهو أصح من رواية من أدرج آخره في كلام النبي ﷺ والله أعلم).

وقد تابعه غسان بن الربيع وغيره فرووه عن ابن ثوبان عن الحسن بن الحر كذلك

(١) (٢٩٣/٥).

(٢) (٢٩٣/٥) (١٩٦٢).

(٣) (١١٣، ١١١/١).

(٤) (٣٥٣/١) (١٢).

(٥) (١١٠/١).

وجعل آخر الحديث من كلام ابن مسعود ولم يرفعه إلى النبي ﷺ).

وقد تابع حسين بن علي الجعفي زهيرا عند ابن حبان في صحيحه^(١) فقال: أخبرنا عبدالله بن محمد الأزدي قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: أخبرنا حسين بن علي الجعفي عن الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة وذكر مثل حديث زهير غير أنه قال: (قال الحسن بن الحر: وزادني فيه محمد بن أبان بهذا الإسناد قال: (فإذا قلت هذا فإن شئت فقم).

قال أبو حاتم رضي الله عنه: محمد بن أبان ضعيف قد تبرأنا من عهده في كتاب المجروحين).

قال الإمام البيهقي: (هذا حديث قد رواه جماعة عن أبي خيثمة زهير بن معاوية وأدرجوا آخر الحديث في أوله.

وقد أشار يحيى بن يحيى إلى ذهاب بعض الحديث عن زهير في حفظه عن الحسن بن الحر، ورواه أحمد بن يونس عن زهير وزعم أن بعض الحديث انمحق من كتابه أو خرق.

ورواه شبابه بن سوار عن زهير وفصل آخر الحديث من أوله جعله من قول عبدالله بن مسعود، وكأنه أخذه عنه قبل ذهابه من حفظه أو من كتابه. أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن مكرم ثنا شبابه بن سوار ثنا أبو خيثمة زهير بن معاوية ثنا الحسن بن الحر فذكر الحديث بمعنى حديث يحيى بن يحيى إلى قوله: (الصالحين) ثم قال: (أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله).

قال عبدالله: (فإذا قلت ذلك..).

قال علي: رحمه الله شبابه ثقة وقد فصل آخر الحديث وجعله من قول ابن مسعود وهو أصح من رواية من أدرج آخره في كلام النبي ﷺ والله أعلم.

وقد تابعه غسان بن الربيع وغيره فرواه عن ابن ثوبان عن الحسن بن الحر كذلك آخر الحديث من كلام ابن مسعود لم يرفعه إلى النبي ﷺ).

ورواه البيهقي سنن الكبرى^(١) أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو علي الحسين ابن
على الحافظ قال: وهم زهير في روايته عن الحسن بن الحر وأدرج في كلام النبي ﷺ ما
ليس من كلامه وهو قوله: (إذا فعلت هذا فقد قضيت صلاتك) وهذا إنما هو عن
عبدالله بن مسعود.

كذلك رواه عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان عن الحسن بن الحر أبو عبدالله الحافظ
أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ عبدالله بن محمد بن عزيز ثنا غسان بن الربيع الموصلي
ثنا عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان عن الحسن بن الحر فذكر الحديث نحو رواية شبابة
ويحيى بن يحيى وقال في آخره: قال عبدالله بن مسعود: (إذا فرغت من هذا فقد قضيت
صلاتك فإن شئت فقم، وإن شئت فاقعد).

قال الإمام الدارقطني في العلل^(٢): (.. وأما زهير فزاد عليهما في آخره كلاماً أدرجه
بعض الرواة عن زهير في حديث النبي ﷺ وهو قوله: (إذا قضيت هذا أو فعلت هذا فقد
قضيت صلاتك إن شئت تقوم فقم).

ورواه شبابة بن سوار عن زهير ففصل بين لفظ النبي ﷺ وقال فيه: عن زهير، قال
ابن مسعود: هذا الكلام.

وكذلك رواه ابن ثوبان عن الحسن بن الحر ويثنه وفصل كلام النبي ﷺ من كلام
ابن مسعود وهو الصواب).

(١) (١٧٥/٢) (٢٧٩٣).

(٢) (١٢٧/٥).

ما جاء في الصلاة على الدابة في الطين والمطر

قَالَ أَبُو عِيْسَى: ... وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ صَلَّى فِي مَاءٍ وَطِينٍ عَلَى دَابَّتِهِ.

٤٣٢ - أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ صَلَّى فِي مَاءٍ وَطِينٍ عَلَى دَابَّتِهِ:

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) حدثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج بن المنهال (ح) وحدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ثنا أحمد بن يونس قال: ثنا حماد بن سلمة ثنا أنس بن سيرين قال: أقبلنا مع أنس من الكوفة حتى إذا كنا بأطط أصبحنا والأرض طين وماء فصلى المكتوبة على دابته، ثم قال: (ما صليت المكتوبة قط على دابتي قبل اليوم). قال الهيثمي في مجمع الزوائد^(٢): (رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات).

(١) (١/٢٤٣) (٦٨٠).

(٢)

ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة

(٤١١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نُصْرٍ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ حُرَيْثِ بْنِ قَبِيصَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا قَالَ: فَجَلَسْتُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ: إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي جَلِيسًا صَالِحًا فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَلْجَحَ وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنْ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْءٌ قَالَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَيُكَمَّلَ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ الْحَسَنِ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ قَبِيصَةَ ابْنِ حُرَيْثٍ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ وَالْمَشْهُورُ هُوَ قَبِيصَةُ بْنُ حُرَيْثٍ.

وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ هَذَا.

قلت: ومن جملة ما رواه أصحاب الحسن عن الحسن عن قبيصة بن ذؤيب.

٤٣٣ - قتادة عن الحسن.

رواه النسائي في السنن الصغرى^(١) أخبرنا محمد بن رافع قال: حدثنا عبدالرزاق

قال: حدثنا معمر عن قتادة عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق قال:

(قضى النبي ﷺ في رجل وطئ جارية امرأته إن كان استكرهها فهي حرة وعليه لسيدتها

مثلها، وإن كانت طاوعته فهي له وعليه لسيدتها مثلها).

ورواه في الكبرى^(٢) من طريق عبدالرزاق.

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٣) والبيهقي في السنن البيهقي^(٤) من طريق معمر عن

(١) (١٢٤/٦) (٣٣٦٣).

(٢) (٣٣٠/٣) (٥٥٥٦).

(٣) (٣٤٢/٧) (١٣٤١٧).

(٤) (٢٤٠/٨).

قتادة عن الحسن عن قبيصة ابن ذؤيب عن سلمة بن المحبق قال: قضى رسول الله ﷺ في رجل وطئ جارية امرأته إن كان استكرهها فهي حرة وعليه مثلها، وإن كانت طاوعته فهي له وعليه لسيدتها مثلها.

٤٣٤- الفضل بن دهم عن الحسن:

رواه أبو داود في السنن^(١) وابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف^(٢) من طريق الفضل بن دهم عن الحسن عن سلمة بن المحبق عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ بهذا الحديث. وذكر فيه قصة لسعد.

(قال أبو داود: روى وكيع أول هذا الحديث عن الفضل بن دهم عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق عن النبي ﷺ وإنما هذا إسناد حديث ابن المحبق أن رجلا وقع على جارية امرأته قال أبو داود: الفضل بن دهم ليس بالحافظ كان قصابا بواسط).

وانظر ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال^(٣) والعقلي في الضعفاء^(٤). قال علي بن المديني في العلل المديني^(٥): (حديث سلمة بن المحبق قضى النبي ﷺ في رجل وطئ جارية امرأته.

فقال: حديث بصري رواه الحسن عن قبيصة عن حريث عن سلمة بن المحبق. فرواه قتادة وعمرو بن دينار. ورواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن البصري عن سلمة بن المحبق وليس بين الحسن وسلمة أحد أخرجها الإمام أحمد في مسنده.

فقلت لسفيان: إن قتادة يقول: عن الحسن عن قبيصة عن حريث عن سلمة. فقال لي سفيان: قال لي عمرو: بينهما رجل من قوم أسلم أو إنسان. فقال الهذلي يعني أبا بكر: بينهما قبيصة بن حريث.

(١) (١٤٤/٤) (٤٤١٧).

(٢) (٣٢٣-٣٢٤) (١٨٠٣).

(٣) (٥٠/٦) (١٥٩١).

(٤) (٤٨٤/٣) (١٥٤٢).

(٥) (٥٩/١) (٧٤).

قال سفيان: إنما عرف هذا الهذلي أنه من قوم أسلم.
ورواه شعبة ومعمر عن قتادة عن الحسن عن قبيصة عن حريث عن سلمة.
ورواه بكر بن بكار عن شعبة عن قتادة عن الحسن عن سلمة بن المحبق وهذا عندي
باطل رواه يونس وأشعث عن سلمة عن الحسن ليس بينهما أحد.
ورواه عبد الملك بن نوفل بن مساحق سمع الحسن مرسل وإنما أسنده عن
قبيصة ابن حريث معمر بن راشد عن قتادة عن الحسن عن قبيصة).

٤٤٥- أنس بن حكيم عن أبي هريرة رضي الله عنه:

رواه ابن ماجة في السنن^(١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن بشار قالوا: ثنا
يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن علي بن زيد عن أنس بن حكيم الضبي قال:
قال لي أبو هريرة: إذا أتيت أهل مصر فأنبئهم أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن
أول ما يحاسب به العبد المسلم يوم القيامة الصلاة المكتوبة، فإن أتمها وإلا قيل: انظروا
هل له من تطوع فإن كان له تطوع أكملت الفريضة من تطوعه، ثم يفعل بسائر الأعمال
المفروضة مثل ذلك).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) من طريق سفيان بن حسين مثله به.
وأحمد في المسند^(٣) والحاكم في المستدرک علی الصحیحین^(٤) من طريق يونس يعني
ابن عبيد عن الحسن عن أنس بن حكيم الضبي أنه خاف زمن زياد أو بن زياد فأتى
المدينة فلقي أبا هريرة فانتسبني فانتسبت له فقال: يا فتى ألا أحدثك حديثاً لعل الله أن
ينفعك به؟

قلت: بلى رحمك الله... وذكره.

قال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وله شاهد بإسناد صحيح
على شرط مسلم).

(١) (٤٥٨/١) (١٤٢٥).

(٢) (٢٦٨/٧) (٣٥٩٦٨).

(٣) (٤٢٥/٢) (٩٤٩٠).

(٤) (٣٩٤/١) (٩٦٥).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) والبيهقي في شعب الإيمان^(٢) من طريق قتادة عن الحسن مثله به.

قال الإمام الذهبي في ميزان الاعتدال^(٣): (أنس بن حكيم الضبي.. قال ابن القطان: مجهول).

قلت: ذكره ابن حبان في الثقات وفي كتاب ابن أبي حاتم أنه روى عنه الحسن وعلى بن زيد).

(١) (٢٧٦/٧) (٣٦٠٤٧).

(٢) (١٨٢/٣) (٣٢٨٦).

(٣) (٦٠/٨) (٢٠٨).

ما جاء في تخفيف ركعتي الفجر والقراءة فيها

(٤١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ وَأَبُو عَمَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَمَقْتُ النَّبِيَّ ﷺ شَهْرًا فَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ بِـ (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ)، و(قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... حَدِيثُ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ إِسْرَائِيلَ هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا.

٤٤٦ - إسرائيل عن أبي إسحاق:

رواه الإمام أحمد في مسنده^(١) ثنا حجين بن المثنى ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر قال: (رمقت النبي ﷺ أربعًا وعشرين مرة أو خمسًا وعشرين مرة يقرأ في الركعتين قبل الفجر وبعد المغرب: قل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد).

ورواه أحمد في المسند^(٢) من طريق وكيع ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق مثله به و^(٣) من طريق حجين بن المثنى ثنا إسرائيل مثله به و^(٤) من طريق محمد بن عبدالله بن الزبير ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق مثله.

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٥) حدثنا محمد بن خزيمة قال: ثنا عبدالله ابن رجاء قال: أنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن مجاهد (ح).

وحدثنا فهد قال: ثنا أبو نعيم قال: ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر... وذكره.

٤٤٧ - أبي أحمد عن إسرائيل:

لم أقف عليه من هذه الطريق.

(١) (٩٥/٢) (٥٦٩٩).

(٢) (٢٤/٢) (٤٧٦٣).

(٣) (٩٥/٢) (٥٦٩٩).

(٤) (٩٩/٢) (٥٧٤٢).

(٥) (٢٩٨/١).

ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر

(٤١٨) حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ فَلْيُضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ).
قَالَ: ... وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ فِي بَيْتِهِ اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ)....

٤٤٨ - عَنْ عَائِشَةَ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ فِي بَيْتِهِ...) .
رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة قالت: (كان رسول الله ﷺ إذا سكت المؤذن بالأولى من صلاة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين قبل صلاة الفجر بعد أن يستبين الفجر، ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للإقامة).
ورواه البخاري في الصحيح^(٢) حدثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب عن الزهري عن عروة أن عائشة أخبرته: أن رسول الله ﷺ كان يصلي إحدى عشرة ركعة كانت تلك صلاته تعني: بالليل، فيسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه ويركع ركعتين قبل صلاة الفجر، ثم يضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للصلاة.

ورواه أبو داود في السنن^(٣) والنسائي في السنن الصغرى^(٤) وأحمد في المسند^(٥) وابن حبان في الصحيح^(٦) والبيهقي في السنن الكبرى^(٧) وغيرهم من طرق عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: وذكر مثله مع زيادة إلى قوله: (سكت المؤذن

(١) (٢٢٥/١) (٦٠٠).

(٢) (٣٣٨/١) (٩٤٩).

(٣) (٣٩/٢) (١٣٣٦).

(٤) (٣٠/٢) (٦٨٥).

(٥) (٧٤، ٣٤/٦) (٢٤٥٠٥، ٢٤١٠٣).

(٦) (١٨٧/٦) (٢٤٣١).

(٧) (٧/٣) (٤٤٥٤).

بالأولى من صلاة الفجر ثم قام فركع ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن).

ورواه الإمام مسلم في صحيحه والدارمي في سننه وغيرهما من غير ذكر الإضجاع.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ما جاء إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة

(٤١٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَهَكَذَا رَوَى أَيُّوبُ بْنُ وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ وَزِيَادُ بْنُ سَعْدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ فَلَمْ يَرْفَعَاهُ.... وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ رَوَاهُ عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيُّ الْمِصْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا.

٤٤٩- أيوب عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي

ﷺ.

رواه الإمام مسلم في الصحيح^(١) وحدثنا حسن الحلواني حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله.

قال حماد: ثم لقيت عمرا فحدثني به ولم يرفعه.

ورواه ابن ماجه في السنن^(٢) وأبو عوانة في المسند^(٣) من طريق يزيد بن هارون أنا حماد بن زيد عن أيوب عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله.

(١) (٤٩٣/١) (٧١٠).

(٢) (٣٦٤/١).

(٣) (٣٢/٢).

ورواه أبو عوانة في المسند^(١) وأبو يعلى القزويني في الإرشاد^(٢) من طريق معمر عن أيوب كلهم عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة مرفوعا.

وابن حبان في صحيحه^(٣) من طريق ابن علية عن أيوب عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ... وذكره.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) حدثنا ابن علية عن أيوب عن عمرو عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: (إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة). هكذا موقوفا.

ورواه عبد الرزاق في المصنف^(٥) قال: أخبرنا معمر عن بلع^(٦) عن أيوب عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ قال... وذكره.

ولم يذكر فيه عمرو بن دينار ولعله سقط من النسخ ويدل على هذا رواية معمر المتقدمة.

٤٥٠- ورقاء بن عمر عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

رواه الإمام مسلم في الصحيح^(٧) وحدثني أحمد بن حنبل حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ورقاء عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة) وحدثني محمد بن حاتم وابن رافع قالوا: حدثنا شعبة حدثني ورقاء بهذا الإسناد.

رواه الإمام الدارمي في السنن^(٨) والإمام أحمد في المسند^(٩) وأبو نعيم في الحلية^(١٠) من طريق غندر عن شعبة عن ورقاء عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي

(١) (٣٢/٢).

(٢) (٣٢٠/١) (٥٥).

(٣) (٢٢٢/٦) (٢٤٧٠).

(٤) (٤٢١/١) (٤٨٤١).

(٥) (٤٣٦/٢) (٣٩٨٩).

(٦) هكذا في أصل النسخة المطبوعة ولم تتبين لي.

(٧) (٤٩٣/١) (٧١٠).

(٨) (٤٠١/١) (١٤٤٨).

(٩) (٤٥٥/٢) (٩٨٧٤).

(١٠) (٢٢٢/٩).

هريرة عن النبي ﷺ... نحوه.

قال أبو نعيم في الحلية: (غريب من حديث شعبة عن ورقاء قيل إنه تفرد به غندر عنه).

ورواه أبو عوانة في مسنده^(١) وحدثنا ابن الجنييد قال: ثنا أبو النضر قال: ثنا ورقاء مثله.

٤٥١- زياد بن سعد عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

رواه أبو عوانة في مسنده^(٢) وحدثني أبو عبد الرحمن النسائي قال: ثنا محمد بن زنبور قال: ثنا فضيل بن عياض عن زياد بن سعد وذكر مثله.

ورواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل^(٣) من طريق محمد بن زنبور المكي ثنا فضيل ابن عياض عن زياد بن سعد عن عمرو بن دينار عن عطاء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ... وذكره.

٤٥٢- إسماعيل بن مسلم عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

رواه أبو عوانة في مسنده^(٤) وحدثنا الدقيقي وكردوس قالوا: ثنا يزيد بن هارون قال: أنبأ إسماعيل المكي وذكر مثله.

ورواه الخطيب في تاريخ بغداد^(٥) من طريق سفيان عن إسماعيل بن مسلم عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ... وذكره.

٤٥٣- محمد بن جحادة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

(١) (٣٢/٢).

(٢) (٣٣/٢).

(٣) (٣٣٤/١).

(٤) (٣٣/٢).

(٥) (١٩٧/٥).

رواه أبو عوانة في مسنده^(١) وحدثنا بحشل الواسطي قال: ثنا زكريا بن يحيى بن صبيح قالوا: ثنا زياد بن عبدالله البكائي قال: ثنا محمد بن جحادة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ... وذكره.

٤٥٤- حماد بن زيد عن عمرو بن دينار ولم يرفعه.

رواه الإمام مسلم في الصحيح مسلم^(٢) وحدثنا حسن الحلواني حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله.

قال حماد: ثم لقيت عمرا فحدثني به ولم يرفعه.

ورواه ابن عدي في الكامل^(٣) ثنا جعفر الفريابي ثنا إبراهيم بن الحجاج الشامي ثنا الحمادان حماد بن سلمة وحماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: رسول الله ﷺ... وذكره.

(قال ابن عدي: وهذا الحديث رواه إبراهيم بن الحجاج السامي عن الحمادين عن عمرو بن دينار كما أمليته ولم يضبطه.

فان هذا الحديث يرويه حماد بن سلمة موقوفا على أبي هريرة.

وقد رفعه عن حماد بن سلمة مسلم بن إبراهيم ومؤمل بن إسماعيل.

وروي هذا الحديث عن حماد بن زيد على ألوان ثم رواه عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار نفسه فإنه أوقفه على أبي هريرة.

ورواه يزيد بن هارون عن حماد بن زيد موقوفا ويقول في آخره: وقال حماد بن زيد:

وكان أيوب يرفعه إلى النبي ﷺ.

ورواه زكريا بن عدي عن حماد بن زيد عن علي بن الحكم عن عمرو بن دينار

فرفعه وإبراهيم بن الحجاج جازف ولم يضبط فجمع بين الحمادين فرفعه عنهما).

ورواه أبو يعلى في الإرشاد^(٤) حدثنا محمد بن الحسن بن الفتح الصفار حدثنا

(١) (٢/٣٣-٣٤).

(٢) (١/٤٩٣) (٧١٠).

(٣) (٢/٢٦٢).

(٤) (٢/٤٩٩).

عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال... وذكره.

قال أبو يعلى: (موقوف وكذا يرويه حماد موقوفا وتابعه ابن عيينة وأبان بن يزيد العطار وغيرهما وهو إثبات).

وأسنده جماعة عن عمرو منهم أيوب السختياني وابن جريج والثوري وغيرهم وربما يرويه راو عن حماد وأبان وابن عيينة مرفوعا....

قال أبو عبيد الأجرى في السؤالات^(١): (سألت أبا داود عن حديث حماد بن زيد عن عمرو بن دينار: (إذا أقيمت الصلاة)؟

فقال: لم يسمعه حماد بن زيد من عمرو بن دينار).

قلت: ويرد عليه ما سبق من رواية مسلم في رواية أيوب^(٢) (قال حماد: ثم لقيت عمرا فحدثني به ولم يرفعه).

٤٥٥ - سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار ولم يرفعه.

وصله الإمام الترمذي في العلل للقاضي^(٣) حدثنا سعيد بن عبدالرحمن المخزومي قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: (إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة).

(قال أبو عيسى: وهكذا روى حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة ولم يرفعه).

وقال أيوب السختياني: وزيد بن سعد وزكريا بن إسحاق ومحمد بن جحادة وورقاء بن عمر وإسماعيل بن مسلم روي عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

وروى عبدالله بن عياش بن عباس القتباني عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

والمرفوع أصح).

(١) (٣١٨/١) (٤٨٩).

(٢) (٤٩٣/١).

(٣) (٨٣-٨٢/١) (١٣٠).

وابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء بن يسار سمع أبا هريرة يقول... وذكره موقوفا.

قلت: وينظر في التعليل علل ابن أبي حاتم^(٢) والتمهيد^(٣) وهما لم ينفردا بوقفه فقد رواه عبدالرزاق في المصنف^(٤) عن ابن جريج والثوري عن عمرو بن دينار أن عطاء بن يسار أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول... وذكره.

٤٥٦- رواه عياش بن عباس القتباني المصري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

رواه الطبراني في المعجم الأوسط^(٥) وبه حدثني الليث عن عبدالله بن عياش بن عباس القتباني عن أبيه عياش بن عباس عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: (إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا التي أقيمت).

(١) (٤٢١/١) (٤٨٤٠).

(٢) (١١١/١) (٣٠٣).

(٣) (٦٩/٢٢).

(٤) (٤٣٦/٢) (٣٩٨٧).

(٥) (٢٨٦/٨) (٨٦٥٤).

ما جاء فيمن تفوته الركعتان قبل الفجر يصليهما بعد صلاة الصبح
(٤٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو السَّوَّاقُ الْبَلْخِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
مُحَمَّدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَدِّهِ قَيْسٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الصُّبْحَ ثُمَّ انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَجَدَنِي أُصَلِّي
فَقَالَ: (مَهْلًا يَا قَيْسُ أَصَلَّائَانِ مَعًا؟).

قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي لَمْ أَكُنْ رَكَعْتُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ.
قَالَ: فَلَا إِذْنَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَإِنَّمَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ مُرْسَلًا....
وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ: خَرَجَ فَرَأَى قَيْسًا.

وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ.
٤٥٧- وَإِنَّمَا يَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُرْسَلًا....

قال أبو عيسى: ... وروى بعضهم هذا الحديث عن سعد بن سعيد عن محمد بن
إبراهيم: (أن النبي ﷺ خرج فرأى قيسًا).

وهذا أصح من حديث عبد العزيز عن سعد بن سعيد).

قال الإمام الترمذي: وإنما يروى هذا الحديث مرسلًا.

قلت: رواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) حدثنا إبراهيم بن متويه الأصبهاني ثنا
أحمد بن الوليد بن برد الأنطاكي ثنا أيوب بن سهل عن ابن جريج عن عطاء أن قيس ابن
سهل الأنصاري حدث أنه دخل المسجد والنبي ﷺ يصلي ولم يكن صلى الركعتين فصلى
مع النبي ﷺ فلما قضى صلاته قام فركع ركعتي الفجر فبصر به النبي ﷺ فقال: يا قيس:
ما هاتان؟

فأخبره بالذي صنع فلم ينكر ذلك عليه النبي ﷺ.

(١) (١٨/٣٦٧) (٩٣٩).

٤٥٨- عطاء بن أبي رباح عن سعد بن سعيد:

رواه ابن أبي شيبة في المصنف ابن أبي شيبة^(١) حدثنا هشيم عن عبد الملك عن عطاء: (أن رجلاً صلى مع النبي ﷺ صلاة الصبح فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قام الرجل فصلى ركعتين فقال له النبي ﷺ: ما هاتان الركعتان...) وذكره. ورواه ابن حزم في المحلى^(٢) من طريق محمد بن عبد الملك بن أيمن ثنا أحمد ابن البرقي القاضي ثنا الحسن بن ذكوان عن عطاء بن أبي رباح عن رجل من الأنصار قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلي بعد الغداة ركعتين فقال يا رسول الله: لم أكن صليت ركعتي الفجر.

قال ابن أبي حاتم في العلل^(٣): (سألت أبي عن حديث رواه أيوب بن سويد عن ابن جريج عن عطاء عن قيس بن سهل جد يحيى بن سعيد قال: مر به النبي ﷺ وهو يصلي بعد الصبح فقال له: (يا قيس ما هذه الصلاة؟) قال: بأبي أنت وأمي دخلت المسجد وأنت تصلي ولم أكن ركعت ركعتي الفجر فركعتها الآن فلم يعب ذلك علي. قال: أبي هذا خطأ إنما هو عطاء عن سعد بن سعيد عن قيس بن فهد).

٥٨٣- سعد بن سعيد عن محمد بن إبراهيم أن النبي ﷺ:

لم أقف على هذا الإسناد لهذه الرواية إلا إذا كان المقصود ما رواه ابن ماجه في السنن^(٤) والإمام أحمد في المسند^(٥) والحاكم في مستدركه على الصحيحين^(٦) وأبو بكر أحمد بن عمرو الشيباني في الأحاد والمثاني^(٧) من طريق عبد الله بن نمير ثنا سعد ابن سعيد حدثني محمد بن إبراهيم عن قيس بن عمرو قال: (رأى النبي ﷺ رجلاً يصلي بعد صلاة الصبح ركعتين.

فقال النبي ﷺ: (أصلاة الصبح مرتين؟).

(١) (٣١٠/٧) (٣٦٣٧٢).

(٢) (١١٢/٣).

(٣) (١٧٦/١) (٥٠٤).

(٤) (٣٦٥/١) (١١٥٤).

(٥) (٤٤٧/٥) (٢٣٨١١).

(٦) (٢٧٥/١).

(٧) (١٧٦/٤) (٢١٥٦).

فقال له الرجل: إني لم أكن صليت الركعتين اللتين قبلها فصليتهما قال: فسكت النبي ﷺ).

وهو متابع عند ابن خزيمة^(١) وغيره تابعه سفيان عن سعد مثله به.
وكان الترمذي وصله إلى سعد بن سعيد عن محمد عن جده قيس قال... وذكره في الجامع^(٢) وهو حديث الباب عند الإمام عنده.

(١) (١١١٦).

(٢) (٤٢٠).

٣١٣ - باب آخر

(٤٢٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَتَكِيُّ الْمُرُوزِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ صَلَّاهُنَّ بَعْدَهُ.
 قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَاهُ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ نَحْوُ هَذَا.

وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ شُعْبَةَ غَيْرَ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ.
 وَقَدْ رَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ هَذَا.
 ٤٥٩ - قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ:

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي السَّنَنِ^(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَزَيْدُ بْنُ أَنْزَمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالُوا: ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الْكُوفِيُّ ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَاتَتْهُ الْأَرْبَعُ قَبْلَ الظُّهْرِ صَلَّاهَا بَعْدَ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَمْ يَحْدِثْ بِهِ إِلَّا قَيْسُ عَنْ شُعْبَةَ.
 وَرَوَاهُ ابْنُ عَدِي فِي الْكَامِلِ^(٢): (وَهَذَا الْحَدِيثُ لَمْ أَكْتُبْهُ إِلَّا عَنِ الْمُرُوزِيِّ وَبِإِسْنَادِهِ ثَنَا قَيْسُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَائِشَةَ... وَذَكَرَهُ.

٤٦٠ - عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ هَذَا:
 رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنَفِ^(٣) حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ هَلَالِ الْوَزَانِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا فَاتَتْهُ أَرْبَعُ قَبْلَ الظُّهْرِ صَلَّاهَا بَعْدَهَا).

(١) (٣٦٦/١) (١١٥٨).

(٢) (٤٤/٦).

(٣) (٣١٧/٧) (٣٦٤٥٣).

ما جاء في فضل التطوع ست ركعات بعد المغرب

(٤٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ يَغْنِي مُحَمَّدَ بْنَ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيَّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي خُلْعَمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيمَا بَيْنَهُنَّ بِسَوْءٍ عُدِلْنَ لَهُ بِعِبَادَةِ ثِنْتَيْ عَشْرَةِ سَنَةً).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ عَشْرِينَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ)....

٤٦١ - عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ عَشْرِينَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ...) .

رواه ابن ماجة في السنن^(١) حدثنا أحمد بن منيع ثنا يعقوب بن الوليد المديني عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال: رسول الله ﷺ: (من صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة بني الله له بيتا في الجنة).

قلت: وفي إسناده يعقوب بن الوليد كذبه الإمام أحمد.

ما جاء في القراءة بالليل

(٤٤٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَقَ هُوَ السَّالِحِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَبْكُرُ مَرَزْتُ بِكَ وَأَنْتَ تَقْرَأُ وَأَنْتَ تُخَفِّضُ مِنْ صَوْتِكَ.

فَقَالَ: إِنِّي أَسْمَعْتُ مَنْ نَاجَيْتُ.

قَالَ: ارْفَعْ قَلِيلاً.

وَقَالَ لِعُمَرَ: مَرَزْتُ بِكَ وَأَنْتَ تَقْرَأُ وَأَنْتَ تَرْفَعُ صَوْتَكَ قَالَ: إِنِّي أَوْقِظُ الْوَسْطَانِ وَأَطْرُدُ الشَّيْطَانَ. قَالَ: اخْفِضْ قَلِيلاً....

وَأَكْثَرُ النَّاسِ إِثْمًا رَوَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ مُرْسَلًا.

٤٦٢- ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ مُرْسَلًا:

رواه الإمام البيهقي في السنن الكبرى^(١) وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبا محمد ابن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد عن ثابت البناني عن النبي ﷺ فذكره مرسلًا إلى قوله قال: فقال: يا رسول الله، أوقظ الوسنان وأطرد الشيطان. قال ابن أبي حاتم في العلل^(٢): (سألت أبي عن حديث رواه السالحي عن حماد عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة: أن النبي ﷺ صلى العشاء فقام أبو بكر فقرأ فخفض وقام عمر فقرأ فرفع الحديث.

قال أبي: الصحيح عن عبد الله بن رباح أن النبي ﷺ مرسل أخطأ السالحي).

(١) (١١/٣) (٤٤٧٧).

(٢) (١٢٠/١) (٣٢٧).

ما جاء في فضل صلاة التطوع في البيت

(٤٤٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هَنْدٍ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَفْضَلُ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ...).

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ وَقَدْ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي رَوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ فَرَوَى مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَرْفُوعًا.

وَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ وَلَمْ يَرْفَعَهُ وَأَوْقَفَهُ بَعْضُهُمْ وَالْحَدِيثُ الْمَرْفُوعُ أَصَحُّ.

٤٦٣ - موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر مرفوعا:

رَوَى الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ ^(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ هَمَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ حَجْرَةً قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ حَصِرَ فِي رَمَضَانَ فَصَلَّى فِيهَا لِيَالِي فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ... فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ).

قَالَ عَفَانٌ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ عَنْ بَسْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ ^(٢) وَالنَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الصَّغْرَى ^(٣) وَفِي الْكَبْرَى ^(٤) وَأَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ^(٥) وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي الصَّحِيحِ ^(٦) وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيقِ وَهَيْبٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ

(١) (٢٥٦/١) (٦٩٨).

(٢) (٥٤٠/١) (١٥٩٩، ٧٨١).

(٣) (١٩٧/٣) (١٥٩٩).

(٤) (٤٠٨/١) (١٢٩٢).

(٥) (١٨٢/٥) (٢١٦٢٢).

(٦) (٢١١/٢) (١٢٠٤).

قال: سمعت أبا النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت... فذكر نحوه وزاد فيه: (ولو كتب عليكم ما قمتم به).

٤٦٤- إبراهيم بن أبي النضر مرفوعا:

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا أحمد بن صالح ثنا عبدالله بن وهب أخبرني سليمان بن بلال عن إبراهيم بن أبي النضر عن أبيه عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ قال: (صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلا المكتوبة).

والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٢) حدثنا بن أبي داود قال: ثنا الوحاظي قال: ثنا سليمان بن بلال قال: حدثني بردان إبراهيم بن أبي فلان وهو ابن أبي النضر عن أبيه عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ قال... وذكره.

٤٦٥- مالك عن أبي النضر:

رواه مالك في الموطأ^(٣) عن أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله عن بسر بن سعيد أن زيد بن ثابت قال: (أفضل الصلاة صلاتكم في بيوتكم، إلا الصلاة المكتوبة). ورواه النسائي في السنن الكبرى^(٤) أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن أبي النضر عن بسر بن سعيد أن زيد بن ثابت قال... وذكره.

(١) (٢٧٤/١) (١٠٤٤).

(٢) (٣٥٠/١).

(٣) (١٣٠/١) (٢٩١).

(٤) (٤٠٩/١) (١٢٩٣).

ما جاء أن الوتر ليس بحتم

(٤٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: الْوِثْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ كَصَلَاتِكُمُ الْمَكْتُوبَةَ وَلَكِنْ سَنُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ وَثَرٌ يُحِبُّ الْوِثْرَ فَأَوْثَرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ)....

وَرَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: الْوِثْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ كَهَيْئَةِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ وَلَكِنْ سَنَّةٌ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(٤٥٣) حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ.

وَقَدْ رَوَاهُ مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ نَحْوَ رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ.

٤٦٦ - مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ:

رواه الإمام أحمد في مسنده^(١) حدثني أبو خيثمة ثنا جرير عن منصور عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَثَرٌ يُحِبُّ الْوِثْرَ، فَأَوْثَرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ).

ورواه أحمد في المسند^(٢) والنسائي في السنن الكبرى^(٣) وأبو يعلى في مسنده^(٤) من طريق جرير عن منصور عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال: قال رسول الله... وذكره

قال الإمام الدراقطني في العلل^(٥): (واختلف عن سفیان الثوري وعن منصور فقال جرير: عن منصور عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة).

وقال أبو حفص في الآبار: عن منصور عن أبي إسحاق عن الحارث أو عن عاصم بين ضمرة.

(١) (١٤٣/١) (١٢١٣).

(٢) (١٤٤/١) (١٢٢٤).

(٣) (١٧١/١) (٤٤٠).

(٤) (٤٣٩/١) (٥٨٥).

(٥) (٧٨/٤).

وأما أصحاب الثوري فاتفقوا عنه على عاصم بن ضمرة إلا عبدالله بن المبارك
ومعاوية بن هشام فإنهما قالوا: عن الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي.
والمحفوظ قول من قال: عن عاصم بن ضمرة عن علي والله أعلم).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ما جاء ما يقرأ في الوتر

(٤٦٢) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ بْنِ الشَّهِيدِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ عَنْ خُصَيْفٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَأَلْنَا عَائِشَةَ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يُوترُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

قَالَتْ: كَانَ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى: بِسْمِ اللَّهِ الرَّبِّكَ الْأَعْلَى، وَفِي الثَّانِيَةِ: يَقُلُ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَفِي الثَّالِثَةِ: يَقُلُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمُعَوِّذَيْنِ. قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَى يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٤٦٧- يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. رواه الحاكم في المستدرک علی الصحیحین^(١) حدثني أبو جعفر محمد بن محمد البغدادي حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح السهمي حدثنا أبي وعمرو بن الربيع بن طارق وسعيد بن أبي مريم قالوا: حدثنا يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان النبي ﷺ يقرأ في الوتر في الركعة الأولى: (سبح اسم ربك الأعلى)، وفي الثانية: (قل يا أيها الكافرون)، وفي الثالثة: (قل هو الله أحد)، و(قل أعوذ برب الفلق)، و(قل أعوذ برب الناس)). قال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه هكذا إنما أخرجه البخاري وحده عن ابن أبي مريم، وإنما تعرف هذه الزيادة من حديث يحيى ابن أيوب فقط وقد روي بإسناد آخر صحيح).

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) والطبراني في المعجم الأوسط^(٣) وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال^(٤) من طريق يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت... وذكره.

(١) (٥٦٦/٢) (٣٩٢٠).

(٢) (٣٧/٣) (٤٦٢٩).

(٣) (٢٨٠-٢٨١) (٣١٤٧).

(٤) (٢١٥/٧).

قال ابن عدي^(١): (أخبرنا إسحاق ثنا حمزة ثنا بن أبي مريم قال: وأخبرنا عثمان ابن الحكم قال: سألت يحيى بن سعيد عن هذا الحديث فلم يرفعه يحيى عن عمرة عن عائشة في الوتر.

ثنا موسى بن العباس ثنا إبراهيم بن سليمان البرلسي ثنا ابن أبي مريم ثنا عثمان ابن الحكم الحزامي سألت يحيى بن سعيد عن حديث عمرة عن عائشة: (أن النبي ﷺ كان يقرأ في الوتر بـ (سبح اسم ربك الأعلى)، و(قل يا أيها الكافرون)، و(قل هو الله أحد)، وأنكره وهذا يوصله عن يحيى بن سعيد يحيى بن أيوب).

(١) (٢١٥/٧).

ما جاء في القنوت في الوتر

(٤٦٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْثَمٍ عَنْ أَبِي الْحَوَزَاءِ السَّعْدِيِّ قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوُتْرِ: (اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ).
قَالَ: ... فرأى عبدالله بن مسعود القنوت في الوتر في السنة كلها واختار القنوت قبل الركوع....

وَقَدْ رَوَى عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ كَانَ لَا يَقْنُتُ إِلَّا فِي النُّصْفِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ وَكَانَ يَقْنُتُ بَعْدَ الرُّكُوعِ....

٤٦٨ - عبدالله بن مسعود القنوت في الوتر في السنة كلها....

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن الحكم عن إبراهيم قال عبدالله: (لا يقنت السنة كلها في الفجر ويقنت في الوتر كل ليلة قبل الركوع).

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٢) والطبراني في المعجم الكبير^(٣) من طريق معمر عن أبان عن النخعي: (أن ابن مسعود كان يقنت السنة كلها في الوتر).

قال الهيثمي في مجمع الزوائد^(٤): (رواه الطبراني والنخعي لم يسمع من ابن مسعود).

ورواه محمد بن الحسن الشيباني في كتاب الحجة^(٥) أخبرنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم وحدثني أيوب بن مسكين عن أبي هاشم عن إبراهيم النخعي: (أن عبدالله ابن

(١) (٩٩/٢) (٦٩٤٢).

(٢) (١٢٠/٣) (٤٩٩١).

(٣) (٢٨٣/٩) (٩٤٢٦).

(٤) (٢٤٤/٢).

(٥) (٢٠١٢٠٠/١).

مسعود كان يقنت السنة كلها في الوتر قبل الركوع).

٤٦٩- عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ كَانَ لَا يَقْنُتُ إِلَّا فِي النَّصْفِ....:

رواه ابن أبي شيبة في المصنف ابن أبي شيبة^(١) حدثنا هشيم قال: أخبرنا عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي: (أن علياً كان يقنت في صلاة الصبح قبل الركوع).
ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا محمد بن فضيل عن حجاج عن عياش العامري عن ابن مغفل: (أن عمر وعلياً وأبا موسى قنتوا في الفجر قبل الركوع).
وروى البيهقي في السنن الكبرى^(٣) أخبرني محمد بن أحمد بن بالويه أنبأ محمد ابن يونس ثنا روح ثنا شعبة عن يزيد بن أبي زياد عن زيد بن وهب قال: (قنت عمر؟ قلت: بعد الركوع؟) قال: نعم^(٤).

وبإسناده عن يزيد بن أبي زياد قال: سمعت أسياناً يحدثون: (أن علياً كان يقنت في صلاة الصبح بعد الركوع).
(قال الشيخ رحمه الله: وقد روي عن عمر وعلي رضي الله عنهما قبل الركوع والصحيح عن عمر بعده).

(١) (١٠٥/٢) (٧٠٢٠).

(٢) (٣١٣/٢) (٧٠١٦).

(٣) (٢٠٨/٢) (٢٩٥٥).

(٤) هكذا نص البيهقي في المطبوع، وظاهر الصيغة استفهامية.

ما جاء في مبادرة الصبح بالوتر

(٤٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَقَدْ ذَهَبَ كُلُّ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْوُتْرُ فَأَوْتَرُوا قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لَا وَتْرَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ).
٤٧٠ - (لَا وَتْرَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ):

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) فقال: (ويعنيهما رواه جماعة عن يحيى بن أبي كثير ورواه قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: (من أدرك الصبح ولم يوتر فلا وتر له).

أنبأه محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني عبدان بن يزيد الدقاق بهمدان ثنا إبراهيم ابن الحسين ينوي ثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل ثنا هشام بن أبي عبد الله عن قتادة فذكره...
ورواه أبو حفص عمر بن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخة^(٢) حدثنا أحمد بن محمد بن محمد بن سليمان الباغندي قال: حدثنا الحسن قال: حدثنا غسان ابن عبيد قال: حدثنا أبو هلال محمد بن سليم عن أبي هارون عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: (من أدركه الفجر فلا وتر له).

ذكره أحمد بن علي المقرئ في كتابه مختصر كتاب الوتر^(٣) حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه قال: نادى مناد رسول الله ﷺ: (لا وتر بعد الفجر).

وفي رواية: (أن من أدركه الصبح فلا وتر له).

وهذا حديث لو ثبت لكان حجة لا يجوز مخالفته لأن أصحاب الحديث لا يحتجون برواية أبي هارون العبدى، وكان قد ضعف الإسناد جداً.

(١) (٤٧٨/٢) (٤٢٩٤).

(٢) (٢٠٧/١) (٢١٨).

(٣) (١٥٤/١) (٦٩).

ما جاء في صلاة الضحى

(٤٧٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ نُهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ عَنْ شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ حَافَظَ عَلَى شَفْعَةِ الضُّحَى غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ). قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَدْ رَوَى وَكِيعٌ وَالنَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ نُهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ^(١).

٤٧١ - وكيع عن النهاس بن قهم:

رواه ابن ماجه في السنن^(٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن النهاس بن قهم عن شداد أبي عمار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (من حافظ على شفعة الضحى غفرت له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر).

ورواه الإمام أحمد في المسند^(٣) وإسحاق بن راهويه في مسنده^(٤) من طريق وكيع قال: ثنا النهاس بن قهم الصبحي عن شداد أبي عمار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ... وذكره.

ورواه أحمد في المسند^(٥) من طريق علي بن عاصم حدثني النهاس بن قهم عن شداد أبي عمار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ... وذكره.

٤٧٢ - النضر بن شميل نا النهاس بن قهم:

رواه إسحاق بن راهويه في مسنده^(٦) أخبرنا النضر بن شميل نا النهاس بن قهم نا شداد أبو عمار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال... وذكره.

(١) هكذا الترتيب في نسخة أحمد شاكر وهو الصواب خلافا لمطبوع التحفة والذي قدم المعلق على

النص.

(٢) (١/٤٤٠) (١٣٨٢).

(٣) (٢/٤٤٣) (٩٧١٤).

(٤) (١/٤١١) (٤٦٢).

(٥) (٢/٤٩٧، ٤٩٩) (١٠٤٥١، ١٠٤٨٥).

(٦) (١/٣٣٨) (٣٢٩).

ورواه عبد بن حيد في مسنده^(١) ثنا عثمان بن عمر ثنا نهاس بن قهم عن شداد أبي
عمار عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال... وذكره.
ورواه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال^(٢) من طريق يزيد بن زريع ثنا
النهاس بن قهم ثنا شداد أبو عمار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ... وذكره. ثم
قال: (ما ذكرت وأحاديثه مما ينفرد به عن الثقات ولا يتابع عليه).
وقال ابن معين في تاريخه (رواية الدوري)^(٣): (سمعت يحيى يقول: كان ابن أبي
عدي يقول: لا يساوي نهاس بن قهم شيئا).
وقال العقيلي في الضعفاء^(٤): (... حدثنا عبدالله بن أحمد قال: سألت أبي عن
نهاس بن قهم فقال النهاس: كان قاضيا وكان يحيى يضعف حديثه.
.... بكر بن خلف قال: سألت يحيى القطان عن حديث النهاس بن قهم؟
فقال: لست أحدث عن النهاس بشيء...).

(١) (٤١٦/١) (١٤٢٢).

(٢) (٥٨/٧).

(٣) (١٩٥/٤) (٣٩٢٠).

(٤) (٣١٢/٤).

ما جاء في الصلاة عند الزوال

(٤٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ أَبِي الْوَضَّاحِ هُوَ أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدَّبُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ السَّائِبِ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ وَقَالَ: إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَأَحَبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الزَّوَالِ لَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ.

٤٧٣- رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ....

رواه ابن ماجة في السنن^(١) حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن عبيدة بن متعب الضبي عن إبراهيم عن سهم بن منجاب عن قزعة عن قرثع عن أبي أيوب: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِتَسْلِيمٍ وَقَالَ: إِنْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ تَفْتَحُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ).

ورواه محمد بن الحسن الشيباني في كتابه الحجة^(٢): (وَقَدْ جَاءَ الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الزَّوَالِ: (أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِسَلَامٍ).

أخبرنا بذلك بكير بن عامر البجلي عن عامر الشعبي وإبراهيم النخعي عن أبي أيوب الأنصاري أنه كان يرى أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين كان في منزله يصلي أربع ركعات مع زوال الشمس.
قال: فقلت له في ذلك.

فقال: (إِنْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ تَفْتَحُ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ فَأَحَبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ).

فقلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِسَلَامٍ؟

فقال: (لا).

(١) (٣٦٥/١) (١١٥٧).

(٢) (٢٧٢/١).

ما جاء في الاغتسال يوم الجمعة

وَرَوَاهُ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ: بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: آيَةُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ فَقَالَ: مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتَ النِّدَاءَ وَمَا زِدْتُ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ. قَالَ: وَالْوُضُوءُ أَيْضًا وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْغُسْلِ. (٤٩٢) حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ:....

(٤٩٣) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْحَدِيثِ. وَرَوَى مَالِكٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ قَالَ: بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ....

٤٧٤ - مالك عن الزهري عن سالم:

رواه الإمام مالك في الموطأ^(١) عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أنه قال: دخل رجل من أصحاب رسول الله ﷺ المسجد يوم الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب. فقال عمر: آية ساعة هذه!

فقال: يا أمير المؤمنين انقلبت من السوق فسمعت النداء فما زدت على أن توضأت. فقال عمر: والوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمر بالغسل. ورواه الشافعي كما في المسند^(٢) أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم وذكره مرسلا.

والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٣) من طريق ابن وهب أن مالكا حدثه عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله قال... وذكره.

(١) (١/١٠١ - ١٠٢) (٢٢٩).

(٢) (١/١٨، ٢٣٨).

(٣) (١/١١٧).

- مالك أيضا عن الزهري عن سالم عن أبيه رضي الله عنه:
رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا عبدالله بن محمد بن أسماء قال: أخبرنا جويرية
عن مالك عن الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن
عمر بن الخطاب بينما هو قائم في الخطبة يوم الجمعة إذ دخل رجل من المهاجرين
الأوليين من أصحاب النبي ﷺ فناداه عمر أية ساعة هذه!
قال: إني شغلت فلم أنقلب إلى أهلي حتى سمعت التأذين فلم أزد أن توضأت.
فقال: والوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمر بالغسل.
ورواه أحمد في المسند^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) وغيرهما من طرق عن مالك
عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابن عمر رضي الله عنه قال...
قال الإمام البيهقي: (رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن محمد بن أسماء.
وهكذا حديث أرسله مالك بن أنس في الموطأ فلم يذكر عبدالله بن عمر في إسناده
ووصله خارج الموطأ والموصول صحيح فقد رواه يونس بن يزيد الأيلي ومعمّر ابن
راشد عن الزهري موصولا).

(١) (٣٠٠/١) (٨٣٨).

(٢) (٤٥، ٢٩/١) (٣١٢، ١٩٩).

(٣) (٢٩٤/١) (١٣٠٥، ١٣٠٦).

في الوضوء يوم الجمعة

(٤٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُفْيَانَ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعِمَّتْ وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُ أَصْحَابِ قَتَادَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ.

وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلٌ....

٤٧٥ - رَوَاهُ بَعْضُ أَصْحَابِ قَتَادَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ.

هو موصول بالذي قبله.

٤٧٦ - وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلٌ:

قال البيهقي في السنن^(١): (وكذلك رواه سعيد بن سفيان الجحدري عن شعبة وخالفهما سعيد بن أبي عروبة فرواه مرسلًا).

رواه البيهقي في السنن^(٢) أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنا أبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبدالوهاب بن عطاء أنبأ سعيد بن أبي عروبة عن قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

(١) (٢٩٦/١).

(٢) (٢٩٦/١).

٣٦٢ - باب

في استقبال الإمام إذا خطب

(٥٠٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَصَلَّيْتَ؟

قَالَ: لَا.

قَالَ: فَمَ فَارَكَعْ....

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ خَالِدٍ الْقُرَشِيُّ قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ. إِنَّمَا فَعَلَ الْحَسَنُ اتِّبَاعًا لِلْحَدِيثِ ، وَهُوَ رَوَى عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ.

٤٧٧- فعل الحسن عن جابر عن النبي ﷺ هذا الحديث.

قلت: أراد الإمام الترمذي أن فعل الحسن رحمه الله من الصلاة والجلوس يوم الجمعة لروايته حديث جابر.

غير أن حديث جابر بن عبد الله الذي هو حديث الباب من غير رواية الحسن وعليه فرواية الحسن عن جابر.

٤٧٨- الحسن عن جابر رضي الله عنه:

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) حدثنا الحسين بن جعفر القتات الكوفي ثنا منجاب بن الحارث ثنا علي بن مسهر عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جابر قال: (جاء سليك الغطفاني ورسول الله ﷺ يخطب على المنبر يوم الجمعة فأمره أن يصلي ركعتين يتجوز فيهما).

ورواه ابن أبي شيبه في المصنف^(٢) حدثنا هشيم قال: أخبرنا منصور وأبو حرة ويونس عن الحسن قال: جاء سليك الغطفاني وذكره مرسلًا دون ذكر جابر رضي الله

(١) (١٦٤/٧) (٦٧١٠).

(٢) (٤٤٧/١) (٥١٦٢).

عنه.

ورواه ابن ماجة في السنن^(١) من طريق الحسن عن جابر ولم يذكر فيه الأمر بالصلاة

أصلاً.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) (١/٣٥٤) (١١١٥).

ما جاء في الكلام بعد نزول الإمام

(٥١٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَلِّمُ بِالْحَاجَةِ إِذَا نَزَلَ عَنْ الْمِنْبَرِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ. قَالَ: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: وَهُمْ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ. وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: (أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَخَذَ رَجُلٌ يَدَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَا زَالَ يُكَلِّمُهُ حَتَّى نَعَسَ بَعْضُ الْقَوْمِ). قَالَ مُحَمَّدٌ: وَالْحَدِيثُ هُوَ هَذَا وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ رُبَّمَا يَهْمُ فِي الشَّيْءِ وَهُوَ صَدُوقٌ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَهُمْ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ فِي حَدِيثِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرُونِي). قَالَ مُحَمَّدٌ: وَيُرَوَّى عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ فَحَدَّثَ حَجَّاجُ الصَّوَّافِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرُونِي). فَوَهُمَ جَرِيرٌ فَظَنَّ أَنَّ ثَابِتًا حَدَّثَهُمْ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قلت: الحديث الذي وهم فيه جرير كما قال: الإمام البخاري هو حديث الباب الذي رواه الترمذي والحديث الذي علقه في بيان وهمه هو حديث ثابت عن أنس فقد روي عن ثابت من طرق منها.

٤٧٩- حميد سألت ثابتاً... عن أنس قال: (أقيمت الصلاة...):

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا عياش بن الوليد قال: حدثنا عبد الأعلى قال: حدثنا حميد قال: سألت ثابتاً البناني عن الرجل يتكلم بعد ما تقام الصلاة فحدثني عن أنس بن مالك قال: (أقيمت الصلاة فعرض للنبي ﷺ رجل فحبسه بعد ما أقيمت

الصلاة).

ورواه أبو داود في السنن^(١) والبيهقي في السنن^(٢) من طريق عبد الأعلى عن حميد قال: سألت ثابتاً البناني عن الرجل يتكلم بعد ما تقام الصلاة فحدثني عن أنس ابن مالك قال: مثله.

- حماد عن ثابت عن أنس رضي الله عنه:

ورواه الإمام مسلم في الصحيح^(٣) وأبو عوانة في المسند^(٤) والبيهقي في السنن^(٥) من طريق حماد عن ثابت عن أنس أنه قال: (أقيمت صلاة العشاء فقال رجل لي حاجة فقام النبي ﷺ يناجيه حتى نام القوم أو بعض القوم ثم صلوا). وزاد أبو عوانة: (ثم صلى بهم ولم يذكر وضوء).

- جرير بن حازم عن ثابت عن أنس رضي الله عنه:

رواه الترمذي في العلل الكبير^(٦) حدثنا عبد الله بن أبي زياد حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا أبي عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني).

قال الإمام الترمذي: (سألت محمداً عن هذا الحديث؟

فقال: هو حديث خطأ أخطأ فيه جرير بن حازم ذكروا أن الحجاج الصواف كان عند ثابت البناني وجرير بن حازم في المجلس فحدث الحجاج عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: (إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني).

فوهم فيه جرير بن حازم فظن أن ثابتاً حدثه عن أنس بهذا.

والصحيح هو عن ثابت عن أنس كان النبي ﷺ: (إذا أقيمت الصلاة يتكلم مع الرجل حتى نعس بعض القوم).

(١) (١٤٩/١) (٥٤٢).

(٢) (٢٢٤/٣) (٥٦٤٥).

(٣) (٢٨٤/١) (٣٧٦).

(٤) (٢٢٣/١) (٧٤٠).

(٥) (٢٢٤/٣) (٥٦٤٤).

(٦) (٢٧٦/١) (٨٩).

ورواه الطبراني في المعجم الأوسط^(١) حدثنا هيثم ثنا داود بن منصور ثنا جرير ابن حازم عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني).

ورواه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال^(٢) من طريق جرير وذكر مثل قول البخاري.

قلت: وأصل الحديث رواه البخاري في الصحيح^(٣) ومسلم في الصحيح^(٤) والنسائي في الصغرى^(٥) والدارمي في السنن^(٦) وغيرهم من طرق عن يحيى عن عبد الله ابن أبي قتادة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) (١٥٠/٩) (٩٣٨٧).

(٢) (١٢٧/٢).

(٣) (٣٠٨، ٢٢٨/١) (٨٦٧، ٦١١).

(٤) (٤٢٢/١) (٦٠٤).

(٥) (٨١/٢) (٧٩٠).

(٦) (٣٢٣/١) (١٢٦٢).

في الصلاة قبل الجمعة وبعدها

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا.

وَقَدْ رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ أَمَرَ أَنْ يُصَلَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَرْبَعًا.

قلت: وقد جاءت هذه الآثار في الرواية مجتمعة عن ابن مسعود رضي الله عنه وعلي ومنفصلة من فعل ابن عباس رضي الله عنه.

٤٨٠ - عبدالله بن مسعود وعلي رضي الله عنهما:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن معمر عن قتادة: أن ابن مسعود كان يصلي قبل الجمعة أربع ركعات وبعدها أربع ركعات.

قال أبو إسحاق: (وكان علي يصلي بعد الجمعة ست ركعات).
وبه يأخذ عبدالرزاق.

وفيه انقطاع بين قتادة وعبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

وروى الطبراني في المعجم الكبير^(٢) حدثنا إسحاق بن إبراهيم عن عبدالرزاق عن معمر عن أبي إسحاق: (أن ابن مسعود كان يصلي قبل الجمعة أربع ركعات وبعدها أربع ركعات).

قال أبو إسحاق: (وكان علي يصلي بعد الجمعة ست ركعات).

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٣) ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير^(٤) عن الثوري عن عطاء بن السائب عن أبي عبدالرحمن السلمي قال: (كان عبدالله يأمرنا أن نصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً حتى جاءنا علي فأمرنا أن نصلي بعدها ركعتين ثم أربعاً).

(١) (٢٤٧/٣) (٥٥٢٤).

(٢) (٣١٠/٩) (٩٥٥٥).

(٣) (٢٤٧/٣) (٥٥٢٥).

(٤) (٣١٠/٩) (٩٥٥١).

ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) من طريق همام عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال... وذكره.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا هشيم قال: أخبرنا عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال: (قدم علينا ابن مسعود فكان يأمرنا أن نصلي بعد الجمعة أربعاً، فلما قدم علينا علي أمرنا أن نصلي ستاً، فأخذنا بقول علي وتركنا قول عبد الله، قال: كنا نصلي ركعتين ثم أربعاً).

قلت: وعطاء بن السائب ثقة كان قد اختلط قال الهيثمي في المجمع^(٣): (رواه الطبراني في الكبير وعطاء بن السائب ثقة ولكنه اختلط).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن عبد الله بن حبيب قال: (كان عبد الله يصلي أربعاً فلما قدم على صلى ستاً ركعتين وأربعاً).

٤٨١- عبد الله بن مسعود رضي الله عنه:

رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٥) حدثنا أبو بشر الرقي قال: ثنا أبو معاوية الضرير عن محل الضبي عن إبراهيم أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (كان يصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً لا يفصل بينهما بتسليم).

وروى ابن أبي شيبة في المصنف^(٦) حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: (كان يصلي قبل الجمعة أربعاً).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٧) من طريق عبد الله بن حبيب عن عبد الله مثله.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٨) حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن أبي عبيدة عن

(١) (٣١٠، ٣٠٩/٩) (٩٥٥٢، ٩٥٥٠).

(٢) (٤٦٤/١) (٥٣٦٨).

(٣) (١٩٥/٢).

(٤) (٤٦٤/١) (٥٣٦٩).

(٥) (٣٣٥/١).

(٦) (٤٦٣/١) (٥٣٦٠).

(٧) (٤٦٤/١) (٥٣٧٥).

(٨) (٤٦٤/١) (٥٣٧٦).

عبدالله: (أنه كان يصلي بعد الجمعة أربعاً).
ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) من طريق العلاء بن المسيب عن أبيه قال: وذكر مثله.

وروى الطبراني في المعجم الكبير^(٢) حدثنا محمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زهير ثنا أبو إسحاق عن علقمة بن قيس: (أن ابن مسعود صلى يوم الجمعة بعدما سلم الإمام أربع ركعات).

قال الهيثمي في الجمع^(٣): (رواه الطبراني ورجاله ثقات).
وروى الطبراني في المعجم الكبير^(٤) حدثنا إسحاق بن إبراهيم عن عبدالرزاق عن معمر عن قتادة: أن ابن مسعود كان يصلي بعد الجمعة أربعاً.
وفيه انقطاع إذ قتادة لم يسمع من عبدالله بن مسعود.

(١) (٤٦٤/١) (٥٣٧٧).

(٢) (٣١٠/٩) (٩٥٥٤).

(٣) (١٩٥/٢).

(٤) (٣١١/٩) (٩٥٥٦).

القراءة في العيدين

(٥٣١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ وَفِي الْجُمُعَةِ بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ، وَرَبِّمَا اجْتَمَعَا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ فَيَقْرَأُ بِهِمَا....

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَهَكَذَا رَوَى سَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمُسَعَّرٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَنَّى نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ. وَأَمَّا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فَيُخْتَلَفُ عَلَيْهِ فِي الرَّوَايَةِ:

يُرَوَّى عَنْهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ.

وَلَا نَعْرِفُ لِحَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ رِوَايَةً عَنْ أَبِيهِ وَحَبِيبُ بْنُ سَالِمٍ هُوَ مَوْلَى الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَرَوَى عَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَحَادِيثَ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَنَّى نَحْوَ رِوَايَةِ هَؤُلَاءِ. وَرَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ بِقَافٍ وَاقْتَرَبَتْ السَّاعَةُ....

٤٨٢ - سَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمُسَعَّرٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ....

رَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى^(١) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ قَالَ: نَا وَكَيْعٌ قَالَ: نَا مُسَعَّرٌ وَسَفْيَانُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَقْبَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جَنْسَدٍ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ بِ (سَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى)، وَ(هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ)).

٤٨٣ - سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ الثُّعْمَانِ....

رواه أحمد في المسند^(١) ثنا سفیان عن إبراهيم يعني بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن أبيه عن النعمان بن بشير: (أن النبي ﷺ قرأ في العيدين... وزاد: وإن وافق يوم الجمعة قرأهما جميعاً) قال أبو عبد الرحمن: حبيب بن سالم سمعه من النعمان وكان كاتبه وسفيان يخطئ فيه يقول: حبيب بن سالم عن أبيه وهو سمعه من النعمان.

ورواه الحميدي في المسند^(٢) وابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف^(٣) وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال^(٤) من طريق ثنا سفیان قال: ثنا إبراهيم بن محمد ابن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن أبيه عن النعمان بن بشير. قال الحميدي: (كان سفیان يغلط فيه... وذكره).

قال الإمام الترمذي في العلل الترمذي للقاضي^(٥): (سألت محمداً عن هذا الحديث؟

فقال: هو حديث صحيح وكان ابن عيينة يروي هذا الحديث عن إبراهيم بن محمد ابن المنتشر فيضطرب في روايته.

قال مرة: حبيب بن سالم عن أبيه عن النعمان بن بشير وهو وهم. والصحيح حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير).

٤٨٤ - سفیان بن عيينة عن إبراهيم بن محمد عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان....

رواه ابن ماجه في السنن^(٦) حدثنا محمد أنبأنا سفیان بن عيينة عن إبراهيم بن محمد ابن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير أن رسول الله ﷺ (كان يقرأ في العيدين)... وذكره.

(١) (٢٧١/٤).

(٢) (٤١١/٢) (٩٢٠).

(٣) (٥٠٦/١) (٨١١).

(٤) (٤٠٥/٢).

(٥) (٩٢/١).

(٦) (٤٠٨/١) (١٢٨١).

ورواه الدارمي في السنن^(١) وابن خزيمة في الصحيح^(٢) وابن أبي شيبة في المصنف^(٣)
من طريق سفيان عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان
ابن بشير قال... وذكره.

(١) (١/٤٤٣، ٤٥٧) (١٥٦٨، ١٦٠٧).

(٢) (٢/٣٥٨) (١٤٦٣).

(٣) (٧/٣١٩) (٣٦٤٧٤).

التكبير في العيدين

(٥٣٤) حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ عَمْرٍو أَبُو عَمْرٍو الْحَدَّاءُ الْمَدِينِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَ فِي الْعِيدَيْنِ فِي الْأُولَى سَبْعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ وَفِي الْآخِرَةِ خَمْسًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ....
قَالَ أَبُو عِيْسَى:.... وَهَكَذَا رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ نَحْوَ هَذِهِ الصَّلَاةِ وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ....

وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: فِي التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدَيْنِ تِسْعَ تَكْبِيرَاتٍ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى: خَمْسًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ: يَبْدَأُ بِالْقِرَاءَةِ ثُمَّ يُكَبِّرُ أَرْبَعًا مَعَ تَكْبِيرَةِ الرُّكُوعِ.

٤٨٥ - أثر أبو هريرة رضي الله عنه.

رواه الإمام مالك في الموطأ^(١) عن نافع مولى عبدالله بن عمر أنه قال: (شهدت الأضحى والفطر مع أبي هريرة فكبر في الركعة الأولى سبع تكبيرات قبل القراءة وفي الآخرة خمس تكبيرات قبل القراءة).

ورواه الشافعي كما في المسند^(٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٣) والبيهقي في السنن الكبرى^(٤) من طريق مالك مثله به.

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٥) حدثنا أبو بكره قال: حدثنا روح قال: ثنا مالك وصخر بن جويرية عن نافع عن أبي هريرة رضي الله عنه مثله.

٤٨٥ - عبدالله بن مسعود رضي الله عنه:

رواه مصنف عبدالرزاق^(٦) عن ابن جريج عن عبدالكريم بن المخارق عن إبراهيم

(١) (١٨٠/١) (٤٣٤).

(٢) (٧٦/١).

(٣) (٣٤٤/٤).

(٤) (٢٨٨/٣) (٥٩٧٤).

(٥) (٣٤٤/٤).

(٦) (٢٩٣/٣) (٥٦٨٥).

النخعي عن علقمة بن قيس عن الأسود بن يزيد عن ابن مسعود: في الأولى: خمس تكبيرات بتكبير الركعة وتكبير الاستفتاح وفي الركعة الأخرى: أربعة بتكبير الركعة). وروي عنه بالفاظ وطرق أخرى عند عبدالرزاق^(١) وابن أبي شيبة^(٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٣).

(١) (١ ٢٩٣ - ٢٩٤).

(٢) (١/٤٩٤) (٥٦٩٨، ٥٦٩٧).

(٣) (٤/٣٤٧).

في خروج النساء في العيدين

(٥٣٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ وَهُوَ ابْنُ زَادَانَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُخْرِجُ الْأَبْكَارَ وَالْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ وَالْحَيْضَ فِي الْعِيدَيْنِ فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَعْتَزِلْنَ الْمُصَلَّى وَيَشْهَدْنَ دَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ.

قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا حِلْيَابٌ قَالَ: فَلْتَعْرِهَا أَخْتَهَا مِنْ جَلَابِيهَا.....

وَيُرَوَّى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَوْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَخَذَتْ النِّسَاءُ لَمَنَعَهُنَّ الْمَسْجِدَ كَمَا مَنَعَتْ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ....

٤٨٦ - عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَوْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَخَذَتْ النِّسَاءُ لَمَنَعَهُنَّ الْمَسْجِدَ....

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن يحيى ابن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت: (لو أدرك رسول الله ﷺ ما أحدث النساء منعهن كما منعت نساء بني إسرائيل.

قلت لعمرة: أو منعن؟

قالت: نعم).

رواه الإمام مسلم في الصحيح^(٢) وأبو داود في السنن^(٣) ومالك في الموطأ^(٤) وأحمد في المسند^(٥) وابن خزيمة في الصحيح^(٦) من طريق يحيى وهو ابن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها سمعت عائشة زوج النبي ﷺ تقول... وذكره.

(١) (٢٩٦/١) (٨٣١).

(٢) (٣٢٩/١) (٤٤٥).

(٣) (١٥٥/١) (٥٦٩).

(٤) (١٩٨/١) (٤٦٨).

(٥) (٢٣٥، ١٩٣/٦) (٢٦٠٢٤، ٢٥٦٥١).

(٦) (٩٨/٣) (١٦٩٨).

ما جاء في خروج النبي ﷺ إلى العيد في طريق ورجوعه من طريق آخر (٥٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلٍ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْكُوفِيُّ وَأَبُو زُرْعَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ فِي طَرِيقٍ رَجَعَ فِي غَيْرِهِ....
قَالَ أَبُو عِيسَى:....

وَرَوَى أَبُو ثَمِيلَةَ وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ....

٤٨٧ - أبي تميلة يحيى بن واضح.

رواه البخاري في الصحيح البخاري^(١) حدثنا محمد قال: أخبرنا أبو تميلة يحيى ابن واضح عن فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر قال: (كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق).

تابعه يونس بن محمد عن فليح عن سعيد عن أبي هريرة وحديث جابر أصح. ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) أنبأ أبو منصور محمد بن القاسم العتكي ثنا أبو يحيى زكريا بن داود الخفاف ثنا أحمد بن عمرو الحرشي ثنا أبو تميلة يحيى بن واضح فذكره بإسناده وقال: (إذا جاء إلى العيد رجع في غير الطريق الذي يأخذ فيه).

٤٨٨ - يونس بن محمد.

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٣) أخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا ابن أبي شيبة ثنا يونس بن محمد ثنا فليح عن سعيد بن الحارث عن جابر قال: (كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى العيد رجع من غير الطريق الذي ذهب فيه).

(١) (٣٣٤/١) (٩٤٣).

(٢) (٣٠٨/٣) (٦٠٤٣).

(٣) (٣٠٨/٣) (٦٠٤٢).

ورواه ابن حجر في تغليق التعليق^(١) من طريق الحافظ أبي بكر... وذكره.
وذكر تعليقه هناك.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) (٢/٣٨٢).

أبواب السفر

٣٨٦ - باب

التقصير في السفر

(٥٤٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ الْوَرَّاقُ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمٍ عَنْ عبيد الله عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَكَانُوا يُصَلُّونَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ لَا يُصَلُّونَ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ كُنْتُ مُصَلِّيًا قَبْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا لَأُثِمَّتْهَا....
قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عبيد الله بْنِ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ سُرَّاقَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.
قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَطَوَّعُ فِي السَّفَرِ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَبَعْدَهَا وَقَدْ صَحَّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقْصُرُ فِي السَّفَرِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ....
وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا كَانَتْ تُتِمُّ الصَّلَاةَ فِي السَّفَرِ....

٤٨٩ - عبيد الله بن عمر عن رجل من آل سُرَّاقَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.
لم أجده بهذا الإسناد.

وغاية ما وقفت عليه في التاريخ الكبير^(١) قال يحيى: حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن عثمان بن عبد الله بن سُرَّاقَةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ الْفَرِيضَةِ وَبَعْدَ السَّفَرِ).

وقال أبو أسامة عن عبيد الله عن رجل من آل سُرَّاقَةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وقال يحيى بن سليم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا يَصِحُّ فِيهِ نَافِعٌ.

٤٩٠ - عطية العوفي عن ابن عمر أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ.

قلت: هذا الإسناد موصول عند الإمام الترمذي.

(١) (٦/٢٣٠).

قوله: (كان يتطوع في السفر قبل الصلاة وبعدها).

قلت: قد ذكر هذا عن عدد من الصحابة منهم:

٤٩١- عبدالله بن عمر رضي الله عنه:

رواه الإمام مسلم في الصحيح^(١) وحدثني حرملة بن يحيى حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو وهو بن الحارث عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن أبيه عن رسول الله ﷺ: (أنه صلى صلاة المسافر بمنى وغيره ركعتين، وأبو بكر وعمر وعثمان ركعتين، صدرا من خلافته ثم أتمها أربعاً).

ورواه النسائي في الصغرى^(٢) وأبو عوانة في المسند^(٣) وابن حبان في الصحيح^(٤) من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال: أخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عمر عن أبيه قال... وذكره.

ورواه النسائي في الصغرى^(٥) أخبرنا عبيدالله بن سعيد قال: أنبأنا يحيى عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال... وذكره.

ورواه الإمام أحمد في المسند^(٦) من طريق الأوزاعي عن الزهري عن سالم عن أبيه قال... وذكره.

٤٩٢- عائشة رضي الله عنها أنها كانت تتم الصلاة في السفر.

رواه مسلم في الصحيح^(٧) وحدثني علي بن خشرم أخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة: (أن الصلاة أول ما فرضت ركعتين فأقرت صلاة السفر وأتمت صلاة الحضر).

قال الزهري: فقلت لعروة: ما بال عائشة تتم في السفر؟

قال: إنها تأولت كما تأول عثمان).

(١) (٤٨٢/١) (٦٩٤).

(٢) (١٢١/٣) (١٤٥١).

(٣) (٣٣٩/٢).

(٤) (٤٦٣/٦) (٢٧٥٨).

(٥) (١٢١/٣) (١٤٥٠).

(٦) (١٤٠/٢) (٦٢٥٥).

(٧) (٤٧٨/١) (٦٨٥).

ورواه الإمام الدارمي في السنن^(١) وابن خزيمة في الصحيح^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق ثنا سفيان بن عيينة قال: سمعت الزهري يذكر عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت... وذكره.

ورواه أبو عوانة في مسنده^(٤) من طريق ابن شهاب قال: أخبرني ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن عائشة وذكره.

(١) (٤٢٤/١) (١٥٠٩).

(٢) (١٥٦/١) (٣٠٣).

(٣) (١٤٣/٣) (٥٢١٧).

(٤) (٣٦٨/١) (١٣٢٩).

ما جاء في كم تقصر الصلاة

(٥٤٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَقَ
الْحَضْرَمِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ
فَصَلَّيْ رَكَعَتَيْنِ.

قَالَ: قُلْتُ لَأَنْسَ: كَمْ أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ؟
قَالَ: عَشْرًا....

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ أَقَامَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ تِسْعَ عَشْرَةَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ.
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَتُحْنُ إِذَا أَقَمْنَا مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ تِسْعَ عَشْرَةَ صَلَّيْنَا رَكَعَتَيْنِ وَإِنْ
زِدْنَا عَلَى ذَلِكَ أَثْمَمْنَا الصَّلَاةَ.

وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَقَامَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ أَثْمَمَ الصَّلَاةَ.
وَرَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَقَامَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا أَثْمَمَ الصَّلَاةَ.
وَقَدْ رَوَى عَنْهُ ثُنْثِي عَشْرَةَ.

وَرَوَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَقَامَ أَرْبَعًا صَلَّيْ أَرْبَعًا.
وَرَوَى عَنْهُ ذَلِكَ قَتَادَةُ وَعَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ....

٤٩٣- وروى عن علي أنه قال: من أقام عشرة:

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا وكيع قال: ثنا سفيان عن جعفر عن أبيه
عن علي قال: (إذا أقمت عشرة فأتيت).

٤٩٤- وروى عن ابن عمر أنه قال: من أقام خمسة عشر.

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٢) عن عمر بن ذر قال: سمعت مجاهدًا يقول: (كان ابن
عمر إذا قدم مكة فأراد أن يقيم خمس عشرة ليلة سرح ظهره فأتى الصلاة).

(١) (٢٠٨/٢) (٨٢١٣).

(٢) (٥٣٤/٢) (٤٣٤٣).

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) من طريق وكيع قال: ثنا عمر ابن ذر عن مجاهد قال: (كان ابن عمر...) وذكره.

٤٩٥- وروي عن ابن عمر (عنه اثني عشرة):

روى عبدالرزاق في المصنف^(٢) عن عبدالله بن عمر عن نافع أن ابن عمر كان يقول: (إذا أجمعت أن تقيم اثني عشرة ليلة فأتهم الصلاة).

٤٩٦- وروي عن سعيد بن المسيب أنه قال:

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا وكيع قال: ثنا هشام عن قتادة عن ابن المسيب قال: (إذا أقيمت فصل أربعاً).

- وروي قتادة عن سعيد:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٤) عن معمر عن قتادة عن ابن المسيب قال: (إذا أقيمت بأرض أربعاً فصل أربعاً).

- عطاء الخراساني عن سعيد:

رواه مالك في الموطأ^(٥) عن عطاء الخراساني أنه سمع سعيد بن المسيب قال: (من أجمع إقامة أربع ليال وهو مسافر أتم الصلاة).

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٦) والبيهقي في السنن الصغرى^(٧) عن مالك عن عطاء ابن عبدالله الخراساني عن ابن المسيب مثله.

- داود بن أبي هند عن سعيد:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٨) عن الثوري قال: أخبرني داود ابن أبي هند عن ابن المسيب قال: (إذا أزمعت بقيام خمس عشرة ليلة فأتهم).

(١) (٢٠٨/٢) (٨٢١٧).

(٢) (٥٣٤/٢) (٤٣٤٢).

(٣) (٢٠٩/٢) (٨٢١٩).

(٤) (٥٣٤/٢) (٤٣٤٦).

(٥) (١٤٩/١) (٣٤٥).

(٦) (٥٣٥/٢) (٤٣٤٧).

(٧) (٣٥١/١) (٦٠٨).

(٨) (٥٣٥/٢) (٤٣٤٨).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) ثنا عبدالله بن إدريس عن داود بن أبي هند عن
سعيد بن المسيب قال... وذكره.
رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) من طرق عنه به.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) (٢٠٨/٢) (٨٢١٢).

(٢) (٢٠٩/٢) (٨٢١٨، ٨٢١٩، ٨٢٢٠).

ما جاء في الجمع بين الصلاتين

(٥٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ هُوَ عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ زَيْغِ الشَّمْسِ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى أَنْ يَجْمَعَهَا إِلَى الْعَصْرِ فَيُصَلِّيُهُمَا جَمِيعًا، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ عَجَّلَ الْعَصْرَ إِلَى الظُّهْرِ وَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ سَارَ وَكَانَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ الْمَغْرَبِ أَخَّرَ الْمَغْرَبَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْعِشَاءِ، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ الْمَغْرَبِ عَجَّلَ الْعِشَاءَ فَصَلَّاهَا مَعَ الْمَغْرَبِ.... قَالَ أَبُو عِيسَى: وَالصَّحِيحُ عَنْ أَسَامَةَ... وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ حَدِيثُ مُعَاذٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ مُعَاذٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَبَيْنَ الْمَغْرَبِ وَالْعِشَاءِ. رَوَاهُ قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ....

٤٩٧- علي بن المديني عن أحمد بن حنبل عن قتيبة:

رواه الدارقطني في السنن^(١) حدثنا عبد الباقي بن قانع ثنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي ثنا أبو بكر الأعين ثنا علي بن المديني ثنا أحمد بن حنبل ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بهذا مثله.

وروى الإمام أحمد في المسند^(٢) ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عامر بن واثلة عن معاذ: (أن النبي ﷺ كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيع الشمس أخر الظهر حتى يجمعها إلى العصر يصليهما جميعًا، وإذا ارتحل بعد زيع الشمس صلى الظهر والعصر جميعًا، ثم سار وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصلّيها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلّاها مع المغرب).

(١) (٣٩٣/١) (١٦).

(٢) (٢٤١/٥) (٢٢١٤٧).

٤٩٨- أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ:

قد ذكره الإمام الترمذي عن أبي الزبير من طرق علقها:

٤٩٩- قرّة بن خالد عن أبي الزبير.

رواه الإمام مسلم في الصحيح^(١) حدثنا يحيى بن حبيب حدثنا خالد يعني بن الحارث حدثنا قرّة بن خالد حدثنا أبو الزبير حدثنا عامر بن واثلة أبو الطفيل حدثنا معاذ ابن جبل قال: (جمع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء).

قال: فقلت: ما حمّله على ذلك؟

قال: فقال: أراد أن لا يخرج أمته.

ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٢) حدثنا محمد بن الحسين الأنماطي ثنا يحيى ابن معين ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا قرّة بن خالد عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ ابن جبل قال... وذكره.

٥٠٠- سفيان الثوري عن أبي الزبير.

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٣) عن الثوري عن أبي الزبير عن أبي الطفيل أن معاذ ابن جبل قال... وذكره.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٤) والطبراني في المعجم الكبير^(٥) من طريق سفيان عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل قال... وذكره.

٥٠١- مالك عن أبي الزبير.

رواه الإمام مالك في الموطأ^(٦) عن أبي الزبير المكي عن أبي الطفيل عامر بن واثلة أن معاذ بن جبل أخبره أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ عام تبوك فكان رسول الله ﷺ يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء وذكر حديثاً طويلاً.

(١) (٤٩٠/١) (٧٠٦).

(٢) (٥٩/٢٠) (١٠٨).

(٣) (٥٤٥/٢) (٤٣٩٨).

(٤) (١٦٢/٣) (٥٣١٤، ٥٣١٤).

(٥) (٥٧/٢٠) (١٠١).

(٦) (١٤٣/١) (٣٢٨).

ورواه مسلم في الصحيح^(١) وأبو داود في السنن^(٢) والدارمي في السنن^(٣) وأحمد في المسند^(٤) وابن خزيمة في الصحيح^(٥) والبيهقي في السنن الكبرى^(٦) وابن حبان في الصحيح^(٧) وغيرهم من طريق مالك عن أبي الزبير عن أبي الطفيل أن معاذ بن جبل أخبره وذكره.

(١) (١٧٨٤/٤) (٧٠٦).

(٢) (٤/٢) (١٢٠٦).

(٣) (٤٢٦/١) (١٥١٥).

(٤) (٢٣٧/٥) (٢٢١٢٣).

(٥) (٨٢/٢) (٩٦٨).

(٦) (١٦٢/٣) (٥٣١٥).

(٧) (٤٦٩/٤) (١٥٩٥).

في صلاة الكسوف

(٥٥٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى فِي كُسُوفٍ فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَالْأُخْرَى مِثْلَهَا.

قَالَ: وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ صَلَّى فِي كُسُوفٍ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ....

٥٠٢- عن ابن عباس عن النبي ﷺ: (أنه صلى في كسوف أربع ركعات في أربع سجعات).

رواه النسائي في السنن الكبرى^(١) أخبرني عمرو بن عثمان قال: حدثني الوليد عن الأوزاعي عن الزهري قال: أخبرني كثير بن عباس عن عبدالله بن عباس: (أن رسول الله ﷺ صلى يوم كسفت الشمس أربع ركعات في ركعتين وأربع سجعات عدد).

ورواه البخاري في الصحيح^(٢) حدثنا يحيى بن بكير قال: حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب. (ح) وحدثني أحمد بن صالح قال: حدثنا عنبسة قال: حدثنا يونس عن ابن شهاب حدثني عروة عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: خسفت الشمس في حياة النبي ﷺ فخرج إلى المسجد فصفف الناس وراءه فكبر، فاقترأ رسول الله ﷺ قراءة طويلة ثم كبر فركع ركوعاً طويلاً، ثم قال: سمع الله لمن حمده فقام ولم يسجد وقرأ قراءة طويلة هي أدنى من القراءة الأولى ثم كبر وركع ركوعاً طويلاً وهو أدنى من الركوع الأول، ثم قال: سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم سجد ثم قال: في الركعة الآخرة مثل ذلك فاستكمل أربع ركعات في أربع سجعات....

وكان يحدث كثير بن عباس أن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما كان يحدث يوم خسفت الشمس بمثل حديث عروة عن عائشة....

(١) (١٨٦/١) (٥٠٧).

(٢) (٣٥٥/١) (٩٩٩).

ورواه أبو داود في السنن^(١) وإسحاق بن راهوية في المسند^(٢) وابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف^(٣) من طريق ابن شهاب قال: كان كثير بن عباس يحدث أن عبد الله بن عباس كان يحدث وذكره مختصراً.

ورواه الإمام مسلم في الصحيح^(٤) وابن خزيمة في الصحيح^(٥) من طريق يحيى عن سفيان قال: حدثنا حبيب عن طاوس عن ابن عباس عن النبي ﷺ: (أنه صلى في كسوف قرأ ثم ركع، ثم قرأ ثم ركع، ثم قرأ ثم ركع، ثم قرأ ثم ركع، ثم سجد قال: والأخرى مثلها).

(١) (٣٠٧/١) (١١٨١).

(٢) (١٥١/٢) (٦٤٣).

(٣) (٥١٦/١) (٨٣٥).

(٤) (٦٢٧/٢) (٩٠٩).

(٥) (٣١٧/٢) (١٣٨٥).

كيف القراءة في الكسوف

(٥٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ صَدَقَةَ عَنْ سَفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِيهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَرَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ سَفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ نَحْوَهُ....

٥٠٣- وروى أبو إسحاق الفزاري عن سفيان بن حسين نحوه...

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) فأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد المقرئ ببغداد أنبا أحمد بن سلمان أنبا جعفر بن محمد قراءة عليه ثنا الحسن بن الربيع ثنا أبو إسحاق الفزاري عن سفيان بن حسين عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: (انكسفت الشمس) أو قال: (انكسفت الشمس فصلى رسول الله ﷺ فجهر بالقراءة).

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٢) من طريق أبي إسحاق الفزاري عن سفيان بن حسين عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ مثله.

(١) (٣/٣٣٦) (٦١٣٩).

(٢) (١/٣٣٣).

ما جاء في صلاة الخوف

(٥٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ بِأَخَذِ الطَّائِفَتَيْنِ رُكْعَةً وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةً الْعَدُوِّ ثُمَّ انْصَرَفُوا فَقَامُوا فِي مَقَامٍ أُولَئِكَ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً أُخْرَى ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رُكْعَتَهُمْ وَقَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رُكْعَتَهُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَحَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَحْوَهُ.

٥٠٤ - وَقَدْ رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

رَوَاهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ ^(١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: (صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ فَقَامَتِ طَائِفَةٌ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً ثُمَّ ذَهَبُوا وَجَاءَ الْآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً ثُمَّ قَضَتِ الطَّائِفَتَانِ رُكْعَةً رُكْعَةً).

قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: (فَإِذَا كَانَ خَوْفٌ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَصَلَّ رَاكِبًا أَوْ قَائِمًا تَوَمَّعَ [إِمْاء]).

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الصَّغْرَى ^(٢) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى ^(٣) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى ابْنِ آدَمَ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ... وَذَكَرَهُ.

وَرَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي السُّنَنِ ^(٤) وَالطُّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ ^(٥) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى ^(٦) مِنْ طَرِيقِ قَبِيصَةَ قَالَ: ثَنَا سَفْيَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ... وَذَكَرَهُ.

(١) (٥٧٤/١) (٨٣٩).

(٢) (١٧٣/٣) (١٥٤٢).

(٣) (٢٦٠/٣) (٥٨٣٨).

(٤) (٥٩/٢) (٧).

(٥) (٣١٢/١).

(٦) (٢٦٠/٣) (٥٨٣٧).

من لم يسجد فيه

(٥٧٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ قُسَيْطٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ النَّجْمَ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا....

وَاحْتَجُّوا بِحَدِيثِ عُمَرَ: أَنَّهُ قَرَأَ سَجْدَةً عَلَى الْمِنْبَرِ فَتَنَزَّلَ فَسَجَدَ ثُمَّ قَرَأَهَا فِي الْجُمُعَةِ الثَّانِيَةِ فَتَهَيَّأَ النَّاسُ لِلْسُّجُودِ فَقَالَ: إِنَّهَا لَمْ تُكْتُبْ عَلَيْنَا إِلَّا أَنْ نَشَاءَ فَلَمْ يَسْجُدْ وَلَمْ يَسْجُدُوا....

٥٠٥ - حديث عمر أنه قرأ سجدة على المنبر فنزل فسجد....

هذا أثر مروي بالمعنى أخرجه.

رواه البخاري في الصحيح^(١) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جَرِيحٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التِّيمِيِّ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَدِيرِ التِّيمِيِّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَكَانَ رَبِيعَةُ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ عَمَّا حَضَرَ رَبِيعَةُ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ بِسُورَةِ النَّحْلِ حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةُ نَزَلَ فَسَجَدَ وَسَجَدَ النَّاسُ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الْقَابِلَةَ قَرَأَ بِهَا حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةُ.

قال: يا أيها الناس، إنا نمرّ بالسجود فمن سجد فقد أصاب ومن لم يسجد فلا إثم عليه، ولم يسجد عمر رضي الله عنه.

ورواه عبد الرزاق في المصنف^(٢) وابن خزيمة في الصحيح^(٣) والبيهقي في السنن الكبرى^(٤) وابن حزم في المحلى^(٥) من طريق أبي بكر بن أبي مليكة عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي عن ربعة بن عبد الله بن الهدير التيمي قال أبو بكر بن أبي مليكة:

(١) (٣٦٦/١) (١٠٢٧).

(٢) (٣٤١/٣) (٥٨٨٩).

(٣) (٢٨٤/١) (٥٦٧).

(٤) (٣٢١/٢) (٣٥٧٣).

(٥) (٦١/٥).

وكان ربيعة من خيار الناس ممن حضر عمر بن الخطاب وقال ربيعة: قرأ عمر بن الخطاب يوم الجمعة على المنبر وذكره.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

في السجدة في الحج

(٥٧٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ مِشْرَحِ بْنِ هَاعَانَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ

قَالَ:

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَّلْتَ سُورَةَ الْحَجِّ بِأَنَّ فِيهَا سَجْدَتَيْنِ؟
قَالَ: (نَعَمْ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْهُمَا فَلَا يَقْرَأْهُمَا).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: ... فَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَابْنِ عُمَرَ أَنَّهُمَا قَالَا: فَضَّلْتَ
سُورَةَ الْحَجِّ بِأَنَّ فِيهَا سَجْدَتَيْنِ....

٥٠٦- عن عمر بن الخطاب وابن عمر أنهما قالا: فضلت سورة الحج بأن
فيها سجدتين.

رواه الإمام مالك في الموطأ^(١) عن نافع مولى ابن عمر أن رجلا من أهل مصر
أخبره: أن عمر بن الخطاب قرأ سورة الحج فسجد فيها سجدتين ثم قال: (إن هذه
السورة فضلت بسجدتين).

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق نافع مثله.
قال الإمام البيهقي: (وهذه الرواية عن عمر وإن كانت عن نافع في معنى المرسل.
لترك نافع تسمية المصري الذي حدثه فالرواية الأولى عن عبدالله بن ثعلبة بن
صعير عن عمر رواية صحيحه موصولة).

وكذلك رواية نافع عن ابن عمر موصولة).

قلت: ويعني برواية ابن عمر أنه سجد في سورة الحج سجدتين وليس هو لفظ المعلق.
رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا هشيم عن منصور عن ابن سيرين عن ابن
عمر عن عمر: أنه سجد في الحج سجدتين ثم قال: (إن هذه السورة فضلت على سائر
الصور بسجدتين).

٥٠٧- لم أجد رواية ابن عمر باللفظ المعلق.

(١) (٢٠٥/١) (٤٨١).

(٢) (٣١٧/٢) (٣٥٤٨).

(٣) (٣٧٢/١) (٤٢٨٧).

٤٠٥ - باب

ما جاء في الذي يصلي الفريضة ثم يؤم الناس بعد ذلك
(٥٨٠) وَرَوَى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالْقَوْمُ فِي
صَلَاةِ الْعَصْرِ وَهُوَ يَخْسِبُ أَنَّهَا صَلَاةُ الظُّهْرِ فَاتَّخَذَ بِهِمْ قَالَ: صَلَاتُهُ جَائِزَةٌ.
٥٠٨- عن أبي الدرداء أنه سئل عن رجل دخل المسجد.
لم أقف عليه.

ما ذكر من الرخصة في السجود على الثوب في الحر والبرد

(٥٨١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ بِالظُّهَائِرِ سَجَدْنَا عَلَى ثِيَابِنَا اتِّقَاءَ الْحَرِّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَى وَكِيعٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

٥٠٩- وكيع عن خالد بن عبد الرحمن.

رواه أبو عوانة في مسنده^(١) حدثنا ابن أبي رجاء المصيصي قال: ثنا وكيع قال: ثنا خالد بن عبد الرحمن عن غالب القطان عن بكر بن عبد الله عن أنس بن مالك قال: (كنا إذا صلينا مع رسول الله ﷺ سجدنا على ثيابنا مخافة الحر).

ورواه أبو يعلى في مسنده^(٢) من طريق وكيع عن خالد بن عبد الرحمن بن بكر السلمي عن غالب القطان عن بكر المزني عن أنس قال... وذكره.

(١) (١) (١٠١٣) (٣٤٦، ٢٨٨/٢، ١).

(٢) (٢) (١٧٧/٧) (٤١٥٣).

ما ذكر في الثناء على الله والصلاة على النبي ﷺ قبل الدعاء

(٥٩٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زُرِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي وَالنَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ مَعَهُ فَلَمَّا جَلَسْتُ بَدَأْتُ بِالثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ دَعَوْتُ لِنَفْسِي.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سَلْ تُعْطَهُ، سَلْ تُعْطَهُ....

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... هَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ مُخْتَصَرًا.

٥١٠- أحمد بن حنبل عن يحيى بن آدم هذا الحديث مختصرا.

قلت: ولم أجده بلفظ الترمذي لكنه مروي بالإسناد نفسه عند ابن حبان في الصحيح^(١) أخبرنا محمد بن عبدالرحمن السامي حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبدالله أن أبا بكر وعمر رضوان الله عليهما بشراه أن رسول الله ﷺ قال: (من سره أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد).

ما جاء أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى

(٥٩٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْلَى ابْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَلِيِّ الْأَزْدِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى).

قَالَ أَبُو عِيسَى: اخْتَلَفَ أَصْحَابُ شُعْبَةَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ فَرَفَعَهُ بَعْضُهُمْ وَأَوْقَفَهُ بَعْضُهُمْ وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا.

وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى).

وَرَوَى الثَّقَاتُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ (صَلَاةَ النَّهَارِ).

وَقَدْ رَوَى عَنْ عبيد الله عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: (أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى وَبِالنَّهَارِ أَرْبَعًا)....

اختلاف أصحاب شعبة في وقفه ورفع.

٥١١ - من وقفه من أصحاب شعبة.

رواه مالك في الموطأ^(١) أنه بلغه أن عبد الله بن عمر كان يقول: (صلاة الليل والنهار مثنى مثنى، يسلم من كل ركعتين).

ورواه الخطيب في تاريخ بغداد^(٢) أخبرني علي بن أحمد بن محمد الرزاز حدثنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن حماد القاضي حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي حدثنا محمد بن أبي رجاء البغدادي حدثنا عبد الله بن داود عن المغيرة والأعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال... وذكره موقوفًا.

(١) (١١٩/١) (٢٦١).

(٢) (٢٨٨ - ٢٨٧/٣).

من رفعه من أصحاب شعبة.

٥١٢- عمرو بن مرزوق عن شعبة.

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا عمرو بن مرزوق أخبرنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن علي بن عبدالله البارقي عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: (صلاة الليل والنهار مثنى مثنى).

والبيهقي في السنن^(٢) من طرق عمرو بن مرزوق عن شعبة.

٥١٣- وكيع وغندر عن شعبة.

رواه أبو داود في السنن^(٣) والدارمي في السنن^(٤) وابن حبان في الصحيح^(٥) من طريق غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن علي الأزدي عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال... وذكره.

ورواه النسائي في السنن الصغرى^(٦) وفي السنن الكبرى^(٧) وابن ماجه في السنن^(٨) والدارقطني في السنن^(٩) وابن خزيمة في الصحيح^(١٠) والبيهقي في السنن الكبرى^(١١) من طريق محمد بن جعفر وعبدالرحمن قالوا: حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء أنه سمع علياً الأزدي أنه سمع ابن عمر يحدث عن النبي ﷺ قال... وذكره.

قال أبو عبدالرحمن: هذا الحديث عندي خطأ والله تعالى أعلم.

وقال في السنن الكبرى: (قال أبو عبدالرحمن: هذا إسناد جيد ولكن أصحاب ابن

(١) (٢٩/٢) (١٢٩٥).

(٢) (٤٨٧/٢) (٤٣٤٩).

(٣) (٢٩/٢) (٢٤٩٤).

(٤) (٤٠٤/١) (١٤٥٨).

(٥) (٢٣٢/٦) (٢٤٨٣).

(٦) (٢٢٧/٣) (١٦٦٦).

(٧) (١٧٩/١) (٤٧٢).

(٨) (٤١٩/١) (١٣٢٢).

(٩) (٤١٧/١) (٢).

(١٠) (٢١٤/٢) (١٢١٠).

(١١) (١٧٩/١) (٤٧٢).

عمر خالفوا عليا الأزدي خالفه سالم ونافع وطاوس).

قال الإمام البيهقي: (قال أبو عبد الرحمن هذا إسناد جيد ولكن أصحاب ابن عمر خالفوا عليا الأزدي خالفه سالم ونافع وطاوس).

وأبو داود الطيالسي في المسند^(١) ومن طريقه البيهقي في السنن الصغرى^(٢) عن شعبة عن يعلى بن عطاء قال: سمعت علي بن عبد الله يحدث عن ابن عمر يراه شعبة عن النبي ﷺ قال... وذكره.

ورواه أحمد في المسند^(٣) من طرق عن شعبة منها، بهز عن شعبة أخبرني عقبه سمعت ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ... وذكره.

٥١٤- معاذ بن معاذ عن شعبة:

رواه ابن حبان في الصحيح^(٤) من طريق عبيد الله بن معاذ بن معاذ حدثنا أبي عن شعبة عن يعلى بن عطاء سمع عليا البارقي عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال... وذكره. وروى الإمام البيهقي في السنن الكبرى^(٥) أنبا أبو أنبا إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني ثنا محمد بن سليمان بن فارس قال: سئل أبو عبد الله يعني: البخاري عن حديث يعلى أصحح هو؟

فقال: نعم....

٥١٥- عبد الله العمري عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

رواه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال^(٦) حدثنا أحمد بن حمدون النيسابوري حدثنا محمد بن عيسى الطرطوسي حدثنا إسحاق بن إبراهيم الجنبي قال: ذكره مالك والعمري عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: (صلاة الليل والنهار مثنى مثنى). قال الشيخ: وهذا حديث محمد بن عوف عن الجنبي فجمع بين مالك والعمري سرقه منه محمد بن عيسى.

(١) (٢٦١/١) (١٩٣٢).

(٢) (٤٧٥/١) (٨٣٤).

(٣) (٤٤/٢) (٥٠٣٢).

(٤) (٢٣١/٦) (٢٤٨٢).

(٥) (٤٨٧/٢) (٤٣٥١).

(٦) (٢٨٣/٦).

٥١٦- ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: ولم يذكر (النهار).

رواه البخاري في الصحيح البخاري^(١) حدثنا عبدالله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن نافع وعبدالله بن دينار عن ابن عمر: (أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن صلاة الليل؟

فقال رسول الله عليه السلام: (صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى).

وعن نافع أن عبدالله بن عمر: (كان يسلم بين الركعة والركعتين في الوتر حتى يأمر ببعض حاجته).

ورواه البخاري في الصحيح^(٢) والنسائي في السنن الصغرى^(٣) والدارمي في السنن^(٤) من طريق نافع عن ابن عمر.

٥١٧- عبدالله بن دينار عن ابن عمر:

رواه مسلم في الصحيح^(٥) ومالك في الموطأ^(٦) وابن حبان في الصحيح^(٧) من طريق نافع وعبدالله بن دينار عن ابن عمر أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن صلاة الليل؟ وذكره عبدالله بن شقيق عن ابن عمر.

ورواه أبو داود في السنن^(٨) حدثنا محمد بن كثير أخبرنا همام عن قتادة عن عبدالله بن شقيق عن ابن عمر وذكره.

٥١٨- طاوس عن ابن عمر.

رواه مسلم في الصحيح^(٩) والنسائي في السنن الصغرى^(١٠) من طريق حبيب عن

(١) (٣٣٧/١) (٩٤٦).

(٢) (١٧٩/١) (٤٦٠).

(٣) (٢٢٧/٣) (١٦٦٩) (١٦٧٠).

(٤) (٤٤٩/١) (١٥٨٤).

(٥) (٥١٦/١) (٧٤٩).

(٦) (١٢٣/١) (٢٦٧).

(٧) (١٨٣/٦) (٢٤٢٦).

(٨) (٦٢/٢) (١٤٢١).

(٩) (٥١٦/١) (٧٤٩).

(١٠) (٢٢٧/٣) (١٦٦٧).

طاوس قال: قال ابن عمر... وذكره.

٥١٩- سالم عن ابن عمر.

رواه مسلم في الصحيح^(١) والنسائي في السنن الصغرى^(٢) من طريق الزهري عن

سالم عن أبيه عن النبي ﷺ... وذكره.

ورواه ابن ماجه في السنن ابن ماجه^(٣) من طريق عاصم عن أبي مجلز عن ابن عمر

قال: قال رسول الله ﷺ... وذكره.

٥١٠- عبيد الله عن نافع عن ابن عمر..

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٤) قال: أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع والثوري عن

عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مثله.

والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٥) من طريق سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن

عمر رضي الله عنهما: (أنه كان يصلي بالليل ركعتين وبالنهار أربعاً).

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٦) قال: أخبرنا عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن

عمر: (أنه كان يصلي بالليل مثنى مثنى، وبالنهار أربعاً ثم يسلم).

(١) (٥١٦/١) (٧٤٩).

(٢) (٢٢٧/٣) (١٦٦٨).

(٣) (٣٧١/١) (١١٧٥).

(٤) (٥٠١/٢) (٤٢٢٧).

(٥) (٣٣٤/١).

(٦) (٥٠١/٢) (٤٢٢٦).

في كراهية الصلاة في النساء

(٥٩٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَشْعَثَ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي فِي لُحْفِ نِسَائِهِ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ رُخْصَةً فِي ذَلِكَ.

٥١١ - (وقد روي في رخصة عن النبي ﷺ).

رواه مسلم في الصحيح^(١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قال زهير: حدثنا وكيع حدثنا طلحة بن يحيى عن عبيد الله بن عبد الله قال: سمعته عن عائشة قالت: (كان النبي ﷺ يصلي من الليل وأنا إلى جنبه وأنا حائض وعلي مرط وعليه بعضه إلى جنبه).

رواه أبو داود في السنن^(٢) والنسائي في السنن الصغرى^(٣) وابن ماجه في السنن^(٤) من طريق وكيع بن الجراح ثنا طلحة بن يحيى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة قالت... وذكره.

(١) (٣٦٧/١) (٥١٤).

(٢).

(٣) (٧١/٢) (٧٦٨).

(٤) (٢١٤/١) (٦٥٢).

٤١٩ - باب

(٦٠١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ الْبَصْرِيُّ ثِقَةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ مُوسَى عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي مَسْجِدِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ الْمَغْرِبِ فَقَامَ نَاسٌ يَتَنَفَّلُونَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الصَّلَاةِ فِي الْبُيُوتِ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى عَنْ حَذِيفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ فَمَا زَالَ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ...

٥١٢- عن ابن عمر قال: (كان النبي ﷺ يصلي الركعتين بعد المغرب في بيته).

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (حفظت من النبي ﷺ عشر ركعات.. وركعتين بعد المغرب في بيته...).

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق سليمان بن حرب مثله به. ورواه أحمد في المسند^(٣) وابن الجارود في المتقى^(٤) وابن خزيمة في الصحيح^(٥) من طريق أيوب عن نافع عن ابن عمر... وذكره.

٥١٣- عن حذيفة: (أن النبي ﷺ صلى المغرب فما زال يصلي في المسجد حتى صلى العشاء الآخرة).

رواه الإمام أحمد في مسنده^(٦) ثنا زيد بن الحباب أنا إسرائيل أخبرني ميسرة بن حبيب عن المنهال عن زر بن حبیش عن حذيفة قال: قالت لي أُمي: متى عهدك بالنبي

(١) (٣٩٥/١) (١١٢٦).

(٢) (٤٧١/٢) (٤٢٥٨).

(٣) (٦/٢) (٤٥٠٦).

(٤) (٧٩/١) (٢٧٦).

(٥) (٢٠٨/٢) (١١٩٧).

(٦) (٤٠٤/٥) (٢٣٤٨٣).

قال: فقلت: ما لي به عهد منذ كذا وكذا.

قال: فهمت بي.

قلت: يا أمه دعيني حتى أذهب إلى النبي ﷺ فلا أدعه حتى يستغفر لي ويستغفر لك.

قال: فحجته فصليت معه المغرب فلما قضى الصلاة قام يصلي فلم يزل يصلي حتى صلى العشاء ثم خرج).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) وأبو نعيم في الحلية^(٢) من طريق إسرائيل عن ميسرة النهدي عن النعمان بن عمرو عن زر بن حبيش عن حذيفة قال: أتيت النبي ﷺ فصليت معه المغرب ثم قام يصلي حتى صلى العشاء ثم خرج فأتبعته فقال: (ملك عرض لي استأذن ربه أن يسلم علي ويبشرني أن الحسن والحسين سيذا شباب أهل الجنة).

قال أبو نعيم في الحلية^(٣): (تفرد به ميسرة عن المنهال عن زر عدا قيس بن الربيع إسرائيل فرواه عن ميسرة عن عدي بن ثابت عن زر).
ورواه أبو الأسود عبدالله بن عامر مولى بني هاشم عن عاصم عن زر عن حذيفة مختصراً).

(١) (٣٧٨/٦) (٣٢١٧٧).

(٢) (١٩٠/٤).

(٣) (١٩٠/٤).

ما ذكر من التسمية في دخول الخلاء

(٦٠٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ بَشِيرٍ بْنُ سَلْمَانَ حَدَّثَنَا خَلَادُ الصَّفَّارُ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (سَتْرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجِنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمُ الْخَلَاءَ أَنْ يَقُولَ بِسْمِ اللَّهِ). قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَشْيَاءُ فِي هَذَا.

٥١٤- روي عن أنس عن النبي ﷺ شيء في هذا.

روى الطبراني في المعجم الأوسط^(١) حدثنا أبو مسلم قال: حدثنا حجاج بن المنهال قال: حدثنا إبراهيم بن نجيح المكي قال: حدثنا أبو سنان وليس بضرار عن عمران بن وهب عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: (ستر ما بين أعين الجن وعورات بني آدم إذا وضعوا ثيابهم أن يقولوا: بسم الله).

وقال: لم يرو هذا الحديث عن إبراهيم إلا حجاج.

رواه أبو الشيخ في العظمة^(٢) وأبو بكر الإسماعيلي في معجم شيوخ^(٣) وأبو القاسم الجرجاني في تاريخ جرجان^(٤) وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال^(٥) من طريق سعيد بن مسلمة حدثنا الأعمش عن زيد العمي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (ستر بين أعين الجن وعورات بني آدم إذا وضع ثوبه قال: بسم الله).

(١) (٦٧/٣ - ٦٨) (٢٥٠٤).

(٢) (١٦٦٨/٥) (١١٠٧٢٧).

(٣) (٥٢٨ - ٥٢٩).

(٤) (٥٤١/١).

(٥) (١٩٨/٣).

قلت: وفي إسناده سعيد بن مسلمة بن هشام الأموي قال البخاري: (ضعيف) وقال ابن عدي: (أرجو أنه لا يترك) كما قال الذهبي في الميزان^(١).

وزيد العمي هو ابن الخواري البصري قاضي هراة وعامة أهل العلم على ضعفه. كما في الميزان^(٢).

ورواه ابن السني في عمل اليوم والليلة^(٣) من طريق يحيى بن العلاء عن الأعمش مثله به.

ورواه أبو الشيخ في العظمة^(٤) حدثنا جعفر بن أحمد حدثنا أحمد بن عبدة حدثنا سفيان عن عاصم الأحول عن أبي العالية رحمه الله تعالى قال: (ستر ما بين أعين الجن وعورات بني آدم أن يقول الرجل: بسم الله إذا وضع ثيابه).

و للحديث شواهد كثيرة يرتقي بها إلى الصحيح لغيره ذكرها شيخنا الألباني رحمه الله في الإرواء^(٥).

(١) (١٥٨/٢).

(٢) (١٠٢/٢).

(٣) (١٠) (٢١).

(٤) (١٦٧٠/٥) (١١١٠٣٠).

(٥) (٥٠) (٨٧/١) (٩٠).

ذكر قدر ما يجزئ من الماء في الوضوء

(٦٠٦) حَدَّثَنَا هَذَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى عَنْ ابْنِ جَبْرِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يُجْزَى فِي الْوُضُوءِ رِطْلَانِ مِنْ مَاءٍ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمَكُوكِ وَيَغْتَسِلُ بِخُمْسَةِ مَكَاكِيٍّ. وَرَوَى عَنْ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ. وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شَرِيكٍ.

٥١٦ - شعبة عن عبدالله بن عبدالله بن جبر عن أنس بن مالك:

رواه الإمام الدارمي في السنن^(١) أخبرنا أبو الوليد الطيالسي ثنا شعبة أخبرني عبدالله بن عبدالله بن جبر قال: سمعت أنسا يقول: (كان رسول الله ﷺ يتوضأ بالمكوك ويغتسل بخمس محاكيك).

ورواه الإمام أحمد في المسند^(٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٣) والإمام البيهقي في السنن^(٤) من طريق شعبة ثنا عبدالله بن عبدالله بن جبر عن أنس بن مالك وذكره.

٥١٧ - سفيان الثوري عن عبدالله بن عيسى عن عبدالله بن جبر عن أنس^(٥):

قلت: لم أقف على الإسناد الذي ذكره الإمام الترمذي لكن روى أبو عوانة في المسند^(٦): حدثنا الحسن بن علي بن عفان قال: ثنا معاوية بن هشام قال: ثنا سفيان عن عبدالله بن جبر قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: (يكفي من

(١) (١٨٦/١) (٦٨٩).

(٢) (٢٥٩/٣) (١٣٧٤٢).

(٣) (٥١/٢).

(٤) (١٩٤/١) (٨٨٦).

(٥) هذا الإسناد ليس في نسخة التحفة لكنه مذكور في النسخة التي حققها الشيخ أحمد شاكر رحمه الله.

(٦) (١/١) (١٩٧) (٦٢٩).

الوضوء المد ويكفي من الغسل الصاع).

ورواه الإمام أحمد في المسند^(١) ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن سفيان عن عبدالله بن عيسى قال: حدثني جبر بن عبدالله عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال: (يكفي أحدكم مدا في الوضوء).

لذلك قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على الجامع^(٢): (فيظهر أن الترمذي وهم فيما نقل من رواية سفيان لأن أبا داود روى حديث الباب: (.. شريك عن عبدالله بن عيسى عن عبدالله بن جبر عن أنس قال: كان النبي ﷺ يتوضأ بإناء يسع رطلين ويغتسل بالصاع). ثم قال أبو داود: (... فهذا يدل على خطأ الترمذي في اللفظ الذي نسبه لسفيان أو خطأ من رواه له عن الثوري).

وقد تقدم ذكر اللفظ الأقرب لما ذكره الإمام الترمذي ولعله لم يقف عليه.

(١) (٢٦٤/٣) (١٣٨١٤).

(٢) (٥٠٨/٢).

ما ذكر في نضح بول الغلام الرضيع

(٦٠٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي حَرْبٍ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (فِي بَوْلِ الْغُلَامِ الرُّضِيعِ يُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَامِ، وَيُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ).

قَالَ قَتَادَةُ: وَهَذَا مَا لَمْ يَطْعَمَ فَإِذَا طَعِمًا غُسِلَا جَمِيعًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ رَفَعَ هِشَامُ الدُّسْتَوَائِي هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ وَأَوْقَفَهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

٥١٨ - وَأَوْقَفَهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال: (يغسل من بول الجارية، وينضح من بول الغلام ما لم يطعم).

ورواه عبد الرزاق في المصنف^(٢) وابن المنذر في الأوسط^(٣) والبيهقي في السنن الكبرى^(٤) من طريق ابن أبي عروبة عن قتادة عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: يغسل بول الجارية، وينضح بول الغلام ما لم يطعم.

قال الإمام البيهقي: (وفيما بلغني عن أبي عيسى أنه قال: سألت البخاري عن هذا الحديث فقال: سعيد بن أبي عروبة لا يرفعه وهشام الدستوائي يرفعه وهو حافظ. قلت: إلا أن غير معاذ بن هشام رواه عن هشام مرسلًا).

(١) (١٠٣/١) (٣٧٧).

(٢) (٣٨١/١) (١٤٨٨).

(٣) (١٤٣/٢).

(٤) (٤١٥/٢) (٣٩٦٢).

أبواب الزكاة

عن رسول الله ﷺ

١- باب ما جاء عن رسول الله ﷺ

في منع الزكاة من التشديد

(٦١٢) حَدَّثَنَا هُثَّاءُ بْنُ السَّرِيِّ التَّمِيمِيُّ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: حِثُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ قَالَ: فَرَأَيْتُ مُقْبِلًا فَقَالَ: (هُمْ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

قَالَ: فَقُلْتُ: مَا لِي لَعَلَّهُ أَنْزَلَ فِي شَيْءٍ.

قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمْ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُمْ الْأَكْثَرُونَ إِلَّا مَنْ قَالَ: هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا فَحَتَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَمُوتُ رَجُلٌ فَيَدْعُ إِبِلًا أَوْ بَقَرًا لَمْ يُؤَدِّ زَكَاةَهَا إِلَّا جَاءَتْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنَهُ تَطَوُّهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا كُلَّمَا نَفِدَتْ أَخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ....

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَعْنُ مَانِعِ الصَّدَقَةِ....

٥١٩- علي بن أبي طالب قال: لعن مانع الصدقة....

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا ابن نمير عن ابن أبي خالد عن الشعبي عن

الحارث عن علي قال: (لعن مانع الصدقة).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن إسماعيل عن

الشعبي عن الحارث عن علي مثله.

(١) (٣٥٤/٢) (٩٨٣٢).

(٢) (٣٥٤/٢) (٩٨٣٣).

٢ - باب

ما جاء إذا أديت الزكاة فقد قضيت ما عليك

(٦١٤) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ الشَّيْبَانِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ دَرَّاجٍ عَنْ ابْنِ حُجَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِذَا أُدِّيتَ زَكَاةَ مَالِكَ فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ أَنَّهُ ذَكَرَ الزَّكَاةَ فَقَالَ: رَجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟

فَقَالَ: لَا إِلَّا أَنْ تَتَطَوَّعَ وَابْنُ حُجَيْرَةَ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُجَيْرَةَ الْمَصْرِيُّ. ٥٢٠ - روي عن النبي ﷺ من غير وجه أنه ذكر الزكاة فقال رجل: (يا رسول

الله هل علي غيرها؟....

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك بن أنس عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول....

قال: وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة.

قال: هل علي غيرها؟ قال: لا إلا أن تطوع.

قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص....

ورواه مالك في الموطأ^(٢) ومن طريقه مسلم في الصحيح مسلم^(٣) وأبو داود في السنن^(٤) والنسائي في الصغرى^(٥) من طريق مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن أبي سهيل عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد.... وذكره.

(١) (٢٥/١) (٤٦).

(٢) (١٧٥/١) (٤٢٣).

(٣) (٤٠/١) (١١).

(٤) (١٠٦/١) (٣٩١).

(٥) (٢٢٦-٢٢٧) (٤٥٨).

ما جاء في زكاة الذهب والورق

(٦١٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَّازِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ عَفَوْتُ عَنْ صَدَقَةِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ فَهَاتُوا صَدَقَةَ الرَّقَّةِ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمًا، وَلَيْسَ فِي تِسْعِينَ وَمِائَةٍ شَيْءٌ فَإِذَا بَلَغَتْ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا خُمُسَةٌ دَرَاهِمٍ.... قَالَ أَبُو عِيْسَى: رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ الْأَعْمَشُ وَأَبُو عَوَّانَةَ وَغَيْرُهُمَا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ. وَرَوَى سَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ.

قَالَ: وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؟ فَقَالَ: كِلَاهُمَا عِنْدِي صَحِيحٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ رَوَاهُ عَنْهُمَا جَمِيعًا.

٥٢١- الأعمش عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي. رواه البزار في المسند^(١) حدثنا فهم بن عبد الرحمن البغدادي قال: نا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (ليس في تسعين ومائة من الورق شيء فإذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم).

٥٢٢- أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي. هذا حديث الباب.

٥٢٣- سفيان الثوري وابن عينة عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي. رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) وأخبرنا أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالوا: ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر قال: قرئ علي ابن وهب أخبرك سفيان بن عيينة وسفيان الثوري عن أبي إسحاق الهمداني عن الحارث عن علي بن أبي

(١) (٢/٢٦٥-٢٦٦) (٦٧٨).

(٢) (٤/١١٨) (٧١٩٩).

طالب رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (عفوت عن الخيل والرقائق).
قال الثوري في الحديث: (فأدوا زكاة الأموال).
وكذلك رواه جماعة والحديث عن أبي إسحاق عنهما جميعاً عن علي.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

٤ - باب

ما جاء في زكاة الإبل والغنم

(٦١٧) حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَغْدَادِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ كَامِلٍ الْمُرُوزِيُّ الْمَعْنَى وَاحِدًا قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ كِتَابَ الصَّدَقَةِ فَلَمْ يُخْرِجْهُ إِلَى عُمَّالِهِ حَتَّى قُبِضَ فَقَرَنَهُ بِسَيْفِهِ، فَلَمَّا قُبِضَ عَمِلَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى قُبِضَ، وَعُمِّرَ حَتَّى قُبِضَ، وَكَانَ فِيهِ فِي خُمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ شَاةٌ....

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَى يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَلَمْ يَرْفَعُوهُ وَإِنَّمَا رَفَعَهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ.

٥٢٤- يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ....

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا محمد بن العلاء أخبرنا ابن المبارك عن يونس ابن يزيد عن ابن شهاب قال: (هذه نسخة كتاب رسول الله ﷺ الذي كتبه في الصدقة وهي عند آل عمر بن الخطاب قال ابن شهاب: أقرأنيها سالم بن عبدالله بن عمر فوعيتها على وجهها وهي التي انتسخ عمر بن عبدالعزيز من عبدالله بن عمر وسالم بن عبدالله بن عمر فذكر الحديث).

قال: فإذا كانت إحدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة...).

ورواه الحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٢) وابن حجر في تغليق التعليق^(٣) من طريق عبدالله بن المبارك أخبرني يونس بن يزيد وحدثنا الشيخ أبو بكر بن إسحاق الفقيه واللفظ له أنبأ أبو المثني ثنا عبدالله بن محمد بن أسماء ثنا عبدالله بن المبارك عن يونس عن ابن شهاب قال: هذه نسخة كتاب رسول الله ﷺ التي كتب الصدقة وهي عند آل عمر بن الخطاب.

قال ابن شهاب: أقرأنيها سالم بن عبدالله بن عمر فوعيتها على وجهها وهي التي

(١) (٩٨/٢) (١٥٧٠).

(٢) (٥٥٠/١) (١٤٤٤).

(٣) (١٧/٣).

انتسخ عمر بن عبدالعزيز....

قال الحافظ بن حجر تغليق التعليق^(١): في تغليق التعليق: (قلت: ومن يكون بهذه المثابة - يعني به سفيان بن حسين - لا يصحح له إذا تفرد بوصل حديث لا سيما وقد خالفه يونس بن يزيد وهو من حفاظ أصحاب الزهري ووافق يونس سليمان بن كثير وغير واحد).

ثم قال الحاكم: ويصححه حديث عبدالله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري وإن كان فيه أدنى إرسال فإنه شاهد صحيح لحديث سفيان بن حسين. قلت: بل هو علته والحديث فقد أخبرنا به محمد...).

٥ - باب

ما جاء في زكاة البقر

(٦١٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُحَارِبِيِّ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ عَنْ خُصَيْفٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فِي ثَلَاثِينَ مِنَ الْبَقَرِ تَبِيعٌ أَوْ تَبِيعَةٌ وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةٌ....

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَرَوَى شَرِيكٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ خُصَيْفٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ أَبِيهِ.

٥٢٥ - شريك عن خصيف عن أبي عبيدة عن أبيه عن عبدالله:

لم أقف على إسناده.

قال الإمام الترمذي في العلل الكبير^(١): (سألت محمد بن إسماعيل عن هذا

الحديث فقال: رواه شريك عن خصيف عن أبي عبيدة عن أمه عن عبدالله.

قال: قلت له: أبو عبيدة ما اسمه؟

فلم يعرف اسمه وقال: هو كثير الغلط).

وكذا نقل البيهقي قول البخاري في السنن^(٢).

٥٢٦ - سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق أن النبي ﷺ بعث

معاذا....

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن

مسروق قال: (لما بعث رسول الله ﷺ معاذا إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل ثلاثين من

البقر تبعا أو تباعة، ومن كل أربعين مسنة، ومن كل حالم ديناراً أو عدله من معافري).

(١) (١) (٢١٠/١).

(٢) (٢) (٩٩/٤).

(٣) (٣) (٣٦٢/٢) (٩٩٢٠).

١٠ - باب

ما جاء لا زكاة على المال المستفاد حتى يحول عليه الحول
(٦٢٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ
نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَنْ اسْتَفَادَ مَالًا فَلَا زَكَاةَ فِيهِ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ عِنْدَ
رَبِّهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى أَيُّوبُ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا.

٥٢٧- أيوب عن نافع عن ابن عمر:

قلت: هو الموصول السابق.

٥٢٨- عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال:
(من استفاد مالا فلا زكاة عليه حتى يحول عليه الحول).
رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه
قال... وذكره.

قال الإمام البيهقي في السنن^(٣): (هذا هو الصحيح موقوف ورواه بقية عن
إسماعيل بن عياش عن عبيد الله بن عمر مرفوعا وليس بصحيح).

(١) (٧٧/٤) (٧٠٣٠).

(٢) (١٠٣/٤ و ١٠٤) (٧١١٣، ٧١١٤).

(٣) (١٠٤/٤).

ما جاء ليس على المسلمين جزية

(٦٢٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَكْثَمَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُصَلِّحُ قَبْلَتَانِ فِي أَرْضٍ وَاحِدَةٍ وَلَيْسَ
عَلَى الْمُسْلِمِينَ جِزْيَةٌ)....

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ قَدْ رُوِيَ عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ عَنْ
أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

... وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: (لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عَشُورٌ).

إِنَّمَا يَعْنِي بِهِ: جِزْيَةُ الرُّقْبَةِ وَفِي الْحَدِيثِ مَا يُفَسِّرُ هَذَا حَيْثُ قَالَ: (إِنَّمَا
الْعَشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَلَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عَشُورٌ).

٥٢٩ - قَابُوسُ بْنُ أَبِي ظَبْيَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا:

رواه الدارقطني في السنن^(١) نا أحمد بن محمد نا الفضل بن سهل نا أبو أحمد الزبيري
نا سفيان (ح) ونا أحمد نا الفضل بن سهل نا يحيى بن آدم نا زهير جميعا عن قابوس عن
أبيه عن النبي ﷺ قال: (ليس على مسلم جزية).

ورواه أبو عبيد في كتاب الأموال^(٢) من طريق سفيان الثوري عن قابوس بن أبي
ظبيان عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ... وذكره.

قلت: وفي إسناده قابوس بن أبي ظبيان قال ابن حجر في التهذيب^(٣): (قال ابن
حبان: كان رديء الحفظ يتفرد عن أبيه بما لا أصل له فربما رفع المراسيل وأسند
الموقوف).

قال ابن أبي حاتم في العلل^(٤): (سألت أبي عن حديث رواه بعض أصحاب قابوس
جرير أو كدينه عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال: خرج نبي الله ﷺ؟
فقال: (ليس على مسلم جزية ولا يصلح قبلتان بأرض واحدة) قال أبي: رواه

(١) (١٥٧/٤) (٧).

(٢) (١٢١).

(٣) (٢٧٥ - ٢٧٤/٨).

(٤) (٣١٤/١) (٩٤٣).

زهير عن قابوس عن أبيه أن النبي ﷺ خرج مرسل.
قال أبي: هذا من قابوس لم يكن قابوس بالقوى فيحتمل أن يكون مرة قال: هكذا
ومرة قال: هكذا).

٥٣٠- (ليس على المسلم عشور إنما يعني بها جزية الرقبة).
قلت: هذا والذي بعده حديث واحد وهو ما رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا
مسدد ثنا أبو الأحوص ثنا عطاء بن السائب عن حرب بن عبيدالله عن جده أبي أمه عن
أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: (إنما العشور على اليهود والنصارى، وليس على المسلمين
عشور).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٣) والبيهقي في
السنن الكبرى^(٤) من طريق أبي الأحوص عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيدالله
عن جده أبي أمية قال: قال رسول الله ﷺ... وذكره.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٥) حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب
عن حرب بن عبيدالله عن خالد^(٦) عن النبي ﷺ مثل حديث أبي الأحوص.

٥٣١- وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيدالله عن النبي

ﷺ.

رواه أبو داود في السنن^(٧) حدثنا محمد بن عبيد المحاربي ثنا وكيع عن سفيان عن
عطاء بن السائب عن حرب بن عبيدالله عن النبي ﷺ بمعناه قال: (خراج مكان العشور).
ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٨) من طريق وكيع مثله به.

عبدالرحمن عن سفيان عن عطاء عن رجل من بكر بن وائل عن خاله قال: قلت:

(١) (١٦٩/٣) (٣٠٤٦).

(٢) (٤١٦/٢) (١٠٥٧٤).

(٣) (٣١/٢).

(٤) (١٨٤٨٣) (١٩٩/٩).

(٥) (٤١٦/٢) (١٠٥٧٥).

(٦) هذه مصفحة عن خاله.

(٧) (١٦٩/٣) (٣٠٤٧).

(٨) (١٨٤٨٥) (١٩٩/٩).

يا رسول الله....

ورواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا محمد بن بشار ثنا عبدالرحمن ثنا سفيان عن عطاء عن رجل من بكر بن وائل عن خاله قال: قلت: (يا رسول الله، أعشر قومي؟ قال: إنما العشور على اليهود والنصارى).

رواه الإمام أحمد في المسند^(٢) ثنا عبدالرحمن عن سفيان عن عطاء يعني: بن السائب عن رجل من بكر بن وائل عن خاله قال: قلت: يا رسول الله أعشر قومي؟ قال: (إنما العشور على اليهود والنصارى، وليس على أهل الإسلام عشور).

رواه الإمام أحمد في المسند^(٣) والبيهقي في السنن الكبرى^(٤) من طريق عبدالرحمن عن سفيان عن عطاء يعني بن السائب عن رجل من بكر بن وائل عن خاله قال: قلت: يا رسول الله أعشر قومي فقال... فذكره.

رواه الإمام أحمد في المسند^(٥) ثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن عطاء عن حرب بن عبيد الله الثقفي عن خاله قال: أتيت النبي ﷺ... وذكره.

٥٣٢- عبدالسلام عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله بن عمير الثقفي عن جده رجل من بني تغلب قال: أتيت النبي ﷺ فأسلمت...

رواه أبو داود في السنن^(٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٧) والبيهقي في السنن الكبرى^(٨) من طريق عبدالسلام عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله بن عمير الثقفي عن جده رجل من بني تغلب قال: (أتيت النبي ﷺ فأسلمت وعلمني الإسلام وعلمني كيف آخذ الصدقة من قومي ممن أسلم ثم رجعت إليه فقلت: يا رسول الله، كل

(١) (١٦٩/٣) (٣٠٤٨).

(٢) (٤٧٤/٣) (١٥٩٣٦).

(٣) (٣٢٢/٤) (١٨٩٢٤).

(٤) (١٩٩/٩) (١٨٤٨٦).

(٥) (٤٧٤/٣) (١٥٩٣٧).

(٦) (١٦٩/٣) (٣٠٤٩).

(٧) (٣٢/٢).

(٨) (١٩٩/٩) (١٨٤٨٤).

ما علمتني قد حفظته إلا الصدقة أفأعشرهم؟ قال: لا، إنما العشور على النصارى واليهود).

٥٣٤- جرير عن عطاء بن السائب عن حرب بن هلال الثقفي عن أبي

أمه...

رواه الإمام أحمد في المسند^(١) وابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف^(٢) من طريق جرير عن عطاء بن السائب عن حرب بن هلال الثقفي عن أبي أمية رجل من بني تغلب أنه سمع النبي ﷺ يقول: (ليس على المسلمين عشور إنما العشور...) وذكره.

(١) (٤٧٤/٣) (١٥٩٣٦) (١٥٩٣٨) و(٤١٠/٥) (٢٣٥٣٠).

(٢) (٣٥٤/٢) (١٩١٧).

ما جاء في زكاة الحلي

(٦٣٠) حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمِصْطَلِقِ عَنْ ابْنِ أَخِي زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَتْ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ، فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)....

(٦٣١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ أَخِي زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَهُمْ فِي حَدِيثِهِ فَقَالَ: عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ أَخِي زَيْنَبَ.

وَالصَّحِيحُ إِنَّمَا هُوَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ أَخِي زَيْنَبَ....
وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ ابْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةُ وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَسُّ بْنُ مَالِكٍ: لَيْسَ فِي الْحُلِيِّ زَكَاةٌ.

(٦٣٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ أَتَتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَفِي أَيْدِيهِمَا سُورَانِ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهُمَا: (أَتُودِيَانِ زَكَاتَهُ؟)

قَالَتَا: لَا.

قَالَ: فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتُحِبَّانِ أَنْ يُسَوِّرَكُمَا اللَّهُ بِسُورَاتَيْنِ مِنْ نَارٍ قَالَتَا: لَا، قَالَ:

فَأَدِيَا زَكَاتَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ قَدْ رَوَاهُ الْمُتَنَبِّئِيُّ بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ نَحْوَ هَذَا....

٥٣٥- أبو معاوية عن عمرو بن الحارث عن ابن أخي زينب.

رواه ابن حبان في صحيحه^(١) أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال: حدثنا أبو خيثمة قال: حدثنا محمد بن حازم قال: حدثنا الأعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث بن المصطلق عن ابن أخي زينب امرأة عبدالله بن مسعود عن زينب قالت: (خطبنا رسول الله ﷺ فقال: يا معشر النساء تصدقن ولو من حليكن، فإنكن أكثر أهل جهنم يوم القيامة...).

وذكر حديثا طويلا. ورواه الحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٢) وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم^(٣) والنسائي في السنن الكبرى^(٤) وأحمد بن عمرو أبو بكر الشيباني في الأحاد والمثاني^(٥) من طرق عن أبي معاوية ثنا الأعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث بن المصطلق عن ابن أخي زينب امرأة عبدالله عن زينب رضي الله عنها قالت... وذكره.

٥٣٧- ابنُ عُمَرَ رضي الله عنه.

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٦) عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: ليس في الحلي زكاة.

ورواه القاسم بن سلام في الأموال^(٧) وابن زجويه في الأموال^(٨) من طرق عن نافع عن ابن عمر: أنه كان يزوج المرأة من بناته على عشرة آلاف فيجعل حليها من ذلك أربعة آلاف.

قال: فكانوا لا يعطون عنه يعني: الزكاة.

(١) (٥٨/١٠) - (٥٩) (٤٢٤٨).

(٢) (٦٤٦/٤) (٨٧٨٤).

(٣) (٨٢/٣) (٢٢٤٧).

(٤) (٣٨٠/٥) (٩٢٠٠).

(٥) (٣٠/٦) (٣٢١١).

(٦) (٨٢/٤).

(٧) (١٥/٣).

(٨) (٢٠/٤).

ورواه ابن زجويه في الأموال^(١) حدثنا حميد أنا النضر قال: أخبرنا صخر بن جويرية عن نافع قال: قال ابن عمر في الحلبي إذا وضع كنزا قال: (كل مال يوضع كنزا ففيه الزكاة حتى تلبسه المرأة، فليس فيه زكاة).

٥٣٨ - عائشة رضي الله عنها.

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٢) عن ابن جريج قال: أخبرني يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبدالرحمن أنها سألت عائشة عن حلبي لها هل عليها فيه صدقة؟ قالت: لا. ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبدالله ابن ذكوان وعمرو بن مرة عن القاسم قال: كان مالنا عند عائشة فكانت تزكيه إلّا الحلبي.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها كانت لا تزكيه.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٥) حدثنا ابن إدريس عن محمد بن عمارة عن عبدالله بن أبي بكر عن عمرة قالت: كنا أيتاما في حجر عائشة وكان لنا حلبي فكانت لا تزكيه.

وأبو عبيد القاسم بن سلام في الأموال^(٦) حدثنا يزيد عن يحيى بن سعيد عن إبراهيم بن أبي مغيرة قال: سألت القاسم بن محمد عن زكاة الحلبي؟ فقال: ما رأيت عائشة أمرت به نساءها ولا بنات أخيها.

ورواه ابن زجويه في الأموال^(٧) حدثنا حميد ثنا ابن أبي عباد، ثنا عمرو بن قيس قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: عائشة أم المؤمنين تحلي بنات أخيها الذهب في أيديهن وأرجلهن وأعناقهن ثم لا تزكي منه شيئا.

(١) (٩/٤).

(٢) (٨٢/٤ - ٨٣).

(٣) (٤٥/٣).

(٤) (٤٥/٣) (٣).

(٥) (٤٦/٣).

(٦) (١٧/٣).

(٧) (١٣/٤).

٥٣٩- جابر بن عبدالله رضي الله عنه.

رواه الدارقطني في السنن^(١) عن أبي حمزة عن الشعبي عن جابر بن عبدالله قال: ليس في الحلبي زكاة.

أبو حمزة هذا ميمون ضعيف الحديث.

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٢) والبيهقي في معرفة السنن والآثار^(٣) عن الثوري ومعمرو بن عمرو بن دينار قال: سألت جابر بن عبدالله عن الحلبي هل فيه زكاة؟ قال: لا.

قلت: إن كان ألف دينار؟

قال: الألف كثير.

وابن زنجويه في الأموال^(٤) حدثنا حميد أنا النضر بن شميل أخبرنا شعبة عن عمرو بن دينار قال: سمعت جابر بن عبدالله قال: (ليس في الحلبي زكاة، قال رجل: وإن كان ألفاً؟ قال جابر: ألف كثير، أو قال: كبير).

ورواه أبو عبيد القاسم بن سلام في الأموال^(٥) حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن عمرو بن دينار قال: سئل جابر بن عبدالله أفي الحلبي زكاة؟ قال: لا.

قيل: وإن بلغ عشرة آلاف؟

قال: كثير.

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٦) عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع مثل ذلك من جابر مثل ما أخبرني عمرو بن دينار.

(١) (٢٠٢/٥).

(٢) (٨٢/٤).

(٣) (١/٧).

(٤) (٧/٤).

(٥) (١٤/٣).

(٦) (٨٢/٤).

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن معمر عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر مثله.
ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن أبي
الزبير عن جابر قال: لا زكاة في الحلبي.

قلت: إنه فيه ألف دينار.

قال: يعار ويلبس.

ورواه ابن زنجويه في الأموال^(٣) حدثنا حميد ثنا يعلى بن عبيد ثنا عبد الملك عن أبي
الزبير قال: سألت جابر بن عبد الله: عن الحلبي أفیه زكاة؟ قال: لا.
قلت: إن الحلبي يكون فيه ألف دينار؟
قال: وإن كان فيه يعار ويلبس.

قال الإمام البيهقي في معرفة السنن والآثار^(٤): (ليس في الحلبي زكاة) (لا أصل له
إنما يروى عن جابر من قوله غير مرفوع والذي يروى عن عافية بن أيوب عن الليث عن
أبي الزبير عن جابر مرفوعا باطل لا أصل له وعافية بن أيوب مجهول).
٥٤٠- أنسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه.

رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الأموال^(٥) حدثنا خالد بن عمر القرشي
الكوفي عن شريك عن علي بن سليم قال: سألت أنس بن مالك عن سيف عليه الفضة
الكثيرة أعليه زكاة؟
قال: لا.

ورواه البيهقي في معرفة السنن والآثار^(٦) وابن زنجويه في الأموال^(٧) من طريق
شريك عن علي بن سليم قال: سألت أنس بن مالك عن الحلبي؟
فقال: ليس فيه زكاة.

(١) (٨٢/٤).

(٢) (٤٦/٣).

(٣) (٢٤/٤) (١٤١١).

(٤) (٩/٧).

(٥) (١٦/٣).

(٦) (٣/٧).

(٧) (١٦/٤) (١٤٠٤).

ورواه ابن زنجويه في الأموال^(١) حدثنا حميد أنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا إسرائيل عن علي بن سليم أنه سأل أنس بن مالك: (عن سيف كثير الفضة أفیه زكاة؟ قال: لا.

٥٤١- المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب.

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٢) عن المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: (أن امرأتين يمانيتين أتتا رسول الله ﷺ فرأى في أيديهما خواتم من ذهب فقال: أتؤديان زكاته؟ قالتا: لا.

فقال: أيسركما أن يَحْتَمَكُمَا الله يوم القيامة بخواتيم من نار أو قال: أيسركما أن يسوركما يوم القيامة بسوارين من نار. قالتا: لا.

قال: فأديا زكاته).

قال ابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين^(٣): (المثني بن الصباح أبو عبدالله يروي عن عطاء وعمرو بن شعيب.

قال أحمد والرازي: لا يساوي شيئاً وهو مضطرب الحديث).

قال الإمام الذهبي في الميزان^(٤): (قال النسائي: متروك وقال يحيى القطان: يترك لاختلاط منه..).

(١) (١٥/٤).

(٢) (٨٥/٤) (٧٠٦٥).

(٣) (٣٤/٣) (٢٨٤٤).

(٤) (٤٣٥/٣).

ما جاء في زكاة الخضراوات

(٦٣٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ مُعَاذٍ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنِ الْخَضِرَاوَاتِ وَهِيَ الْبُقُولُ؟ فَقَالَ: لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ.

قَالَ أَبُو عَيْسَى: إِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ لَيْسَ بِصَحِيحٍ وَلَيْسَ يَصِحُّ فِي هَذَا الْبَابِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ شَيْءٌ، وَإِنَّمَا يَرَوِي هَذَا عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْسَلًا .
٥٤٢- عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْسَلًا....

رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن ابن جريج قال: حدثت عن عطاء بن السائب وغيره عن موسى بن طلحة أن النبي ﷺ قال: (ليس في الخضراوات صدقة).
قال الإمام الدارقطني في العلل الدارقطني^(٢): (وسئل عن حديث موسى بن طلحة عن أبيه عن النبي ﷺ: (ليس في الخضراوات صدقة).

فقال: اختلف فيه عن موسى بن طلحة فروي عن عطاء بن السائب. فقال الحارث بن نبهان عن عطاء عن موسى بن طلحة. وقال خالد الواسطي: عن عطاء عن موسى بن طلحة مرسلا أن النبي ﷺ وروي عن الأعمش عن موسى بن طلحة عن أبيه.
ورواه الحكم بن عتيبة وعبد الملك بن عمير وعمرو بن عثمان بن موهب عن موسى بن طلحة عن معاذ بن جبل.

وقيل: عن موسى بن طلحة عن عمر.
وقيل: عن موسى بن طلحة عن أنس.
وقيل: عن موسى بن طلحة عن مرسل وأصحها كلها المرسل).
وقد رواه أبو عبيد في الأموال^(٣) من طرق عن عمرو بن عثمان بن عبدالله بن

(١) (١١٩/٤) (٧١٨٥).

(٢) (٢٠٣/٤) (٥١٠).

(٣) (١١٧٤، ١١٧٥).

موهب مولى آل طلحة قال: سمعت موسى بن طلحة يقول: أمر رسول الله ﷺ معاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن أن يأخذ الصدقة من الخنطة والشعير والنخل والعنب).
قال الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله في الإرواء^(١): (وهذا سند صحيح مرسل وهو صريح في الرفع ولا يضر إرساله لأمرين...) ذكرهما مفصلا هناك.

١٤ - باب

ما جاء في الصدقة فيما يسقى بالأنهار وغيرها

(٦٣٤) حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَدَنِيُّ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ وَبُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ الْعُشْرُ وَفِيمَا سَقَى بِالنُّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ وَعَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ وَبُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا. وَكَانَ هَذَا أَصَحُّ.

وَقَدْ صَحَّ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ....

٥٤٣ - بكير بن عبدالله بن الأشج:

لم أجده من حديث بكير.

٥٤٤ - سليمان بن يسار وبسر بن سعيد عن النبي ﷺ مرسلًا:

رواه الإمام مالك في الموطأ^(١) عن الثقة عنده عن سليمان بن يسار وعن بسر بن سعيد أن رسول الله ﷺ قال: (فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ وَالْبَعْلُ الْعُشْرُ، وَفِيمَا سَقَى بِالنُّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ).

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك عن الثقة عن سليمان بن يسار وعن بسر بن سعيد أن رسول الله ﷺ قال... وذكره.

قال ابن عبد البر في التمهيد^(٣) وأخبرنا محمد بن عمرو قال: حدثنا علي بن عمر الحافظ قال: حدثنا محمد بن مخلد قال: حدثنا أحمد بن ملاعب قال: حدثنا ابن علي بن

(١) (٢٧٠/١) (٦٠٨).

(٢) (١٣٠/٤) (٧٢٨٠).

(٣) (١٦٤/٢٤) (١٦٥).

المديني قال: سمعت أبي يقول: حدثنا عاصم بن عبدالعزيز الأشجعي قال: حدثنا الحرث بن عبدالرحمن بن أبي ذباب عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد عن أبي هريرة... وذكره.

قال عاصم: وحدثني مالك وقال: أخبرني عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد عن النبي ﷺ لم يذكر أبا هريرة.

وسألت الحرث بن عبدالرحمن فقال: أخبرني سعيد بن المسيب وبسر بن سعيد عن أبي هريرة.

قال محمد بن علي: قال أبي: وأظن مالكا ترك حديث ابن أبي ذباب ولم يضعه في كتبه وما رأيت في كتب مالك عنه شيئا.

قال أحمد بن ملاعب: كذا قال ابن علي بن المديني في آخره: أخبرني سعيد بن المسيب وفي أوله سليمان بن يسار وسأله عنه فقال: نعم هو هكذا).

ما جاء في زكاة مال اليتيم

(٦٣٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: (أَلَا مَنْ وَلِيَ يَتِيمًا لَهُ مَالٌ فَلْيَتَّحِرْ فِيهِ وَلَا يَتْرُكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ.

وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي هَذَا الْبَابِ فَرَأَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَالِ الْيَتِيمِ زَكَاةٌ مِنْهُمْ عُمَرُ وَعَلِيٌّ وَعَائِشَةُ وَابْنُ عُمَرَ....

٥٤٥ - عمرو بن شعيب أن عمر بن الخطاب.

لم أجده موصولا بهذا الإسناد.

لكن قال الإمام الدارقطني في العلل^(١): (وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن عمر قوله: ابتغوا في أموال اليتامى لا تستهلكها الصدقة).

فقال: يرويه عمرو بن شعيب واختلف عنه فرواه الحسين المعلم عن مكحول عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن عمر قوله.

وخالفه عمرو بن دينار واختلف عنه فقال ابن عيينة: عن عمرو بن شعيب عن عمر لم يذكر ابن المسيب.

وخالفه حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار عن مكحول عن عمر ولم يذكر فيه عمرو بن شعيب ولا ابن المسيب.

ورواه المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

وكذلك رواه مندل بن علي عن الشيباني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

وحديث عمر أصح).

٥٤٦- عمر رضي الله عنه:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين: (أن عمر بن الخطاب كان يزكي مال يتيم فقال لعثمان بن أبي العاص: إن عندي مالا ليتيم قد أسرع فيه الزكاة فهل عندكم تجار أدفعه إليهم...).

ورواه الدارقطني في السنن^(٢) أخبرنا محمد ثنا يحيى ثنا عبدالوهاب أنبأ أبو الربيع السمان عن عمرو بن دينار عن عبيد بن عمير أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: (ابتغوا بأموال اليتامى لا تستهلكها الزكاة).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا ابن علي عن أيوب عن عمرو بن دينار عن مكحول قال: قال عمر: (ابتغوا بأموال اليتامى...).

ورواه البيهقي في السنن^(٤) من طرق عن عمر رضي الله عنه.

٥٤٧- علي رضي الله عنه:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٥) عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن عبيد الله ابن أبي رافع قال: (باع لنا علي أرضا بثمانين ألفا فلما أردنا قبض ما لنا نقصت.

فقال: إني كنت أزكيه وكنا يتامى في حجره).

رواه الدارقطني في السنن^(٦) من طرق عن حبيب بن أبي ثابت عن صلت المكي عن ابن أبي رافع قال: وذكر فيه قصة.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٧) وأبو عبيد في الأموال^(٨) والبيهقي في السنن

(١) (٦٧/٤) (٦٩٨٧).

(٢) (١١١/٢) (٢).

(٣) (٣٧٩/٢) (١٠١١٩).

(٤) (١٠٧/٤) (٧١٣٣) و(٢/٦) (١٠٧٦٦).

(٥) (٦٧/٤) (٦٩٨٦).

(٦) (١١٠/٢) (٦، ٥).

(٧) (٣٧٩/٢) (١٠١١٣).

(٨) (٤٥٥) (١٣٠٥).

الكبرى^(١) من طريق شريك عن أبي اليقظان عن ابن أبي ليلى أن عليا زكى أموال بني أبي رافع أيتام في حجره وقال: (ترون كنت مالا لا أزكيه).

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن بعض ولد أبي رافع قال: (كان علي رضي الله عنه يزكي أموالنا ونحن يتامى).

٥٤٨ - عائشة رضي الله عنها:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٣) عن معمر عن أيوب عن القاسم بن محمد قال: (كنا يتامى في حجر عائشة فكانت تزكي أموالنا ثم دفعته مقارضة فيورك لنا فيه).

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٤) عن الثوري عن ليث وعبدالرحمن بن القاسم ومسلم بن كثير كلهم عن القاسم قال: (كان مالنا عند عائشة فكانت تزكيه ونحن يتامى). والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) وابن حزم في المحلى^(٦) من طريق عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه قال: (كانت عائشة رضي الله عنها تليني وأخا لي يتيم في حجرها وكانت تخرج من أموالنا الزكاة).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٧) من طريق يحيى بن سعيد عن القاسم قال: كنا أيتاما في حجر عائشة... فذكره.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٨) حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى وحنظلة وحيد عن القاسم أن عائشة... وذكره.

٥٤٩ - عبدالله بن عمر رضي الله عنه:

رواه الدارقطني في السنن^(٩) حدثنا أبو بكر الشافعي ثنا إسحاق بن الحسن ثنا مسلم

(١) (١٠٨/٤) (٧١٣٦).

(٢) (١٠٧/٤) (٧١٣٤).

(٣) (٦٧/٤) (٦٩٨٤).

(٤) (٦٧/٤) (٦٩٨٥).

(٥) (١٠٨/٤) (٧١٣٧).

(٦) (٢٠٧/٥).

(٧) (٣٧٩/٢) (١٠١١٤).

(٨) (٣٧٩/٢) (١٠١١٨).

(٩) (١١١/٢) (٣).

ثنا هشام عن أيوب عن نافع: (أن ابن عمر كان يزكي مال اليتيم ويستقرض منه ويدفعه مضاربة).

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) من طريق ليث عن نافع عن ابن عمر: (أنه كان يزكي مال اليتيم).

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق أيوب عن نافع عن ابن عمر: (أنه كان يزكي مال اليتيم).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) (٣٧٩/٢) (١٠١١٦).

(٢) (١٠٨/٤) (٧١٣٨).

ما جاء في الخرص

(٦٣٩) حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو مُسْلِمُ بْنُ عَمْرِو الْحَذَاءُ الْمَدَنِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الثَّمَارِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبْعَثُ عَلَى النَّاسِ مَنْ يَخْرُصُ عَلَيْهِمْ كُرُومَهُمْ وَثِمَارَهُمْ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ رَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ.

وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؟

فَقَالَ: حَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ غَيْرُ مَحْفُوظٍ وَحَدِيثُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ أَثْبَتٌ وَأَصَحُّ.

٥٥٠- ابن جريج عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها:

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا يحيى بن معين ثنا حجاج عن ابن جريج قال: أخبرت عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (وهي تذكر شأن خيبر كان النبي ﷺ يبعث عبدالله بن رواحة إلى يهود فيخرص النخل حين يطيب قبل أن يؤكل منه).

ورواه أحمد في المسند^(٢) وابن خزيمة في الصحيح^(٣) والدارقطني في السنن^(٤) وابن راهويه في مسنده^(٥) من طريق عبدالرزاق أنا ابن جريج قال: أخبرت عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنها قالت... وذكره.

(١) (١١٠/٢) (١٦٠٦).

(٢) (١٦٣/٦) (٢٥٣٤٤).

(٣) (٤١/٤) (٢٣١٥).

(٤) (١٣٤/٢) (٢٦).

(٥) (٣٦٣/٢) (٩٠٤).

ورواه الدارقطني في السنن^(١) والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج قال: أخبرت عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ نحوه.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) (١٣٤/٢) (٢٦).

(٢) (١٢٣/٤) (٧٢٣١).

ما جاء من تحل له الصدقة

(٦٤٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ رَيْحَانَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ هَذَا الْحَدِيثَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

وَقَدْ رَوَى فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: (لَا تَحِلُّ الْمَسْأَلَةُ لِغَنِيِّ وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ)....

٥٥١ - شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ:

رَوَى الطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ^(١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: ثنا الْحُجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ رَيْحَانَ بْنَ يَزِيدَ وَكَانَ أَعْرَابِيًّا صَدُوقًا قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: (لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ وَلَا ذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ).

وَرَوَاهُ الطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ^(٢) حَدَّثَنَا بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: ثنا وَهْبٌ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو يَقُولُ ذَلِكَ.

٥٥٢ - (لَا تَحِلُّ الْمَسْأَلَةُ...).

مَوْصُولٌ بِرَقْمِ (٦٤٩).

(١) (١٤/٢).

(٢) (١٤/٢).

ما جاء في الصدقة للنبي ﷺ وأهل بيته ومواليه

(٦٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَيُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الضُّبَيْعِيُّ السُّدُوسِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى بِشَيْءٍ سَأَلَ أَصَدَقَةً هِيَ أَمْ هَدِيَّةٌ فَإِنْ قَالُوا: صَدَقَةٌ لَمْ يَأْكُلْ وَإِنْ قَالُوا: هَدِيَّةٌ أَكَلَ).

قَالَ: ... وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَقِيلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ....

٥٥٣ - عن عبدالرحمن بن علقمة عن عبدالرحمن بن أبي عقيل عن النبي ﷺ. لم أقف على هذا الإسناد.

ما جاء في الصدقة على ذي القرابة

(٦٥٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنِ الرَّبَابِ عَنْ عَمِّهَا سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى ثَمَرٍ فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ ثَمَرًا فَأَلْمَاءُ فَإِنَّهُ طَهُورٌ). وَقَالَ: الصَّدَقَةُ عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ وَهِيَ عَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ صَدَقَةٌ وَصَلَةٌ)...

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَهَكَذَا رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنِ الرَّبَابِ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ. وَرَوَى شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنِ الرَّبَابِ.

وَحَدِيثُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَأَبْنِ عُيَيْنَةَ أَصَحُّ. وَهَكَذَا رَوَى ابْنُ عَوْنٍ وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنِ الرَّبَابِ عَنْ سَلْمَانَ ابْنِ عَامِرٍ.

٥٥٤- سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنِ الرَّبَابِ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

رواه الدارمي في السنن^(١) أخبرنا محمد بن يوسف عن ابن عيينة قال: وسمعت من الثوري عن عاصم عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر الضبي يرفعه قال: (الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم اثنتان صدقة وصل).

٥٥٥- شعبة عن عاصم....:

رواه النسائي في السنن الكبرى^(٢) أخبرنا محمد بن بشار قال: ثنا محمد قال: ثنا شعبة عن عاصم عن حفصة عن سلمان بن عامر عن النبي ﷺ قال: (من وجد تمرا فليفطر عليه، ومن لم يجد تمرا فليفطر على الماء فإنه طهور).

(١) (٤٨٨/١) (١٦٨١).

(٢) (١٦٤/٤) (٦٧١٠).

٥٥٦- ابن عون عن حفصة رضي الله عنها...:

رواه النسائي في الصغرى في السنن^(١) أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال: حدثنا خالد قال: حدثنا ابن عون عن حفصة عن أم الرائح عن سلمان بن عامر عن النبي ﷺ قال: (إن الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم اثنتان صدقة وصلة).
ورواه ابن ماجه في السنن^(٢) والدارمي في السنن^(٣) وأحمد في المسند^(٤) والنسائي في السنن الكبرى^(٥) الحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٦) وابن حبان في موارد الظمان^(٧) والبيهقي في السنن الكبرى^(٨) وابن خزيمة في الصحيح^(٩) والطبراني في المعجم الكبير^(١٠) وأحمد بن عمرو الشيباني في الأحاد والمثاني^(١١) ومحمد بن أحمد الصيداوي في معجم الشيوخ^(١٢) من طريق ابن عون عن حفصة بنت سيرين عن الرباب أم الرائح بنت صليح عن سلمان بن عامر الضبي قال: قال رسول الله ﷺ... وذكره.

٥٥٧- هشام عن حفصة رضي الله عنها:

رواه أحمد في المسند^(١٣) ثنا عبدالرزاق قال: أنا هشام عن حفصة ابنة سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر، فإن لم يجد فليفطر بماء فإن الماء طهور. وقال: مع الغلام عقيقته فأهريقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى. وقال: الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم اثنتان صلة

(١) (٩٢/٥) (٢٥٨٢).

(٢) (٥٩١/١) (١٨٤٤).

(٣) (٤٨٨/١) (١٦٨٠).

(٤) (١٧/٤) (١٦٢٧٢).

(٥) (٤٩/٢) (٢٣٦٣).

(٦) (٥٦٤/١) (١٤٧٦).

(٧) (٢١٢/١) (٨٣٣).

(٨) (١٧٤/٤) (٧٥٢٣) و(٢٧/٧) (١٣٠٠١).

(٩) (٧٧/٤) (٢٣٨٥).

(١٠) (٢٧٦/٦) (٦٢١٢) (٦٢١١).

(١١) (٣٦٣/٢) (١١٣٦).

(١٢) (٢٦٥/١).

(١٣) (٢١٤ و ١٨/٤) (١٦٢٧٧، ١٧٩٠٤).

وصدقة).

ورواه النسائي في السنن الكبرى^(١) من طريق ابن علية عن هشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر، فإن لم يجد فليفطر على ماء طهور).
ورواه النسائي في الكبرى من طريق عن هشام^(٢) مثله به.
ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق هشام عن حفصة عن الرباب عن سلمان ابن عامر الضبي رفعه قال: الصدقة على المسكين صدقة... وذكره.

(١) (٢٥٤/٢) (٣٣٢١).

(٢) (٢٥٤/٢) (٣٣٢٢، ٣٣٢٣، ٣٣٢٤، ٣٣٢٥، ٣٣٢٦).

(٣) (١٧٤/٤) (٧٥٢٤).

ما جاء أن في المال حقا سوى الزكاة

(٦٥٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الطُّفَيْلِ عَنْ شَرِيكَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَامِرِ الشُّعْبِيِّ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ فِي الْمَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى بَيَّانٌ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ الشُّعْبِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ قَوْلُهُ: وَهَذَا أَصَحُّ.

٥٥٨ - بَيَّانٌ عَنِ الشُّعْبِيِّ:

رواه الطبري في جامع البيان^(١) حدثنا أبو هشام الرفاعي قال: ثنا ابن فضيل قال: ثنا بيان عن الشعبي قال: (إن في المال حقا سوى الزكاة).

ورواه سعيد بن منصور في السنن^(٢) نا خالد بن عبدالله عن بيان عن الشعبي قال... وذكره.

٥٥٩ - إسماعيل بن سالم عن الشعبي:

رواه أبو عبيد في الأموال^(٣) حدثنا هشيم قال: أخبرنا إسماعيل بن سالم عن الشعبي مثله.

والطبري في جامع البيان^(٤) حدثنا أبو كريب ويعقوب بن إبراهيم قالوا: ثنا هشيم قال: أخبرنا إسماعيل بن سالم عن الشعبي سمعته يسأل: هل على الرجل حق في ماله وذكر مثله.

(١) (٨١/٢٩).

(٢) (١٠٠/٥) (٩٢٦).

(٣) (٣٦٦) (٩٣٠).

(٤) (٩٦/٢).

ما جاء في إعطاء المؤلفات قلوبهم

(٦٦١) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَإِنَّهُ لَأَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَيَّ فَمَا زَالَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لَأَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيَّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... حَدِيثُ صَفْوَانَ رَوَاهُ مَعْمَرٌ وَغَيْرُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ قَالَ: أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَكَأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ أَصَحُّ وَأَشْبَهُ إِيْمًا هُوَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ صَفْوَانَ

٥٦٠ - مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ.

لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ مِنْ رِوَايَةِ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ صَفْوَانَ.

٥٦١ - عَنْ غَيْرِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

رواه مسلم في الصحيح^(١) وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا عبدالله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال: (غزا رسول الله ﷺ غزوة الفتح فتح مكة، ثم خرج رسول الله ﷺ بمن معه المسلمين فاقتتلوا مجنين فنصر الله دينه والمسلمين، وأعطى رسول الله ﷺ يومئذ صفوان بن أمية مائة من النعم ثم مائة ثم مائة).

قال ابن شهاب: حدثني سعيد بن المسيب أن صفوان قال: (والله لقد أعطاني رسول الله ما أعطاني وإنه لأبغض الناس إلي فما برح يعطيني حتى إنه لأحب الناس إلي).

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق يونس بن عبد الأعلى ثنا عبدالله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال: غزا رسول الله ﷺ ... وذكره.

(١) (١٨٠٦/٤) (٢٣١٣).

(٢) (١٩/٧) (١٢٩٦٥).

ما جاء في الصدقة عن الميت

(٦٦٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أُمِّي تُوَفِّيَتْ أَفَيَنْفَعُهَا إِنْ تُصَدِّقْتُ عَنْهَا؟
قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَإِنْ لِي مَخْرَفًا فَأَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ تُصَدِّقْتُ بِهِ عَنْهَا.
قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا...

٥٦٢- عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.
رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار أن عكرمة مولى ابن عباس أخبره أن رجلا قال يا رسول الله: إن أُمِّي توفيت ولم تتصدق بشيء أفلها أجر إن تصدقت عنها؟
قال: نعم.

قال: فإنها قد تركت مخرافا فأنا أشهدك أنني قد تصدقت به عنها.

ما جاء في تعجيل الزكاة

(٦٧٤) حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ جَحَلٍ عَنْ حُجْرٍ الْعَدَوِيِّ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعُمَرَ: (إِنَّا قَدْ أَخَذْنَا زَكَاةَ الْعَبَّاسِ عَامَ الْأَوَّلِ لِلْعَامِ).... قَالَ أَبُو عِيْسَى: ... وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

٥٦٣ - الحكم بن عتيبة عن النبي ﷺ مرسلًا.

رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في الأموال^(١) قال: حدثنا يزيد عن حجاج بن أرطاة عن الحكم بن عتيبة قال: بعث رسول الله ﷺ عمر على الصدقة فأتى العباس يسأله صدقة ماله فقال: قد عجلت لرسول الله ﷺ صدقة سنتين.

فرفعه عمر إلى رسول الله ﷺ فقال: (صدق عمي قد تعجلنا منه صدقة سنتين).

قال أبو عبيد: كان هشيم يزيد في إسناد هذا الحديث: عن منصور عن الحكم عن الحسن بن مسلم حدثت بذلك عنه ولا أحفظه منه.

ورواه ابن زنجويه في الأموال^(٢) أخبرنا حميد أنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن منصور عن الحكم عن الحسن بن مسلم قال: بعث النبي ﷺ عمر على الصدقة فأتى على العباس يأخذ صدقة ماله فتجهمه العباس فأتى عمر النبي ﷺ يشكو إليه.

فقال النبي ﷺ: (يا عمر أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه تعجلنا صدقة العباس العام عام الأول).

قال أبو داود في السنن^(٣): (قال أبو داود: روى هذا الحديث هشيم عن منصور ابن زاذان عن الحكم عن الحسن بن مسلم عن النبي ﷺ وحديث هشيم أصح).

وقال الإمام الدارقطني في العلل^(٤): (والصواب: ما رواه منصور عن الحكم عن

(١) (١٢٤٩).

(٢) (٤٤٩/٤) (١٧٨٩).

(٣) (٤٢٩/٤).

(٤) (١٨٩/٣).

الحسن بن يناق مرسلا عن النبي ﷺ).
وقال البيهقي في السنن^(١): (ورواه الحسن بن عماره عن الحكم عن موسى بن
طلحة عن طلحة).

ورواه هشيم عن منصور بن زاذان عن الحكم عن الحسن بن مسلم عن النبي ﷺ
مرسلا أنه قال لعمر رضي الله عنه في هذه القصة: (إنا كنا قد تعجلنا صدقة مال العباس
لعامنا هذا عام أول).

وهذا هو الأصح من هذه الروايات).

أبواب الصوم

عن رسول الله ﷺ

٧- باب ما جاء في الصوم بالشهادة

(٦٨٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ سِمَاكِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْهَلَالَ.

قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟

قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: يَا بِلَالُ أَدِّنْ فِي النَّاسِ أَنْ يَصُومُوا غَدًا.

(٦٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سِمَاكِ نَحْوَهُ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ اخْتِلَافٌ وَرَوَى سَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ سِمَاكِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

وَأَكْثَرُ أَصْحَابِ سِمَاكِ رَوَوْا عَنْ سِمَاكِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا....

قلت: وقد جاءت هذه الرواية عن سفيان من وجهين الأولى مرسلة والثانية

موصولة

٥٦٤- الأولى: شعبة عن سفيان عن سماك عن عكرمة:

رواه الدارقطني في السنن^(١) حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق ثنا الحسن بن سلام ثنا

عمرو بن حكام ثنا شعبة عن سفيان الثوري عن سماك عن عكرمة: (أن أعرابيا شهد

عند رسول الله ﷺ أنه رأى الهلال فقال: أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟

قال: نعم، فأمر الناس أن يصوموا).

ورواه الطحاوي في مشكل الآثار^(٢) والحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٣) من

طريق شعبة عن سفيان عن سماك عن عكرمة أن أعرابيا شهد عند النبي ﷺ أنه رأى

(١) (١٥٩/٢) (١٣).

(٢) (٢٧٩/١) (٤٨٦) (٤١٤).

(٣) (٥٨٦/١) (١٥٤٤).

الهلال فقال: ... وذكره ولم يذكر ابن عباس.

ورواه النسائي في الكبرى^(١) من طريق أبي داود عن سفيان عن سماك عن عكرمة مرسلًا.

ورواه النسائي في الكبرى^(٢) من طريق عبدالله عن سفيان عن سماك عن عكرمة مرسلًا.

٥٦٥- حماد عن سماك عن عكرمة:

رواه الدارقطني في السنن^(٣) والبيهقي في السنن الكبرى^(٤) من طريق أبي داود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد عن سماك عن عكرمة أنهم شكوا في هلال رمضان مرة فأرادوا أن لا يصوموا ولا يقوموا فجاء....

٥٦٦- والثانية: من طريق سفيان موصولًا:

رواه الحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٥) من طريق الفضل بن موسى ثنا سفيان الثوري عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء أعرابي ليلة هلال رمضان فقال: يا رسول الله قد رأيت الهلال... وذكره.

والدارقطني في السنن^(٦) من طريق أبي عاصم عن سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال... وذكره.

والنسائي في السنن الكبرى^(٧) والبيهقي في السنن الكبرى^(٨) والطحاوي في مشكل الآثار للطحاوي^(٩) من طريق الفضل بن موسى عن سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: رأيت الهلال... وذكره.

(١) (٦٨/٢) (٢٤٢٤).

(٢) (٦٩/٢) (٢٤٢٥).

(٣) (١٥٩/٢) (١٤).

(٤) (٢١٢/٤) (٧٧٦٥).

(٥) (٥٨٦/١) (١٥٤٥).

(٦) (١٥٨/٢) (١٢).

(٧) (٦٨/٢) (٢٤٢٣).

(٨) (٢١٢/٤) (٧٧٦٤).

(٩) (٤٨٥/١) (٤١٣).

٨ - باب

ما جاء شهرا عيد لا ينقصان

(٦٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (شَهْرًا عِيدًا لَا يَنْقُصَانِ رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي بَكْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.
وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.
٥٦٧- عبد الرحمن بن أبي بكرة عن النبي ﷺ مرسلا.

رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(١) حدثنا عبد الرحمن نا صالح نا علي قال: سمعت يحيى يقول: أخذت أطراف بحر بن مرار عن عبد الرحمن بن أبي بكرة فسألته عنها فلم يصحح منها شيئا قلت ليحيى: أي شيء منها؟
قال حديث: (شهرا عيد لا ينقصان).

ورواه العقيلي في الضعفاء الكبير للعقيلي^(٢) حدثنا محمد بن عيسى قال: حدثنا صالح قال: حدثنا علي قال: سمعت يحيى يقول: أخذت أطراف بحر بن مرار عن عبد الرحمن بن أبي بكرة فسألته عنها فلم يصح منها شيئا فقلت ليحيى: إيش منها؟
فقال: (شهرا عيد لا ينقصان).

وذكره ابن عبد البر في التمهيد^(٣) (ورواه سالم أبو عبيد الله بن سالم عن عبد الرحمن ابن أبي بكرة عن النبي عليه السلام مثله).

(١) (١/٢٤٠-٢٤١).

(٢) (١/٤٦٨).

(٣) (٢/٤٦).

ما جاء فيما يستحب عليه الإفطار

(٦٩٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ وَجَدَ ثَمْرًا فَلْيَفْطِرْ عَلَيْهِ، وَمَنْ لَا فَلْيَفْطِرْ عَلَى مَاءٍ فَإِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ شُعْبَةَ مِثْلَ هَذَا غَيْرَ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ وَهُوَ حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

وَلَا نَعْلَمُ لَهُ أَصْلًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ.

وَقَدْ رَوَى أَصْحَابُ شُعْبَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ الرَّبَابِ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ.

وَهَكَذَا رَوَوْا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ وَلَمْ يُذَكَّرْ فِيهِ شُعْبَةُ عَنِ الرَّبَابِ.

وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ الرَّبَابِ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ وَابْنِ عَوْنٍ يَقُولُ: عَنْ أُمِّ الرَّائِحِ بِنْتِ صُلَيْعٍ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ. وَالرَّبَابُ هِيَ أُمُّ الرَّائِحِ.

٥٦٨ - قلت: وهذه المعلقات سبق تخريجها في كتاب الزكاة باب (٢٦) ما جاء

في الصدقة علة ذي القرابة.

١٨ - باب

ما جاء في كراهية الصوم في السفر

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ)

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ).

قلت: وقد روي هذا الحديث عن عدد من الصحابة منهم:

٥٦٩- جابر بن عبد الله رضي الله عنه:

رواه أو داود في السنن أبي داود^(١) حدثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن يعني: ابن سعد بن زرارة عن محمد بن عمرو بن حسن عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يظلل عليه والزحام عليه فقال: (ليس من البر الصيام في السفر).

رواه ابن ماجه في السنن^(٢) والدارمي في السنن^(٣) من طريق شعبة حدثنا محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن عمرو بن الحسن عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ كان في سفر... وذكره.

ورواه النسائي في السنن الصغرى^(٤) وأحمد في المسند^(٥) وابن حبان في الصحيح^(٦) من طريق بكر عن عمارة بن غزية عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ رأى ناساً مجتمعين على رجل فسأل فقالوا: رجل أجهد الصوم قال رسول الله ﷺ: (ليس من البر الصيام في السفر).

٥٧٠- كعب بن عاصم رضي الله عنه:

رواه النسائي في السنن الصغرى^(٧) أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبأنا سفيان عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم قال: سمعت

(١) (٣٧٤/٦) (٢٠٥٥).

(٢) (١٧٠/٥) (١٣٩٠٥).

(٣) (١٦/٢) (١٧٠٩).

(٤) (١٧٥/٤) (٢٢٥٧).

(٥) (٣٥٢/٣) (١٤٨٣٦).

(٦) (٣٢٢/٨) (٣٥٥٤).

(٧) (١٧٤/٤) (٢٢٥٥).

رسول الله ﷺ يقول: (ليس من البر الصيام في السفر).
 ورواه ابن ماجه في السنن^(١) والدارمي في السنن^(٢) وأحمد في المسند^(٣) والحميدي
 في المسند^(٤) والحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٥) والبيهقي في السنن الكبرى^(٦) من
 طرق عن الزهري عن صفوان بن عبدالله عن أم الدرداء عن كعب ابن عاصم قال...
 وذكره.

٥٧١- عبدالله بن عمر رضي الله عنه:

رواه ابن ماجه في السنن^(٧) حدثنا محمد بن المصفي الحمصي حدثنا محمد بن حرب
 عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (ليس من البر
 الصيام في السفر).

ورواه ابن حبان في الصحيح^(٨) والطبراني في المعجم الكبير^(٩) من طريق محمد ابن
 حرب مثله به.

ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(١٠) حدثنا الوليد بن حماد الرملي حدثنا إبراهيم
 ابن محمد المقدسي حدثنا رواد بن الجراح عن الأوزاعي عن عطاء عن ابن عمر رضي
 الله تعالى عنه عن رسول الله ﷺ قال: (ليس من البر الصيام في السفر).

(١) (٥٣٢/١) (١٦٦٤).

(٢) (١٧١٠) (١٧/٢).

(٣) (٤٣٤/٥) (٢٣٧٣٠).

(٤) (٢٠٦/٢) (٩٠٣).

(٥) (٥٩٨/١) (١٥٣١).

(٦) (٢٤٢/٤).

(٧) (٥٣٢/١) (١٦٦٥).

(٨) (٣١٧/٨) (٣٥٤٨).

(٩) (٧/١١) (١٣٢٠٦).

(١٠) (٧/١١) (١٣٤٤٣).

ما جاء في الصوم عن الميت

(٧١٢) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ وَمُسْلِمِ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُخْتِي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ.

قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُخْتِكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ تَقْضِيهِ؟
قَالَتْ: نَعَمْ.

قَالَ: فَحَقُّ اللَّهِ أَحَقُّ....

(٧١٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرُ عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى:....

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى أَبُو مُعَاوِيَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ وَلَا عَنْ عَطَاءٍ وَلَا عَنْ مُجَاهِدٍ....

٥٧٢- الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ.

رواه الإمام مسلم في الصحيح^(١) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عيسى ابن يونس حدثنا الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فقالت: إن أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ.

فقال: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ أَكُنْتَ تَقْضِيهِ؟

قالت: نعم.

قال: فدين الله أحق بالقضاء.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) من طريق إسحاق بن إبراهيم أنبأ عيسى بن يونس ثنا الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: إن أُمِّي ماتت... وذكره.

رواه النسائي في السنن الكبرى^(٢) أنبأ قتيبة بن سعيد قال: حدثنا عبثر وهو ابن القاسم كوفي عن الأعمش عن مسلم البطين كوفي ثقة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أُمِّي ماتت وعليها صوم شهر أفأصوم عنها؟ فقال: أَرَأَيْتَ لو كان عليها دين أكنت تقضيه؟ قال: نعم.

قال: فدين الله أحق أن يقضى.

ورواه النسائي في السنن الكبرى^(٣) من طريق حسين بن علي الجعفي عن زائدة عن سليمان الأعمش عن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: وذكر مثله.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٤) والدارقطني في السنن^(٥) من طريق زائدة عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أُمِّي ماتت... وذكره.

(١) (٢٥٥/٤) (٨٠١٢).

(٢) (١٧٣/٢) (٢٩١٢).

(٣) (١٧٣/٢) (٢٩١٣).

(٤) (٢٥٥/٤) (٨٠١٣).

(٥) (١٩٦/٢) (٨٤).

ما جاء في الكفارة

(٧١٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي الْقَاسِمِ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامُ شَهْرٍ، فَلْيُطْعَمْ عَنْهُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا).

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَالصَّحِيحُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفٌ قَوْلُهُ.

٥٧٣ - عبدالله بن عمر رضي الله عنه موقوفا.

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي أنبا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا يحيى بن سعيد عن القاسم ونافع أن ابن عمر كان إذا سئل عن الرجل يموت وعليه صوم من رمضان أو نذر يقول: (لا يصوم أحد عن أحد ولكن تصدقوا عنه من ماله للصوم لكل يوم مسكينا)^(٢).

(١) (٢٥٤/٤) (٨٠٠٤).

(٢) هكذا لفظه في مطبوع البيهقي.

ما جاء في الصائم يذره القيء

(٧١٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ثَلَاثٌ لَا يَفْطِرْنَ الصَّائِمَ الْحِجَامَةُ وَالْقَيْءُ وَالْإِحْتِلَامُ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ مُرْسَلًا....

٥٧٤- عبدالله بن زيد بن أسلم:

رواه الإمام أحمد في العلل^(١) حدثنا إسحاق بن عيسى الطباع قال: حدثنا عبدالله ابن زيد بن أسلم عن أبيه عن رجل من أهل الشام أن رسول الله ﷺ قال: (ثلاث لا يفطرن الصائم القيء والاحتلام والاحتجام).

وكان أبي يضعف عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وذلك أنه روى هذا الحديث عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد عن النبي ﷺ. قال أبي: عبدالله بن زيد ثقة.

وقال: روى عنه عبدالرحمن أيضا حديثا آخر منكرا حدث أحل لنا ميتتان ودمان. وعبدالعزيز بن محمد.

وقد رواه الإمام البهقي في السنن^(٢) والصحيح رواية سفيان الثوري وغيره عن زيد بن أسلم عن رجل من أصحابه عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يفطر من قاء ولا من احتجم ولا من احتلم.

٥٧٥- الرواية من طريق عبدالعزيز بن محمد.

لم أقف عليها.

ومن رواه بقوله (غير واحد):

٥٧٦- يحيى بن سعيد عن زيد بن أسلم:

(١) (١٣٥-١٣٦) (١٧٩٥).

(٢) (٤ / ٢٦٤) (٨٠٦٣).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد
عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار يرفعه قال: (ثلاث لا يفطرن الصائم الحجامة
والقيء والاحتلام).

٥٧٧- هشام عن زيد بن أسلم:

صحيح ابن خزيمة^(٢) حدثنا محمد ثنا أبو نعيم ثنا هشام عن زيد بن أسلم عن عطاء
بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: (ثلاث لا يفطرن الصائم: الاحتلام، والقيء،
والحجامة).

سمعت محمد بن يحيى يقول: (هذا الخبر غير محفوظ عن أبي سعيد ولا عن عطاء
بن يسار والمفوظ عندنا حديث سفيان ومعمّر).

٥٧٨- سفيان عن زيد بن أسلم:

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٣) أخبرناه أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا
أبو داود ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن رجل من أصحابه عن رجل
من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يفطر من قاء ولا من احتلم ولا من
احتجم).

(١) (٣٠٨/٢) (٩٣١٦).

(٢) (٢٥٥/٧) (١٨٥٨).

(٣) (٢٢٠/٤).

ما جاء لا صيام لمن لم يعزم من الليل

(٧٢٦) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَفْصَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ لَمْ يَجْمَعْ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ). قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَى عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَوْلُهُ وَهُوَ أَصَحُّ. وَهَكَذَا أَيْضًا رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ الزُّهْرِيِّ مَوْقُوفًا. وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَفَعَهُ إِلَّا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ....

٥٧٩- نافع عن ابن عمر قوله.

رواه النسائي في السنن الكبرى^(١) الحارث بن مسكين قراءة عليه عن ابن القاسم قال: حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول: (لا يصوم إلا من أجمع الصيام قبل الفجر).

ورواه النسائي في السنن الكبرى^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طرق عن نافع عن عبدالله قال... وذكره.

ورواه الدارقطني في السنن^(٤) وقال ابن وهب أيضا عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قوله.

٥٨٠- رواية الزهري الموقوفة:

رواه النسائي في السنن الكبرى^(٥) أنبا محمد بن عبد الأعلى قال: حدثنا معتمر قال: سمعت عبيد الله عن ابن شهاب عن سالم عن عبدالله عن حفصة أنها كانت تقول: (من لم يجمع الصوم من الليل فلا يصم).

(١) (١١٨/٢) (٢٦٥١).

(٢) (١١٨/٢) (٢٦٥٢).

(٣) (٢٠٢/٤) (٧٦٩٩).

(٤) (١٧٢/٢).

(٥) (١١٧/٢) (٢٦٤٤).

ورواه النسائي في السنن الكبرى^(١) وابن أبي شيبة في المصنف^(٢) والدارقطني في السنن^(٣) من طرق عن ابن شهاب قال: أخبرني حمزة بن عبدالله بن عمر عن أبيه قال: قالت حفصة زوج النبي ﷺ: (لا صيام لمن لم يجمع قبل الفجر). قال الإمام النسائي في السنن الكبرى^(٤): (والصواب عندنا موقوف ولم يصح رفعه والله أعلم، لأن يحيى بن أيوب ليس بذلك القوي). وحديث ابن جريج عن الزهري غير محفوظ والله أعلم). ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٥) قال: وحدثنا مالك عن ابن شهاب عن عائشة وحفصة رضي الله عنهما بمثل ذلك. قال الحافظ في التلخيص الخبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير^(٦): (واختلف الأئمة في رفعه ووقفه. فقال ابن أبي حاتم عن أبيه: لا أدري أيهما أصح. يعني: رواية يحيى بن أيوب عن عبدالله بن أبي بكر عن الزهري عن سالم. ورواية إسحاق بن حازم عن عبدالله بن أبي بكر عن سالم بغير وساطة الزهري. لكن الوقف أشبه وقال أبو داود: لا يصح رفعه. وقال الترمذي: الوقف أصح ونقل في العلل عن البخاري أنه قال: هو خطأ وهو حديث فيه اضطراب والصحيح عن ابن عمر موقوف. وقال النسائي: الصواب عندي موقوف ولم يصح رفعه. وقال أحمد: ما له عندي ذلك الإسناد).

(١) (١١٧/٢) (٢٦٤٥، ٢٦٤٧، ٢٦٤٧).

(٢) (٢٩٢/٢) (٩١١٢).

(٣) (١٧٢/٢).

(٤) (١١٧/٢).

(٥) (٢٠٢/٤) (٧٧٠٠).

(٦) (١٥/٣).

ما جاء في إيجاب القضاء عليه

(٧٣١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ صَائِمَتَيْنِ فَعَرِضَ لَنَا طَعَامٌ اشْتَهَيْنَاهُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَدَرْتَنِي إِلَيْهِ حَفْصَةُ وَكَانَتْ ابْنَةُ أَبِيهَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا صَائِمَتَيْنِ فَعَرِضَ لَنَا طَعَامٌ اشْتَهَيْنَاهُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ. قَالَ: (اقْضِيَا يَوْمًا آخَرَ مَكَانَهُ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَ هَذَا. وَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَمَعْمَرٌ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَزِيَادُ بْنُ سَعْدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحُفَاطِ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَائِشَةَ مُرْسَلًا.

٥٨١- صالح بن أبي الأخضر عن الزهري....:

رواه النسائي في السنن الكبرى^(١) أنبأ محمد بن منصور قال: حدثنا سفيان قال: سمعناه من صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن عروة عن عائشة أصبحت أنا وحفصة صائمتين فأهدي لنا طعام محروص عليه.

وحدثنا سفيان قال: أسألو الزهري وأنا شاهد أهو عن عروة؟ قال: لا.

ورواه ابن راهويه في المسند^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق صالح ابن أبي الأخضر عن الزهري عن عروة عن عائشة وحفصة... وذكره.

قال البيهقي في السنن الكبرى^(٤): (وقد روى عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة وجرير بن حازم وإن كان من الثقات فهو واهم فيه. وقد خطاه في ذلك أحمد بن حنبل وعلي بن المديني).

(١) (٢٤٨/٢) (٣٢٩٣).

(٢) (١٦٢/٢).

(٣) (٢٨٠/٤).

(٤) (٢٨١/٤).

والمحفوظ عن يحيى بن سعيد عن الزهري عن عائشة مرسلاً).

٥٨٢- محمد بن أبي حفصة عن الزهري....

لم أقف عليه.

٥٨٣- مالك بن أنس عن الزهري....

أخرجه النسائي في الكبرى^(١) من طريق ابن القاسم قال: حدثني مالك عن الزهري أن عائشة وحفصة صامتا يوماً... الحديث.

والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٢) من طريق ابن وهب أن مالكا أخبره عن ابن شهاب أن عائشة وحفصة رضي الله عنهما أصبحتا صائمتين ثم ذكر مثله.

٥٨٤- معمر عن الزهري:

رواه النسائي في السنن الكبرى^(٣) قال يحيى بن أيوب: وسمعت صالح بن كيسان بمثله.

ووجدته عندي في موضع آخر حدثني صالح بن كيسان ويحيى بن سعيد مثله أرسله معمر.

رواه النسائي في السنن الكبرى^(٤) أنبا محمد بن حاتم قال: أنبا سويد قال: أنبا عبدالله عن معمر عن الزهري قال: قالت عائشة.

ورواه ابن راهويه في المسند^(٥) أخبرنا سفيان عن الزهري وعبد الرزاق عن معمر عن الزهري أن عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين فأهدي لهما طعام فذكرا مثله ولم يذكر عروة.

والإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال^(٦) من طريق عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن الزهري قال: أصبحت عائشة وحفصة صائمتين فذكر معنى حديث سفيان.

(١) (٢٤٨/٢) (٣٢٩٨).

(٢) (١٠٨/٢).

(٣) (٢٤٨/٢) (٣٢٩٥).

(٤) (٢٤٨/٢) (٣٢٩٦).

(٥) (٩٦/٢) (١٦٢).

(٦) (٢٥٠/٣) (٥١٠٥).

٥٨٥- عبيد الله بن عمر:

وأخرجه النسائي في الكبرى^(١) قال: أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا عبيد الله عن الزهري....

٥٨٦- زياد بن سعد:

لم أقف عليه.

وغيرهم.

٥٨٧- عبد الله بن عمر العمري:

رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٢) من طريق عبد الله بن عمر العمري عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: أصبحت أنا وحفصة رضي الله عنها صائمتين متطوعتين فأهدى لنا طعام... فذكره.

٥٨٨- سفيان قال: سمعت الزهري:

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق سفيان قال: سمعت الزهري يحدث عن عائشة فذكر ذلك الحديث مرسلًا.

فقال: سفيان. فقليل للزهري: هو عن عروة.

فقال: لا.

وكان ذلك عند قيامه من المجلس وأقيمت الصلاة.

قال سفيان: وقد كنت سمعت صالح بن أبي الأخضر..

حدثناه عن الزهري عن عروة قال الزهري: ليس هو عن عروة فظننت أن صالحا أتى من قبل العرض.

قال أبو بكر الحميدي: أخبرني غير واحد عن معمر أنه قال في هذا الحديث: لو كان من حديث عروة ما نسيته فهذان ابن جريج وسفيان بن عيينة شهدا على الزهري وهما شاهدا عدل بأنه لم يسمعه من عروة فكيف يصح وصل من وصله....

(١) (٢/٢٤٨) (٣٢٩٧).

(٢) (٢/١٠٨).

(٣) (٤/٢٨٠).

ما جاء في وصال شعبان برمضان

(٧٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ إِلَّا شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ....

(٧٣٤) حَدَّثَنَا هَذَا حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ....

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ نَحْوَ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو.

٥٨٩- سالم أبو النضر وغير واحد عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها: رواه البخاري في الصحيح البخاري^(١) حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم، فما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر إلا رمضان وما رأيته أكثر صياماً منه في شعبان).

رواه أبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم^(٢) حدثنا أبو بكر بن خلاد غير مرة ثنا محمد بن غالب ثنا القعني (ح).

وأنبا سليمان بن أحمد أنبا إسحاق بن إبراهيم أنبا عبد الرزاق عن مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: (كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم، وما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر قط إلا رمضان وما رأيته في شهر أكثر صياماً منه في شعبان).

رواه مالك في الموطأ^(٣) وأبو داود في السنن^(١) والنسائي في السنن الصغرى^(٢) وفي

(١) (٢/٦٩٥) (١٨٦٨).

(٢) (٣/٢٣٢) (٢٦٢٢).

(٣) (١/٣٠٩) (٦٨١).

السنن الكبرى^(٣) وعبدالرزاق في المصنف^(٤) وأحمد في المسند^(٥) والبيهقي في السنن الكبرى^(٦) من طريق مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله عن أبي سلمة ابن عبدالرحمن عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت... وذكره.

(١) (٣٢٤/٢) (٢٤٣٤).

(٢) (١٩٩/٤) (٢٣٥١).

(٣) (١١٩/٢) (٢٦٦٠).

(٤) (٢٩٣/٤) (٧٨٦١).

(٥) (٢٤٢، ١٠٧/٦) (٢٦٠٩٥، ٢٤٨٠١).

(٦) (٢٩٩/٤) (٨٢٥٤).

باب ما جاء في صوم الجمعة

(٧٣٩) حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ حَدَّثَنَا عبيد الله بن موسى وَطَلْقُ بْنُ غَثَّامٍ عَنْ شَيْبَانَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زُرٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَقَلَّمَا كَانَ يُفْطِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ هَذَا الْحَدِيثَ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

٥٩٠ - شعبة عن عاصم:

رواه الطبري في تهذيب الآثار^(١) حدثنا ابن المنني، حدثنا عبدالرحمن، عن شعبة عن عاصم عن زر، قال: (كان عبدالله يصوم الأيام البيض).

قال الإمام الدارقطني في العلل^(٢): (ووقفه شعبة عن عاصم ورفع صحیح).

(١) (٢٣٧/٣) (٩٧٨).

(٢) (٥٩/٥).

ما جاء في صوم يوم الاثنين والخميس

(٧٤٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ وَالْاِثْنَيْنِ وَمِنْ الشَّهْرِ الْآخِرِ الثَّلَاثَاءِ وَالْأَرْبَعَاءِ وَالْخَمِيسِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَرَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سُفْيَانَ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

٥٩١ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ وَلَمْ يَرْفَعْهُ:

رواه الطبري في تهذيب الآثار^(١) حدثنا ابن بشار حدثنا عبدالرحمن حدثنا سفيان عن منصور عن خيثمة قال: (كانت عائشة تصوم من الشهر السبت والأحد والاثنين ومن الشهر الآخر: الثلاثاء والأربعاء والخميس). قال الحافظ بن حجر في فتح الباري^(٢): (وروي موقوفا وهو أشبه).

(١) (٣/٢٤٥) (٩٨٤).

(٢) (٦/٢٥٥).

ما جاء في صوم الأربعاء والخميس

(٦٧٩) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُرَيْرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَدُوَيْهِ قَالَا: حَدَّثَنَا عبيدالله بن موسى أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ سَلْمَانَ عَنْ عبيدالله بن مسلم القرشي عن أبيه قال:

سَأَلْتُ أَوْ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ فَقَالَ: (إِنَّ لَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا صُمْ رَمَضَانَ وَالَّذِي يَلِيهِ وَكُلَّ أَرْبَعَاءَ وَخَمِيسٍ فَإِذَا أَنْتَ قَدْ صُمْتَ الدَّهْرَ وَأَفْطَرْتَ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ هَارُونِ بْنِ سَلْمَانَ عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ عبيدالله عَنْ أَبِيهِ.

٥٩٢- هَارُونُ بْنُ سَلْمَانَ عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ عبيدالله عَنْ أَبِيهِ.

رواه النسائي في السنن الكبرى^(١) أخبرني إبراهيم بن يعقوب وأنا أحمد بن يحيى قالا: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا هارون بن سليمان قال: حدثني مسلم بن عبدالله القرشي أن أباه أخبره أن النبي ﷺ قال: (صم رمضان والذي يليه وكل يوم أربعاء وخميس، فإذا أنت قد صمت الدهر).

وقال إبراهيم: مسلم بن عبدالله.

والبيهقي في شعب الإيمان^(٢) والبيهقي في فضائل الأوقات^(٣) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني^(٤) من طريق هارون بن سلمان حدثني مسلم بن عبدالله القرشي أن أباه أخبره: أنه سأل النبي ﷺ أو سئل النبي ﷺ عن الصوم فقال: يا رسول الله أصوم الدهر كله فسكت عنه؟ ثم سأله الثانية فسكت ثم سأله الثالثة فقال: يا نبي الله أصوم الدهر كله؟ فقال النبي ﷺ عند ذلك: (من السائل عن الصوم؟).

فقال: أنا يا نبي الله فقال: (إن لأهلك عليك حقاً، صم رمضان والذي يليه، وكل

(١) (١٤٧/٢) (٢٧٧٩).

(٢) (٣٨٩/٨).

(٣) (١٨٢/١) (١٦٢).

(٤) (٤٦٩/٢) (٧٩١).

أربعاء وخميس فإذا أنت قد صمت الدهر).
قال البيهقي في شعب الإيمان: (هكذا قال عنهما مسلم بن عبيدالله، وقيل عن
أحدهما: عبيدالله بن مسلم).
وذكره المزني في تحفة الأشراف عن النسائي في الكبرى^(١): (عن إبراهيم بن يعقوب
وأحمد بن يحيى كلاهما عن أبي نعيم عن هارون بن سلمان عن مسلم بن عبيدالله.
وقال أحمد: ابن عبيدالله، عن أبيه به).

ما جاء في كراهية صوم يوم عرفة بعرفة

(٧٤٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ فَقَالَ: حَجَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عُمَرَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَأَنَا لَا أَصُومُهُ وَلَا أَمُرُ بِهِ وَلَا أُلْهِى عَنْهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَأَبُو نَجِيحٍ اسْمُهُ يَسَارٌ وَقَدْ سَمِعَ مِنْ ابْنِ عُمَرَ.

٥٩٣- ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

رواه الإمام أحمد في المسند^(١) ثنا عفان ثنا شعبة قال ابن أبي نجيح: أنبأني قال: سمعت أبي يحدث عن رجل عن ابن عمر أنه سأل عن صوم يوم عرفة؟ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ فلم يصمه... فذكره.

رواه النسائي في السنن الكبرى^(٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٣) من طريق شعبة عن ابن أبي نجيح عن أبيه عن رجل عن عمر أنه سئل عن صوم يوم عرفة؟ فقال: حججت مع رسول الله ﷺ فلم يصمه... وذكره.

ورواه عبد الرزاق في المصنف^(٤) وأحمد في المسند^(٥) والحميدي في المسند^(٦) والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد^(٧) من طريق ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن أبيه عن رجل عن ابن عمر قال: حججت مع رسول الله ﷺ فلم يصم يوم عرفة... وذكره.

قال الإمام أحمد: (وقال سفیان مرة عن سأل ابن عمر).

(١) (٧٣/٢) (٥٤٢٠).

(٢) (١٥٥/٢) (٢٨٢٧).

(٣) (٧٢/٢).

(٤) (٢٨٥/٤) (٧٨٢٩).

(٥) (٣٧٢/١٠) (٤٨٣٦).

(٦) (٢١٠/٣) (٧١٥).

(٧) (٢٠٩/١٣).

ما جاء في عاشوراء أي يوم هو

(٧٥٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ يُونُسَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: (أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَوْمِ عَاشُورَاءَ يَوْمِ الْعَاشِرِ).
قَالَ أَبُو عِيْسَى: ... وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: صُومُوا التَّاسِعَ وَالْعَاشِرَ وَخَالِفُوا الْيَهُودَ....

٥٩٤- ابن عباس أنه قال: (صوموا التاسع والعاشر وخالفوا اليهود).
رواه الإمام البيهقي في الكبرى^(١) ما أخبرنا أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج أخبرني عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: (صوموا التاسع والعاشر وخالفوا اليهود).
ورواه أيضا عبيدالله بن أبي يزيد عن ابن عباس كذلك موقوفا.
ورواه عبد الرزاق في تفسير القرآن^(٢) والبيهقي في فضائل الأوقات للبيهقي^(٣) من طريق ابن جريج أخبرني عطاء أنه سمع ابن عباس يقول... وذكره.
ورواه الشافعي كما في السنن المأثورة^(٤) والبيهقي في معرفة السنن والآثار^(٥) والبيهقي في شعب الإيمان للبيهقي^(٦) والطبري في تهذيب الآثار^(٧) وابن حزم في المحلى^(٨) من طريق سفيان بن عيينة سمع عبيدالله بن أبي يزيد يقول: سمعت ابن عباس يقول: (صوموا التاسع والعاشر ولا تشبهوا بيهود).

وعزه شيخ الاسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب

(١) (٢٨٧/٤) (٨١٨٧).

(٢) (٩٤/٨) (٣٥٠٠).

(٣) (٢٧٥/١) (٢٤٣).

(٤) (٣٤٣/١) (٣٢٢).

(٥) (٢٥٩/٧) (٢٧٠٥).

(٦) (٣٠٤/٨) (٣٦٢٨).

(٧) (١٤٦/٢) (١١١٠).

(٨) (١٧/٧) (١٨).

الجحيم^(١) لسعيد بن منصور فقال (قال سعيد بن منصور: حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع عطاء سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول... وذكره.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) (١/ص ٢٢٠).

ما جاء في صيام العشر

(٧٥٣) حَدَّثَنَا هَذَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَائِمًا فِي الْعَشْرِ قَطُّ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ.

وَرَوَى الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: لَمْ يَرِ صَائِمًا فِي الْعَشْرِ.

وَرَوَى أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَائِشَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ الْأَسْوَدِ.

وَقَدْ اخْتَلَفُوا عَلَى مَنْصُورٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

وَرِوَايَةُ الْأَعْمَشِ أَصَحُّ وَأَوْصَلُ إِسْنَادًا قَالَ: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبَانَ يَقُولُ سَمِعْتُ وَكَيْعًا يَقُولُ الْأَعْمَشُ: أَحْفَظُ لِإِسْنَادِ إِبْرَاهِيمَ مِنْ مَنْصُورٍ.

٥٩٥- الثوري عن منصور عن إبراهيم أن النبي ﷺ:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال: حدثت أن رسول الله ﷺ لم ير صائما في العشر قط.

وهو في مروي مسند ابن الجعد في^(٢) حدثنا علي أنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: حدثت أن رسول الله ﷺ لم يصم العشر قط.

ورواه ابن راهوية في المسند^(٣) أخبرنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: لم ير رسول الله ﷺ صائما في العشر قط ولا خرج من الخلاء إلا مس ماء.

٥٩٦- أبو الأحوص عن منصور عن إبراهيم عن عائشة رضي الله عنها:

لم أجده عن أبي الأحوص دون ذكر الأعمش بل وجدته عنه بذكر الأعمش.

(١) (٣٧٨/٤) (٨١٢٧).

(٢) (٢٦٥/١) (١٧٤٣).

(٣) (٨٤٧/٣) (١٥٠٦).

وهو ما رواه ابن حبان في الصحيح^(١) أخبرنا الحسن بن سفيان قال: حدثنا يحيى ابن طلحة اليربوعي قال: حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: ما رأيت النبي ﷺ صائما العشر قط ولا خرج من الخلاء إلا مس ماء. ورواه النسائي في السنن الكبرى^(٢) أنبأ عمرو بن يزيد قال: حدثنا عبدالرحمن عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن النبي ﷺ: (لم يصم العشر قط).

(١) (٢٨٨/٤) (١٤٤١).

(٢) (١٦٥/٢) (٢٨٧٣).

٥١ - باب

ما جاء في العمل في أيام العشر

(٧٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مَسْعُودُ بْنُ وَاصِلٍ عَنْ نُهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ أَنْ يُتَعَبَّدَ لَهُ فِيهَا مِنْ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ، يَغْدِلُ صِيَامُ كُلِّ يَوْمٍ مِنْهَا بِصِيَامِ سَنَةٍ، وَقِيَامُ كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْهَا بِقِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... قَالَ: وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَلَمْ يَعْرِفْهُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ مِثْلَ هَذَا.

وَقَالَ: قَدْ رَوَى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا شَيْءٌ مِنْ هَذَا....

٥٩٧ - قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ.

٥٢ - باب

ما جاء في صيام ستة أيام من شوال

(٧٥٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ فَذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ وَسَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا وَرَوَى شُعْبَةُ عَنْ وَرْقَاءَ بْنِ عُمَرَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ هَذَا الْحَدِيثَ. وَسَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ هُوَ أَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ....

٥٩٨ - شعبة عن ورقاء بن عمر عن سعد بن سعيد:

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا النفيلي ثنا عبدالعزيز بن محمد عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد عن عمر بن ثابت الأنصاري عن أبي أيوب صاحب النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: (من صام رمضان ثم أتبعه بست من شوال فكأنما صام الدهر). ورواه ابن حبان في الصحيح^(٢) والحميدي في المسند^(٣) والطحاوي في مشكل الآثار^(٤) والبيهقي في شعب الإيمان^(٥) من طريق عبدالعزيز بن محمد حدثني صفوان بن سليم وسعد بن سعيد عن عمر بن ثابت الأنصاري عن أبي أيوب الأنصاري عن رسول الله ﷺ قال... وذكره.

والطحاوي في مشكل الآثار^(٦) من طريق حدثنا عبدالعزيز بن محمد قال: أخبرني صفوان بن سليم وزيد بن أسلم عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب الأنصاري قال: قال

(١) (٢٤٣٣).

(٢) (٢٦٧/١٥) (٣٧٠٤).

(٣) (٢٩٧/١).

(٤) (٣٢١/٥).

(٥) (٢٤٦/٨) (٣٥٧٦).

(٦) (٣٢١/٥) (١٩٤٤).

رسول الله ﷺ: (من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال فكأنما صام الدهر).

٥٩٩- شعبة عن ورقاء....:

رواه النسائي في السنن الكبرى^(١) أنبأ أحمد بن عبد الله بن الحكم عن محمد قال: حدثنا شعبة قال: سمعت ورقاء عن سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب عن رسول الله ﷺ قال: (من صام رمضان وستة من شوال فكأنما صام الدهر).

قال أبو عبد الرحمن: سعد بن سعيد ضعيف....

رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي^(٢) ورواه القطيعي في جزء الألف دينار^(٣) من طريق شعبة عن ورقاء فلقيت ورقاء فحدثني عن سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب أن رسول الله ﷺ قال: (من صام رمضان ثم أتبعه بست من شوال كان كمن صام السنة).

قال الإمام الدارقطني في العلل^(٤): (ورواه الدراوردي عن صفوان بن سليم وسعد ابن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب الأنصاري فرفعه).

ورواه عبد ربه بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب موقوفا.

كذلك قال عن شعبة: وقال عن عثمان بن عمرو الخثاني: عن عمر بن ثابت عن محمد بن المنكدر عن أبي أيوب مرفوعا.

كذا قال عمر بن عبد الغفار: عن الحسن بن صالح سعد بن سعيد.

وخالفه يحيى بن فضيل فرواه عن الحسن بن صالح عن محمد بن عمرو عن سعد ابن سعيد وهو الصواب.

وقد تابعه على ذلك إسحاق وقال عمرو بن ثابت: والصواب عمر).

ورواه الطيالسي في المسند^(٥) حدثنا ورقاء عن سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب أن رسول الله ﷺ قال: (من صام رمضان ثم أتبعه بست من شوال فذلك صيام السنة).

(١) (١٦٣/٢) (٢٨٦٤).

(٢) (٤٨٤/٣) (١٢٨٨).

(٣) (٢٦٨/١) (٢٦٧).

(٤) (١٠٩/٦).

(٥) (١٢٥/٢) (٥٨٩).

ما جاء في صوم ثلاثة من كل شهر

(٦٩٣) حَدَّثَنَا هُنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ
النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ صَامَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
فَ ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تُصَدِّقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ)، (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ
فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا)، (الْيَوْمُ بَعَثْتُهُ أَيَّامًا).

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي شِمْرٍ وَأَبِي الثَّيَّاحِ
عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٠٠ - شُعْبَةُ عَنْ أَبِي شِمْرٍ وَأَبِي الثَّيَّاحِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ:

قلت: لم أقف على من وصله وقد ذكره المزي في تحفة الأشراف^(١): (وقد روى
شعبة هذا الحديث عن أبي الثيَّاح وأبي شمر جميعاً عن أبي عثمان عن أبي هريرة).

لكن رواه الإمام مسلم في الصحيح^(٢) وحدَّثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالوا:
حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عباس الجريري وأبي شمر الضبعي قالوا: سمعنا
أبا عثمان النهدي يحدث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله.

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق شعبة عن العباس الجريري عن أبي
عثمان النهدي (ح). رواه النسائي في السنن الصغرى^(٤) وفي السنن الكبرى^(٥) والبيهقي
في السنن الكبرى^(٦) والطبراني في المعجم الكبير^(٧) من طريق شعبة عن أبي شمر عن أبي
عثمان النهدي عن أبي هريرة قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاث... وذكره.

(١) (١٥٢/١٠) (١٣٦١٨).

(٢) (٤٩٩/١) (٧٢١).

(٣) (٢٩٣/٤) (٨٢١٩).

(٤) (٢٢٩/٣) (١٦٧٧).

(٥) (٤٣٦/١) (١٣٨٦).

(٦) (٢٩٣/٤) (٨٢١٩).

(٧) (١٩/١٨) (٢٩).

ما جاء في كراهية الحجامة للصائم

(٧٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ النَّيْسَابُورِيُّ وَمَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ وَيَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: ... وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ حَتَّى أَنْ بَعْضَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ احْتَجَمَ بِاللَّيْلِ مِنْهُمْ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ وَابْنُ عُمَرَ....

٦٠١- أبو موسى الأشعري رضي الله عنه.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد عن بكر عن أبي العالية قال: دخلت على أبي موسى وهو أمير البصرة ممسياً فوجدته يأكل تمرًا وكأخا وقد احتجم فقلت له: ألا تحتجم بنهار؟

فقال: تأمرني أن أهرق دمي وأنا صائم.

ورواه الحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٣) والبيهقي في السنن الكبرى^(٤) من طريق روح بن عبادة عن سعيد بن أبي عروبة عن مطر الوراق عن بكر بن عبد الله المزني عن أبي رافع قال: دخلنا على أبي موسى وهو يحتجم بعد المغرب فقلت: ألا تحتجمت بنهاراً؟

فقال: تأمرني أن أهرق دمي وأنا صائم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: (أفطر الحاجم والمحجوم).

وسمعت أبا علي الحافظ يقول: قلت لعبدان الأهوازي: صح أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم؟ فقال: سمعت عباس العنبري يقول: سمعت علي بن المديني يقول: قد صح

(١) (٣٠٧/٢) (٩٣٠٧).

(٢) (٥٩٤/١) (١٥٦٧).

(٣) (٦٣/٣).

(٤) (٢٦٦/٤) (٨٠٧٥).

حديث أبي رافع عن أبي موسى أن النبي ﷺ قال: (أفطر الحاجم والمحجوم) هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

قال الإمام البيهقي في السنن الكبرى^(١): (كذا رواه روح بن عبادة ورواه عبد الأعلى عن سعيد عن بعض أصحابه عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعا.

ورواه شعبة عن مطر عن بكر عن أبي رافع عن أبي موسى موقوفا.

وكذلك رواه حميد الطويل عن بكر موقوفا غير مرفوع.

وروي عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ).

ورواه النسائي في السنن الكبرى^(٢) من طريق حفص قال: حدثنا سعيد بن أبي

عروبة عن مالك عن أبي بريدة قال: دخلت على أبي موسى وهو يحتجم ليلا... وذكره.

ورواه النسائي في السنن الكبرى^(٣) أخبرني أبو بكر بن علي قال: حدثنا محمد بن

بشار قال: حدثنا عبد الرحمن عن شعبة عن قتادة عن بكر بن عبد الله عن أبي رافع قال:

دخلت على أبي موسى وهو يحتجم ليلا... وذكره.

ورواه النسائي في السنن الكبرى^(٤) أنبا حميد بن مسعدة قال: حدثنا بشر قال: حدثنا

حميد عن بكر عن أبي العالية أنه دخل على أبي موسى وهو أمير على البصرة عند المغرب

فوجده يأكل تمرا قال: احتجمت، قال: ألا احتجمت نهرا، قال... وذكره.

٦٠٢ - عبد الله بن عمر رضي الله عنه:

رواه عبد الرزاق في المصنف^(٥) ابن جريج قال: أخبرني نافع: أن ابن عمر لم يكن

يستحجم وهو صائم.

رواه عبد الرزاق في المصنف^(٦) عن معمر عن الزهري عن سالم: أن ابن عمر كان

يحتجم وهو صائم ثم تركه بعد فكان إذا غابت الشمس احتجم.

(١) (٢٦٦/٤).

(٢) (٢٣٢/٢) (٣٢١٢).

(٣) (٢٣٢/٢) (٣٢١٣).

(٤) (٢٣٣/٢) (٣٢١٤).

(٥) (٢١١/٤) (٧٥٣٠).

(٦) (٢١١/٤) (٧٥٣١).

رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عبدالرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع قال: كان ابن عمر يحتجم وهو صائم ثم تركه بعد فكان يصنع المحاجم فإذا غابت الشمس أمره أن يشرط.

قال: فلا أدري أكرهه أم شيء بلغه.

رواه عبدالرزاق في المصنف^(٢) عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء: أن ابن عمر كان في رمضان يعد الحجام ومحاجمه وحاجته حتى إذا أفطر الصائم استحجم بالليل.

(١) (٢١١/٤) (٧٥٣٢).

(٢) (٢١٢/٤) (٧٥٣٣).

ما جاء من الرخصة بذلك

(٧٧٢) حدثنا بشر بن هلال البصري حدثنا عبدالوارث بن سعيد حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال: (احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم صائم) قال أبو عيسى: هذا حديث صحيح هكذا روى وهيب نحو رواية عبدالوارث.

وروى إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن عكرمة مرسلًا ولم يذكر فيه عن ابن عباس.

٦٠٣ - وهيب عن أيوب عن عكرمة

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا معلى بن أسد حدثنا وهيب عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ: (احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم).

ورواه النسائي في السنن الكبرى^(٢) والطبراني في المعجم الكبير^(٣) من طرق عن وهيب عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ: (احتجم وهو صائم). إسماعيل عن أيوب عن عكرمة رواه النسائي في السنن الكبرى^(٤) أنبا علي بن حجر قال: أنبا إسماعيل عن أيوب عن عكرمة قال: (احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم واحتجم رسول الله ﷺ وهو محرم).

وتابع حماد بن زيد ومعمّر عند النسائي في الكبرى^(٥) إسماعيل.

(١) (٦٨٥/٢) (١٨٣٦).

(٢) (٢٣٣/٢) (٣٢١٨، ٣٢١٨).

(٣) (١٢/١٠) (١١٦٩٤).

(٤) (٢٣٤/٢) (٣٢٢٢).

(٥) (٢٣٤/٢) (٣٢٢١، ٣٢٢٠).

٦١ - باب

ما جاء في كراهية الوصال في الصيام

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ كَانَ يُوَاصِلُ الْأَيَّامَ وَلَا

يُفْطِرُ

٦٠٤ - عبدالله بن الزبير.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا وكيع عن الأسود بن شيبان عن أبي نوفل

ابن أبي عقرب قال: دخلت على ابن الزبير صبيحة خمسة عشر من الشهر وهو مواصل.

(١) (٣٣١/٢) (٩٥٩٩).

ما جاء في كراهية صوم المرأة إلا بإذن زوجها

(٧٧٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ يَوْمًا مِنْ غَيْرِ شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَّا بِإِذْنِهِ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٠٥- عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

رواه الإمام أحمد في المسند^(١) ثنا وكيع وعبد الرحمن عن سفیان عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تصم المرأة يوما واحدا وزوجها شاهد إلا بإذنه).

قال وكيع: (إلا رمضان).

ورواه الإمام أحمد في المسند^(٢) والحميدي في المسند^(٣) وابن حبان كما في الموارد^(٤) والحاكم في المستدرک علی الصحیحین^(٥) من طريق سفیان عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تصوم المرأة يوما واحدا وزوجها شاهد إلا بإذنه إلا رمضان).

قال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه).

(١) (٢/٤٤٤) (٩٧٣٢).

(٢) (٢/٤٧٦) (١٠١٧١).

(٣) (٢/٤٤٣) (١٠١٦).

(٤) (١/٢٣٧) (٩٥٤).

(٥) (٤/١٩١) (٧٣٢٩).

ما جاء في تأخير قضاء رمضان

(٧٨٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ السُّدِّيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كُنْتُ أَقْضِي مَا يَكُونُ عَلَيَّ مِنْ رَمَضَانَ إِلَّا فِي شَعْبَانَ حَتَّى تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
قَالَ: وَقَدْ رَوَى يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ نَحْوَ هَذَا.

٦٠٦- يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي سلمة عن عائشة.
رواه أبو داود في السنن أبي داود^(١) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي عن مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة بن عبدالرحمن أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول: إن كان ليكون علي الصوم من رمضان فما أستطيع أن أقضيه حتى يأتي شعبان.
ورواه الشافعي في اختلاف الحديث^(٢) وهو في المسند^(٣) من طريق مالك عن يحيى ابن سعيد عن أبي سلمة أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول... وذكره.
ورواه ابن أبي شيبه في المصنف^(٤) حدثنا حفص عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال: قالت عائشة: (إن كان ليكون علي الصوم من شهر رمضان فما أقضيه حتى يأتي شعبان).

(١) (٣١٥/٢) (٢٣٩٩).

(٢) (١٤٦/١).

(٣) (١٧١/١).

(٤) (٣٤٢/٢) (٩٧٢٥).

ما جاء في قضاء الحائض الصيام دون الصلاة

(٧٨٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّا نَحِيضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَطْهَرُ،
فَيَأْمُرُنَا بِقَضَاءِ الصِّيَامِ وَلَا يَأْمُرُنَا بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ مُعَاذَةَ عَنْ عَائِشَةَ....

٦٠٧- معاذة عن عائشة رضي الله عنها:

رواه مسلم في الصحيح^(١) حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد عن أيوب عن أبي
قلاية عن معاذة (ح). وحدثنا حماد عن يزيد الرشك عن معاذة أن امرأة سألت عائشة
فقلت: أتقضي إحدانا الصلاة أيام حيضها؟

فقلت عائشة: أحرورية أنت قد كانت إحدانا تحيض على عهد رسول الله ﷺ ثم
لا تؤمر بقضاء.

رواه مسلم في الصحيح^(٢) وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا
شعبة عن يزيد قال: سمعت معاذة أنها سألت عائشة: أتقضي الحائض الصلاة؟ فقلت
(عائشة: أحرورية أنت؟!

قد كن نساء رسول الله ﷺ يحضن أفأمرهن أن يجزين.

قال: محمد بن جعفر تعني يقضين.

رواه مسلم في الصحيح^(٣) والإمام أحمد في المسند^(٤) وأبو عوانة في المسند^(٥) من
طريق عبد الرزاق أخبرنا معمر عن عاصم عن معاذة قالت: سألت عائشة فقلت: ما بال
الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟

(١) (٢٦٥/١) (٣٣٥).

(٢) (٢٦٥/١) (٣٣٥).

(٣) (٢٦٥/١) (٣٣٥).

(٤) (٢٣١/٦) (٢٥٩٩٣).

(٥) (٢٧٠/١) (٩٤١).

فقلت: أحرورية أنت؟

قلت: لست بحرورية ولكني أسأل.

قالت: كان يصيينا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة.

رواه أبو داود في السنن^(١) من طريق معمر عن أيوب عن معاذة العدوية عن عائشة بهذا الحديث.

قال أبو داود: وزاد فيه: (فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة).

وأبو عروانة في المسند^(٢) حدثنا الدبري عن عبدالرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن معاذة عن عائشة مثله.

والنسائي في السنن الصغرى^(٣) وفي السنن الكبرى^(٤) وابن ماجه في السنن^(٥) والبيهقي في السنن الكبرى^(٦) من طريق علي يعني: ابن مسهر عن سعيد عن قتادة عن معاذة العدوية أن امرأة سألت عائشة أتقضى الحائض الصلاة إذا طهرت؟... وذكره. ورواه الإمام أحمد في المسند^(٧) من طريق همام بن يحيى عن قتادة عن معاذة أن امرأة قالت لعائشة: أتجزئي إحدانا صلاتها إذا كانت حائضا؟... وذكره.

(١) (٦٩/١) (٢٦٣).

(٢) (٢٧٠/١) (٩٤٢).

(٣) (١٩١/٤) (٢٣١٨).

(٤) (١١٣/٢) (٢٦٢٧).

(٥) (٢٠٧/١) (٦٣١).

(٦) (٣٠٨/١) (١٣٧١).

(٧) (١٤٣/٦) (٢٥١٥٢).

ما جاء فيمن نزل بقوم فلا يصوم إلا بإذنهم

(٧١٩) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ وَقْدٍ الْكُوفِيُّ

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(مَنْ نَزَلَ عَلَى قَوْمٍ فَلَا يَصُومُ مَنْ تَطَوُّعًا إِلَّا بِإِذْنِهِمْ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ مُتَّكَرٌ لَا نَعْرِفُ أَحَدًا مِنَ الثَّقَاتِ رَوَى هَذَا

الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

وَقَدْ رَوَى مُوسَى بْنُ دَاوُدَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْمَدَنِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوًا مِنْ هَذَا....

٦٠٨ - مُوسَى بْنُ دَاوُدَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْمَدَنِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

رواه ابن ماجة في السنن^(١) حدثنا محمد بن يحيى الأزدي ثنا موسى بن داود وخالد

بن أبي يزيد قالوا: ثنا أبو بكر المدني عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ

قال: (إذا نزل الرجل بقوم فلا يصوم إلا بإذنهم).

قال ابن حبان في المجروحين^(٢): (أيوب بن واقد الكوفي سكن البصرة كنيته أبو

الحسن... كان يروى المناكير عن المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنه كان يتعمد لها لا يجوز

الاحتجاج بروايته روى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: (أن النبي ﷺ قال: (من

نزل بقوم فلا يصوم إلا بإذنهم).

أخبرناه الحسن بن سفيان ثنا سليمان بن أيوب صاحب البصري عن أيوب بن

واقد).

ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية^(٣) أنبأنا ابن خيرون قال: أنبأنا الجوهري عن

الدارقطني عن أبي حاتم بن حبان قال: حدثنا الحسن بن سفيان قال: نا سليمان بن أيوب

(١) (١/٥٦٠) (١٧٦٣).

(٢) (١/١٦٩) (٩٩).

(٣) (٢/٥٢٥) (٨٦٩).

عن أيوب بن واقد الكوفي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ قال: (من نزل بقوم فلا يصوم إلا بإذنهم).

قال المؤلف: هذا حديث لا يصح.

قال يحيى: أيوب ليس بثقة يروي عن هشام مناكير.

وقال ابن حبان: كان يروي المناكير حتى يسبق إلى القلب أنه كان يعتمد لها لا يجوز الاحتجاج بروايته.

قال: وقد روى هذا الحديث أبو بكر الداهري عن هشام بن عروة والداهري كان يضع الحديث على الثقات).

ما جاء في ليلة القدر

(٧٨٩) حَدَّثَنَا هُنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ ثُمَّ دَخَلَ فِي مُعْتَكِفِهِ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

رَوَاهُ مَالِكٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ مُرْسَلًا.
وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ....

٦٠٩ - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها:
رواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) أخبرنا أبو أحمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل
أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكى (ح).

وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري قالوا: ثنا أبو
عبدالله محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت
عبدالرحمن: (أن رسول الله ﷺ أراد أن يعتكف فلما انصرف إلى المكان الذي أراد أن
يعتكف فيه رأى أخبية، خباء عائشة، وخباء حفصة، وخباء زينب رضي الله عنهن، فلما
رأهن سأل عنهن قيل له: هذا خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب.

فقال رسول الله ﷺ: البر تقولون بهن؟ ثم انصرف فاعتكف عشرا من شوال).
وقد وصله الإمام مالك في الموطأ^(٢) والبخاري في الصحيح^(٣) حدثنا عبدالله بن
يوسف أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبدالرحمن عن عائشة رضي الله
عنها أن النبي ﷺ: (أراد أن يعتكف فلما انصرف إلى المكان الذي أراد أن يعتكف إذا

(١) (٣٢٣/٤).

(٢) (٣١٦/١) (٦٩٠).

(٣) (٧١٥/٢) (١٩٢٩).

أخبية: خباء عائشة، وخباء حفصة، وخباء زينب، فقال: ألبر تقولون بهن! ثم انصرف فلم يعتكف حتى اعتكف عشرا من شوال).

٦١٠- الأوزاعي وسفيان الثوري عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة

رضي الله عنها:

رواه الإمام مسلم في الصحيح^(١) وحدثناه ابن أبي عمر حدثنا سفيان (ح). وحدثني عمرو بن سواد أخبرنا بن وهب أخبرنا عمرو بن الحارث (ح). وحدثني محمد بن رافع حدثنا أبو أحمد حدثنا سفيان (ح). وحدثني سلمة بن شبيب حدثنا أبو المغيرة حدثنا الأوزاعي (ح). وحدثني زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنا أبي عن ابن إسحاق كل هؤلاء عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ بمعنى حديث أبي معاوية.

وفي حديث ابن عيينة وعمرو بن الحارث وابن إسحاق ذكر عائشة وحفصة وزينب رضي الله عنهن أنهن ضربن الأخبية للاعتكاف.

ورواه النسائي في السنن الكبرى^(٢) وابن حبان في الصحيح^(٣) من طريق الأوزاعي قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنها ذكرت: (أن رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان فاستأذنته فأذن لها، فسألت حفصة عائشة أن تستأذن لها ففعلت، فلما رأت زينب بنت جحش أمرت ببناؤها فبني.

وكان رسول الله ﷺ إذا صلى انصرف إلى بناءه فبصر بالأبنية فقال: ما هذا؟ فقالوا: بناء عائشة وحفصة وزينب.

فقال: البر يردن بهذا ما أنا بمعتكف فرجع فلما أفطر اعتكف عشرا من شوال. ورواه ابن حبان في الصحيح^(٤) أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم قال: حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال: حدثنا عمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي عن الزهري قال: أخبرني عروة عن عائشة قالت: (كان رسول الله ﷺ يأتيني وهو معتكف في المسجد حتى

(١) (٨٣١/٢) (١١٧٢).

(٢) (٢٥٩-٢٦٠) (٣٣٤٥).

(٣) (٤٢٧/٨) (٣٦٧٠).

(٤) (٣٣٩/١٥) (٣٧٤٠).

يتكئ على عتبة بابي وأنا في حجرتي وسائره في المسجد).

٦١١- سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد:

رواه النسائي في السنن الكبرى^(١) أنبا محمد بن منصور عن سفيان عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت: (أراد رسول الله ﷺ أن يعتكف في العشر الأواخر من شهر رمضان فاستأذنته عائشة فأذن لها، ثم استأذنته حفصة فأذن لها، وكانت زينب لم تكن استأذنته...).

(١) (٢/ ٢٦٠) (٣٣٤٧).

ما جاء في ليلة القدر

(٧٨٩) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَقَ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ وَيَقُولُ: (تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ)....
 قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَأَكْثَرُ الرُّوَايَاتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ فِي كُلِّ وَتْرٍ....

٦١٢- عن النبي ﷺ أنه قال: (التمسوها في العشر الأواخر في كل وتر....

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا إبراهيم بن حمزة قال: حدثني ابن أبي حازم والداروردي عن يزيد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: (كان رسول الله ﷺ يجاور في رمضان العشر التي في وسط الشهر، فإذا كان حين يمسي من عشرين ليلة تمضي ويستقبل إحدى وعشرين رجوع إلى مسكنه ورجع من كان يجاور معه، وأنه أقام في شهر جاور فيه الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس فأمرهم ما شاء الله، ثم قال: كنت أجاور هذه العشر ثم قد بدا لي أن أجاور هذه العشر الأواخر فمن كان اعتكف معي فليثبت في معتكفه، وقد أريت هذه الليلة ثم أنسيتها فابتغوها في العشر الأواخر وابتغوها في كل وتر، وقد رأيتني أسجد في ماء وطين فاستهلت السماء في تلك الليلة فأمطرت فوكف المسجد في مصلى النبي ﷺ ليلة إحدى وعشرين فبصرت عيني رسول الله ﷺ ونظرت إليه، انصرف من الصبح ووجهه يمتلئ طينا وماء).

ورواه البخاري في الصحيح^(٢) وأبو داود في السنن^(٣) ومالك في الموطأ^(٤) وابن حبان في الصحيح^(٥) من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله

(١) (٧١٠/٢) (١٩١٤).

(٢) (٧١٣/٢) (١٩٢٣).

(٣) (٥٢/٢) (١٣٨٢).

(٤) (٣١٩/١) (٦٩٢).

(٥) (٤٣٠/٨) (٣٦٧٣).

ﷺ: (كان يعتكف في العشر الأوسط من رمضان فاعتكف عاما... وذكره).
ورواه مسلم في الصحيح^(١) والنسائي في السنن الصغرى^(٢) وابن حبان في
الصحيح^(٣) من طريق ابن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن
أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (كان رسول الله ﷺ يجاور في العشر التي في وسط
الشهر... وذكره).

(١) (٨٢٤/٢) (١١٦٧).

(٢) (٧٩/٣) (١٣٥٦).

(٣) (٤٣١/٨) (٣٦٧٤).

ما جاء في الاعتكاف إذا خرج منه

(٧٣٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ قَالَ: أَتَيْنَا حُمَيْدَ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ فَلَمْ يَعْتَكِفْ عَامًا، فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ).
 قَالَ أَبُو عِيسَى: ... فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِذَا نَقَضَ اعْتِكَافَهُ وَجَبَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَاحْتَجُّوا بِالْحَدِيثِ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ اعْتِكَافِهِ فَأَعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ).

٦١٣ - (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ اعْتِكَافِهِ فَأَعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ).

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد حدثنا يحيى عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان النبي ﷺ يعتكف في العشر الأواخر من رمضان، فكنت أضرب له خباء فيصلّي الصبح ثم يدخله فاستأذنت حفصة عائشة أن تضرب خباء فأذنت لها، فضربت خباء فلما رآته زينب بنت جحش ضربت خباء آخر، فلما أصبح النبي ﷺ رأى الأخبية فقال: ما هذا؟

فأخبر فقال النبي ﷺ: آلبر ترون بهن؟ فترك الاعتكاف ذلك الشهر ثم اعتكف عشرا من شوال).

ورواه البخاري في الصحيح^(٢) والنسائي في السنن الصغرى^(٣) وابن ماجه في السنن^(٤) وأحمد في المسند^(٥) والحميدي في المسند^(٦) والنسائي في السنن الكبرى^(٧)

(١) (٧١٥/٢) (١٩٢٨).

(٢) (٧١٩/٢) (١٩٤٠).

(٣) (٤٤/٢) (٧٠٩).

(٤) (٥٦٣/١) (١٧٧١).

(٥) (٢٢٦/٦) (٢٥٩٣٩).

(٦) (٩٩/١) (١٩٥).

(٧) (٢٦١/١) (٧٨٨).

والبيهقي في السنن الكبرى^(١) وابن الجارود في المتقى^(٢) من طريق يحيى ابن سعيد قال:
حدثني عمرة بنت عبدالرحمن عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ ذكر أن
يعتكف العشر الأواخر من رمضان... فقال رسول الله ﷺ: ألبر أردن بهذا ما أنا
بمعتكف فرجع فلما أفطر اعتكف عشرا من شوال).

(١) (٣٢٣/٤) (٨٣٨٤).

(٢) (١٠٩/١) (٤٠٨).

ما جاء في قيام شهر رمضان

(٨٠١) حَدَّثَنَا هَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضِيلِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ
الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: صُمْنَا مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يُصَلِّ بِنَا حَتَّى بَقِيَ سَبْعٌ مِنَ الشَّهْرِ فَقَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ
الَّيْلِ ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا فِي السَّادِسَةِ، وَقَامَ بِنَا فِي الْخَامِسَةِ حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ،
فَقُلْنَا لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ نَفَلْتَنَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِنَا هَذِهِ.

فَقَالَ: (إِنَّهُ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ) ثُمَّ لَمْ يُصَلِّ بِنَا
حَتَّى بَقِيَ ثَلَاثٌ مِنَ الشَّهْرِ وَصَلَّى بِنَا فِي الثَّالِثَةِ وَدَعَا أَهْلَهُ وَنِسَاءَهُ فَقَامَ بِنَا حَتَّى
تَخَوَّفْنَا الْفَلَاحَ.

قُلْتُ لَهُ: وَمَا الْفَلَاحُ؟

قَالَ: السُّحُورُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: ... وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَهُمْ بِالْمَدِينَةِ وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى
مَا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عِشْرِينَ رَكْعَةً....
وَقَالَ إِسْحَقُ بَلْ نَخْتَارُ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ رَكْعَةً عَلَى مَا رُوِيَ عَنْ أَبِي بِنِ
كَعْبٍ....

٦١٤ - عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا وكيع عن مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد
أن عمر بن الخطاب: (أمر رجلاً يصلي بهم عشرين ركعة).
رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق مالك عن محمد بن يوسف بن أخت
السائب عن السائب بن يزيد أنه قال: (أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه أبي بن كعب
وتميم الداري أن يقوموا للناس بإحدى عشرة ركعة، وكان القارئ يقرأ بالمئين حتى كنا
نعتمد على العصي من طول القيام، وما كنا ننصرف إلا في فروع الفجر هكذا في هذه

(١) (١٦٣/٢) (٧٦٨٢).

(٢) (٤٩٦/٢) (٤٣٩٢) و (٤٣٩٣).

الرواية).

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) من طريق علي بن الجعد أنبا ابن أبي ذئب عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد قال: (كانوا يقومون على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه في شهر رمضان بعشرين ركعة.

قال: وكانوا يقرؤون بالمئين، وكانوا يتوكون على عصيهم في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه من شدة القيام).

قال أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد في الأحاديث المختارة^(٢) أخبرنا أبو عبدالله محمود بن أحمد بن عبدالرحمن الثقفي بأصبهان أن سعيد بن أبي الرجاء الصيرفي أخبرهم قراءة عليه أنا عبدالواحد بن أحمد البقال أنا عبيدالله بن يعقوب بن إسحاق أنا جدي إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن جميل أنا أحمد بن منيع أنا الحسن بن موسى نا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي بن كعب أن عمر: (أمر أيما أن يصلي بالناس في رمضان.

فقال: إن الناس يصومون النهار ولا يحسنون أن يقرؤوا فلو قرأت القرآن عليهم بالليل.

فقال: يا أمير المؤمنين هذا شيء لم يكن.

فقال: قد علمت ولكنه أحسن فصلى بهم عشرين ركعة).

وقال: (إسناده حسن).

٦١٥- علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن عمرو بن قيس عن ابن أبي الحسنا أن عليا: (أمر رجلا يصلي بهم في رمضان عشرين ركعة).

ورواه الأجرى في الشريعة^(٤) من طريق الحسن بن صالح عن عمرو بن قيس عن أبي الحسنا أن عليا رضي الله عنه: (أمر رجلا أن يصلي بالناس في رمضان خمس

(١) (٤٩٦/٢) (٤٣٩٣).

(٢) (٣٦٧/٣) (١١٦١).

(٣) (١٦٣/٢) (٧٦٨١).

(٤) (٣٦٠/٣) (١٢١٥).

ترويجات عشرين ركعة).

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) وأما التراويح ففيما أنبأ أبو عبدالله بن فنجويه الدينوري ثنا أحمد بن محمد بن إسحاق بن عيسى السني أنبأ أحمد بن عبدالله البزار ثنا سعدان بن يزيد ثنا الحكم بن مروان السلمي أنبأ أبو الحسن بن علي بن صالح عن أبي سعد البقال عن أبي الحسن أن علي بن أبي طالب: (أمر رجلا أن يصلي بالناس خمس ترويجات عشرين ركعة).

وفي هذا الإسناد ضعف والله أعلم.

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) أخبرنا أبو الحسن بن الفضل القطان ببغداد أنبأ محمد بن أحمد بن عيسى بن عبدك الرازي ثنا أبو عامر عمرو بن تميم ثنا أحمد بن عبدالله ابن يونس ثنا حماد بن شعيب عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه قال: (دعا القراء في رمضان، فأمر منهم رجلا يصلي بالناس عشرين ركعة قال: وكان علي رضي الله عنه يوتر بهم).

٦١٦- ما روي عن أبي بن كعب رضي الله عنه:

لم أقف عليه.

(١) (٤٩٧/٢) (٤٣٩٧).

(٢) (٤٩٦/٢) (٤٣٩٦).

الترغيب في قيام شهر رمضان وما جاء فيه من الفضل

(٨٠٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرَغِّبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِعَزِيمَةٍ وَيَقُولُ: (مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ). فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ عَلَى ذَلِكَ....

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

٦١٧- الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها:

رواه النسائي في السنن الصغرى^(١) أخبرنا محمد بن جبلة قال: حدثنا المعافي قال: حدثنا موسى عن إسحاق بن راشد عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته: أن رسول الله ﷺ كان يرغب الناس في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة أمر فيه فيقول: (من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه).
رواه النسائي في الكبرى^(٢) والطبراني في المعجم الأوسط^(٣) من طريق إسحاق ابن راشد عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم... وذكره.

ورواه النسائي في الصغرى^(٤) والنسائي في السنن في الكبرى^(٥) من طريق بشر ابن شبيب عن أبيه عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته أن رسول الله ﷺ... وذكره.

(١) (١٥٤/٤) (٢١٩٢).

(٢) (٨٦/٢) (٢٥٠٢).

(٣) (١٥٣/٥) (٤٩٢٢).

(٤) (١٥٥/٤) (٢١٩٥).

(٥) (٨٧/٢) (٢٥٠٥).

رواه ابن حبان في الصحيح^(١) من طريق معقل بن عبيد الله عن الزهري عن عروة
عن عائشة: أنها أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم... وذكره.
رواه البيهقي في السنن الصغرى^(٢) من طريق عقيل عن ابن شهاب أنه قال:
أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته أن رسول الله ﷺ خرج ليلة في
جوف... وذكر حديثا طويلا.

(١) (٣٥٣/١) (١٤١).

(٢) (٤٧٩/١) (٨٤٦).

أبواب الحج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

٦ - باب

ما جاء كم حج النبي ﷺ

(٨١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَجَّ ثَلَاثَ حَجَجٍ حَجَّتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَهَاجِرَ وَحَجَّةً بَعْدَ مَا هَاجَرَ وَمَعَهَا عُمْرَةٌ فَسَاقَ ثَلَاثَةً وَسِتِّينَ بَدَنَةً وَجَاءَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ يَبْقِيَّتُهَا فِيهَا جَمَلٌ لِأَبِي جَهْلٍ فِي أَنْفِهِ بُرَّةٌ مِنْ فِضَّةٍ فَتَحَرَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ يَبْضَعُ فُطْبُخَتْ وَشَرِبَ مِنْ مَرَقِهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَالَ إِنَّمَا يُرْوَى عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُجَاهِدٍ مُرْسَلًا.

٦١٨ - الثوري عن أبي إسحاق عن مجاهد مرسلًا:

رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى^(١) أخبرنا محمد بن عبد الله الأسدي أخبرنا سفيان عن ابن جريج عن مجاهد قال: حج رسول الله ﷺ حجتين قبل أن يهاجر وبعدما هاجر حجة.

رواه ابن ماجة في السنن^(٢) حدثنا القاسم بن محمد بن عباد المهلب ثنا عبد الله بن داود ثنا سفيان قال: حج رسول الله ﷺ ثلاث حججات: حجتين قبل أن يهاجر، وحجة بعد ما هاجر من المدينة وقرن مع حجته عمرة واجتمع ما جاء به النبي ﷺ وما جاء به على مائة بدنة منها جمل لأبي جهل في أنفه برة من فضة فنحر النبي ﷺ بيده ثلاثا وستين ونحر على ما غبر.

قيل له: من ذكره؟

قال: جعفر عن أبيه عن جابر وابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس.

(١) (١٨٩/٢).

(٢) (١٠٢٧/٢) (٣٠٧٦).

ما جاء في التمتع

(٨٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ لَيْثٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَأَوَّلُ مَنْ نَهَى عَنْهَا مُعَاوِيَةُ....

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَيُسْتَحَبُّ لِلْمُتَمَتِّعِ إِذَا صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ أَنْ يَصُومَ الْعَشَرَ وَيَكُونَ آخِرُهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فَإِنْ لَمْ يَصُمْ فِي الْعَشْرِ صَامَ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ فِي قَوْلِ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ ابْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةُ....

٦١٩- عبدالله بن عمر رضي الله عنه:

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج إلى يوم عرفة، فإن لم يجد هدياً ولم يصم صام أيام منى).

ورواه مالك في الموطأ^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) وابن أبي حاتم في التفسير^(٤) مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن عبدالله بن عمر أنه كان يقول في ذلك مثل قول عائشة رضي الله عنها.

٦٢٠- عائشة رضي الله عنها:

رواه البخاري في الصحيح^(٥) وعن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مثله.

تابعه إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب.

ورواه مالك في الموطأ^(٦) والبيهقي في السنن الكبرى^(٧) وابن أبي حاتم في تفسيره^(٨)

(١) (١٢١/٧) (١٨٦٠).

(٢) (٣٠٨/٣).

(٣) (٢٩٨/٤).

(٤) (٢٣/٢) (١٨٣٦).

(٥) (١٢١/٧).

(٦) (٣٠٨/٣) (٨٤٨) (٢٤/٥).

(٧) (٢٩٨/٤).

(٨) (٥٩/٧) (١٨٣٣).

من طريق مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين أنها كانت تقول: (الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج لمن لم يجد هديا ما بين أن يهل بالحج إلى يوم عرفة فإن لم يصم صام أيام صام أيام منى).
رواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) من طريق ابن عمرو عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انهما قالوا: (لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد هديا).

(١) (٢٩٨/٤).

ما جاء في فضل التلبية والنحر

(٨٢٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ أَيُّ الْحَجِّ أَفْضَلُ قَالَ: الْعَجُّ وَالثَّجُّ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعٍ عَنْ أَبِيهِ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ.

وَرَوَى أَبُو نَعِيمٍ الطَّحَّانُ ضِرَارُ بْنُ صُرْدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَخْطَأَ فِيهِ ضِرَارٌ....

٦٢١- مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعٍ عَنْ أَبِيهِ كَلَمْ أَقِفَ عَلَيْهِ.

٦٢٢- أَبُو نَعِيمٍ الطَّحَّانُ ضِرَارُ بْنُ صُرْدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَخْطَأَ فِيهِ ضِرَارٌ.

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) وقد أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد ابن عبيد ثنا محمد بن هارون الأزدي ثنا أبو نعيم ضرار بن صرد حدثنا ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان عن ابن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن أبيه عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ أي الحج أفضل؟ قال: العج والثج).

وكذلك رواه محمد بن عمرو السواق البلخي عن ابن أبي فديك.

قال أبو عيسى: سألت عنه البخاري فقال: هو عندي مرسل محمد بن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمن بن يربوع.

قلت: فمن ذكر فيه سعيداً؟

قال: هو خطأ ليس فيه سعيد.

قلت له: إن ضرار بن صرد وغيره رووا عن ابن أبي فديك هذا الحديث.

وقالوا: عن سعيد بن عبدالرحمن عن أبيه: قال: ليس بشيء.

قال الشيخ: وكذا قاله أحمد بن حنبل فيما بلغنا عنه.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ما جاء في رفع الصوت بالتلبية

(٧٥٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَمَرَنِي أَنْ أَمُرَ أَصْحَابِي أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْإِهْلَالِ وَالتَّلْيَةِ).

... قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا يَصِحُّ. وَالصَّحِيحُ هُوَ عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ وَهُوَ خَلَادُ بْنُ السَّائِبِ بْنِ خَلَادِ بْنِ سُوَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ.

٦٢٣ - خَلَادُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

رواه ابن ماجه^(١) حدثنا علي بن محمد حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن عبدالله بن أبي ليبيد عن المطلب بن عبدالله بن حنطب عن خلاد بن السائب عن زيد بن خالد الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: (جاءني جبريل فقال: يا محمد مر أصحابك فليرفعوا أصواتهم بالتلبية فإنها من شعار الحج).

ورواه أحمد في المسند^(٢) وعبد بن حميد في المسند^(٣) وابن حبان في الصحيح^(٤) والطبراني في المعجم الكبير^(٥) والبيهقي في شعب الإيمان^(٦) من طريق وكيع ثنا سفيان عن عبدالله بن أبي ليبيد عن المطلب بن عبدالله بن حنطب عن خلاد بن السائب عن زيد ابن خالد الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: (جاءني جبريل عليه السلام فقال: يا محمد مر

(١) (٤٨١/٨) (٢٩١٤).

(٢) (١٩٢/٥) (٢١٧٢٢).

(٣) (١١٦/١) (٢٧٤).

(٤) (١١٢/٩) (٣٨٠٣).

(٥) (٢٢٩/٥) (٥١٧٠).

(٦) (٤٤٦/٣) (٤٠٢٠).

أصحابك فليرفعوا أصواتهم بالتلبية فإنها من شعائر الحج).

قال ابن حبان^(١): قال أبو حاتم: سمع هذا الخبر خلاد بن السائب من أبيه ومن زيد ابن خالد الجهني ولفظاهما مختلفان وهما طريقان محفوظان).

ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٢) من طريق وهيب ثنا موسى بن عقبة أخبرني عبدالله بن أبي ليبد عن المطلب بن عبدالله عن خلاد بن السائب عن زيد بن خالد الجهني عن النبي ﷺ قال: أتاني جبريل عليه السلام فقال: (إن الله يأمرك أن تأمر أصحابك أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية فإنها من شعار الحج).

قال الحافظ بن حجر في التلخيص الحبير^(٣): (ورواه بعضهم عن خلاد بن السائب عن زيد بن خالد ولا يصح).

وقال البيهقي أيضا: الأول هو الصحيح.

وأما ابن حبان فصحيحهما وتبعه الحاكم وزاد رواية ثالثة من طريق المطلب بن عبدالله بن حنطب عن أبي هريرة).

قال الامام البخاري في التاريخ^(٤): (وقال لنا معلى: عن وهيب عن موسى بن عقبة عن عبدالله بن أبي ليبد عن المطلب بن عبدالله عن خلاد بن السائب عن زيد بن خالد الجهني عن النبي ﷺ: أتاني جبريل فقال: (إن الله عز وجل يأمرك أن تأمر أصحابك أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية فإنها شعار الحج).

وقال محمد بن يوسف: عن سفيان عن عبدالله بن أبي بكر عن خلاد بن السائب عن النبي ﷺ.

وقال يحيى: ووکیع عن سفيان أيضا.

وروى عيسى بن يونس عن محمد بن عمرو عن عبيدالله بن أبي بكر عن المطلب عن خلاد بن سويد عن النبي ﷺ.

وقال إسحاق نا قبيصة عن سفيان عن عبدالله بن أبي ليبد عن المطلب بن عبدالله ابن حنطب عن خلاد بن السائب عن أبيه عن زيد بن خالد عن النبي ﷺ).

(١) (١١٢/٩).

(٢) (٢٢٩/٥) (٥١٧٢).

(٣) (٢٣٩/٢).

(٤) (١٥٠/٤).

ما جاء في الذي يحرم وعليه قميص أو جبة

(٨٣٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ أَغْرَافِيًّا قَدْ أَحْرَمَ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْزِعَهَا.

(٨٣٨) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ ابْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ وَهَذَا أَصَحُّ وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَكَذَا رَوَاهُ قَتَادَةُ وَالْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ يَعْلَى ابْنِ أُمِيَّةَ.

وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٢٤ - قَتَادَةُ عَنْ عَطَاءٍ:

رواه أبو داود الطيالسي في مسنده^(١) حدثنا يونس قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة عن قَتَادَةَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا عَلَيْهِ جُبَّةٌ عَلَيْهَا أَثَرُ الْخُلُقِ أَوْ صَفْرَةٍ فَقَالَ: (اخْلَعْهَا عَنْكَ وَاجْعَلْ فِي عَمْرَتِكَ مَا تَجْعَلُ فِي حِجِّكَ).

قَالَ قَتَادَةُ: فَقُلْتُ لِعَطَاءٍ: كُنَّا نَسْمَعُ أَنْ يَشْقَاهَا قَالَ: هَذَا فُسَادٌ وَاللَّهُ لَا يَحِبُّ الْفُسَادَ. وَرَوَاهُ الطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ^(٢) وَابْنُ الْجَعْدِ فِي مَرْوِيِّ مَسْنَدِهِ^(٣) وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى^(٤) مِنْ طَرِيقِ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ: أَنَّ رَجُلًا يَقَالُ لَهُ يَعْلَى بْنُ أُمِيَّةَ أَحْرَمَ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْزِعَهَا.

قَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: إِنَّمَا كُنَّا نَرَى أَنْ يَشْقَاهَا، فَقَالَ عَطَاءٌ: إِنْ اللَّهَ لَا يَحِبُّ الْفُسَادَ.

(١) (١٨٨/١) (١٣٢٣).

(٢) (١٣٩/٢) (٣٣٧٥).

(٣) (١٥٥/١) (٩٩٢).

(٤) (٥٧/٥) (٨٨٨٣).

قال ابن عبد البر في التمهيد^(١): (ولا خلاف بين أهل العلم بالحديث أنه حديث ثابت صحيح).

٦٢٥- الحجاج وغيره عن عطاء:

رواه أبو داود في السنن^(٢) حدثنا محمد بن عيسى ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن عطاء عن يعلى بن أمية وهشيم عن الحجاج عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن أبيه بهذه القصة قال فيه: فقال له النبي ﷺ: (اخلع جبتيك). فخلعها من رأسه وساق الحديث.

قال الشيخ الألباني: صحيح دون قوله (ومن رأسه) فإنه منكر. ورواه أحمد في المسند^(٣) من طريق منصور وعبد الملك وابن أبي ليلى والحجاج كلهم عن عطاء عن يعلى بن أمية قال: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ وعليه جبة عليها ردغ من زعفران فقال: يا رسول الله، إني أحرمت فما ترى والناس يسخرون مني؟ قال: فأطرق عنه هنيهة قال: ثم دعاه فقال: اخلع عنك هذه الجبة واغسل عنك هذا الزعفران، واصنع في عمرتك ما كنت تصنع في حجك. غير أنه قال في آخر الحديث: قال حجاج: ثنا عطاء بهذا الحديث عن صفوان بن يعلى عن أبيه وثنا محمد ابن هشام ثنا هشيم عن الحجاج عن عطاء قال: كنا نقول قبل أن يبلغنا هذا الحديث: يخرق جبته فلما بلغنا هذا الحديث أخذنا به.

٦٢٦- منصور وعبد الملك عن عطاء عن يعلى بن أمية.

رواه أحمد في المسند^(٤) ثنا هشيم ثنا منصور وعبد الملك عن عطاء عن يعلى بن أمية قال: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ وعليه جبة وعليه ردغ من زعفران فقال: يا رسول الله، إني أحرمت فيما ترى والناس يسخرون مني وأطرق هنيهة قال: (دعاه فقال: اخلع عنك هذه الجبة واغسل عنك هذا الزعفران واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك). قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: حديث صحيح وهذا إسناد رجاله ثقات رجال

(١) (٢٦٤/٢).

(٢) (٥٦٥/١) (١٨٢٠).

(٣) (٢٢٤/٤) (٢٦٧٢).

(٤) (٢٢٤/٤) (١٧٩٩٣).

الصحيح.

ورواه أحمد في المسند^(١) من طريق عبد الملك عن عطاء عن يعلى بن أمية أنه: كان مع عمر في سفر وأنه طلب إلى عمر أن يريه النبي ﷺ إذا نزل عليه وذكر فيه قصة.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) (٢٢٤/٤) (١٧٩٩٦).

ما جاء في كراهية تزويج المحرم

(٨٤٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ثِيَابِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَرَادَ ابْنُ مَعْمَرٍ أَنْ يُنْكِحَ ابْنَتَهُ فَبَعَثَنِي إِلَى أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤَسِّمِ بِمَكَّةَ فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ أَخَاكَ يُرِيدُ أَنْ يُنْكِحَ ابْنَتَهُ فَأَحَبُّ أَنْ يُشْهَدَكَ ذَلِكَ.

قَالَ: لَا أَرَاهُ إِلَّا أَغْرَابِيًّا جَافِيًّا إِنَّ الْمُحْرِمَ لَا يُنْكِحُ وَلَا يُنْكَحُ أَوْ كَمَا قَالَ: ثُمَّ حَدَّثَ عَنْ عُثْمَانَ مِثْلَهُ يَرْفَعُهُ....

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عُثْمَانَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَابْنُ عُمَرَ....

(٨٤٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلَالٌ وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ وَكُنْتُ أَنَا الرَّسُولَ فِيمَا بَيْنَهُمَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَسَدَّهُ غَيْرَ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ عَنْ رِبِيعَةَ.

وَرَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رِبِيعَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلَالٌ.

رَوَاهُ مَالِكٌ مُرْسَلًا.

قَالَ: وَرَوَاهُ أَيْضًا سُلَيْمَانُ بْنُ يَلَالٍ عَنْ رِبِيعَةَ مُرْسَلًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ حَلَالٌ.

٦٢٧- عبدالله بن عمر رضي الله عنه:

رواه الدارقطني^(١) نا أبو بكر النيسابوري نا أبو أمية الطرسوسي محمد بن إبراهيم نا

الأسود بن عامر نا أيوب بن عتبة نا عكرمة بن خالد قال: سألت عبد الله بن عمر عن امرأة أراد أن يتزوجها رجل وهو خارج من مكة وأراد أن يعتمر أو يحج فقال: قال: (لا تزوجها وأنت محرم نهى رسول الله ﷺ عن ذلك).

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) ثنا ابن عيينة عن أيوب بن موسى بن عمرو أن ابن عمر قال لأحدهما: لا ينكح ولا يخطب وقال للآخر: لا ينكح.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) ثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال: (لا يزوج المحرم ولا يتزوج).

٦٢٨- عمر رضي الله عنه:

رواه الدارقطني في^(٣) نا إسماعيل بن محمد بن الصفار نا عباس بن محمد نا قبيصة نا سفيان عن يحيى بن سعيد عن داود بن الحصين عن أبي عطفان عن أبيه عن عمر: أنه فرق بينهما يعني: رجلا تزوج وهو محرم.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) ثنا جابر بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه أن عمر وعليهما قالوا: المحرم لا ينكح ولا ينكح، فإن نكح فنكاحه باطل).

٦٢٩- علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٥) ثنا جابر بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه أن عمر وعليهما قالوا: المحرم لا ينكح ولا ينكح، فإن نكح فنكاحه باطل).

وروى مالك بن أنس في الموطأ^(٦) عن ربيعة عن سليمان بن يسار: أن رسول الله ﷺ بعث أبا رافع ورجلا من الأنصار فزوجه ميمونة بنت الحارث ورسول الله ﷺ بالمدينة قبل أن يخرج.

(١) (١٥٢/٣) (١٢٩٧٣).

(٢) (١٥٢/٣) (١٢٩٧٤).

(٣) (٢٦٠/٣) (٥٦).

(٤) (١٥٢/٣) (١٢٩٧٢).

(٥) (١٥٢/٣) (١٢٩٧٢).

(٦) (٣٤٨/١) (٧٧١).

ومن طريقه رواه الشافعي كما في المسند^(١) وفي اختلاف الحديث^(٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٣) والشافعي في الأم^(٤) من طريق مالك عن ربيعة عن سليمان بن يسار: أن رسول الله ﷺ بعث أبا رافع... وذكره.

٦٣٠- سليمان بن بلال عن ربيعة مرسلًا:

لم أقف عليه.

٦٣١- يزيد بن الأصم عن ميمونة قالت: تزوجني....:

رواه الإمام أحمد في المسند^(٥) ثنا وهب بن جرير قال: ثنا أبي قال: سمعت أبا فزارة يحدث عن يزيد بن الأصم عن ميمونة زوج النبي ﷺ: (أن رسول الله ﷺ تزوجها حلالاً وبني بها حلالاً. وماتت بسرف فدفنها في الظلة التي بنى فيها فنزلنا في قبرها أنا وابن عباس).

ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٦) والدارقطني في السنن^(٧) وابن حبان في الصحيح^(٨) والبيهقي في السنن الكبرى^(٩) من طريق جرير بن حازم عن أبي فزارة عن يزيد بن الأصم عن ميمونة: أن رسول الله ﷺ تزوجها وهي حلال لعبد الله بن سليط أخو ميمونة من الرضاعة عن ميمونة.

قال ابن عبد البر في التمهيد^(١٠): (حديث سادس لربيعة مرسل مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سليمان بن يسار: أن رسول الله ﷺ بعث أبا رافع مولاه ورجلاً من الأنصار فزواجه ميمونة ابنة الحارث ورسول الله ﷺ بالمدينة قبل أن يخرج).

(١) (٢٥/١) (١٢٤١).

(٢) (١) (٥٣٠).

(٣) (٢٧٠/٢) (٣٩٠٨).

(٤) (٥/٢٦٠).

(٥) (٢٣٣/٦) (٢٦٨٧١).

(٦) (٤٣٧/٢٣) (١٠٥٩).

(٧) (٢٦١/٣) (٦٣).

(٨) (٤٤٢/٩) (٤١٣٤).

(٩) (٢١١/٧) (١٣٩٨٣).

(١٠) (١٥١/٣).

هذا الحديث قد رواه مطر الوراق عن ربيعة عن سليمان بن يسار عن أبي رافع وذلك عندي غلط من مطر لأن سليمان بن يسار ولد سنة أربع وثلاثين، وقيل: سنة سبع وعشرين، ومات أبو رافع بالمدينة بعد قتل عثمان بيسير، وكان قتل عثمان رضي الله عنه في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، وغير جائز ولا ممكن أن يسمع سليمان بن يسار من أبي رافع ويمكن صحيح أن يسمع سليمان بن يسار من ميمونة لما ذكرنا من مولده ولأن ميمونة مولاته ومولاة أخوته أعتقتهن وولاهن لها وتوفيت ميمونة سنة ست وستين وصلى عليها ابن عباس، فغير نكير أن يسمع منها ويستحيل أن يخفى عليه أمرها وهو مولاهما وموضعه من الفقه موضعه، وقصة ميمونة هذه أصل هذا الباب عند أهل العلم وغير ممكن سماعه من أبي رافع فلا معنى لرواية مطر وما رواه مالك أولى والله التوفيق).

قال الإمام الدارقطني في العلل^(١): (وسئل عن حديث سليمان ابن يسار عن أبي رافع: أن النبي ﷺ تزوج ميمونة حلالا).

فقال: يرويه ربيعة بن أبي عبدالرحمن واختلف عنه.

فرواه مطر الوراق عن ربيعة عن سليمان بن يسار بن أبي رافع متصلا.

وكذلك رواه بشر بن السري عن مالك بن أنس عن ربيعة عن سليمان بن يسار عن أبي رافع.

وخالفه أصحاب مالك فرووه عن مالك عن ربيعة عن سليمان أن النبي ﷺ بعث أبي رافع مرسلا.

وحديث مطر وبشر السري متصلا وهما ثقتان.

ورواه الدراوردي عن ربيعة عن سليمان بن يسار أن النبي ﷺ مرسلا.

٦٣٢- يزيد بن الأصم عن ميمونة قالت: تزوجني رسول الله ﷺ وهو حلال.

رواه مسلم في الصحيح^(٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن آدم حدثنا جرير بن حازم حدثنا أبو فزارة عن يزيد بن الأصم حدثني ميمونة بنت الحارث أن

(١) (١٣/٧) (١١٧٥).

(٢) (١٠٣٢/٢) (١٤١١).

رسول الله ﷺ تزوجها وهو حلال قال: وكانت خالتي وخالة ابن عباس.
وقد وصلها الترمذي في جامعه برقم (٨٤٧).

٦٣٣- يزيد بن الأصم مرسلًا أن النبي ﷺ:

رواه الدارقطني في السنن^(١) نا ابن منيع نا خلف بن هشام نا حماد عن أبي فزارة
عن يزيد بن الأصم: أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة حلالا وبنى بها حلالا وماتت
بسرف.

ورواه ابن سعد في الطبقات الكبرى^(٢) أخبرنا عارم بن الفضل حدثنا حماد بن زيد
عن أيوب عن ميمون بن مهران قال: كتب إلي عمر بن عبدالعزيز أن سل يزيد بن
الأصم عن تزويج رسول الله ﷺ ميمونة فسألته فقال: تزوجها حلالا وبنى بها حلالا
وبنى بها بسرف وذاك قبرها تحت السقيفة.

أخبرنا محمد بن عمر حدثنا معمر عن الزهري عن يزيد بن الأصم.

(١) (٢٦٢/٣) (٦٤).

(٢) (١٣٤/٨).

ما جاء في كراهية لحم الصيد للمحرم

(٨٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عبيد الله بن عبد الله أن ابن عباس أخبره أن الصَّعْبَ بْنَ جُثَامَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهِ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بُوْدَانَ فَأَهْدَى لَهُ جِمَارًا وَخَشِيًّا فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا فِي وَجْهِهِ مِنَ الْكَرَاهِيَةِ فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِنَا رَدُّ عَلَيْكَ وَلَكِنَّا حُرْمٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ عَنْ الزُّهْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ وَقَالَ: أَهْدَى لَهُ لَحْمَ جِمَارٍ وَخَشٍ وَهُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ....
٦٣٤ - بَعْضُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ عَنْ الزُّهْرِيِّ:

رواه مسلم في الصحيح^(١) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري بهذا الإسناد وقال: (أهديت له من لحم حمار وحش).

ورواه الدارمي في السنن^(٢) وأحمد في المسند^(٣) والحميدي^(٤) وابن حبان في الصحيح^(٥) والطبراني في الكبير^(٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٧) من طريق سفيان ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس حدثني الصعب بن جثامة قال: مر بي رسول الله ﷺ وأنا بالأبواء أو بودان وأهديت له لحم حمار وحش فردده علي، فلما رأى في وجهي الكراهية قال: (إنه ليس بنا رد عليك ولكننا حرم).

رواه البيهقي في السنن^(٨) من طريق الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة عن ابن عباس أنه أخبره أن الصعب بن جثامة أخبره: أن رسول الله ﷺ مر به

(١) (٢/ ٨٥٠) (١١٩٣).

(٢) (٢/ ٦٠) (١٨٣٠).

(٣) (٤/ ٣٧، ٧١) (١٦٤٦٩، ١٦٧٠٩).

(٤) (٢/ ٣٤٤) (٧٨٣).

(٥) (١/ ٣٤٥) (١٣٦).

(٦) (٨/ ٨٤) (٧٤٣٥).

(٧) (٢/ ١٦٩) (٣٥١٠).

(٨) (٥/ ١٩٢) (٩٧٠٩).

بالأبواء أو بودان فأهدى له حمارا وحشيا فرده عليه، فلما رأى رسول الله ﷺ في وجهه الكراهية قال: (إنه ليس بنا رد عليك ولكني محرم).

قال الإمام البيهقي: (رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وأخرجه أيضا من حديث صالح بن كيسان ومعمربن راشد عن الزهري بمعناه. وكذلك رواه بن أبي ذئب ومحمد بن إسحاق بن يسار ومحمد بن عمرو بن علقمة وغيرهم عن الزهري.

وخالفهم ابن عيينة فرواه كما أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنا حاجب ابن أحمد ثنا عبدالرحيم بن منيب ثنا سفيان عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس أخبره الصعب ابن جثامة: (أنه أهدى إلى النبي ﷺ لحم حمار وحش فرده فرأى الكراهية في وجهه فقال: ليس بنا رد عليك ولكننا حرم).

رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد عن سفيان وقال في الحديث: (أهديت له من لحم حمار وحش).

ورواه الحميدي عن سفيان على الصحة كما رواه سائر الناس عن الزهري). روى البيهقي في السنن^(١) أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان قال: قال أبو بكر الحميدي: وكان سفيان يقول في الحديث: (أهديت لرسول الله ﷺ لحم حمار وحش).

وربما قال سفيان: (يقطر دما). وربما لم يقل وكان سفيان فيما خلا ربما قال: (حمار وحش ثم صار إلى لحم حتى مات).

قال الحافظ بن حجر في الفتح^(٢): (قوله: (حمارا وحشيا). لم تختلف الرواة عن مالك في ذلك وتابعه عامة الرواة عن الزهري. وخالفهم ابن عيينة عن الزهري فقال: (لحم حمار وحش). أخرجه مسلم لكن بين الحميدي صاحب سفيان أنه كان يقول في هذا الحديث: (حمار وحش ثم صار).

(١) (١٩٢/٥).

(٢) (٣٢/٤).

يقول: (لحم حمار وحش).

فدل على اضطرابه فيه وقد توبع على قوله: (لحم حمار وحش) من أوجه فيها
مقال منها...).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ما جاء في الضبع يصيبها المحرم

(٨٥٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِحَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ: الضَّبْعُ أَصِيدٌ هِيَ؟

قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: قُلْتُ: أَكُلُهَا.

قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: قُلْتُ: أَقَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: وَرَوَى جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ: عَنْ جَابِرٍ عَنْ عُمَرَ....

٦٣٥ - جرير بن حازم عن جابر عن عمر رضي الله عنهما:

رواه ابن عدي في الكامل في الضعفاء^(١): (ثنا ابن حماد حدثني صالح بن أحمد حدثني علي بن المديني قال: سمعت يحيى بن الكامل في الضعفاء سعيد يقول: كان جرير ابن حازم في حديث الضبع يقول: عن جابر عن عمر ثم جعله بعد عن جابر عن النبي ﷺ.

أخبرناه أحمد بن علي بن المثنى ثنا هبة ثنا جرير بن حازم قال: عبدالله بن عبيد ابن عمير يقول: حدثنا عبدالرحمن بن أبي عمار عن جابر بن عبدالله أن رسول الله ﷺ سئل عن الضبع فقال: (هي من الصيد وجعل فيها إذا أصابها المحرم كبشا).

قال الشيخ: وقد تابع جريراً بن جريج على رواياته عن عبدالله بن عبيد بهذا الإسناد هذا الحديث...).

قال الصنعاني في توضيح الأفكار^(١): (قال الذهبي: قال يحيى القطان: كان جرير يقول في حديث الضبع: عن جابر عن عمر ثم جعل بعد عن جابر أن رسول الله ﷺ سئل عن الضبع فقال: (هي من الصيد). انتهى، فأفاد أنه دلس هذا ولم يصفه بالتدليس لأنه في روايته الأخرى صرح عن جابر عن عمر فلا تدليس). قال الحافظ بن حجر في التهذيب^(٢): (قلت ليحيى بن سعيد: أبو الأشهب أحب إليك أم جرير بن حازم. قال: ما أقربهما، ولكن كان جرير أكبرهما وكان يهتم في الشيء، وكان يقول في حديث الضبع: عن جابر عن عمر ثم صيره عن جابر عن النبي ﷺ).

(١) (١) / (٣٦٠).

(٢) (٢) / (٦٢).

ما جاء في الاغتسال لدخول مكة

(٨٥٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ صَالِحٍ الْبَلْخِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: (اغْتَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ لِدُخُولِهِ مَكَّةَ بِفَخٍّ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَغْتَسِلُ لِدُخُولِ مَكَّةَ....

٦٣٦- نافع عن ابن عمر رضي الله عنه:

رواه الشافعي في الأم^(١) أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر: أنه كان يغتسل لدخول مكة وهو في المسند^(٢) أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر: أنه كان يغتسل لدخول مكة.

ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار^(٣) وأخبرناه أبو بكر وأبو زكريا قالا: حدثنا أبو العباس أخبرنا الربيع أخبرنا الشافعي أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر: (أنه كان يغتسل لدخول مكة).

(١) (٢/٢٥٢).

(٢) (١/١٢٥) (٥٨٤).

(٣) (٨/١٤٠) (٣٠٠٧).

٣٨ - باب

ما جاء في السعي بين الصفا والمروة

(٨٦٦) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ عَنْ شَرِيكِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جَبْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ خَمْسِينَ مَرَّةً خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ)....
قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: إِنَّمَا يُرْوَى هَذَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ.
٦٣٧- عن ابن عباس رضي الله عنه قوله.

رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن ابن المبارك عن شريك عن أبي إسحاق عن عبدالله بن سعيد بن جبيرة عن أبيه عن ابن عباس قال: من طاف بالبيت خمسين أسبوعا كان كيوم ولدته أمه.
ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) ثنا حميد بن عبدالرحمن الرواسي عن الحسن بن صالح عن مطرف عن أبي إسحاق عمرو بن عبدالله بن عبيد عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال... وذكره.

(١) (٥٠٠/٥) (٩٨٠٩).

(٢) (١٢٣/٣) (١٢٦٦٥).

ما جاء في الصلاة بعد العصر وبعد المغرب في الطواف لمن يطوف
(٨٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ
أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (يَا بَنِي عَبْدِ
مَنَافٍ لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى آيَةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ)....
قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ جُبَيْرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
نُجَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ أَيْضًا....

وَاحْتَجُّوا بِحَدِيثِ عُمَرَ: أَنَّهُ طَافَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ فَلَمْ يُصَلِّ وَخَرَجَ مِنْ
مَكَّةَ حَتَّى نَزَلَ بِذِي طُوًى فَصَلَّى بَعْدَ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ....

٦٣٨- عبدالله بن أبي نجيح عن عبدالله بن باباه:

رواه أحمد في المسند^(١) ثنا يعقوب قال: حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال: حدثني
عبدالله بن أبي نجيح عن عبدالله بن باباه مولى آل حجيرة بن أبي إهاب قال: سمعت جبير
بن مطعم يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (يا بني عبد مناف لا تعرفن ما منعتم طائفا
يطوف بهذا البيت ساعة من ليل أو نهار).

رواه البيهقي في السنن^(٢) من طريق محمد بن إسحاق عن عبدالله بن أبي نجيح عن
عبدالله بن باباه قال: سمعت جبير بن مطعم يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا
أعرفن يا بني عبد مناف ما منعتم طائفا يطوف بهذا البيت ساعة من ليل أو نهار).
قال الشيخ الألباني في إرواء الغليل^(٣): (وتابعه عبدالله بن أبي نجيح عن عبدالله
ابن باباه به).

أخرجه أحمد^(٤) عن محمد بن إسحاق قال: ثنا عبدالله بن أبي نجيح به قلت: وهذا
إسناد حسن رجاله كلهم معروفون غير عبدالله بن أبي نجيح.
واسم أبي نجيح يسار مولى ابن عمر.

(١) (٨٢/٤) (١٦٧٩٩).

(٢) (١١٠/٥) (٩٢١٥).

(٣) (٢٣٩/٢).

(٤) (٨٢/٤) (٨٣).

وقد روى عنه جماعة من الثقات وذكره ابن حبان في (الثقات).

٦٣٩- عن عمر رضي الله عنه: أنه طاف بعد صلاة الصبح فلم يصل:

رواه مالك في الموطأ^(١) عن ابن شهاب عن حميد ابن عبد الرحمن بن عوف أن عبد الرحمن بن عبد القاري أخبره: أنه طاف بالبيت مع عمر بن الخطاب بعد صلاة الصبح فلما قضى عمر طوافه نظر فلم ير الشمس طلعت فركب حتى أناخ بذي طوى فصلى ركعتين سنة الطواف.

ورواه عبد الرزاق في المصنف^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) وفي معرفة السنن^(٤) من طريق الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن عبد الرحمن ابن عبد القاري أخبره: أنه طاف مع عمر بعد صلاة الصبح بالكعبة فلما فرغ عمر من طوافه نظر فلم ير الشمس، فركب ولم يسبح حتى أناخ بذي طوى، فسبح بذي طوى ركعتين على طوافه.

(١) (١١١/٣) (٧٢٢).

(٢) (٦٣/٥) (٩٠٠٨).

(٣) (٤٦٣/٢) و(٩١/٥).

(٤) (٢٢٨/٨) (٣٠٧٤).

ما جاء في فضل الحجر الأسود والركن والمقام

(٨٧٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَجَاءِ أَبِي يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ مُسَافِعًا الْحَاجِبَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ يَأْقُوتَانِ مِنَ يَأْقُوتِ الْجَنَّةِ طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا، وَلَوْ لَمْ يَطْمَسْ نُورُهُمَا لَأَضَاءَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا يُرْوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَوْقُوفًا قَوْلُهُ وَفِيهِ عَنْ أَنَسٍ أَيْضًا وَهُوَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

٦٤٠ - عبدالله بن عمرو موقوف:

رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن ابن جريج عن ابن شهاب قال: أخبرني مسافع الحجبي أنه سمع رجلاً يحدث عن عبدالله بن عمر أنه قال: الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة أطفأ الله نورهما.

رواه الأزرقي في أخبار مكة^(٢) عن سعيد بن سالم القداح، عن عثمان بن ساج قال: أخبرني مثنى بن الصباح، عن مسافع الحجبي، عن عبدالله بن عمرو قال: «أشهد بالله أن الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة، لولا أن الله تعالى أطفأ نورهما لأضاء نورهما ما بين السماء والأرض».

ورواه الفاكهي في أخبار مكة^(٣) حدثنا تميم بن المنتصر قال: ثنا إسحاق بن الأزرق قال: ثنا شريك عن حجاج عن مصعب بن شيبة عن المغيرة بن خالد قال: سمعت عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول: ... فذكر نحوه.

٦٤١ - حديث أنس رضي الله عنه:

رواه الحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٤) حدثناه أبو سعيد أحمد بن يعقوب ابن إبراهيم بن مهران الثقفي إملاء من أصل كتابه ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا أحمد

(١) (٣٩/٥) (٨٩٢١).

(٢) (٤٨٩/١) (٤٠٩).

(٣) (١٨/٣).

(٤) (٢٢٣/٤) (١٦٣١).

ابن هشام بن مهران المدائني ثنا داود بن الزبرقان ثنا أيوب السخيتاني عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ما جاء في تقصير الصلاة بمنى

(٨٨٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ

قَالَ:

صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنَى آمَنَ مَا كَانَ النَّاسُ وَأَكْثَرُهُ رَكَعَتَيْنِ... قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَرَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَ عُمَرَ وَمَعَ عُثْمَانَ رَكَعَتَيْنِ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ....

٦٤٢- عبدالله بن مسعود أنه قال: صليت مع النبي ﷺ.

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا قتيبة قال: حدثنا عبدالواحد عن الأعمش قال: حدثنا إبراهيم قال: سمعت عبدالرحمن بن يزيد يقول: صلى بنا عثمان بن عفان رضي الله عنه بمنى أربع ركعات فقليل ذلك لعبدالله بن مسعود رضي الله عنه: فاسترجع ثم قال: صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين وصليت مع أبي بكر رضي الله عنه بمنى ركعتين، وصليت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه بمنى ركعتين فليت حظي من أربع ركعات ركعتان متقبلتان.

ورواه مسلم في الصحيح^(٢) والدارمي في السنن^(٣) وأحمد^(٤) والطيالسي في المسند^(٥) وأبو يعلى في المسند^(٦) والطبراني في المعجم الكبير^(٧) والبيهقي في السنن الكبرى^(٨) من طريق الأعمش حدثنا إبراهيم قال: سمعت عبدالرحمن بن يزيد يقول: صلى بنا عثمان بمنى أربع ركعات فقليل ذلك لعبدالله بن مسعود فاسترجع... وذكره.

(١) (٣٦٨/١) (١٠٣٤).

(٢) (٤٨٣/١) (٦٩٥).

(٣) (٧٨/٢) (١٨٧٤).

(٤) (٤٦٤/١) (٤٤٢٧).

(٥) (٤٢/١) (٣١٨).

(٦) (١٢٣/٩) (٥١٩٤).

(٧) (١١٦/١٠) (١٠١٤٣).

(٨) (١٤٣/٣) (٥٢١٨).

ورواه الإمام أحمد في المسند^(١) ثنا روح ومحمد بن جعفر قالوا: ثنا شعبة عن سليمان قال: سمعت عمارة بن عمير يحدث قال ابن جعفر أو إبراهيم: شعبة شك عن عبدالرحمن بن يزيد عن عبدالله بن مسعود قال: (صليت مع رسول الله ﷺ بمبنى ركعتين ومع أبي بكر رضي الله عنه ركعتين ومع عمر رضي الله عنه ركعتين فليت حظي من أربع ركعتان متقبلتان).

وروى البزار في المسند^(٢) فقال: وحدثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال: نا عبدالله ابن عثمان بن جبلة قال: نا أبو حمزة السكري عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله قال: صليت مع رسول الله وأبي بكر وعمر بمبنى ركعتين.

(١) (٤١٦/١) (٣٩٥٣).

(٢) (٣٠٢/٤) (١٤٨٠).

ما جاء في الجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة

(٨٨٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ صَلَّى بِجَمْعٍ فَجَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِإِقَامَةٍ وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ مِثْلَ هَذَا فِي هَذَا الْمَكَانِ.

(٨٨٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ يَحْيَى: وَالصَّوَابُ حَدِيثُ سُفْيَانَ....
قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ فِي رِوَايَةِ سُفْيَانَ أَصَحُّ مِنْ رِوَايَةِ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ....

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى إِسْرَائِيلُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَخَالِدِ ابْنِ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

وَحَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ أَيْضًا.
رَوَاهُ سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

وَأَمَّا أَبُو إِسْحَقَ فَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَخَالِدِ ابْنِ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٦٤٣ - إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ:....
رواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) أنبأ أبو بكر بن إسحاق ثنا عثمان بن عمر الضبي
ثنا عبدالله بن رجاء ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبدالله بن مالك قال: صليت
خلف ابن عمر صلاتين يجمع بأذان وإقامة جميعا.

فقال له خالد بن مالك: ما هذه الصلاة يا أبا عبد الرحمن؟

قال: صليتهما مع رسول الله ﷺ في هذا المكان.

ورواه ابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف^(٢) والطحاوي في شرح معاني

(١) (٤٠١/١) (١٧٤٥).

(٢) (٣١٤/١) (٣٨٩).

الآثار^(١) من طريق سفيان عن أبي إسحاق عن عبدالله بن مالك أن ابن عمر مثله.
قال البيهقي في معرفة السنن والآثار للبيهقي^(٢): (ورواه أشعث بن سليم عن أبيه
عن ابن عمر: (أنه جمع بينهما بأذان وإقامة).

وكذلك هو في رواية إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبدالله بن مالك عن ابن عمر.
وخالفه الثوري وشريك عن أبي إسحاق فلم يذكر فيه الأذان.
ورواه سعيد بن جبير عن ابن عمر فلم يذكر فيه الأذان).

٦٤٤- سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير:

رواه الإمام أحمد في مسنده^(٣) قال: حدثنا عبدالرزاق أخبرنا سفيان عن سلمة بن
كهيل عن سعيد عن ابن عمر (ح) وعن أبي إسحاق عن عبدالله بن مالك الأسدي عن
ابن عمر: (أن النبي ﷺ جمع بين المغرب والعشاء بجمع، صلى المغرب ثلاثاً، والعشاء
ركعتين بإقامة واحدة).

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٤) من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن
عبدالله بن مالك عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ مثله.

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٥) حدثنا روح بن الفرغ قال: ثنا عمرو بن
خالد قال: ثنا زهير بن معاوية قال: ثنا أبو إسحاق عن مالك بن الحارث قال: صلى بنا
عبدالله بن عمر بالمزدلفة صلاة المغرب بإقامة ليس معها أذان ثلاث ركعات ثم سلم ثم
قال: الصلاة ثم قام فصلى العشاء ركعتين ثم سلم.

فقال له مالك بن الحارث: ما هذه الصلاة يا أبا عبدالرحمن؟

قال: صليت هاتين الصلاتين مع النبي ﷺ في هذا المكان ليس معهما أذان.

(١) (٢/٢١٢).

(٢) (٢/٢٦٢).

(٣) (١٠/١٩٦) (٤٦٦٠).

(٤) (٣/٢٥٢).

(٥) (٣/٢٥٢).

ما جاء من أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج

(٨٩١) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ

بُكَيرِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ قَالَ:....

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ بُكَيرِ بْنِ عَطَاءٍ وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ بُكَيرِ بْنِ عَطَاءٍ.

٦٤٥ - شعبة عن بكير بن عطاء:

رواه النسائي في السنن الكبرى^(١) أنبأ محمد بن بشار قال: حدثنا سهل بن يوسف

وحامد بن مسعدة قالوا: حدثنا شعبة عن بكير بن عطاء عن عبدالرحمن بن معمر عن النبي

ﷺ أنه سئل عن الحج؟

فقال: الحج عرفة، أيام منى ثلاثة أيام من تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر

فلا إثم عليه.

ورواه ابن حزم في حجة الوداع^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق سهل

ابن يوسف وحامد بن مسعدة قالوا: حدثنا شعبة عن بكير بن عطاء عن عبدالرحمن بن

معمر عن النبي ﷺ أنه سئل عن الحج... وذكره.

(١) (٤٦٢/٢) (٤١٨٠).

(٢) (٢١٢/١) (١٨٣).

(٣) (٤٦٢/٢) (٤١٨٠).

ما جاء في تقديم الضعفة من جمع بليل

(٨٩٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: (بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَقَلٍ مِنْ جَمْعٍ بَلِيلٍ)....
 قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُشَاشٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ مِنْ جَمْعٍ بَلِيلٍ. وَهَذَا حَدِيثٌ خَطَأٌ أَخْطَأَ فِيهِ مُشَاشٌ وَزَادَ فِيهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ. وَرَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ وَغَيْرُهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ....
 ٦٤٦ - مُشَاشٌ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ...

رواه النسائي في السنن الصغرى^(١) أخبرنا أبو داود قال: حدثنا أبو عاصم وعفان وسليمان عن شعبة عن مشاش عن عطاء عن ابن عباس عن الفضل أن النبي ﷺ: (أمر ضعفة بني هاشم أن ينفروا من جمع بليل).
 رواه أحمد في المسند^(٢) والنسائي في السنن الكبرى^(٣) وأبو يعلى في مسنده^(٤) والطبراني في المعجم الكبير^(٥) من طريق عفان حدثنا شعبة عن مشاش عن عطاء عن ابن عباس عن الفضل بن عباس قال: (أمر رسول الله ﷺ ضعفة بني هاشم أن يتعجلوا من جمع بليل).

وزاد النسائي في الكبرى: (أبو عاصم).
 ورواه البزار في المسند^(٦) ومجمل في تاريخ واسط^(٧) من طريق أبي عاصم قال: نا

(١) (٢٦١/٥) (٣٠٣٤).

(٢) (٢١٢/١) (١٨١١).

(٣) (٤٢٩/٢) (٤٠٣٨).

(٤) (١٠٠/١٢) (٦٧٣٤).

(٥) (٢٧٥/١٨) (٦٩٥).

(٦) (٩٧/٦) (٢١٥٣).

(٧) (١١٤/١).

شعبة عن مشاش مثله به.

ورواه أبو يعلى في المسند^(١) حدثنا عمرو بن الضحاك حدثنا أبي عن شعبة عن مشاش عن عطاء عن ابن عباس عن الفضل بن عباس: أن رسول الله ﷺ أمر ضعفة بني هاشم أن ينفروا من جمع بليل.

ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٢) من طريق سليمان بن حرب قال: ثنا شعبة عن مشاش عن عطاء عن ابن عباس عن الفضل بن عباس أن النبي ﷺ... وذكره.

٦٤٧- ابْنُ جُرَيْجٍ وَغَيْرُهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

رواه النسائي في السنن الصغرى^(٣) أخبرنا الحسين بن حريث قال: أنبأنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد قال: سمعت ابن عباس يقول: أنا من قدم النبي ﷺ ليلة المزدلفة في ضعفة أهله.

رواه النسائي في السنن الصغرى^(٤) أخبرنا محمد بن منصور قال: حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال: (كنت فيمن قدم النبي ﷺ ليلة المزدلفة في ضعفة أهله).

ورواه أحمد في المسند^(٥) والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد^(٦) من طريق محمد بن جعفر ثنا شعبة عن مشاش قال: سألت عطاء بن أبي رباح فحدث عن ابن عباس: (أن رسول الله ﷺ أمر صبيان بني هاشم وضعفتهم أن يتحملوا من جمع بليل).

ورواه الخطيب في تاريخ بغداد^(٧) من طريق محمد بن كثير عن شعبة عن مشاش عن عطاء عن ابن عباس: (أن النبي ﷺ أمر ضعفة بني هاشم أن يرتحلوا من جمع بليل). قال الخطيب: (قال: بعقبه هكذا، قال أبو خليفة: ولم يذكر الفضل بن عباس).

(١) (٩٣/١٢) (٦٧٢٥).

(٢) (٢٧٥/١٨) (٦٩٥).

(٣) (٢٦١/٥) (٣٠٣٢).

(٤) (٢٦١/٥) (٣٠٣٣).

(٥) (٣٤٠/١) (٣١٥٩).

(٦) (٢٤٥/١١).

(٧) (٢٤٥-٢٤٦/١١).

قال محمد بن عمر: وهذا القول منه طريف فليته سكت عنه فكان عند العالمين بما أتاه أجل.

قال محمد بن عمر: حدثنا أبو خليفة غير مرة حدثنا محمد بن كثير عن شعبة عن مشاش عن عطاء عن ابن عباس عن الفضل عن النبي ﷺ: (أنه أمر ضعفة بني هاشم وساقه).

قلت: وقد حدثنا ابن رزقويه عن عمر بهذا الحديث على الصواب.
فأما أن يكون ما حكاه ابن الجعابي انتهى إليه من وجه غير موثوق به أو يكون عمر أخطأ فرواه على ما ذكر ثم تنبه إذ نبه على الصواب فعاد إليه.
أخبرناه ابن رزقويه من أصل كتابه أخبرنا أبو حفص عمر بن جعفر بن أبي السري الحافظ البصري قراءة عليه حدثنا الفضل بن عمرو يعني: أبا خليفة حدثنا محمد بن كثير حدثنا شعبة عن مشاش السلمي عن عطاء عن ابن عباس عن الفضل بن عباس أن رسول الله ﷺ: (أمر ضعفة بني هاشم وصبيانهم أن يرتحلوا من جمع بليل).

٦٢ - باب

ما جاء في رمي الجمار راکبا (وماشيا)^(١)

(٩٠١) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ عَنْ عبيدالله عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَمَى الْجِمَارَ مَشَى إِلَيْهَا ذَاهِبًا وَرَاجِعًا. قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ عبيدالله وَلَمْ يَرْفَعَهُ.
٦٤٨ - عبيدالله ولم يرفعه:

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢) حدثنا ابن نمير عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر: أنه كان يرمي الجمار ماشيا ذاهبا وراجعا.
ورواه أبو داود في السنن^(٣) حدثنا القعني ثنا عبدالله يعني ابن عمر عن نافع عن ابن عمر: أنه كان يأتي الجمار في الأيام الثلاثة بعد يوم النحر ماشيا ذاهبا وراجعا ويخبر أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك.
ورواه الإمام أحمد في المسند^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طريق عبدالله يعني: ابن عمر العمري عن نافع قال: كان ابن عمر يرمي جرة العقبة على دابته يوم النحر، وكان لا يأتي سائرهما بعد ذلك إلا ماشيا ذاهبا وراجعا، وزعم أن النبي ﷺ كان لا يأتيها إلا ماشيا ذاهبا وراجعا.
قال الإمام البيهقي في السنن الكبرى^(٦): (وكذلك رواه أبو داود في السنن عن عبدالله بن مسلمة القعني.
أخبرناه أبو علي الروذباري أنبا بن داسة ثنا أبو داود... فذكره.
ورواه عبدالرحمن بن عبدالله بن عمر عن أبيه وعمه ولم يذكر قوله في الأيام الثلاثة وليس في رواية الأشيب أيضا تنصيص على الثلاثة).

(١) ماشيا ساقطة من مطبوعة دار الكتب العلمية ومثبة في دار إحياء التراث تحقيق أحمد شاكر.

(٢) (٢٣٢/٣) (١٣٧٤١).

(٣) (٢٠٠/٢) (١٩٦٩).

(٤) (١٣٨/٢) (٦٢٢٢).

(٥) (١٣١/٥) (٩٣٤١).

(٦) (١٣١/٥).

٦٧- باب

(٩٠٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عبيد الله عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى هَدْيَهُ مِنْ قُدَيْدٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَزُوِيَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ اشْتَرَى مِنْ قُدَيْدٍ قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا أَصَحُّ.

٦٤٩- نافع أن ابن عمر رضي الله عنه:

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد عن أيوب عن نافع قال: قال عبد الله بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم لأبيه: أقم فإنني لا آمنها أن ستصد عن البيت قال: إذا أفعل كما فعل رسول الله ﷺ، وقد قال الله: (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) فأنا أشهدكم أنني قد أوجبت على نفسي العمرة فأهل بالعمرة قال: ثم خرج حتى إذا كان بالبيداء أهل بالحج والعمرة.

وقال: ما شأن الحج والعمرة إلا واحد ثم اشترى الهدي من قديد ثم قدم فطاف لهما طوافا واحدا فلم يحل حتى حل منهما جميعا.

رواه أحمد في المسند^(٢) وأبو عوانة في المستخرج^(٣) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طريق نافع أن عبد الله بن عبد الله وسالم بن عبد الله كلما عبد الله حين نزل الحجاج لقتال ابن الزبير فقالا: لا يضررك أن لا تحج العام فإننا نخشى أن يكون بين الناس قتال وأن يحال بينك وبين البيت.

قال: إن حيل بيني وبينه... وذكره.

قال ابن أبي حاتم في العلل^(٦): (سألت أبا زرعة عن حديث رواه يحيى بن يمان عن سفیان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر: أن النبي ﷺ اشترى هدية من قديد.

(١) (٦٠٧/٢) (١٦٠٧).

(٢) (٥٤/٢) (٥١٦٥).

(٣) (١٩٢/٧) (٢٧٤٣).

(٤) (١٥١/٢).

(٥) (١٠٧/٥) (٩٢٠٨).

(٦) (٢٧١/١) (٧٩٧).

قال: إنما هو عن ابن عمر موقوف والوهم من يحيى بنيمان).
قلت: الذي ذكره ابن أبي حاتم هو ما رواه الإمام أحمد في المسند^(١) حدثنا عبدالله
حدثني أبي ثنا يحيى عن عبدالله أخبرني نافع أن عبدالله بن عبدالله وسالم بن عبدالله
كلما عبدالله حين نزل الحجاج لقتال ابن الزبير... وذكره.
وهو لم يتفرد برفعه فقد روي عن نافع من طرق عديدة مرفوعا مما يدل على عدم
تفرده برفعه.

(١) (٥٤/٢) (٥١٦٥).

ما جاء في كراهية الحلق للنساء

(٩١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْحَرْشِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ خِلَاسِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُحْلَقَ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا....

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ تُحْلَقَ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا....

٦٥٠ - حماد بن سلمة عن قتادة عن عائشة أن النبي ﷺ....

لم أقف على هذا الإسناد.

وغاية ما رأيته ما ذكره الزيلعي في نصب الراية^(١): (حديث آخر أخرجه البزار في مسنده عن معلى بن عبد الرحمن الواسطي ثنا عبد الحميد بن جعفر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها: (أن النبي عليه السلام نهى أن تحلق المرأة رأسها). قال الشيخ الألباني رحمه الله في السلسلة الضعيفة^(٢): (و لا يقويه ما أخرجه ابن عدي في الكامل^(٣) عن معلى بن عبد الرحمن حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به لأن المعلى هذا شديد الضعف ومن طريقه أخرجه البزار في مسنده).

وقال: (روى عن عبد الحميد أحاديث لم يتابع عليها ولا نعلم أحدا تابعه على هذا الحديث). وذكره الزيلعي في نصب الراية^(٤).

وقال الهيثمي في المجمع^(٥): (رواه البزار وفيه معلى بن عبد الرحمن وقد اعترف بالوضع).

وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

(١) (٩٥/٣).

(٢) (٥/١).

(٣) (ق ٣٨٩/١ - منتخبه).

(٤) (٩٥/٣).

(٥) (٢٦٣/٣).

قلت: هذا رجاء ضائع بعد اعترافه بالوضع وقد قال فيه الدارقطني: (ضعيف كذاب). وقال أبو حاتم: متروك الحديث.

وذهب ابن المديني إلى أنه كان يضع الحديث).

وقال أبو زرعة: ذاهب الحديث كما في الميزان.

فهذه النقول عن هؤلاء الأئمة الفحول دليل على أن ابن عدي وغيره ممن أثنى عليه لم يعرفه.

وروى البزار أيضا قال: حدثنا عبدالله بن يوسف الثقفي حدثنا روح بن عطاء بن أبي ميمونة حدثنا أبي عن وهب بن عمير قال: سمعت عثمان يقول: فذكره مرفوعا. وقال وهب بن عمير: لا نعلمه.

روى غير هذا الحديث ولا نعلم حدث عنه إلا عطاء بن أبي ميمونة. وروح ليس بالقوي.

قلت: روح قال فيه أحمد: منكر الحديث وضعفه ابن معين.

وأما ابن عدي فقال: ما أرى بروايته بأسا.

ووهب ابن عمير أورده ابن أبي حاتم^(١) من رواية عطاء عنه عن عثمان ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا فهو مجهول.

وعبدالله بن يوسف الثقفي لم أعرفه فهو إسناد مظلم ولذلك فلم ينشرح القلب لتقوية الحديث بمثله، والله أعلم).

ما جاء في الطيب عند الإحلال قبل الزيارة

(٩٢٠) أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ قَالَ: أُنْبَأْنَا مَنْصُورٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ الْقَاسِمِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: طَيِّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ وَيَوْمَ التَّحْرِيقِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ بِطِيبٍ فِيهِ مِنْكَ....
وقد روي عن عمر بن الخطاب أنه قال: حل له كل شيء إلا النساء والطيب....

٦٥١- عمر بن الخطاب أنه قال: حل....

رواه ابن خزيمة في الصحيح^(١) ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن عمر قال: (إذا رمى الرجل الجمرة بسبع حصيات وذبح وحلق، فقد حل له كل شيء إلا النساء والطيب).
ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق عبدالرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال: سمعت عمر رضي الله عنه يقول: ... وذكره.
ورواه الإمام الشافعي كما في المسند الإمام^(٣) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٤) وابن حزم في المحلى^(٥) من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إذا رميت الجمرة فقد حل لكم ما حرم عليكم إلا النساء والطيب.

(١) (٣٠٣/٤) (٢٩٣٩).

(٢) (١٣٥/٥) (٩٣٧٣).

(٣) (١٢٠/١).

(٤) (٢٣١/٢).

(٥) (١٣٩/٧).

ما جاء في حج الصبي

(٩٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَفَعَتْ امْرَأَةٌ صَبِيًّا لَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِهَذَا حَجٌّ؟
قَالَ: نَعَمْ، وَلَكَ أَجْرٌ....

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

٦٥٢- محمد بن المنكدر عن النبي ﷺ:

رواه ابن الأعرابي في المعجم^(١) نا أحمد بن عبد الجبار نا أبو معاوية بإسناده ومعناه نا الحسن بن عفان نا أسباط بن محمد نا محمد بن سوقة عن ابن المنكدر عن النبي ﷺ مثله لم يذكر جابرا.

ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير

(٩٢٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَلْعَمٍ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي أذْرَكَتُهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ. قَالَ: حُجِّي عَنْهُ....

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَوْفٍ الْمَزْنِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا عَنْ سَيَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ عَنْ عَمَّتِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ. وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذِهِ الرُّوَايَاتِ فَقَالَ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ مَا رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ مُحَمَّدٌ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ عَبَّاسٍ سَمِعَهُ مِنَ الْفَضْلِ وَغَيْرِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ رَوَى هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَرْسَلَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ....

٦٥٣- عن ابن عباس عن حصين بن عوف المزني عن النبي ﷺ:

رواه الطبراني في المعجم الكبير للطبراني^(١) حدثنا علي بن عبدالعزيز حدثنا ابن الأصبهاني حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن محمد بن كريب عن ابن عباس قال: حدثني حصين بن عوف أنه سأل النبي ﷺ فقال: إن أبي شيخ كبير وعليه خجة الإسلام ولا يستطيع أن يسافر إلا معروضا أفأحج عنه؟ قال: فصمت، ثم قال: (حج عن أبيك).

وله شاهد عند الطبراني المعجم الكبير^(٢) وثنا الحسين بن إسحاق التستري حدثنا محمد بن الصباح الجرجرائي حدثنا بكار بن عبدالله الربذي حدثني عمي موسى بن عبيدة

(١) (١٨/٤) (٣٤٦٨).

(٢) (١٩/٤).

عن أخيه عبدالله بن عبيدة عن حصين بن عوف قال: قلت: يا رسول الله، إن أبي شيخ كبير ضعيف... وذكره.

ورواه العقيلي في الضعفاء^(١) حدثنا علي بن عبدالعزيز حدثنا محمد بن سعيد ابن الأصبهاني حدثنا عبدالرحمن بن سليم عن محمد بن كريب عن كريب عن ابن عباس قال: حدثني حصين بن عوف الخثعمي أنه سأل النبي ﷺ فقال: إن أبي شيخ كبير وعليه حجة الإسلام ولا يستطيع أن يسافر إلا معروضا أفأحج عنه؟ قال: فصمت عنه، ثم قال: (حج عن أبيك).

... والحديثان جميعا يرويان من غير هذا الوجه بإسناد أصلح من هذا.

٦٥٤- ابن عباس عن سنان عن عمته:

رواه الإمام أحمد في مسنده^(٢) حدثنا يونس بن محمد حدثنا حماد يعني: ابن زيد عن أبي التياح عن موسى بن سلمة قال: خرجت أنا وسنان بن سلمة ومعنا بدنتان فأزحفتا علينا في الطريق فقال لي سنان: هل لك في ابن عباس فأتيناه فسأله سنان... فذكر الحديث. قال: وقال ابن عباس: سأل رسول الله ﷺ الجهمي فقال يا رسول الله: إن أبي شيخ كبير لم يحج.

قال: (حج عن أبيك).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) وأحمد بن عمرو أبو بكر الشيباني في الأحاد والمثاني^(٤) من طريق ابن أبي شيبة حدثنا عبدالرحيم عن محمد بن كريب عن كريب عن ابن عباس عن سنان بن عبدالله الجهمي: أنه حدثته عمته أنها أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إن أمي توفيت وعليها مشي إلى الكعبة نذرا.

فقال النبي ﷺ: أتستطيعين تمشين عنها.

قالت: (نعم).

قال: (فامشي عن أمك).

(١) (١٢٧/٤) (١٨٥٣).

(٢) (١١٢/٥) (٢٠٨٠).

(٣) (٢٨٤/٧) (٣٦١٢٢) و(١١٤/٣) (١٢٦٠٢).

(٤) (٨٢/٦) (٣٢٩٥).

قالت: أو يجزئ ذلك عنها.

قال: (نعم).

قال: أرأيت لو كان عليها دين قضيته هل كان يقبل منك.

قالت: نعم.

فقال النبي ﷺ: فدين الله أحق.

قال المباركفوري في التحفة الأحوذى^(١): (قوله: (وروي عن ابن عباس أيضا عن سنان بن عبدالله الجهني عن عمته عن النبي ﷺ).

قيل: في قول الترمذي هذا نظر من حيث إن الموجود بهذا الإسناد هو حديث آخر في المشي إلى الكعبة لا عن الكبير العاجز.

رواه الطبراني من رواية عبدالرحيم بن سليمان عن محمد بن كريب عن كريب عن ابن عباس عن سنان بن عبدالله الجهني: أن عمته حدثته أنها أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله توفيت أمي وعليها مشي إلى الكعبة نذرا.

فقال النبي ﷺ: (هل تستطيعين أن تمشي عنها؟)

قالت: نعم.

قال (فامشي عن أمك).

قالت: أو يجزئ ذلك عنها؟

قال: نعم أرأيت لو كان عليها دين ثم قضيته عنها هل كان يقبل منك؟

قالت: نعم.

فقال النبي ﷺ: (فالله أحق بذلك).

وأجيب عنه بأنه أراد أن يبين الاختلاف في هذا الحديث عن ابن عباس في المتن والإسناد معا.

وهذا اختلاف في متنه كذا في عمدة القاري.

قلت: لو كان إرادة الترمذي بيان الاختلاف في هذا الحديث في المتن أيضا ساق لفظ حديث ابن عباس عن سنان بن عبدالله عن عمته فالظاهر أنه قد جاء بهذا الإسناد حديث في الحج عن الكبير العاجز أيضا.

(١) (٢/٤٧٧).

وقد وقف عليه الترمذي والبخاري ولم يقف عليه من تعقب على الترمذي في قوله المذكور، والله تعالى أعلم).

٦٥٥- ابن عباس عن النبي ﷺ:

رواه ابن ماجه في السنن ^(١) حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني حدثنا عبدالعزيز الدراوردي عن عبدالرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيفة الأنصاري عن نافع بن جبير عن عبدالله بن عباس: أن امرأة من خثعم جاءت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إن أبي شيخ كبير قد أفند وأدركته فريضة الله على عباده في الحج ولا يستطيع أداءها فهل يجزئ عنه أن أؤديها عنه؟

قال رسول الله ﷺ: (نعم).

ورواه الدارمي في السنن ^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى ^(٣) من طريق الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عباس أن امرأة من خثعم استفت رسول الله ﷺ في حجة الوداع... وذكره.

والبخاري في التاريخ الكبير ^(٤) وابن عدي في الكامل ^(٥) من طريق عبدالرحيم بن سليمان عن محمد بن كريب عن كريب عن ابن عباس عن سنان بن عبدالله الجهني أنه حدثه عمته أنها أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، توفيت أمي وعليها مشى إلى الكعبة نذرا؟

فقال: هل تستطيعين تمشين عنها؟

قالت: نعم.

فقال: امشي عن أمك.

قالت: أو يجزي ذلك عنها؟

(١) (٤٥٩/٨) (٢٨٩٨).

(٢) (٦١/٢) (١٨٣٣).

(٣) (٣٢٨/٤) (٨٤٠٩).

(٤) (١٦١/٤) (١٦٢).

(٥) (٢٥٢/٦).

قال: أرايتك لو كان عليها دين ثم قضيتيه هل كان يقبل منك؟

قالت: نعم.

قال: فالله أحق بذلك.

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي حدثنا محمد بن عثمان المكي حدثنا عبدالعزيز بن محمد عن عبدالرحمن بن الحارث عن حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: أن امرأة من خثعم جاءت رسول الله ﷺ.

فقالت: يا رسول الله، إن أبي شيخ كبير قد أفند وأدركته فريضة الله في الحج ولا يستطيع أداءها هل يجزئ عنه أن أؤدي عنه؟

فقال رسول الله ﷺ: (نعم).

ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٢) حدثنا عبدالرحمن بن سلم الرازي، حدثنا عبدالله بن عمران الأصبهاني حدثنا أبو داود حدثنا زمعة بن صالح عن الزهري، عن سليمان بن يسار عن ابن عباس.. وذكره.

(١) (١٨١/٩ - ١٨٢) (١٠٥٩٩).

(٢) (٢١١/١٣) (١٥١٢٥).

ما جاء أن القرآن يطوف طوافاً واحداً

(٩٥٤) حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ أَسْلَمَ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، أَجْزَأَهُ طَوَافٌ وَاحِدٌ وَسَعْيٌ وَاحِدٌ عَنْهُمَا حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا). قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عبيد الله بن عمر وَلَمْ يَرْفَعُوهُ وَهُوَ أَصَحُّ.

٦٥٦ - عبيد الله بن عمر ولم يرفعوه:

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١). والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٢) من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر: أن طاف لهما طوافاً واحداً. ورواه الدارقطني في السنن^(٣) نا أحمد بن محمد بن زياد القطان نا عبد الكريم بن الهيثم نا أبو مروان العثماني نا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أنه أهل بالعمرة فلما أتى ذا الحليفة قال: ما أمرهما إلا واحد أشهدكم أنني قد أدخلت الحج على العمرة فطاف لهما طوافاً واحداً وسعى لهما سعيًا واحداً. وقال: هكذا صنع رسول الله ﷺ.

رواه الدارقطني في السنن^(٤) نا ابن مخلد ثنا عباس بن محمد نا قراد وثنا الصغاني ونا عبدالرحمن بن يونس الحفري وابن أبي مريم قالوا: نا عبدالله بن عمر مثله موقوفاً.

(١) (٢٩٢/٣) (١٤٣٢٥).

(٢) (١٩٧/٢)

(٣) (٢٥٧/٢) (٩٣).

(٤) (٢٥٧/٢) (٩٢).

(٩٦٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ ابْنِ عَبِيدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنَيْنِ زِحَامًا مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَفْعَلُهُ.

فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّكَ تُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنَيْنِ زِحَامًا مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُزَاحِمُ عَلَيْهِ! فَقَالَ: إِنْ أَفْعَلُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ مَسْنَحَهُمَا كَفَّارَةٌ لِلْخَطَايَا).

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (مَنْ طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ أَسْبُوْعًا فَأَخْصَاهُ كَانَ كَعِثْقِ رَقَبَةٍ). وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (لَا يَضَعُ قَدَمًا وَلَا يَرْفَعُ أُخْرَى إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطِيئَةً، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةً).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ ابْنِ عَبِيدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ لُحُوءَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٦٥٧- حماد بن زيد عن عطاء بن السائب عن ابن عبید بن عمر عن ابن

عمر.

رواه أحمد في المسند^(١) والفاكهاني في أخبار مكة^(٢) حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن عبید بن عمر عن ابن عمر: يبلغ به النبي ﷺ إن استلام الركنين يحطان الذنوب.

ورواه الأزرق في أخبار مكة^(٣) من طريق عطاء بن السائب عن عبید ابن عمر عن ابن عمر أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من طاف بالبيت كتب الله عز وجل له بكل خطوة حسنة ومحاه عنه سيئة).

(١) (٣٩٣/٩) (٤٣٥٧).

(٢) (١٢٦/١) (١١٧).

(٣) (١٠٥/٢) (٥٠٥).

ما جاء في الكلام في الطواف

(٩٦٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الطَّوْفُ حَوْلَ الْبَيْتِ مِثْلُ الصَّلَاةِ إِلَّا أَنَّكُمْ تَتَكَلَّمُونَ فِيهِ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَلَا يَتَكَلَّمَنَّ إِلَّا بِخَيْرٍ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ وَغَيْرِهِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا....

٦٥٨ - ابن طائوس وغيره عن طائوس عن ابن عباس موقوفا.

رواه عبدالرزاق في المصنف^(١) عن معمر عن ابن طائوس عن أبيه عن ابن عباس قال: (الطواف صلاة، فإذا طفتم فأقلوا الكلام).

والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) وفي السنن الصغرى^(٣) من طريق معمر عن ابن طائوس عن أبيه عن ابن عباس قال: (الطواف صلاة، فأقلوا فيه من الكلام).

وكذلك رواه إبراهيم بن ميسرة عن طائوس.

قال الإمام البيهقي في السنن الصغرى^(٤): (هذا هو المحفوظ موقوفا).

ورواه فضيل بن عياض في آخرين عن عطاء بن السائب عن طائوس مرفوعا.

وخالفهم حماد بن سلمة وشجاع بن الوليد فروياه عن عطاء موقوفا).

قال الحافظ بن حجر في نصب الراية^(٥): (وعن الحاكم رواه البيهقي في المعرفة

بسنده ثم قال: وهذا حديث قد رفعه عطاء بن السائب في رواية جماعة عنه.

وروى عنه موقوفا.

... فقد رواه ابن جريج وأبو عوانة عن إبراهيم بن ميسرة موقوفا انتهى).

(١) (٤٩٦/٥) (٩٧٨٩).

(٢) (٨٥/٥) (٩٠٧٥).

(٣) (٥٠/٤) (١٢٩٤).

(٤) (٥٠/٤).

(٥) (٥٧/٣).

أبواب الجنائز

عن رسول الله ﷺ

١ - باب

ما جاء في ثواب المريض

(٨٨٩) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ نَصَبٍ، وَلَا حَزَنٍ، وَلَا وَصَبٍ، حَتَّى اَلْهَمُ يَهْمُهُ إِلَّا يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ)....
قَالَ: ... وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٥٩- عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

رواه الإمام مسلم في الصحيح^(١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالوا: حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عمرو بن عطاء عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد وأبي هريرة أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول: (ما يصيب المؤمن من وصب، ولا نصب، ولا سقم، ولا حزن، حتى اَلْهَمُ يَهْمُهُ إِلَّا كَفَرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ).
ورواه أحمد في المسند^(٢) وابن أبي شيبة في المصنف^(٣) وعبد بن حميد في المسند^(٤) وابن عساكر في تاريخ دمشق^(٥) من طريق محمد بن عمرو بن حنبل عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: (ما يصيب المؤمن من وصب، ولا نصب، ولا هم، ولا حزن، ولا أذى، ولا غم، حتى الشوكة يشاكها إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ مِنْ خَطَايَاهُ).

(١) (١٩٩٢/٤) (٢٥٧٣).

(٢) (٤٨، ٣٠٣/٢) (١١٤٦٨، ٨٠١٤).

(٣) (٤٤١/٢) (١٠٨٠٦).

(٤) (٢٩٨/١) (٩٦١).

(٥) (٢٢٨/٣٣).

٢ - باب

ما جاء في عيادة المريض

(٩٧٤) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ثَوْبَانَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
وَرَوَى أَبُو غَفَارٍ وَعَاصِمُ الْأَخْوَلُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.
وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: مَنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ فَهُوَ أَصَحُّ....

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ وَلَمْ يَرْفَعَهُ.
حَدَّثَنَا حميد بن مسعدة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان عن النبي ﷺ قال: (إن المسلم إذا عاد أخاه المسلم لم يزل في خرفة الجنة)....

٦٦٠- قلت: حديث أبو غفار.

لم أقف على إسناده وغاية ما رأيته: ما رواه القاضي في علل الترمذي الكبير^(١):
(سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى أبو غفار وعاصم عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن أبي أسماء عن ثوبان عن النبي ﷺ مثل حديث خالد وهذا أصح.
وأحاديث أبي قلابة عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان ليس فيها).

عن أبي أسماء إلا هذا الحديث فهو عندي عن أبي الأشعث عن أبي أسماء
وهذا موصول عنده بعد الرواية مباشرة.

٦٦١- حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَلَمْ يَرْفَعَهُ.

لم أقف عليه.

٦ - باب

ما جاء في الوصية بالثلث

(٩٨٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ فَقَالَ أَوْصَيْتَ؟

قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: بِكُمْ؟

قُلْتُ: بِمَالِي كُلِّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

قَالَ: فَمَا تَرَكْتَ لَوْلَدِكَ؟

قُلْتُ: هُمْ أَغْنِيَاءُ بِخَيْرٍ.

قَالَ: أَوْصِ بِالْعَشْرِ فَمَا زِلْتُ أَتَأَقِصُهُ حَتَّى قَالَ: أَوْصِ بِالْثُلُثِ وَالْثُلُثِ

كَثِيرٌ....

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ سَعْدِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وقد روي عنه (كبير) ويروي (كثير) ^(١).

٦٦٢ - قلت: ولفظ (كثير):

رواه البخاري في الصحيح ^(٢) حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن سعد بن إبراهيم

عن عامر بن سعد عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: جاء النبي ﷺ يعودني وأنا بمكة....

قال: فالثلث، والثلث كثير، إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة

يتكففون الناس في أيديهم....

ورواه البخاري في الصحيح ^(٣) ومسلم في الصحيح ^(٤) وأبو داود في السنن ^(٥)

(١) قلت هكذا في نسخة التحفة وفي نسخة الشيخ أحمد شاكر ذكر هكذا (وقد روي عنه (والثلث كبير).

(٢) (١٠٠٦/٣) (٢٥٩١).

(٣) (١٤٣١/٣) (٣٧٢١).

(٤) (١٢٥٠/٣) (١٦٢٨).

(٥) (١١٢/٣) (٢٨٦٤).

والنسائي في الصغرى^(١) وابن ماجة في السنن^(٢) والدارمي في السنن^(٣) ومالك في
الموطأ^(٤) وأحمد في المسند^(٥) وغيرهم من طرق عن الزهري عن عامر بن سعد بن مالك
عن أبيه قال: عادني النبي ﷺ عام حجة الوداع من مرض... وذكره.

(١) (٢٤١/٦) (٣٦٢٦).

(٢) (٩٠٣/٢) (٢٧٠٨).

(٣) (٤٩٩/٢) (٣١٩٦).

(٤) (٧٦٣/٢) (١٤٥٦).

(٥) (١٦٨/١) (١٤٤٠).

٧ - باب

ما جاء في تلقين المريض عند الموت والدعاء له

(٩٨٤) حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ أَوْ الْمَيِّتَ فَقُولُوا: خَيْرًا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ).

قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ مَاتَ.

قَالَ: فَقُولِي: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ، وَأَعْفِبْنِي مِنْهُ عُقْبَى حَسَنَةً).

قَالَتْ: فَقُلْتُ: فَأَعْفِبْنِي اللَّهُ مِنْهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ....

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَرَوَى عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ جَعَلَ رَجُلٌ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَكْثَرَ عَلَيْهِ.

فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: إِذَا قُلْتَ مَرَّةً فَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مَا لَمْ أَتَكَلَّمْ بِكَلَامٍ.

وَأَلَمَّا مَعْنَى قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ مَا رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: (مَنْ كَانَ آخِرُ قَوْلِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ).

٦٦٣- (مَنْ كَانَ آخِرُ قَوْلِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ).

قلت: قد روي هذا الحديث عن عدد من الصحابة أذكر منهم معاذ بن جبل وأبي هريرة رضي الله عنهما.

٦٦٤- معاذ بن جبل رضي الله عنه.

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا مالك بن عبد الواحد المسمعي ثنا الضحاك بن مخلد ثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني صالح بن أبي عريب عن كثير بن مرة عن معاذ ابن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: (مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ).

رواه أحمد في المسند^(٢) ثنا محمد بن بكر أنا عبد الحميد يعني ابن جعفر ثنا صالح يعني: ابن أبي عريب عن كثير بن مرة عن معاذ ابن جبل قال: قال لنا معاذ في مرضه:

(١) (٣/١٩٠) (٣١١٦).

(٢) (٥/٢٣٣) (٢٢٠٨٧).

قد سمعت من رسول الله ﷺ شيئا كنت أكتمكموه سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من كان آخر كلامه لا إله إلا الله وجبت له الجنة).

ورواه أحمد في المسند^(١) والبزار في المسند^(٢) والحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٣) والطبراني في المعجم الكبير^(٤) وابن عدي في الكامل^(٥) من طريق عبد الحميد بن جعفر عن صالح بن أبي عريب عن كثير بن مرة عن معاذ قال: قال النبي ﷺ: (من كان آخر كلامه لا إله إلا الله وجبت له الجنة).

قال الإمام الذهبي في الميزان^(٦): (صالح بن أبي عريب عن كثير بن مرة عن معاذ من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة).

قال ابن القطان: لا يعرف حاله ولا يعرف.

روى عنه غير عبد الحميد بن جعفر.

قلت: بلى روى عنه حيوة بن شريح والليث وابن لهيعة وغيرهم له أحاديث وثقه ابن حبان).

٦٦٥- حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

رواه ابن حبان في الصحيح^(٧) أخبرنا أحمد بن محمد بن الشرقي قال: حدثنا محمد ابن يحيى الذهلي قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي قال: حدثنا الثوري عن منصور عن هلال بن يساف عن الأغر عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لقنوا موتاكم لا إله إلا الله، فإنه من كان آخر كلمته لا إله إلا الله عند الموت دخل الجنة يوما من الدهر وإن أصابه قبل ذلك ما أصابه).

(١) (٢٤٧/٥) (٢٢١٨٠).

(٢) (٧٧/٧) (٢٦٢٦).

(٣) (٥٠٣/١) (١٢٩٩).

(٤) (١١٢/٢٠) (٢٢١).

(٥) (٢٧٧/٥) (١٤١٤).

(٦) (٤١٠-٤٠٩/٣) (٣٨٢٢).

(٧) (٢٧٢/٧) (٣٠٠٤).

قال الحاكم في المستدرک علی الصحیحین^(١): (هذا حدیث صحیح الإسناد ولم یخرجاه...).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

١٠ - باب

(٩٨٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْكُوفِيُّ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزَارِيُّ الْبَغْدَادِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ هُوَ ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى شَابٍّ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ فَقَالَ: كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَرْجُو اللَّهَ وَإِنِّي أَخَافُ ذُنُوبِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْطِنِ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا يَرْجُو وَأَمَّنَّهُ مِمَّا يَخَافُ. قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

٦٦٦- ثَابِتٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

لم أقف عليه هكذا مرسلًا:

وغاية ما وقفت عليه ما قاله ورواه الإمام البيهقي في شعب الإيمان^(١): ورواه أبو ربيعة عن حماد بن سلمة عن ثابت عن عبيد بن عمير قال: دخل النبي ﷺ على رجل من أصحابه وهو مريض فقال: (كيف تجدك؟ قال: أجدني راغبًا راهبًا.

قال: (والذي نفسي بيده، لا يجتمعان لأحد عند هذا الموضع إلا أعطاه ما رجا وأمنه مما يخاف).

ورواه البيهقي في شعب الإيمان^(٢) حدثني إبراهيم بن راشد نا أبو ربيعة نا حماد عن ثابت البناني عن عبيد بن عمير أن النبي ﷺ عاد مريضًا فقال: (ما منه عرق إلا وهو يألم منه) غير أنه قال: (قد أتاه آت من ربه فبشره أن ليس له بعده عذاب).

ودخل النبي ﷺ على رجل من أصحابه وهو مريض فقال: (كيف تجدك؟).

قال: أجدني راغبًا وراهبًا.

قال: (والذي نفسي بيده، لا يجتمعان لأحد عند هذه الحال إلا أعطاه الله ما رجا

(١) (٦٠/٣) (١٠١٤).

(٢) (٣٨٥/٢٠) (٩٥٦٧).

وأمنه مما يخاف).

قال الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة^(١): (وله شاهد عن عبيد بن عمير

مرسلاً.

لكن فيه أبو ربيعة زيد بن عوف متروك.

رواه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات^(٢).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) (١٢٥/٣).

(٢) (٢/١٦٩ ق).

ما جاء في المسك للميت

(٩٩٦) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ خَلِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي نُضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سئِلَ عَنِ الْمِسْكِ؟ فَقَالَ: (هُوَ أَطْيَبُ طَبِيبِكُمْ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... قَالَ: وَقَدْ رَوَاهُ الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرِّيَّانِ أَيْضًا عَنْ أَبِي نُضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ....

٦٦٧- المستمر بن الريان عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ.

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا مسلم بن إبراهيم ثنا المستمر بن الريان عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: (أطيب طيبكم المسك).

رواه الحاكم في المستدرك على الصحيحين^(٢) من طرق المستمر بن الريان عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ سئل عن المسك فقال: (هو أطيب طيبكم).

قال الحاكم في المستدرك: (هذا حديث صحيح الإسناد فإن خليد بن جعفر والمستمر ابن ريان عداهما في الثقات ولم يخرجنا عنهما...).

(١) (٣/٢٠٠) (٣١٥٨).

(٢) (١/٥١٤) (١٣٣٦).

٣٢ - باب

(٩٣٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: (لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا مَا نُسِيْتُهُ قَالَ: (مَا قُبِضَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُجِبُ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ اذْفَنُوهُ فِي مَوْضِعِ فِرَاشِهِ). قَالَ أَبُو عِيْسَى: ... وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ فَرَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَيْضًا.

٦٦٨ - ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَيْضًا.

رواه ابن ماجه في السنن^(١) حدثنا نصر بن علي الجهضمي أنبأنا وهب بن جرير ثنا أبي عن محمد بن إسحاق حدثني حسين بن عبدالله عن عكرمة عن ابن عباس قال: لما أرادوا أن يحفروا لرسول الله ﷺ... فقال أبو بكر: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ما قبض نبي إلا دفن حيث يقبض، قال: فرفعوا فراش رسول الله ﷺ الذي توفي عليه فحفروا له ثم دفن ﷺ وسط الليل من ليلة الأربعاء، ونزل في حفرة علي ابن أبي طالب والفضل بن العباس وقثم أخوه وشقران مولى رسول الله ﷺ...).

والبيهقي في دلائل النبوة^(٢) والبزار في المسند^(٣) وأبو يعلى في المسند^(٤) والآجري في الشريعة^(٥) وابن عدي في الكامل^(٦) من طريق عن محمد بن إسحاق قال: حدثنا حسين ابن عبدالله عن عكرمة عن ابن عباس قال: ... وذكر مثله.

قال ابن عدي في الكامل^(٧): (الحسين بن عبدالله بن عبيدالله بن العباس بن عبدالمطلب الهاشمي مدني يكنى أبا عبدالله ثنا محمد بن علي بن إسماعيل ثنا عثمان ابن

(١) (٥٢٠ /) (١٦٢٨).

(٢) (٤١٣ /٨) (٣٢٣٤).

(٣) (٧٠ /١) (١٨).

(٤) (٣٢ /١) (٢٣).

(٥) (٥٤ /٥) (١٧٩٣).

(٦) (٣٤٩ /٢) (٤٨٠).

(٧) (٣٤٩ /٢).

سعيد.

قال: سألت يحيى عن حسين بن عبدالله الذي يروي عنه بن إسحاق فقال:

ضعيف.

قلت: فحسين بن عبدالله الذي يروي عنه ابن جريج؟

فقال: هو هو).

قلت: وقد ضعفه غير واحد من أهل العلم منهم أحمد بن حنبل والبخاري

وغيرهم.

٣٣ - باب

(١٠٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَنَسٍ الْمَكِّيِّ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتَاكُمْ وَكُفُّوا عَنْ مَسَاوِيهِمْ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ

٦٦٩ - عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ.

ما يقول في الصلاة على الميت

(١٠٢٩) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا هَقْلُ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْأَشْهَلِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا).

قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ وَزَادَ فِيهِ: اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَخِيهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ....

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَرَوَى هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا. وَرَوَى عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

... وَرَوَى عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ....

٦٧٠- هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا:

لم أقف على الإسنادين مرسلًا وغاية ما رأيته قول الإمام البيهقي في السنن الكبرى^(١): (وحديث أبي سلمة مرسل رواه هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة عن يحيى بن أبي كثر عن أبي سلمة عن النبي ﷺ مرسلًا).

ورواه هقل بن زياد وشعيب بن إسحاق عن الأوزاعي بإسناده عن أبي هريرة موصولًا).

لكن رواه عبدالرزاق في المصنف^(٢) عن معمر عن يحيى بن أبي كثر عن أبي سلمة

(١) (٤١/٤).

(٢) (٤٨٦/٣).

بن عبدالرحمن أن رسول الله ﷺ كان يقول في الدعاء للميت: (اللهم اغفر لحينا وميتنا، وصغيرنا وكبيرنا، وذكرنا وأنثانا، وغائبنا وشاهدنا، اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان) وبه نأخذ.

٦٧١- عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

رواه الحاكم في المستدرک على الصحيحين^(١) حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عمر بن يونس بن القاسم اليمامي ثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن قال: سألت عائشة أم المؤمنين: كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ على الميت؟

قالت: كان يقول: (اللهم اغفر لحينا وميتنا، وذكرنا وأنثانا، وشاهدنا وغائبنا، وصغيرنا وكبيرنا، اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان).

ورواه النسائي في السنن الكبرى^(٢) والحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٣) وابن المنذر في الأوسط^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طريق عمر بن يونس بن القاسم اليمامي ثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن قال: سألت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها... وذكره.

٦٧٢- هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

رواه أحمد في المسند^(٦) ثنا عبد الصمد ثنا همام ثنا يحيى بن أبي كثير عن عبد الله ابن أبي قتادة عن أبيه أنه شهد النبي ﷺ صلى على ميت فسمعتة يقول: (اللهم اغفر لحينا وميتنا، وشاهدنا وغائبنا، وصغيرنا وكبيرنا، وذكرنا وأنثانا)

(١) (١/٥١١) (١٣٢٧).

(٢) (٦/٢٦٦) (١٠٩١٨).

(٣) (٣/٣٥٣) (١٢٧٤).

(٤) (٩/٣٦٩) (٣٠٩٩).

(٥) (٤/٤١) (٦٧٦٤).

(٦) (٥/٢٩٩، ٣٠٨) (٢٢٦٠٧، ٢٢٦٧٢).

قال يحيى: وزاد فيه أبو سلمة: (اللهم من أحْيَيْتَهُ منا فأَحْيِهِ على الإسلام، ومن توفَيْتَهُ منا فتوفه على الإيمان).

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) من طريق همام قال: حدثنا يحيى عن عبد الله ابن أبي قتادة عن أبيه أنه شهد النبي ﷺ على ميت فسمعه يقول... نحوه.

٦٧٣- أما رواية علي بن المبارك عن يحيى بن كثير مثل الإسناد الأول. لم أقف على إسناده موصولا.

(١) (٤١/٤) (٦٧٦٥) و (٢٦٧/٦) (١٠٩٢٥).

ما جاء في القراءة على الجنابة بفاتحة الكتاب

(١٠٣١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ عَلَى الْجَنَازَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ....

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَالصَّحِيحُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ مِنَ السُّنَّةِ الْقِرَاءَةُ عَلَى الْجَنَازَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ.

٦٧٤- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ مِنَ السُّنَّةِ الْقِرَاءَةُ عَلَى الْجَنَازَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ.

رواه النسائي في السنن الصغرى^(١). أخبرنا الهيثم بن أيوب قال: حدثنا إبراهيم وهو ابن سعد قال: حدثنا أبي عن طلحة بن عبدالله بن عوف قال: صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وجهر حتى أسمعنا فلما فرغ أخذت بيده فسألته؟

فقال: سنة وحق.

ورواه ابن الجارود في المنتقى^(٢) وابن حبان في الصحيح^(٣) والبيهقي في السنن الكبرى^(٤) من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه قال: حدثني طلحة بن عبدالله بن عوف قال: صليت خلف ابن عباس على جنازة وأنا يومئذ شاب فسمعتة يقرأ عليها: بفاتحة الكتاب فلما صليت جئت فأخذت بيده.

فقلت: يا أبا العباس ما هذا؟

قال: هذا حق وسنة أو قال: سنة وحق.

قال البيهقي في السنن الكبرى^(٥): (رواه إبراهيم بن حمزة عن إبراهيم بن سعد وقال في الحديث: فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وذكر السورة فيه غير محفوظ).

(١) (٧٤/٤) (١٩٨٧).

(٢) (١٤٠/١) (٥٣٤).

(٣) (٣٤١، ٣٤٠/٧) (٣٠٧٢، ٣٠٧١).

(٤) (٣٨/٤) (٦٧٤٥).

(٥) (٣٨/٤).

ورواه الطيالسي في المسند^(١) والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق سعد بن إبراهيم عن طلحة بن عبدالله بن عوف قال: صليت خلف ابن عباس على جنازة فسمعت يقرأ بفاتحة الكتاب فلما انصرف سألته؟ فقال: سنة وحق. وربما قال: سنة ولم يذكر حق.

ورواه عبدالرزاق في المصنف^(٣) عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي معبد عن ابن عباس: أنه كان يجمع الناس بالحمد ويكبر على الجنائز ثلاثا.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي معبد عن ابن عباس: أنه كان يجمع الناس بالحمد ويكبر على الجنائز.

(١) (٣٥٨/١) (٢٧٤١).

(٢) (٣٩/٤) (٦٧٤٧).

(٣) (٤٨١/٣) (٦٤٠٢).

(٤) (٤٩٦، ٤٩٣/٢) (١١٤١٥، ١١٤٥٥).

كيف الصلاة على الميت والشفاعة له

(١٠٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَيُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ هُبَيْرَةَ إِذَا صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَتَقَالَ النَّاسَ عَلَيْهَا جَزَأَهُمْ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ ثَلَاثَةَ صُفُوفٍ فَقَدْ أُوجِبَ)....

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ هُبَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ هَكَذَا رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ. وَرَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ هَذَا الْحَدِيثَ وَأَدْخَلَ بَيْنَ مَرْثَدٍ وَمَالِكِ ابْنَ هُبَيْرَةَ رَجُلًا.

٦٧٥- إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ....

رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(١) فأخبرناه أبو الفتح يوسف بن عبد الواحد أنا شجاع أنا ابن مندة أنا محمد بن الحسين بن الحسن نا أحمد بن الأزهر نا يعقوب بن إبراهيم بن سعد نا أبي عن محمد بن إسحاق حدثني يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن الحارث بن مالك عن مالك بن هبيرة السكوني وكانت له صحبة وكان على حمص أميراً لمعاوية: وكان مالك إذا أتى بجنازة فتقال أهلها جزأهم صفوفاً ثلاثة ثم صلى بهم عليها ثم قال: ما صفت صفوف ثلاثة من المسلمين على ميت إلا أوجب.

قال ابن الأثير في أسد الغابة^(٢): (هكذا رواه غير واحد عن ابن إسحاق. ورواه إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق وأدخل بين مرثد ومالك: الحارث بن مالك ابن مخلد الأنصاري).

(١) (٥١٢/٥٦).

(٢) (٤٧٠/٢).

في الصلاة على الأطفال

(١٠٣٦) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَدَمَ ابْنُ بَنْتِ أَزْهَرَ السَّمَّانِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عبيد الله حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الرَّكِبُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ وَالْمَاشِي حَيْثُ شَاءَ مِنْهَا وَالطُّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ إِسْرَائِيلُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عبيد الله....

٦٧٦- إِسْرَائِيلُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عبيد الله....

لم أقف على هذا الإسناد ، ولكن قوله : رواه عن سعيد بن عبيد الله غير واحد منهم:

٦٧٧- روح بن عبادة ثنا سعيد بن عبيد الله.

رواه النسائي في السنن الصغرى^(١) أخبرنا زياد بن أيوب قال حدثنا عبد الواحد ابن واصل قال حدثنا سعيد بن عبيد الله وأخوه المغيرة جميعا عن زياد بن جبير عن أبيه عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: (الراكب خلف الجنائز والمشي حيث شاء منها والطفل يصلي عليه).

ورواه ابن ماجه في السنن^(٢) وأحمد في المسند^(٣) والحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طريق روح بن عبادة حدثنا سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية حدثني زياد بن جبير بن حية سمع المغيرة بن شعبة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:...

(١) (٥٥/٤) (١٩٤٢).

(٢) (٤٢٣/٤) (١٤٧٠).

(٣) (١٥٣/٣٧) (١٧٤٩٧).

(٤) (٥١٧/١) (١٣٤٣).

(٥) (٨/٤) (٦٥٧٢).

٦٧٨- عبد الواحد بن واصل حدثنا سعيد بن عبيد الله وأخوه.

رواه النسائي في السنن^(١) أخبرنا زياد بن أيوب قال: حدثنا عبد الواحد بن واصل قال: حدثنا سعيد بن عبيد الله وأخوه المغيرة جميعاً عن زياد بن جبير عن أبيه عن المغيرة ابن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: (الراكب خلف الجنابة والماشي حيث شاء منها والطفل يصلي عليه).

ورواه أحمد في المسند^(٢) والنسائي في السنن الكبرى^(٣) حدثنا عبد الواحد الحداد حدثنا سعيد بن عبيد الله الثقفي عن زياد بن جبير عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ... وذكره.

٦٧٩- بشر السري عن سعيد بن عبيد الله:

رواه النسائي في السنن^(٤) وفي الكبرى^(٥) أخبرني أحمد بن بكر الحاراني قال: حدثنا بشر بن السري عن سعيد الثقفي عن عمه زياد بن جبير بن حية عن أبيه عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ... وذكره.

٦٨٠- خالد بن سعيد بن عبيد الله:

رواه النسائي في السنن الصغرى^(٦) وفي السنن الكبرى^(٧) أنبأ إسماعيل بن مسعود قال: ثنا خالد قال: حدثنا سعيد بن عبيد الله قال: سمعت زياد بن جبير يحدث عن أبيه عن المغيرة بن شعبة أنه ذكر أن رسول الله ﷺ قال... وذكره.

٦٨١- المبارك أخبرني زياد....

رواه أحمد في المسند^(٨) حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا المبارك قال: أخبرني زياد ابن

(١) (٢١/٧) (١٩١٦).

(٢) (١١٥/٣٧) (١٧٤٥٩).

(٣) (٦٣١/١) (٢٠٦٩).

(٤) (٢٣/٧) (١٩١٧).

(٥) (٦٣٢/١) (٢٠٧٠).

(٦) (٥٨/٤) (١٩٤٨).

(٧) (٦٣٣/١) (٢٠٧٥) و(٢٠٧٦).

(٨) (١٢٤/٣٧) (١٧٤٦٨).

جبر أخبرني أبي عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ قال... وذكره. وزاد: (ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة).

رواه أبو داود الطيالسي في المسند^(١) حدثنا ابن فضالة عن زياد بن جبر عن أبيه عن المغيرة بن شعبة قال: ولا أعلمه إلا مرفوعا قال: (الراكب خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها أمامها قريبا أو عن يمينها قريبا أو يسارها قريبا).

٦٨٢- وكيع عن سعيد بن عبيد الله عن زياد:

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(٢) حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي (ح).

وحدثنا أبو حصين القاضي ثنا يحيى الحماني ثنا وكيع عن سعيد بن عبيد الله عن زياد بن جبر عن أبيه عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ قال... وذكره.

ورواه ابن المنذر في الأوسط^(٣) من طريق خالد بن الحارث ووكيع قالوا: ثنا سعيد ابن عبيد الله الحيري عن زياد بن جبر عن أبيه عن المغيرة قال... وذكره.

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٤) من طريق ثنا عثمان بن عمر بن فارس، قال: ثنا سعيد بن عبيد الله مثله به.

(١) (٢٧٤/٢) (٧٢٩).

(٢) (٣٦٥/١٥) (١٧٤٢٠).

(٣) (٢٧٤، ٢١٣/٩) (٣٠٢٨، ٢٩٨١).

(٤) (٣٤٨/٢).

ما جاء في ترك الصلاة على الطفل حتى يستهل

(١٠٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو عَمَارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حَرْيْثٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْمَكِّيِّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الطُّفْلُ لَا يُصَلَّى عَلَيْهِ وَلَا يَرِثُ وَلَا يُورَثُ حَتَّى يَسْتَهْلَ).
قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَرَوَى أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ مَوْقُوفًا.

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرٍ مَوْقُوفًا.
وَكَانَ هَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ.

٦٨٣- أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْقُوفًا.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا أسباط بن محمد عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال: إذا استهل صلي عليه وورث، فإذا لم يستهل لم يصل عليه ولم يورث.

٦٨٤- الربيع بن بدر عن أبي الزبير رضي الله عنه:

رواه ابن ماجه في السنن^(٢) حدثنا هشام بن عمار ثنا الربيع بن بدر ثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا استهل الصبي صلي عليه وورث).

٦٨٥- سفيان الثوري عن أبي الزبير رضي الله عنه:

رواه ابن حبان في الصحيح^(٣) أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف القطيعي حدثنا إسحاق الأزرق حدثنا سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ قال: (إذا استهل الصبي صلي عليه وورث).

والحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) وفي موارد

(١) (١١/٣) (١١٦٠٣).

(٢) (٤٨٣/١) (١٥٠٨) و(٩١٩/٢) (٢٧٥٠).

(٣) (٣٩٢/١٣) (٦٠٣٢).

(٤) (٣٨٨/٤) (٨٠٢٣).

(٥) (٨/٤) (٦٥٧٦).

الظمان^(١) من طريق إسحاق مثله به.

قال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد أجده من حديث الثوري عن أبي الزبير موقوفاً فكنت أحكم به آخر كتاب الفرائض).

٦٨٦- إسماعيل المكي عن أبي الزبير رضي الله عنه.

رواه الحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق يزيد بن هارون أنبأ إسماعيل المكي عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا استهل الصبي ورث وصلي عليه).

قال الحاكم: (الشيخان لم يحتجا بإسماعيل بن مسلم).

وقال البيهقي في السنن الكبرى^(٤): (إسماعيل بن مسلم المكي غيره أوثق منه وروي من أوجه أخر عن أبي الزبير مرفوعاً).

٦٨٧- المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير رضي الله عنه.

ورواه الحاكم^(٥) والنسائي في السنن الكبرى^(٦) من طريق شعبة بن سوار ثنا المغيرة ابن مسلم عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (إذا استهل الصبي ورث وصلي عليه).

قال الحاكم: (لا أعرف أحداً رفعه عن أبي الزبير غير المغيرة، وقد أوقفه ابن جريج وغيره وقد كتبناه من حديث سفيان الثوري عن أبي الزبير موقوفاً).

٦٨٨- الأوزاعي عن أبي الزبير رضي الله عنه.

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٧) من طريقه مثله به مرفوعاً.

(١) (٣٠٠/١) (١٢٢٣).

(٢) (٥١٧/١) (١٣٤٥).

(٣) (٨/٤) (٦٥٧٤).

(٤) (٨/٤).

(٥) (٣٨٧/٤) (٨٠٢٢).

(٦) (٧٧/٤) (٦٣٥٨).

(٧) (٨/٤) (٦٥٧٥).

٦٨٩- محمد بن إسحاق عن عطاء بن أبي رباح عن جابر رضي الله عنه
موقوفا...^(١)

رواه الإمام الدارمي في السنن^(٢) حدثنا يعلى ثنا محمد بن إسحاق عن عطاء عن
جابر قال: (إذا استهل المولود صلى عليه وورث).
ورواه ابن المنذر في الأوسط^(٣) حدثنا أبو أحمد قال: أخبرنا يعلى عن محمد بن
إسحاق عن عطاء عن جابر قال: (إذا استهل المولود صلي عليه وورث).

(١) ليست موجودة في نسخة المباركفوري والزيادة مثبتة من نسخة الشيخ أحمد شاكر:

(٢) (٤٨٥/٢) (٣١٣٠).

(٣) (٢٧٠/٩) (٣٠٢٤).

ما جاء أين يقوم الإمام من الرجل والمرأة

(١٠٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي غَالِبٍ

قَالَ:

صَلَّيْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَلَى جَنَازَةِ رَجُلٍ فَقَامَ حِيَالَ رَأْسِهِ ثُمَّ جَاءُوا
بِجَنَازَةِ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالُوا، يَا أَبَا حَمْزَةَ: صَلِّ عَلَيْهَا.

فَقَامَ حِيَالَ وَسْطِ السَّرِيرِ.

فَقَالَ لَهُ الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ: هَكَذَا رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ عَلَى الْجَنَازَةِ مُقَامَكَ مِنْهَا
وَمِنْ الرَّجُلِ مُقَامَكَ مِنْهُ.

قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: احْفَظُوا....

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ هَمَّامٍ مِثْلَ هَذَا.

وَرَوَى وَكَيْعٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هَمَّامٍ فَوَهِمَ فِيهِ فَقَالَ: عَنْ غَالِبٍ عَنْ أَنَسٍ.

وَالصَّحِيحُ عَنْ أَبِي غَالِبٍ.

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي غَالِبٍ مِثْلَ

رِوَايَةِ هَمَّامٍ....

(١٠٤٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَالْفَضْلُ بْنُ مُوسَى

عَنْ حُسَيْنِ الْمَعْلَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى
عَلَى امْرَأَةٍ فَقَامَ وَسْطَهَا.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ حُسَيْنِ الْمَعْلَمِ.

٦٩٠- وكيع عن همام عن غالب عن أنس رضي الله عنه:

رواه أحمد في المسند^(١) حدثنا عبدالله حدثني أبي ثنا وكيع حدثني همام عن غالب

هكذا قال وكيع: غالب وإنما هو أبو غالب عن أنس: أنه أتى بجنازة رجل فقام عند رأس

(١) (١١٨/٣) (١٢٢٠١).

السريـر، ثم أتى بـجـنازة امرأة فقام أسفل من ذلك حذاء السريـر فلما صلى قال له العلاء بن زياد: يا أبا حمزة أهكذا كان رسول الله ﷺ يقوم من الرجل والمرأة فحوا مما رأيتك فعلت؟

قال: نعم.

قال: فأقبل علينا العلاء بن زياد فقال: احفظوا.

ورواه أبو داود الطيالسي في المسند^(١) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) وأبو عبدالله المقدسي في الأحاديث المختارة^(٣) قال: حدثنا همام قال: حدثنا أبو غالب قال: شهدت أنسا وصلى على رجل فقام عند رأس السريـر... وذكره. وأبو عبدالله المقدسي في الأحاديث المختارة^(٤) (إسناده صحيح)

٦٩١- عبدالوارث بن سعيد عن أبي غالب:

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٥) وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود هو السجستاني ثنا داود بن معاذ ثنا عبدالوارث عن نافع أبي غالب قال: كنت في سكة المربد فمرت جنازة معها ناس كثير قالوا: جنازة عبدالله بن عمير، فتبعتها فلما وضعت الجنازة قام أنس فصلى عليها وأنا خلفه لا يحول بيني وبينه شيء، فقام عند رأسه فكبر أربع تكبيرات، لم يطل ولم يسرع، ثم ذهب يقعد فقالوا: يا أبا حمزة المرأة الأنصارية فقربوها وعليها نعش أخضر فقام عند عجيزتها فصلى عليها نحو صلاته على الرجل ثم جلس.

فقال العلاء بن زياد: يا أبا حمزة أهكذا كان رسول الله ﷺ يصلي على الجنازة كصلاتك يكبر عليها أربعاً ويقوم عند رأس الرجل وعجيزة المرأة؟ قال: نعم، وذكر الحديث.

قال أبو غالب: فسألت عن صنع أنس في قيامه على المرأة عند عجيزتها فحدثوني

(١) (٢٨٦/١) (٢١٤٩).

(٢) (٣٣/٤) (٦٧١٣).

(٣) (٢٤١/٧) (٢٦٨٥).

(٤) (٢٤١/٧).

(٥) (٣٣/٤) (٦٧١٤).

أنه إنما كان لأنه لم تكن النعوش فكان يقوم الإمام حيال عجيزتها يسترها من القوم.

٦٩٢- شعبة عن الحسين المعلم:

رواه البخاري في الصحيح^(١) حدثنا أحمد بن أبي سريج قال: أخبرنا شعبة قال: أخبرنا شعبة عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن سمرة بن جندب: أن امرأة ماتت في بطن فصلى عليها النبي ﷺ فقام وسطها.

والطبراني في الأوسط^(٢) وأبو نعيم في الحلية^(٣) من طريق شعبة بن سوار قال: نا شعبة عن حسين المعلم عن عبدالله بن بريدة عن سمرة بن جندب أن النبي ﷺ صلى على امرأة فقام وسطها.

ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٤) من طريق عبدالله بن المبارك ويزيد بن هارون عن حسين المعلم عن عبدالله بن بريدة عن سمرة بن جندب أن النبي ﷺ صلى على امرأة فقام وسطها.

(١) (١٢٥/١) (٣٢٥).

(٢) (٣٢٧/٢) (٢١٢١).

(٣) (١٩٣/٧).

(٤) (١٨٢/٧) (٦٧٦٤).

ما جاء في ترك الصلاة على الشهيد

(١٠٤١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ
بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ
قَتْلَى أَحَدٍ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخَذًا لِلْقُرْآنِ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى
أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ وَقَالَ: (أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)، وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ
فِي دِمَائِهِمْ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُعْسَلُوا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ
عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرُوِيَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي صَعِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
وَمِنْهُمْ مَنْ ذَكَرَهُ عَنْ جَابِرٍ....

٦٩٣- الزُّهْرِيُّ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

رواه أحمد في المسند^(١) حدثنا سفيان عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن أبي صعير
وثبتني معمر: أن النبي ﷺ أشرف على قتلى أحد فقال: (إني أشهد على هؤلاء زملاهم
بكلومهم ودمائهم).

ورواه الدارقطني في السنن^(٢) والحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٣) وابن أبي
شيبه في المصنف^(٤) من طريق أسامة بن زيد عن الزهري عن أنس قال: لما كان يوم أحد
مر رسول الله ﷺ بحمزة بن عبد المطلب وقد جدد ومثل به فقال: لولا أن تجد صفة
تركته حتى يحشره الله من بطون الطير والسباع فكفنه في ثمرة، إذا خمر رأسه بدت رجلاه
وإذا خمرت رجلاه بدا رأسه فخمر رأسه ولم يصل على أحد من الشهداء غيره وقال: (أنا
شاهد عليكم اليوم).

وكان يجمع الثلاثة والاثنين في قبر واحد، ويسأل أيهم أكثر قرآناً؟ فيقدمه في اللحد

(١) (١٦١/٤٨) (٢٢٥٤٩).

(٢) (١١٦/٤) (٤٣).

(٣) (٥١٩/١) (١٣٥١).

(٤) (٣١٨/٧) (٣٦٤٥٧).

وكفن الرجلين والثلاثة في الثوب الواحد.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) والدارقطني في السنن^(٢) من طريق عبدالله بن وهب أخبرني أسامة بن زيد الليثي أن ابن شهاب الزهري حدثه أن أنس بن مالك حدثه: أن شهداء أحد لم يغسلوا، ولم يصل عليهم ودفنوا بدمائهم.

٦٩٤- الزُّهْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي صُعَيْرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

رواه أحمد في المسند^(٣) حدثنا سفيان عن الزهري عن عبدالله بن ثعلبة بن أبي صعير وثبتني معمر أن النبي ﷺ أشرف على قتلى أحد فقال: (إني أشهد على هؤلاء زملوهم بكلومهم ودمائهم).

٦٩٥- وَمِنْهُمْ مَنْ ذَكَرَهُ عَنْ جَابِرٍ.

رواه البخاري في الصحيح^(٤) حدثنا عبدالله بن يوسف حدثنا الليث قال: حدثني ابن شهاب عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ثم يقول: (أيهم أكثر أخذًا للقرآن). فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه في اللحد وقال: (أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة، وأمر بدفنهم في دمائهم ولم يغسلوا ولم يصل عليهم).

ورواه أبو داود في السنن^(٥) والنسائي في السنن الصغرى^(٦) وابن ماجه في السنن^(٧) وابن أبي شيبة في المصنف^(٨) والدارقطني في السنن^(٩) والبيهقي في السنن الكبرى^(١٠) وابن حزم في المحلى^(١١) من طريق الليث حدثهم عن ابن شهاب عن

(١) (١٠/٤) (٦٥٨٨).

(٢) (١١٧/٤) (٤٥).

(٣) (١٦١/٤٨) (٢٢٥٤٩).

(٤) (٤٥٠/١) (١٢٧٨).

(٥) (١٩٦/٣) (٣١٣٨).

(٦) (٦٢/٤) (١٩٥٥).

(٧) (٤٨٥/١) (١٥١٤).

(٨) (٣١٨/٧) (٣٦٤٥٦).

(٩) (١١٧/٤) (٤٥).

(١٠) (١٠/٤) (٦٥٨٦).

(١١) (١١٧/٥).

عبدالرحمن بن كعب بن مالك أن جابر بن عبد الله أخبره أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد ويقول: أيهما أكثر أخذا للقرآن؟ فإذا أشار له إلى أحدهما قدمه في اللحد وقال: (أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة وأمر بدفنهم بدمائهم، ولم يغسلوا).

ما جاء في صلاة النبي ﷺ على النجاشي

(١٠٤٤) حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ وَحُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنْ أَخَاكُمْ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ).

قَالَ: فَقُمْنَا، فَصَفَفْنَا كَمَا يُصَفُّ عَلَى الْمَيِّتِ وَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ كَمَا يُصَلَّى عَلَى الْمَيِّتِ....

قَالَ أَبُو عِيسَى:.... وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو قِلَابَةَ عَنْ عَمِّهِ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ....

٦٩٦- أَبُو قِلَابَةَ عَنْ عَمِّهِ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ.

رواه مسلم في الصحيح ^(١) وحدثني زهير بن حرب وعلي بن حجر قالا: حدثنا إسماعيل (ح). وحدثنا يحيى بن أيوب حدثنا ابن علي عن أيوب عن أبي قلابَةَ عن أبي المهلب عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله: (إِنْ أَخَا لَكُمْ قَدْ مَاتَ فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ يَعْنِي: النَّجَاشِيَّ).

وفي رواية زهير: (إِنْ أَخَاكُمْ).

ورواه النسائي في السنن الصغرى ^(٢) وابن ماجه في السنن ^(٣) وأحمد في المسند ^(٤) والطبراني في المعجم الكبير ^(٥) والرويانى في مسنده ^(٦) والطبراني في الأوسط ^(٧) من طرق عن أبي قلابَةَ عن أبي المهلب عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ:.... وذكره.

(١) (٥٥/٥) (١٥٨٥).

(٢) (٢٧/٧) (١٩٢٠).

(٣) (٤٩١/١) (١٥٣٥).

(٤) (٤٣١/٤) (١٩٨٨٠).

(٥) (١٩٦/١٨) (٤٧٢).

(٦) (١١١/١) (٩٦).

(٧) (١٢٢/٦) (٥٩٨٦).

ورواه النسائي في السنن الصغرى^(١) وفي السنن الكبرى^(٢) وابن أبي شيبة في
المصنف^(٣) والبزار في مسنده^(٤) والطبراني في المعجم الكبير^(٥) والطبراني في المعجم
الأوسط^(٦) من طريق محمد بن سيرين عن أبي المهلب عن عمران بن الحصين قال: قال
رسول الله ﷺ: (إن أخاكم النجاشي قد مات فقوموا فصلوا عليه، فقمنا فصففنا عليه
كما يصف على الميت وصلينا عليه كما يصلى على الميت الصلاة على الجنائز قائما).

(١) (٧٠/٤) (١٩٧٥).

(٢) (٦٤١/١) (٢١٠٢).

(٣) (٤٢/٣) (١١٩٥٠).

(٤) (٥٦/٩) (٣٥٨٣).

(٥) (١٨٨/١٨) (٤٤٨).

(٦) (٢٤٥/٨) (٨٥٣٠).

ما جاء ما يقول إذا أدخل الميت قبره

(١٠٥١) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرُ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ عَنْ

نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أُدْخِلَ الْمَيِّتُ الْقَبْرَ.

وَقَالَ أَبُو خَالِدٍ مَرَّةً: إِذَا وَضِعَ الْمَيِّتُ فِي لَحْدِهِ قَالَ مَرَّةً: (بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ

وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ).

وَقَالَ مَرَّةً: بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. لَا

قَالَ أَبُو عِيسَى... وَرَوَاهُ أَبُو الصَّدِّيقِ النَّاجِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا أَيْضًا.

٦٩٧- أَبُو الصَّدِّيقِ النَّاجِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

رواه أبو داود في السنن^(١) حدثنا محمد بن كثير (ح). وثنا مسلم بن إبراهيم ثنا

همام عن قتادة عن أبي الصديق عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان إذا وضع الميت في القبر

قال: (بسم الله وعلى سنة رسول الله ﷺ) هذا لفظ مسلم.

رواه أحمد في المسند^(٢) والنسائي في السنن الكبرى^(٣) وابن حبان في الصحيح^(٤)

وهو في موارد الظمان^(٥) وابن الجارود في المتقى^(٦) والبيهقي في السنن الكبرى^(٧) وأبو

يعلى في مسنده^(٨) من طريق همام عن قتادة عن أبي الصديق الناجي عن ابن عمر قال:

قال رسول الله ﷺ: (إذا وضعتم موتاكم في قبورهم فقولوا... وذكره.

(١) (٢١٤/٣) (٣٢١٣).

(٢) (٦٩، ٥٩/٢) (٥٣٧٠، ٥٢٣٣).

(٣) (٢٦٨/٦) (١٠٩٢٧).

(٤) (٣٧٦/٧) (٣١١٠).

(٥) (١٩٥/١) (٧٧٣).

(٦) (١٤٢/١) (٥٤٨).

(٧) (٥٥/٤) (٦٨٥٠).

(٨) (١٢٩/١٠) (٥٧٥٥).

٦٩٨- موقف علي ابن عمر رضي الله عنه.

وابن أبي شيبة في المصنف^(١) حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن أبي الصديق عن ابن عمر أنه كان يقول مثل ذلك.

والحاكم في المستدرک علی الصحیحین^(٢) والنسائي في السنن الكبرى^(٣) والطبراني في المعجم الأوسط^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طريق شعبة عن قتادة عن أبي الصديق الناجي عن ابن عمر: أنه كان إذا وضع الميت في قبره قال: بسم الله وعلى سنة رسول الله.

قال البيهقي في السنن الكبرى^(٦): (وروي من وجه آخر عن ابن عمر مرفوعا بزيادة ألفاظ إلا أنه ضعيف).

(١) (١٠٦/٦) (٢٩٨٤٢).

(٢) (٥٢١/١) (١٣٥٤).

(٣) (٢٦٨/٦) (١٠٩٢٨).

(٤) (١٨١/٨) (٨٣٣٦).

(٥) (٥٥/٤) (٦٨٥٢).

(٦) (٥٥/٤).

٥ - باب

ما جاء في الثوب الواحد يلقي تحت الميت في القبر

(١٠٥٢) حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ فَرْقَدٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: الَّذِي أَلْحَدَ قَبْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبُو طَلْحَةَ وَالَّذِي أَلْقَى الْقَطِيفَةَ تَحْتَهُ شُقْرَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
قَالَ جَعْفَرٌ: وَأَخْبَرَنِي عبيد الله بن أبي رافع قال: سَمِعْتُ شُقْرَانَ يَقُولُ: أَنَا وَاللَّهُ طَرَحْتُ الْقَطِيفَةَ تَحْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَبْرِ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى... وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ فَرْقَدٍ هَذَا الْحَدِيثَ.
٦٩٩- عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ فَرْقَدٍ:

لم أقف على طريق هذه الرواية:

لكن وجدت عند ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني^(١) حدثنا يحيى بن خلف وزيد بن أخزم قالا: ثنا عثمان بن فرقد قال: سمعت جعفر بن محمد عن أبيه قال: أَلْحَدَ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ أَبُو طَلْحَةَ وَالَّذِي أَلْقَى الْقَطِيفَةَ تَحْتَهُ شُقْرَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ... وَذَكَرَهُ.

قال ابن أبي حاتم في العلل^(٢): (سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ عَلِيُّ الْمَدِينِيُّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: سَمِعْتُ شُقْرَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (أَنَا وَاللَّهُ طَرَحْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطِيفَةً فِي الْقَبْرِ).

قال أبي: هذا حديث منكر).

وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(٣): (عثمان بن فرقد أبو معاذ روى عن جعفر بن محمد والأعمش وهشام بن عروة.

روى عنه على بن المديني وزيد بن أخزم سمعت أبي يقول ذلك: نا عبدالرحمن قال: سألت أبي عن عثمان بن فرقد.

فقال: شيخ بصرى.

والحديث الذي رواه عن جعفر بن محمد عن عبيد الله بن أبي رافع عن شقران مولى

(١) (٤٩١/١) (٤٣٧).

(٢) (٣٥٦/١) (١٠٥٤).

(٣) (١٦٤/٦) (٨٩٩).

رسول الله ﷺ أنه ألقى في قبر النبي ﷺ قطيفة حديث منكر).
قال الإمام الذهبي في ميزان الاعتدال^(١): (عثمان بن فرقد البصري عن هشام بن
عروة وجعفر).

وعنه محمد بن المثني وابن المديني وما علمت به بأسا.

وقال الأزدي: يتكلمون فيه.

قلت: روى له البخاري مقرونا بآخر).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

في كراهية تجصيص القبور والكتابة عليها

(١٠٥٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ أَبُو عَمْرٍو الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَيْبَعَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ : (نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُجَصَّصَ الْقُبُورُ وَأَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهَا وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهَا وَأَنْ تُوْطَأَ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ فِي تَطْيِينِ الْقُبُورِ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا بَأْسَ أَنْ يُطَيَّنَ الْقَبْرُ. ٧٠٠- الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ....

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١). حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن: أنه كان يكره تطيين القبور.

ورواه ابن حزم في المحلى^(٢) وعن وكيع عن الربيع عن الحسن: كان يكره أن تجصص القبور أو تطين أو يزداد عليها من غير حفيرها.

(١) (٢٩/٣) (١١٨٠٢).

(٢) (١٣٣/٥).

ما جاء في المديون

(١٠٧٦) حَدَّثَنِي أَبُو الْفَضْلِ مَكْتُومُ بْنُ الْعَبَّاسِ التُّرَيْمِذِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِي بِالرَّجُلِ الْمَتَوَفَّى عَلَيْهِ الدِّينَ فَيَقُولُ: (هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ مِنْ قِضَاءٍ).

فَإِنْ حَدَّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى عَلَيْهِ وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: (صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ) فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَامَ فَقَالَ: (أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تَوَفَّى مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَتَرَكَ دِينًا عَلَيَّ قِضَاؤُهُ وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَهُوَ لَوَرَثَتِهِ). قَالَ أَبُو عِيسَى: ... وَقَدْ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ.

٧٠١ - يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ.

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) أنبأ أبو بكر ابن إسحاق أنبأ أحمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يؤتي بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل: (هل ترك لدينه من قضاء فان حدث أنه ترك وفاء صلى عليه).

وإلا قال للمسلمين: (صلوا على صاحبكم)، فلما فتح الله عليه الفتوح قام فقال: (أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفى من المسلمين فترك ديناً فعلى قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته).

قال الإمام الدارقطني في العلل^(٢): (وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يؤتي بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل: (هل ترك لدينه من قضاء فإن حدث أنه ترك وفاء صلى عليه وإلا قال: صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الحديث).

(١) (٥٣/٧).

(٢) (٢٤٧/٩ - ٢٤٨).

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه فرواه عقيل بن خالد وابن أبي ذئب ويونس بن
يزيد وعبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي.
واختلف عنه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة.
فرواه الوليد بن مسلم عن الأوزاعي سمعه من الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة.
وخالفه عمر بن عبدالواحد.
وروى عن الأوزاعي عن يونس الأيلي عن الزهري مرسلًا عن النبي ﷺ كذلك.
رواه ابن عيينة عن الزهري مرسلًا.
ورواه محمد بن أبي حفصة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.
والصحيح عن أبي سلمة عن أبي هريرة).

الخاتمة

الحمد لله الذي أعانني على بلوغ ما قصدت وأسأله أن يعينني على ما نويت من بلوغ تمام ما بدأت وبعد.

إن مما تقدم ظهرت لي نتائج في البحث أجملها بـ:

- ١- الراجح في اسم كتاب الإمام الترمذي (جامع الإمام الترمذي) أو (الجامع).
- ٢- جامع الإمام الترمذي مرجع في علم الحديث رواية ودراية ومعرفة الرجال وأحوالهم.
- ٣- من خلال تتبعي لمنهج الإمام الترمذي في تصنيفه الجامع وجدته قد جمع بين مناهج شيوخه ومعاصريه محدثين وفقهاء وزاد عليهم تفاصيل منهجية وألفاظا خاصة تميز بها عن غيره من أهل العلم.
- ٤- عامة معلقات الإمام الترمذي مندرجة تحت عموم شرطه في الكتاب (جميع ما في هذا الكتاب معمول به، وقد أخذ به بعض أهل العلم ما خلا حديثين).
- ٥- من أظهر أسباب التعليق عند الإمام الترمذي في جامع الاختصار والتعليل والتفقه.
- ٦- يعد كتاب الترمذي مرجعا في معرفة الكنى والألقاب.
- ٧- لقد أعمل الإمام الترمذي فن التحويل في الأسانيد لغايات كثيرة أظهرها الجمع بين الشيوخ والاختصار وتمييز الألفاظ.
- ٨- غالب معلقات الإمام الترمذي كانت إسنادية نقدية.
- ٩- إن تقديم الحديث المرجوح المعل ليس بمنهج مطرد عند الإمام الترمذي بل يقدم في أحيان ما صح من الرواية عنده على المعل لكن الغالب الأكثر تقديم المعل.
- ١٠- جعل الإمام الترمذي المعلقات متابعة وطرقا للروايات المسندة الصحيحة.
- ١١- تنوع الإمام الترمذي في أغراض التعليق سواء كان بالنص أو بالاستقراء، كبيان الأصحبة أو ذكر الشواهد أو المتابعات.
- ١٢- إن من أغراض الإمام الترمذي في التعليق تفسير الأحكام الشرعية المتعلقة بالنصوص.

- ١٣- يعد الإمام الترمذي من المحدثين الفقهاء بالنظر في طريقة تصنيف كتابه وتبويبه وسرد طرق الروايات والكلام على أسانيدھا وعللھا وفقھھا والترجيح بينها وذكر مذاهب العلماء من الصحابة ومن بعدهم في الباب.
- ١٤- يعد جامع الإمام الترمذي مصدرا من مصادر معرفة أقوال العلماء والفقهاء كأحمد وإسحاق وابن المبارك وغيرهم ممن نقل أقوالهم بأسانيد نقية .
- ١٥- يعد كتاب الإمام الترمذي مرجعا من مراجع علم الجرح والتعديل وأقوال العلماء في الرجال.
- ١٦- عدم تفريق الإمام الترمذي فيما بدا لي بين ألفاظ التعليق التي صدرھا المعلقات في جامعہ خلافا لما هو مشہور صنيع عامة أهل العلم في اعتبار ألفاظ التعليق من المرجحات في ثبوت الرواية وعدمه.
- ١٧- لفظ التحمل (قال) عند الإمام الترمذي عن أشياخه على الوصل خلافا لمشهور كلام أهل العلم في هذا اللفظ.

الفهارس العامة

فهرس الأحاديث المرفوعة

فهرس الآثار الموقوفة

فهرس الآثار المقطوعة

فهرس المراجع والمصادر

فهرس الموضوعات

الأحاديث المرفوعة

الصفحة	الحديث
٧٦٧	أكبر أردن
١٢٤ و ١٢١	اثني بثلاثة أحجار
١٢١	اثني بشيء أستنجي به
٥٥٥	ابدأوا بطعامكم
٣٤٧	أبردوا بالصلاة
٦٩٣	أتوديان زكاته
١٤٧	أتانا رسول الله ﷺ فوضعنا له
٧٧٩	أتاني جبريل فقال
١٣٢ و ١٢٨	أتاني داعي الجن
٦٩٣	أتحبان أن يسوركما
٧١٩	أتشهد أن لا إله إلا الله
١٢٠ و ١١٩	أتى النبي ﷺ الغائط
١٠٤	أتى رسول الله ﷺ سباطة قوم
١٠٤	أتى سباطة قوم
٧٥٣	احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم
٧٥٣	احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم
٥٣١	أخرج فناد في المدينة
٧٨١	أخلع جبتيك
٧٨١	أخلع عنك هذه الجبة
٧٨٠	أخلعها عنك واجعل
٦٨٢	إذا أدبت زكاة مالك
٤١٣	إذا أذن المؤذن
٣١١	إذا أراد أحدكم الغائط
١٤١ و ١٣٩	إذا أراد أحدكم أن يبول
٨٤٤	إذا استهل الصبي

٨٤٦	إذا استهل المولود
٨٤٤	إذا استهل صلي عليه
٨١	إذا اشتد الحر
٧١١	إذا افطر أحدكم
٧١٢	إذا افطر أحدكم
٦٣٦	إذا أقيمت الصلاة
٦٣٥	إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى
٦٠٦	إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة
٣١١	إذا أقيمت الصلاة ووجد
٤١٣	إذا تشهد المؤذن
٥٨٠	إذا توضأ أحدكم
٥٨١	إذا توضأت فعمدت
٥٣٣	إذا جاء أحدكم المسجد
٧٣	إذا جاوز الختان
٢٧٠	إذا جاوز الختان الختان
٥٤٩	إذا جعلت المغرب
٥٥٤	إذا حضر العشاء
٣١١	إذا حضرت الصلاة
٨٢٦	إذا حضرتم المريض
٥٣٣	إذا دخل أحدكم المسجد
٢٧٥	إذا رايت المذي فتوضأ
٤٨٠	إذا سجد أحدكم فليبتديء
٤١٢	إذا سمعتم الأذان
٤١٢	إذا سمعتم المنادي
٢٤٧	إذا شرب الكلب في إناء أحدكم
٥٦٩	إذا شك أحدكم
٦٤	إذا شك أحدكم
٦٠٤	إذا صلى أحدكم
٦٢٦	إذا طلع الفجر فقد ذهب كل
٤٧٥	إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده

٥٦٨	إذا قام أحدكم من الركعتين
٥١٠	إذا قمت إلى الصلاة
٥٨٦	إذا كان أحدكم في شك
٣٠٣	إذا كان دما أحمر فدينار
٥٨٨	إذا نسي فاكل
٥٥٥	إذا وضع عشاء أحدكم
٨٥٥	إذا وضعتم موتاكم
٣٠٣	إذا وقع الرجل باهله وهي
٢٤٧	إذا ولغ الكلب
٢٤٦	إذا ولغت الهرة
٨٣٤	اذكروا محاسن موتاكم
٧٦٣	أراد رسول الله ﷺ أن يعتكف
٧٢٥	أرأيت لو كان على اختك دين
٧٢٥	أرأيت لو كان عليها دين
٥٠٩	ارجع فصل
٢٦	ارجع فصل فإنك لم تصل
٢٤١	استقاء رسول الله ﷺ فأفطر
٤٢	استقيموا ولن تحصوا
٥١١	اسجد حتى تتطمأن ساجدا
٣٤٠	أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر
٣٤٠	أسفروا بصلاة الصبح
١٥٠	اسكي لي وضوء
٢٩٠	اشرب من ألبانها
٣٣٥	أشهد معنا الصلاة
٥٨٨ و ٥٨٢	أصدق ذو اليمين
٦١٣	أصلاة الصبح مرتين
٨٣١	أطيب طيبكم
٤٣٨	أعوذ بالله من الشيطان الرجيم
٩٠	أعوذ بك من الخبث
٧٩٣	اغتسل النبي ﷺ لدخوله مكة

٦١٩	أفضل الصلاة صلاتكم في بيوتكم
٦١٨	أفضل صلاتكم في بيوتكم
٧٥٠	أفطر الحاجم والمحجوم
٧٣٢	أقضي يوما مكانه
٣٣٥	أقم معنا إن شاء الله
٤٢٢	أقيموا صفوفكم
٥٨٥	أكذاك
٢١١	أكل رسول الله ﷺ كتف شاة
٨٧ و ٨٦	ألا إني فرطكم على
٧٠٣	ألا من ولي يتيما
١١٦	التمس لي ثلاثة أحجار
٣٦٥	الذي تفوته صلاة العصر
١٢٣	ألق الروثة
٤٣٧	الله أكبر
٨٣٥	اللهم اغفر لحينا وميتنا
٨٢٦	اللهم اغفر لي وله
٥٠٢	اللهم أنت السلام
٩٠	اللهم إني أعوذ بك
٤٨٢	أمر النبي ﷺ بوضع
٨٠٤	أمر رسول الله ﷺ ضعفة بني هاشم
٨٠٦	أمر ضعفة بني هاشم
٣٩٥	أمرني رسول الله ﷺ أن أثوب
٢٥٥	امسحوا على الخفاف
٨١٧	امشي عن أمك
٣٣٢	أمني جبريل
٦٢٩	إن أبواب السماء تفتح
٨٥٣	إن أحاكم النجاشي
٨٥٣	إن أخالكم قد مات
٤١٤	إن الدعاء لا يرد
٧٩٧	إن الركن والمقام

٧١٢	إن الصدقة على المسكين
٢٩٠	إن الصعيد الطيب طهور
٤٨	إن العبد نام
٢٥٨	إن الله عز وجل فتح بابا
٦٢٠	إن الله وتر يحب
٥٤٣	إن الله يؤيد حسان
٨٢٣	إن المسلم إذا عاد
٨٢٣	إن المسلم غذا عاد
٨٤٩	أن امرأة ماتت في بطن فصلى عليها النبي ﷺ
٥٩٩	إن أول ما يحاسب
٢٥٩	إن بالمغرب بابا
٣٩٣	إن بلالا أذن مثنى مثنى
٤٩	إن بلالا يؤذن بليل
٣٣٢	إن جبريل أتاني
٤٢٨	أن رجلا صلى خلف الصف أمره النبي ﷺ
١٠٩ و ١٠٧	أن رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم
٧٦١	أن رسول الله ﷺ أراد أن يعتكف
٢١٠	أن رسول الله ﷺ أكل كتفا
٣٩٦	أن رسول الله ﷺ أمر بلالا أن يثوب
٢٨٨	إن رسول الله ﷺ إن كانت له إلى أهله
٥٢٥	أن رسول الله ﷺ انصرف من صلاة
٢١٠	أن رسول الله ﷺ تعرق
١٤٩	أن رسول الله ﷺ توضأ فغسل
٣٨٦	أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاة في سفر
٥١٠	أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل
١٩٥	أن رسول الله ﷺ صلى الظهر
٤٣٤	أن رسول الله ﷺ صلى به
٦٥٨	أن رسول الله ﷺ صلى يوم كسفت
٢٤١	أن رسول الله ﷺ قاء
٢٨٦	أن رسول الله ﷺ كان جنباً

٤٩٢	أن رسول الله ﷺ كان يسلم عن يمينه
٤٩٢	أن رسول الله ﷺ كان يسلم في الصلاة
٦٤١	أن رسول الله ﷺ كان يقرأ
٥١٦	أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الظهر
٢٦٧	أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين
٥٤٣	أن رسول الله ﷺ نصب لحسان
٢٠٨	أن رسول الله ﷺ نهس
٣٣	أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد
١٥٥	أن رسول الله ﷺ وضأ
١٤٢	أن رسول الله ﷺ يتبوا
٤١٩	أن رسول الله ﷺ يستغفر للصف
٧٦٢	أن رسول الله ﷺ يعتكف
١٠٩ و ١٠٧	أن النبي ﷺ أتى سباطة قوم
٢٠٧	أن النبي ﷺ أكل خبزاً
٢١٣	أن النبي ﷺ أكل عظماً
٤٨٢	أن النبي ﷺ أمر بوضع اليدين
٦٢	أن النبي ﷺ أمر بوضع اليدين
١٥٧	أن النبي ﷺ برأسه من فضل
٤٩	أن النبي ﷺ بعث معاذاً
٤٠	أن النبي ﷺ توضع ثلاثاً
٢٦٤	أن النبي ﷺ توضعاً فمسح بناصرته
٥١	أن النبي ﷺ توضعاً مرة
٧٠	أن النبي ﷺ توضعاً مرة
١٦٤	أن النبي ﷺ توضعاً مرة مرة
١٦٧	أن النبي ﷺ توضعاً مرة مرة
١٥٦	أن النبي ﷺ توضعاً ومسح
١٧٤	أن النبي ﷺ توضعاً ومسح رأسه بيديه
٨٠٢	أن النبي ﷺ جمع بين المغرب
٧٧٣	أن النبي ﷺ حج ثلاث
٥٧٢	أن النبي ﷺ دخل مسجد بني عمرو

٥٨٢	أن النبي ﷺ سجها بعد السلام
٤٩٧	أن النبي ﷺ سلم تسليمه
١٩١	أن النبي ﷺ صلى الظهر
٣٨٤	أن النبي ﷺ صلى بالمدينة
٨٤٩	أن النبي ﷺ صلى على امرأة
٨٤٧	أن النبي ﷺ صلى على امرأة فقام وسطها
٢٣١	أن النبي ﷺ قبل بعض
٢٣٣	أن النبي ﷺ قبل ثم
٢٣١	أن النبي ﷺ قبلها
٢٣٢	أن النبي ﷺ قبلها
٦٤٢	أن النبي ﷺ قرأ
٥١٩	أن النبي ﷺ قرأ في المغرب
١١٤	أن النبي ﷺ كان إذا أراد حاجة
٨٠٧	أن النبي ﷺ كان إذا رمى
٤٧٦	أن النبي ﷺ كان إذا سجد
٦٥٥	أن النبي ﷺ كان في غزوة تبوك
١١٢	أن النبي ﷺ كان لا يرفع ثوبه
١٩١	أن النبي ﷺ كان يتوضأ لكل
٨٥٠	أن النبي ﷺ كان يجمع بين الرجلين
٦٤٦	أن النبي ﷺ كان يخرج الأبرار
٤٩٦	أن النبي ﷺ كان يسلم في الصلاة
٣٧٠	أن النبي ﷺ كان يصلي بالهجير
٦٢٩	أن النبي ﷺ كان يصلي قبل الظهر
٣٠٩	أن النبي ﷺ كان يطوف على
٢٣٦	أن النبي ﷺ كان يقبلها
٦٢٣	أن النبي ﷺ كان يقرأ في
٦٤٤	أن النبي ﷺ كبر في العيدين
٧٤٤	أن النبي ﷺ لم ير صائماً
٢٠٣	أن النبي ﷺ مرّ على قبرين
٢٦١	أن النبي ﷺ مسح أعلى

١٤٥	أن النبي ﷺ مضمض
٤٠	أن النبي ﷺ مضمض واستنشق
٢٠٨	أن النبي ﷺ نهس
١٤٤	أن النبي ﷺ نهى أن يبول
١٣٧	أن النبي ﷺ نهى أن يستنجي
٤٤٣	أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر
٤٥٨	أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يتمون التكبير
٥٤١	إن روح القدس
٥٦	إن سليمان بن داود
٣٤٧	إن شدة الحر من فيح جهنم
٧١٤	إن في المال حقا
٦١	إن كان رسول الله ﷺ ليصلي
٣٣٨	إن كان رسول الله ﷺ يصلي الصبح بغلس
١٩٠	إن للوضء شيطانا يقال له
٨٢٠	إن مسحهما كفارة
٩٢ و ٩١	إن هذه الحشوش محتضرة
٦٦٤	إن هذه السورة فضلت على
٣٨٩	إن هذه لرؤيا حق
٣٠١	إن هذه ليست بالحبيضة
٢٠٦	إن الوضوء لا يجب إلا على من
٨٦٠	أنا أولى بالمؤمنين
٨٥١	أنا شهيد على هؤلاء
٨٨	أنا فرطكم على
٧١٧	إنا قد أخذنا زكاة
٧١٨	إنا كنا قد تعجلنا صدقة العباس
٢٠٩	انتشل النبي ﷺ عرقا من
٦٦٠	انخفضت الشمس فصلى
٢٩٤	أنعت لك الكرسف
٥٦٣	إنما الإمام
٥٦٣	إنما الإمام جنة

٦٩٠	إنما العشور على اليهود
٤٢٣	إنما جعل الإمام
٣٧٨	إنما صلى النبي ﷺ الركعتين بعد العصر
٢٨٠	إنما هو بمنزلة المخاط
١٢٥	إنما هي ركس
١٣٥	إنه أثنائي داعي الجن
٤٣٠	إنه ستكون عليكم
١٤٦	أنه صب على يديه
٦٥٠	أنه صلى صلاة المسافر
٦٥٩	أنه صلى في كسوف قرأ ثم
٥١٢	أنه قرأ في الصبح
٦٥	أنه قرأ في المغرب
٢٨٣	أنه كان يتوضأ قبل
٥٣	أنه كان يتوضأ قبل أن ينام
٢٣٣	أنه كان يتوضأ للصلاة ثم يقبل
٢٣٨	أنه كان يتوضأ ويقبل ويصلي
١٣٩	أنه كان يرتاد لبوله
٦٥	أنه كان يرتاد لبوله
٤١٩	أنه كان يستغفر للصف الأول
٧٨٨	إنه ليس ليس بنا رد عليك
٧٦٨	إنه من قام مع الإمام
٥٤٠	أنه نهى عن تناشد الأشعار
١١٦	إنها ركس
١١٨	إنها ركس
٣٩٠	إنها لرؤيا حق
٥٢٣	إني أراكم تقرأون
٨٥٠	إني أشهد على هؤلاء
٨٦	إني مكائر بكم
٦٤	إني مكائر بكم الأمم
٨٢٤	أوص بالثلث والثلث كثير

٣٦١	أول الوقت من الله
٨٥١	أيهم أكثر أخذاً للقرآن
٥٣٧	الأرض كلها مسجد
٤٠٦	الإمام ضامن
٣٦٢	بر الوالدين
٨٥٥	بسم الله وبالله وعلى سنة
٨٥٥	بسم الله وبالله وعلى ملة
٨٠٤	بعثني رسول الله ﷺ في نفل
٦٣٣	بيننا النبي ﷺ يخطب
٧٦٤	تحروا ليلة القدر
٢٦٤	تخلف رسول الله ﷺ وتخلف معه
٢٥	توؤا من لحوم
٢٢٠	توضئوا من لحوم
٣٨	توضئي لكل صلاة
٢٦٤	توضأ النبي ﷺ ومسح على
١٧٢	توضأ ثلاثا ثلاثا
١٧٠	توضأ مرة ومسح رأسه
٢٧٦	توضأ واغسل ذكرك
٢٥٠	توضأ ومسح على خفيه
٢١٦	توضأوا منها
٥٧٤	التسبيح للرجال
٥٨٣	التسليم بعد سجدتي السهو
٧٢٧	ثلاث لا يفطرن
٥٦١	ثلاثة لا تجاوز صلاتهم
٧٧٨	جائني جبريل عليه السلام
٢٥٢	جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام للمسافر
٣٨٤	جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر
٦٥٦	جمع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك
٨١٤	حج عن أبيك
٨١٤	حجي عنه

٨٠٣	الحج عرفة
١١٧	خذ معك إداوة من
٦١٢	خرج رسول الله ﷺ فأقيمت الصلاة
٢٠٧	خرج رسول الله ﷺ وأنا معه
٦٥	خصلتان لا يحصيهما رجل مسلم
٥٢	خفض بها صوته
٣٤٤	خسون درهما أو حسابهما
٣٣٠	دعوه وأهريقوا عليه
٤١٤	الدعاء لا يرد بين
٧٩٨	الركن والمقام ياقوتتان
٤٩	رأيت النبي ﷺ وأنا أبول
٧٨٠	رأى النبي ﷺ أعرابيا
١٦٦	رأيت النبي ﷺ توضأ فغرف
٢٤٩	رأيت النبي ﷺ توضأ ومسح
١٤٥	رأيت النبي ﷺ مضمض
٤٦	رأيت النبي ﷺ مضمض
٤٦٠	رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح
٤٧٦	رأيت رسول الله ﷺ إذا سجد
١٤٨ و ١٤٦	رأيت رسول الله ﷺ توضأ
١٦٤	رأيت رسول الله ﷺ توضأ مرة مرة
٢١٥	رأيت رسول الله ﷺ يجتز
٤٩٣	رأيت رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه
١٠٤	رأيتني أنا والنبي ﷺ نتماشى
٢٨٥	ربما اغتسل قبل أن ينام
٢٣٧	ربما توضأ النبي ﷺ فيقبلني
٣٧٩	ركعتان لم يكن النبي ﷺ يدعهما
٨٤١	الراكب خلف الجنابة
٥٠٥	سبحان ربك رب العزة
٤٣٦	سبحانك اللهم ومحمدك
٦٧٦	ستر ما بين العين الجن وعورات بني آدم

٥٨٤	سلم رسول الله ﷺ في ثلاث
٤٢٢ و ٤٢١	سوا صفوكم
٢٥٧	سروا باسم الله
٥٥١	شيع مواطن لا يجوز فيها الصلاة
٧٢١	شهر عيد لا ينقصان
٧١٧	صدق عمي
٦٧١	صلاة الليل مثنى مثنى
٦٦٨	صلاة الليل والنهار
٦١٩	صلاة المرء في بيته
٨٦٠	صلوا على صاحبكم
٢١٦	صلوا في مراتب الغنم
٥٥٣	صلوا في مراتب الغنم
٦٧٤	صلى النبي ﷺ في مسجد
٤٣٤	صلى بي رسول الله ﷺ
٣٨٦	صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعا
٦٦١	صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف
٤٢٠	صلى رسول الله ﷺ على الصف
٥٦٧	صلى رسول الله ﷺ وأبو بكر متوشحا
٥٤٦	صلينا مع النبي ﷺ نحو بيت
٧١١	الصدقة على المسكين
٢٩١	الصعيد الطيب
٣٩٦	الصلاة خير من النوم
٣٦١	الصلاة على مواقيتها
٣٦٢	الصلاة لميقاتها
٢٤٨	طهور إناء أحدكم
٨١٢	طيب رسول الله ﷺ
٨٤٤	الطفل لا يصلى عليه
٨٢١	الطواف حول البيت
٧٧٦	العج والثج
٧١٥	غزا رسول الله ﷺ

٨١٥	فامشي عن أمك
٧٢٥	فدين الله أحق بالقضاء
٢٧٠	فعلت أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلنا
١٣٣	فلا تستنجوا بهما
٣٨٩	فلله الحمد فذلك
٢٢٧	فلم ير فيه وضوء
٨٢٤	فما تركت لولدك
٦٨٧	في ثلاثين من البقر
٢٧٤	فيه الوضوء
٢١٨	قال لا
٢١٨	قال نعم
٦٨٣	قد عفوت عن صدقة الخيل والرقيق
٥٤	قرأت على النبي ﷺ ولم يسجد
٦٦٢	قرأت على رسول الله ﷺ النجم فلم
٥٩٩	قضى النبي ﷺ في رجل وطيء
٣٧٦	القضاة ثلاثة
١٧٣	كان إذا فرغ من طهوره
٧٦	كان أذان رسول الله ﷺ شفعا
١٤٠	كان بنوا إسرائيل إذا بال أحدهم
٢٨٥	كان رسول الله ﷺ إذا أتى أهله
٢٨٥	كان رسول الله ﷺ إذا أتى أهله
٧١٠	كان رسول الله ﷺ إذا أتى بشيء
١١٥	كان رسول الله ﷺ إذا أراد الحاجة تنحى
٧٦١	كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن
٥٧١	كان رسول الله ﷺ إذا جلس في
٦١٥	كان رسول الله ﷺ إذا فاتته الأربع
٢٨٥	كان رسول الله ﷺ إذا كان جنباً
٦٧٣	كان رسول الله ﷺ لا يصلي
٥٠٨	كان رسول الله ﷺ يؤمنا
١٥١	كان رسول الله ﷺ ياتينا

١٤٢	كان رسول الله ﷺ يتبوأ لبوله
١٩٤	كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة إلا
١٩٤	كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة حتى
٧٦٥	كان رسول الله ﷺ يجاور
٢٨٨	كان رسول الله ﷺ يجنب
٤٢٦	كان رسول الله ﷺ يحب أن يليه
٧٧١	كان رسول الله ﷺ يرغب في
٧٣٥	كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول
٧٣٨	كان رسول الله ﷺ يصوم من الشهر
٧٣٧	كان رسول الله ﷺ يصوم من غرة
	كان رسول الله ﷺ يقرئنا ٣٨
٥١٢	كان رسول الله ﷺ يقرأ في الصبح
٥٢٢	كان رسول الله ﷺ يقرأ في العشاء
٥١٧	كان رسول الله ﷺ يقوم في الظهر
٥٣	كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب
٤٧	كان النبي ﷺ إذا أراد الحاجة
٥٠٢	كان النبي ﷺ إذا انصرف من الصلاة
٦٤٧	كان النبي ﷺ إذا خرج يوم العيد
١١٢	كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء
٦٠٤	كان النبي ﷺ إذا سكنت المؤذن
١١١	كان النبي ﷺ غذا أراد الحاجة
١١١	كان النبي ﷺ لا يرفع
٦٧٣	كان النبي ﷺ من الليل وأنا
٤٦	كان النبي ﷺ يتوضأ لكل
٥٣	كان النبي ﷺ يتوضأ لكل صلاة
٦٥	كان النبي ﷺ يصلي أربع
٧٦٦	كان النبي ﷺ يعتكف
٤٤٥	كان النبي ﷺ يفتح صلاته
٥٤	كان النبي ﷺ يفتح صلاته بسم الله
٦٤١	كان النبي ﷺ يقرأ

٦٢٢	كان النبي ﷺ يقرأ في الوتر
٦١	كان النبي ﷺ يكره النوم قبل
٦٣٥	كان النبي ﷺ يكلم بالحاجة
٣٤٩	كان يأمر بتأخير الصلاة
٥٧٢	كان يشير بيده
٤٢٦	كان يعجبه أن يليه المهاجرون
٢٢٣	كان يقبل بعض نسائه
٦٢٢	كان يقرأ في الأولى
٦٤٢	كان يقرأ في العيدين
٥٣٨	كل الأرض مسجد
٥٥	كنا مع النبي ﷺ في سفر فقرأ
٥١٦	كنا نحزر قيام رسول الله ﷺ
٨٢٩	كيف تحذك
٦٤	لأن يقف أحدكم
٥٦١	لعن رسول الله ﷺ ثلاثة
٣٩٣	لقد أراك الله خيرا
٣٣٠	لقد تحجرت واسعا
٨٢٧	لقنوا موتاكم
٢٥٢	للمسافر ثلاث وللمقيم
٣٨٠	لم يدع رسول الله ﷺ الركعتين
٧٤٥	لم يصم العشر
٦٤٩	لم يكن النبي ﷺ يصلي قبل الفريضة
٦٨٧	لما بعث رسول الله ﷺ معاذًا إلى اليمن
٥٦٦	لما ثقل رسول الله ﷺ
٥٤٦	لما قدم النبي ﷺ المدينة صلى نحو
٥٤٤	لو يعلم أحدكم
٥٤٤	لو يعلم المار بين يدي المصاي
٣١٣	ليبدأ بالخلاء
٦٨٩	ليس على مؤمن جزية
٦٩٩	ليس في الخضروات صدقة

٦٨٣	ليس في تسعين
٧٢٣	ليس من البر الصيام
٧٢٣	ليس من البر الصيام
٣٠٠	ليست تلك بالحیضة
٣٥٥	ليلة ثالثة أو رابعة
٥٤٧	ما بين المشرق والمغرب قبلة
٣٣٣	ما بين هاتين الصلاتين وقت
٣٥٦	ما جاء بك هذه الساعة
٨٣٢	ما قبض نبي إلا دفن حيث يقبض
٣٧٩	ما كان يأتيني في يوم بعد عصر إلا
٤٩٥	ما لي أراكم
٣٧٦	ما من أحد من ولد آدم إلا قد أخطأ
١٨٥	ما من أحد منكم يتوضأ
٧٤٦	ما من أيام أحب إلى الله
٥٨٩	ما من رجل يذنب ذنباً
٨٢٢	ما من شيء يصيب المؤمن
٥٩٠	ما من عبد
١٨٩ و ١٨٧ و ١٨٥	ما من مسلم يتوضأ
٥٩٠	ما من مسلم يذنب
١٨٦	ما منكم من أحد يتوضأ
٨٢٢	ما يصيب المؤمن
٥٢	مد بها صوته
٢٠٣	مر النبي ﷺ بجائط من حيطان
٦١٧	مررت بك وأنت تقرأ
٥٤	من أتى حائضاً أو امرأة
٥٠٦	من أحب أن يكتال
٨١٩	من أحرم بالحج والعمرة
٣٨	من أدرك من الصبح
٦٢٦	من أدركه الفجر فلا وتر له
٢٧٤	من المذي الوضوء

٧٣	من المذي الوضوء
٥٤	من المسلمين
٥٦١	من أم قوما
٦٤	من تمام الصلاة
٨٠	من توضأ ثم قال
١٩١	من توضأ على طهر
٦٦	من توضأ على طهر
٧٤	من توضأ على طهر
٨١	من توضأ على طهر
١٩٥	من توضأ على كل طهر
١٨٤	من توضأ فأحسن
٦٣٢	من توضأ يوم الجمعة
٦٢٧	من حافظ على شفيعه
٢٥٩	من زار أخاه في الله
٣٤٣	من سأل وله ما يغنيه
٦٦٧	من سره أن يقرأ القرآن
٧٤٧	من صام رمضان وأتبعه
٧٤٩	من صام من كل شهر
٦١٦	من صلى بعد المغرب ست
٦١٦	من صلى بين المغرب
٥٢٥	من صلى ركعة
٥٢٨	من صلى صلاة لم يقرأ
٨٤٠	من صلى عليه ثلاثة
٨٢٠	من طاف بالبيت
٧٩٤	من طاف بالبيت خمسين مرة
٣٦٥	من فاتته العصر فكأنما
٥٦٠	من قال في دبر كل صلاة
٧٧١	من قام رمضان إيماناً
٨٢٦	من كان آخر قوله
٨٢٦	من كان آخر كلامه

٧٢٧	من مات وعليه صيام
٢٢٢	من مس ذكره
٢٢٢	من مس فرجه
٧٥٩	من نزل بقوم
٧٥٩	من نزل على قوم
٣٦٧	من نسي صلاة فليصلها
٧٢٢	من وجد قمرا
٧١١	من وجد قمرا فليفطر عليه
٤٠٧	المؤذن يغفر له
٢٥١	المسح على الخفين للمسافر
١٢٦	ناولني ثلاثة أحجار
٧١٦	نعم
٨١٣	نعم ولك اجر
٦٦٤	نعم ومن لم يسجد
٨٥٩	نهى النبي ﷺ أن تخصص القبور
٨١٠	نهى أن تحلق المرأة رأسها
٥٥١	نهى أن يصلى في سبعة مواطن
٣٧٨	نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة بعد
١٢٢	هذا ركس
١١٧	هذا ركس
٨٦٠	هل ترك لدينه من قضاء
٨١٧	هل تستطيعين تمشين عنها
٨٣١	هو أطيب طيبكم
١٩٨	هو الطهور ماؤه الحل
٢٢٨	هو منك
٧٩١	هي من الصيد وجعل فيها
٨٢٩	والذي نفسي بيده لا يجتمعان
٣٦١	وبر الوالدين
٥٠٩	وعليك السلام
٢٢٤	وهل هو إلا بضعة منك

٦٤	ويل للأعقاب
٣٦١	الوقت الأول من الصلاة
٥٠٣	لا إله إلا الله وحده
٦٩٢	لا إله إلا العصور على
٣٩٤	لا تثربن في شيء من الصلوات
٤٤٩	لا تجزيء صلاة
٧٠٩	لا تحل الصدقة
٧٧	لا تستقبلوا القبلة بغائط
٤٦	لا تستنجوا بالروث
١٣١	لا تستنجوا بها
١٢٩	لا تستنجوا بالعظم
٦٨٩	لا تصلح قبلتان في أرض
٧٥٥	لا تصم المرأة
٧٥٥	لا تصوم المرأة وزوجها
٢١٧	لا توضحوا من ألبان
٢١٦	لا توضحوا منها
٣٥٨	لا سمر إلا بعد الصلاة
٣٥٩	لا سمر إلا لرجلين
٦٤	لا سمر إلا لمصل
٣٥٨	لا سمر إلا لمصل أو مسافر
٤٥٠	لا صلاة إلا بفاتحة
٥٢٤	لا صلاة لمن لم يقرأ
٤٤٩	لا صلاة لمن لم يقرأ
٧٣	لا مصل إلا لمصل
٦٢٦	لا وتر بعد الفجر
٣٨٢	لا ولكنهما ركعتان كنت أركعهما
٥٥٨	لا يأت أحدكم الصلاة
٥٦٠	لا ياتي أحدكم الصلاة وهو
٨٢٩	لا يجتمعان في قلب عبد
٥٥٨	لا يحل لامرء

٧٢٩	لا يفطر من قاء ولا من
٣٧٥	لا ينبغي لأحد أن يقول أنا خير
٣٧٥	لا ينبغي لعبد
١٢٧	لا تستنجوا بالروث
٢٦	لا يحل لامرئ أن ينظر
٢٩١	يا أبا ذر إن الصعيد الطيب
٧٦	يا بلال أبرد ثم أبرد
٧٩٥	يا بني عبد مناف
١٣٤	يا رسول الله فقدناك فطلبناك
١٢	يا علي لا يحل
٣٩	يا عمر لا تبلى قائما
٩٦	يا عمر لا تبلى قائما
٩٨	يا عمر لا تحلف بأبيك
٥٢٩	يا فارسي اقرأ بفاتحة
٦١٢	يا قيس ما هاتان
٦٩٤ و ٦٩٣	يا معشر النساء
٦٧٨	يجزيء رطلان من ماء
١	يحمل هذا العلم
٢٤٦	يغسل الإناء إذا ولغ
٢٧٧	يغسل مذكيره ويتوضأ
٦٧٩	يكفي أحدكم مدا
٦٧٨	يكفي من الوضوء
٢٥١	يمسح المسافر على الخفين
٢٥٢	يمسح المسافر على الخفين

الآثار الموقوفة

الآثار	الصفحة
ابتغوا بأموال اليتامى	٧٠٤
أبردوا بالظهر	٣٤٨
أتانا علي بن ابي طالب رضي الله عنه وقد صلى	١٥٣
أتمحبون أن أريكم كيف كان النبي ﷺ يتوضأ	١٦٦
اجلسن	٣٥٢
اجلسوا فكلوا فإنما	٥٥٤
أحروريت أنت	٧٥٨
اخرج بنا من هذا المبتدع	٣٩٤
إذا أتاها في دم فدينار	٣٠٤
إذا اجمعت أن تقيم	٦٥٣
إذا أحدث يعني الرجل	٥٩٤
إذا أزمعت بقيام	٦٥٣
إذا أصابها في أول الدم	٣٠٣
إذا التقى الختانان	٢٧٣ و ٢٧١
إذا جاوز الختان	٢٧٢
إذا جعلت المغرب عن	٥٤٧
إذا جعلت المغرب عن	٧٦
إذا خالط الختان	٢٧١
إذا ركع أحدكم فليفرش	٤٧٢
إذا رميتم الجمرة	٨١٢
إذا صلى الإمام جالسا	٥٦٥
إذا فرغت من هذا	٥٩٤
إذا كنت في سفر	٢٩٣
إذا مس الختان	٢٧٢
إذا نام الرجل عن صلاة	٣٦٧

٣٨٦	أراد أن لا يخرج أمته
١٠٢	أربع من الجفاء
٦١	استفتت أم حبيبة ابنة جحش
٤٥٢	استروا تستو قلوبكم
٨٣	أسلمت قبل وفاة النبي ﷺ
٧٩٧	أشهد بالله أن الركن والمقام
٤٣١	أصلى هؤلاء
٤٧١	أصلى هؤلاء خلفكم
٣٤٨	أصوتك يا أبا مخذرة الذي سمعت
٨٠٨	أقم فإني لا آمنها
٦٣٦	أقيمت صلاة العشاء
١٦٩	ألا أريكم وضوء
١٥٦-١٥٥	ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ
٨٥٧	الذي ألد قبر النبي ﷺ أبو طلحة
٤٨٥	اللهم اغفر لي وارحمني
٥٣٩	أما أن تتخذ مقيلا
٤٠٤	أما هذا فقد عصى أبا القاسم
٧٦٩	أمر رجلا أن يصلي بالناس
٧٦٨	أمر عمر بن الخطاب أبي بمن كعب وتميم
٢٨١	أمطه عنك
٤٥٤	أمين
٤٥٦	أمين رافعا بها صوته
٣٦٧	أن أبا بكر نام في دالية
٤٦٠	أن ابن عمر كان إذا
٧٥١	أن ابن عمر كان يحتجم وهو صائم
٧٥١	أن ابن عمر لم يكن يستحجم
٦٤٠ و ٦٣٨	أن ابن مسعود كان يصلي قبل الجمعة
٣٠٠	أن ابنة جحش كانت تستحاض
٢٨١	إن احتملت في ثوبك
٣٠٣	إن أصابها حائضا

٥٦٤	إن الإمام أمير
٤٧١	إن الركب سنة
٦٥٠	أن الصلاة أول ما فرضت
٣٠٢	أن أم حبيبة بنت جحش كانت تحت عبد الرحمن
٣٩٩	أن بلالا أذن بليل
٢٠٢	إن تحت محرکم
٧٨٥	أن رسول الله ﷺ تزوجها حلالا
٥٠٩	أن رسول الله ﷺ دخل المسجد
٢٠٥	أن رهطا من عرينة أتوا
٢٦٨	إن شئت فامسح
٨٥١	أن شهداء أحد لم يغسلوا
٣٤	إن ضياء الإيمان
٧٦	أن عبد الله بن زيد رأى الأذان
٤٢٤	أن عثمان بن عفان كان يقول في خطبته
٣٢١	أن عليا وابن عباس كانا يقولان في التيمم
٤٢٤	أن عمر بن الخطاب كان يبعث رجلا يسوون
٧٠٤	أن عمر بن الخطاب كان يزكي مال
٣٣٩	أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى
٣٥١	أن عمر كتب إلى عماله
٧٥٦	إن كان ليكون علي الصوم
٣٣٩	إن كنت لأصلي خلف عمر
٧٣٩	إن لأهلك عليك حقا
٦٦ و ٤٠	إن من الجفاء أن تبول
٣٥٤	أنا أعلم الناس بوقت
٢٤٤	أنا صبيت له وضوئه
٨٥٧	أنا والله طرحت لرسول الله ﷺ قطيفة
١٤٠	إنك رجل من أهل زمانك
٢٠٥	إنما سمل أعينهم
٢٧٩	إنما كان يكفيك
٢٨٠	إنما هو بمنزلة المخاط

٥٧٦	إنما يكره الاختصار
١٧١	أنه رأى ابن عباس توضأ مرة مرة
٤٣٠	أنه صلى بعلقمة والأسود
٣٢١	أنه غمس باطن كفيه
٨٣٩	أنه كام يجمع الناس
٤٦٢	أنه كان إذا كبر
٨٥٦	أنه كان إذا وضع الميث وضع الميث
٧٥	أنه كان لا يرى التيمم
٦٧٢ و ٦٦٨	أنه كان يصلي بالليل مثنى
٧٩٣	أنه كان يغتسل لدخول مكة
٤٤٥	أنه كان يفتتح القراءة بسم الله
٢٣٧	أنها سألت عائشة عن الرجل يقبل امرأته
٥٤	إنها لم تكتب علينا
٤٦١	أنهم كانوا يرفعون
٢٩٦	إني أستحاض
٢٩٩	إني أستحاض فلا أطهر
٣١٥	إني امرأة أطيل
٥٧٥	إني لأدفع التثاؤب
٥٠٤	أي شيء كان النبي ﷺ يقول
٢٠٠	أي ماء أطهر من ماء البحر
٦٣٠	آية ساعة هذه
٢٢٥	أيتوضأ أحدنا إذا مس
١٠١	البول قائما أحسن
٢٠٠	تالله إن رأيت كالיום كسبا
٧٨٧	تزوجها حلالا
٤٤٧	تفتتح القراءة بسم الله
٥٩٤	التحيات لله الصلوات
٢٠١	التيمم أحب إلي
١٧٤	جلس عليّ بعدما صلى
١٧٦	جلس عليّ بعدما صلى الفجر

٧٤١	حججت مع النبي ﷺ فلم يصمه
٥٠١	حذف السلام سنة
٣٩٦	حي على الفلاح
٣٨٧	خطبنا ابن عباس يوما
١٧٥	دخل علي بن أبي طالب الرحبة
١٥٤	دخل علي علي
٧٥٤	دخلت على ابن الزبير صبيحة
٧٥١	دخلت على أبي موسى وهو يحتجم
٣٨٣	ذاك ما أخبرته أم سلمة
٢٦٨	رأيت أبا بكر يمسخ على
٢٦٨	رأيت أنسا يمسخ
١٥٨	رأيت رسول الله ﷺ بالجحفة فمضمض
١٠٠	رأيت عمر بال قائما
٤٨٥	رب اغفر وارحم
٦٠٣	رمقت النبي ﷺ شهرا
٣٦٤	سألت رسول الله ﷺ أي الأعمال
٢٠٠	سبحان الله وأي ماء أطهر
٤٨٦	سبحان ربي العظيم
٤٣٨	سبحانك اللهم وبحمدك
٤٤٢	سمعتني أبي وأنا في الصلاة
٣٦٩	صلاة الوسطى صلاة الصبح
٣٦٩	صلاة الوسطى صلاة الظهر
٨٠١	صلى بجمع فجمع
٥٦٨	صلى بنا المغيرة
٨٠٢	صلى بنا عبد الله بن عمر بالمزدلفة
٥٦٥	صلى رسول الله ﷺ وهو شاك
٨٣٨	صليت خلف ابن عباس على جنازة
٤٤٢	صليت مع أبي بكر وعمر وعثمان
٤٦٢	صليت مع أبي هريرة فكان يرفع
٨٤٧	صليت مع أنس بن مالك على جنازة

٣٨٤	صليت وراء النبي ﷺ ثمانيا
٨٠١	صليت بها مع رسول اللع ﷺ
١٩٢	صنعت شيئا ما كنت تصنعه
٧٤٢	صوموا التاسع والعاشر
٣٧٢	الصلاة الوسطى صلاة العصر
٣٧٣	الصلاة الوسطى صلاة العصر
٧٧٤	الصيام لمن تمتع
٣٢٠	ضربة في الوجه
٣٢٠	ضربتان ضربة للوجه
٧٩١	الضبع أصيد هو
٦٩٥	عائشة أم المؤمنين تحلي بنات أخيها
٥٢٧	فاتعظ المسلمون
٢٩٣	فأمره ابن مسعود أن يقرب ترابا
٨٠٨	فأنا أشهدكم أنني قد اوجبت
٢٩٢	فدعنا من قول عمار
٤٤٤	فقل الحمد لله
١٥٠	فمن أمك
٣٠٤	في الرجل يواقع امرأته وهي حائض
٦١	فيمر النساء متلفعات بمروطهن
٧٦٩	قد علمت ولكنه أحسن
٣٣٨	قم فيهم بسواد
٦٥٢	كان ابن عمر إذا قدم مكة
٨٠٧	كان ابن عمر يرمي جرة
٥٠٨	كان ابن مسعود إذا كانت حاجته
١٠٦	كان أبو موسى يشدد في البول
٤٨٩	كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد
٦٣٨	كان عبد الله بن مسعود يأمرنا أن نصلي قبل الجمعة
٤٢٥	كان عثمان يقول اعدلوا الصفوف
٤٣٩	كان عمر إذا افتتح الصلاة
٣٤٨	كان عمر بن الخطاب يصلي الظهر

٣٣٩	كان عمر بن الخطاب يصلي الفجر
٤٤٤	كان لا يجهر بيسم الله
٤٣	كان يرعف فيخرج
٦٣٩	كان يصلي قبل الجمعة
٤٤٦	كان يفتح أم الكتاب
١٠٣	كان يقال من الحفاء البول
٤٢	كانا يتوضآن مما مست
٣٠٧	كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله ﷺ
٤٩٧	كانت تسلم تسليمة
٧٣٨	كانت عائشة تصوم من الشهر
٥٧٤	كانت لي ساعة من السحر
٥٠١	كانوا يجزمون التكبير
٧٦٩	كانوا يقومون على عهد عمر
٥١٤	كتب عمر إلى أبي موسى
٣٥٠	كتب عمر بن الخطاب أن صلوا والشمس
٣٥١	كتب عمر بن الخطاب أن وقت العصر
٦٩٦	كثير
٢٨٤	كل ذلك قد كان يفعل
٦٦٦	كنا إذا صلينا مع رسول الله ﷺ
٦٩٥	كنا أيتاما في حجر عائشة
٣١٥	كنا لا نتوضأ من موطيء
١٨٨	كنا مع رسول الله ﷺ خدام
٤١٨	كنا نتحدث أن شهود العتمة
٧٥٧	كنا نحيض على عهد رسول الله ﷺ
٦٦	كنا نصلي
٥٣٩	كنا ننام على عهد رسول الله ﷺ في المسجد
٥٩٢	كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثا
٢٩٤	كنت استحاض حيضة
٢٧٤	كنت رجلا مذاء
٨٠٥	كنت فيمن قدم النبي ﷺ ليلة

٦٨١	لعن مانع الصدقة
٢٧٨	لقد رأيته أحت
٢٨٢	لقد كنا نسلته بالأذخر
٢٥	لم أفسد علينا ثوبنا
٢٧٨	لم أفسدت علينا ثوبنا
٧٧٥	لم يرخص في أيام التشريق
٦٤٦	لو أدرك النبي ﷺ ما أحدث
٣٣٨	لو طلعت لألفتنا
٦٩٦	ليس في الحلبي زكاة
٦٩٧	ليس فيه زكاة
٩٦	ما بلت قائما منذ
٦٦ و ٤٠	ما بلت قائما منذ أسلمت
٥٤٨	ما بين المشرق والمغرب قبلة
٣٤٤	ما رأيت أحدا كان أشد تعجيلا
١٢٩	ما صحبه منا أحد
٨٤٠	ما صفت صفوف ثلاثة
٥٨٩	ما صليت المكتوبة قط على
٧٥٦	ما كنت أقضي ما يكون علي
٦٧٥	ما لي به من عهد منذ كذا وكذا
٢٧١	ما هو ما كنت سائلا عنه
٢٠١	ماء البحر طهور
٢٠٢	ماء البحر لا يجزيء
٢٠٢	ماءان لا ينقيان
١٥٠	مرحبا بك يا ابن اخي
١٩٦	مشيت مع رسول الله ﷺ إلى امرأة
٦٨٨	من استفاد مالا
١٠٢	من الجفاء البول قائما
١٠١	من الجفاء أن يبول
٧٣٩	من السائل عن الصوم
٧٣	من المذي الوضوء

١٥٠	من أنت
٣٩	من حدثكم أن رسول الله ﷺ كان يبول قائما
٤١٥ و ٤١٦	من سمع النداء
٤١٥	من سمع النداء من جيران
٤١٨	من شهد الصبح
٤١٧	من شهد العشاء
٤١٧	من شهد العشاء
٧٩٤	من طاف بالبيت خمسين أسبوعا
٧٣٠	من لم يجمع الصوم من الليل
٤٥١	من لم يقرأ
٧٨٤	المحرم لا يركع ولا
٨٣٨	هذا حق وسنة
٦٨٥	هذه نسخة كتاب رسول الله ﷺ
١٢٨	هل صحب رسول الله ﷺ ليلة الجن منكم
٧١٤	هل على الرجل حق
٦٨١	هم الأخسرون ورب الكعبة
١٩٨	هو الطهور ماؤه
٣٧٣	هي صلاة الصبح
٣٧١	هي صلاة الفجر
٤٥٤	ورفع صوته ب آمين
١٦١	ويل للأعقاب
٧٨٣	لا أراه إلا أعرابيا
٢٧١	لا أسأل عن هذا أحدا بعدك أبدا
٤٥٢	لا تتم صلاة
٤٥١	لا تجوز صلاة
٣٤٥	لا تحل الصدقة لمن عنده خمسون
٤٥٢	لا تزكوا صلاة
٧٨٤	لا تزوجها وأنت محرم
٤١٥	لا صلاة لجار المسجد
٢٩٢	لا يصلي حتى يجد الماء

٧٢٧	لا يصوم أحد عن أحد
٧٣٠	لا يصوم إلا من أجمع
٦٢٤	لا يقنت السنة كلها
٦٧٦	يا أمي دعيني حتى أذهب إلى النبي ﷺ
١٩٨	يا رسول الله إنا نركب
٤٢	يا عبد الرحمن أَسْبِغِ الوضوء
٦٠٥ و ٣٠٤	يتصدق بدينار
٧٥	يتيمم إذا لم يجد الماء
٣٦٧	بصلبها متى ما ذكرها
٣١٧	يطهره ما بعده
٦٨٠	يغسل من بول الجارية
٣٣٨	يغفر الله لك

الآثار المقطوعة

المقطوع	الصفحة
أتينا علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقد صلى	١٥٤
أتينا علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعدما صلى	١٨٠
أدنى الحيض يوم	٢٩٧
إذا افتتحوا الصلاة	٤٦٨ و ٤٦٦
إذا رأت النفساء أقامت	٣٠٧
إذا طال بها	٣٠٧
إذا كبر أحدكم في الصلاة	٤٦٥
أضرب فضرب	٣٢٥
اقرأ عليها السلام منا جميعا	٣٨٠
أكثر الحيض خمسة عشر	٢٩٧
أكنت تجالس رسول الله ﷺ	٥٤١
إن الناس يتحدثون أنك كنت مع رسول الله ﷺ ليلة الجن	١٣٣
إن شاء الجنب نام	٢٨٣
إن كنت قريبا فعقر بها	٣٢٢
أن مؤذنا لعمر يقال له مسعود	٤٠١
أنا سألت ابن مسعود	١٣٣
إنما أصلي كما رأيت أصحابي يصلون	٣٥٣
إنما فعل النبي ﷺ هذا قبل أن	٢٠٥
إنما كره المنديل	١٨٣
أنه ضرب بيديه الأرض	٣٢٥
أنه كان يزكي مال اليتيم	٧٠٦
أنه كان يسلم تسليمه	٥٠٠
أنهم تمسحوا وهم مع رسول الله ﷺ	٣٢٦
أنهما كانا يسلمان تسليمه	٥٠٠
أنهما كرها المنديل	١٨٣

٧٠٤	باع لنا علي أرضا
١٨٣	بلغني أن سعيد بن المسيب كان يكره
٣٠٨	تجلس النساء
٣٠٧	تنتظر كأقصى ما ينتظر
٣٢٨	تيممنا مع رسول الله ﷺ بالتراب
٣١٩	التيتم ضربة للوجه وضربة
٢٨٤	الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة
٣٣٠	دخل أعرابي المسجد
٥٥٤	دعانا يسار إلى طعام
٤٥٩	ذكرنا هذا الرجل صلاة
٣٠٦	ذنب أتاه وليس عليه كفارة
٤٦٣	رأيت أبا سعيد
٤٦٣	رأيت ابن عباس وابن الزبير
١٥٢	رأيت أنس بن مالك بالزاوية
١٥٥	رأيت عليا توضأ
٣٢٢	رأيت يضرب بيديه الأرض
١٤٤	ربنا الله لا شريك له
٤٤٧	صليت خلف ابن الزبير
٤٧٣	صلينا خلف ابن مسعود
٣٢٣	فضرب بيديه إلى الأرض
١٩٧	قرب لرسول الله ﷺ خبزا
١٩٧	قربت للنبي ﷺ خبزا ولحما
٤٤٧	كان ابن الزبير يستفتح القراءة
٣٢٤	كان ابن عمر يقول إلى المرفقين
٣٢٥	كان ابن عمر يقول إلى المرفقين
٧٠٥	كان مالنا عند عائشة
٣٢٤	كان يتيمم إلى المرفقين
١٨٣	كانا يكرهان ذلك
٧٠٥	كانت عائشة رضي الله عنها تليني
١٨٣	كرها أن يمسخ

٨٤٨	كنت في سكة المريد فمرت
٢٨٤	كيف كان يصنع في الجنابة
٣٣٧	لقد كان نساء من المؤمنات يشهدن
٣٠٦	ليس عليه شيء
٣٢٢	ما أمر فيه بالغسل
٧٥٧	ما بال الحائض تقضي
٣٢٣	مرة للوجه ومرة لليدين
١٠٣	من الجفاء أن يبول
٥٧١	من زاد في الركعتين
١٣٢	من شهد منكم النبي ﷺ
١٤٤	من يكره هذا
١٣٥	هل صحب منكم رسول الله ﷺ ليلة الجن
٤٦٩	هو شيء تزين به صلاتك
٤٦٩	لا يرفعون أيديهم
٢٠٠	يا أمير المؤمنين إنا نركب أرمائنا
٧٥	يخرج ما لم يأخذ المؤذن
٤٠٤	يخرج ما لم يأخذ المؤذن
٤٦٥	يرفعون أيديهم
٣٢٢	يضرب بكفيه الأرض
٤٥٧	يكبر إذا ركع

فهرس المراجع

- ١- الأحاديث المختارة: أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي. تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهبش. الطبعة الأولى: ١٤٠١: مكتبة النهضة الحديثة: مكة المكرمة.
- ٢- أسد الغابة ابن الأثير
- ٣- أصول الجرح والتعديل الدكتور أمين أبو لاوي
- ٤- الأم: الإمام محمد إدريس الشافعي. اشرف عليه: محمد زهري النجار. دار المعرفة بيروت.
- ٥- أنباء الغمر بأبناء العمر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. القاهرة وزارة الأوقاف ١٩٩٨م.
- ٦- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف: الإمام أبي بكر محمد بن غبراهيم بن المذر النيسابوري. تحقيق: الدكتور أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف. الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م دار طيبة الرياض.
- ٧- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: الإمام علاء الدين بن بلبان الفارسي: تحقيق: شعيب الأرناؤوط. الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م: مؤسسة الرسالة بيروت.
- ٨- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: الإمام محمد ناصر الدين الألباني. الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م
- ٩- الإصابة في تمييز الصحابة: تأليف الإمام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. مطبعة السعادة مصر الطبعة الأولى سنة ١٣٢٨هـ.
- ١٠- الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين: الدكتور نور الدين عتر. الطبعة الثانية: ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م: مؤسسة الرسالة.
- ١١- الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع: الدكتور عذاب الحمش. دار الفتح للدراسات والنشر: عمان: الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ١٢- الباعث الخثيث شرح اختصار علوم الحديث: الإمام عماد الدين أبي الفداء اسماعيل بن كثير. شرح الإمام أحمد شاكر، تعليق المحدث محمد ناصر الدين الألباني. النشرة الأولى ١٤١٥هـ: دار العاصمة.
- ١٣- البداية والنهاية: الإمام عماد الدين أبو الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي. مكتبة المعارف بيروت ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ١٤- تاج العروس من جواهر القاموس: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني أبو الفيض الزبيدي. المطبعة الوهية ١٩٧٠: القاهرة.

- ١٥- تاريخ بغداد: أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي. دار الكتب العلمية بيروت لبنان. والكتبة السلفية المدينة المنورة.
- ١٦- التاريخ الصغير: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري. تحقيق: محمود إبراهيم زايد. الطبعة الأولى: دار الوعي ومكتبة التراث: حلب القاهرة ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.
- ١٧- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي: الإمام محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري. الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م: دار الكتب العلمية بيروت.
- ١٨- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: الإمام يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزي. علق عليه: عبد الصمد شرف الدين. دار الكتب العلمية بيروت.
- ١٩- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: الإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م دار احياء السنة النبوية: بيروت لبنان.
- ٢٠- التعريفات: محمد بن علي الجرجاني. مكتبة لبنان بيروت.
- ٢١- تغليق التعليق على صحيح البخاري: الإمام أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني. دراسة وتحقيق سعيد عبد الرحمن موسى الزكي. الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م المكتب الإسلامي ودار عمار.
- ٢٢- تقريب التهذيب: الإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف. الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م دار المعرفة للطباعة والنشر.
- ٢٣- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح: الإمام زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي. دار الكتب الحديث بيروت ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ٢٤- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: تأليف أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري. حققه وعلق حواشيه وصححه: الاستاذ مصطفى العلوي والاستاذ محمد البكري. ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.
- ٢٥- تهذيب التهذيب: الإمام أحمد بن علي بن حجر. الطبعة الأولى: دار الفكر بيروت ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٢٦- تهذيب الكمال في أسماء الرجال: الحافظ جمال الدين أبي الحجاج المزي، مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى. ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م. تحقيق الدكتور بشار عواد.
- ٢٧- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار: الإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني. قدم له وحققه: محمد محي الدين عبد الحميد. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م: دار إحياء التراث العربي.
- ٢٨- الثقات الإمام محمد بن حبان التميمي البستي. ط: الأولى دار الفكر، طبع بإعانة وزارة المعارف للحكومة العالية بالهند. تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف. ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.

- ٢٩- جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، للإمام المبارك بن محمد ابن الأثير، دار الفكر.
- ٣٠- الجامع الصحيح، للإمام الترمذي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق أحمد محمد شاكر.
- ٣١- الجامع لأحكام القرآن: الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح. تحقيق أحمد عبد العليم البردوني. الطبعة الثانية ١٣٧٢: دار الشعب القاهرة. وطبعة: مؤسسة مناهل العرفان توزيع مكتبة الغزالي.
- ٣٢- الحجة: محمد بن الحسن الشيباني. تحقيق: مهدي حسن قادري. الطبعة الثالثة ١٤٠٣هـ: عالم الكتب بيروت.
- ٣٣- حجة الوداع: الإمام أبي محمد علي بن أحمد بن حزم. تحقيق: أبو صهيب الكرمي. الطبعة الأولى ١٩٩٨م: بيت الأفكار الدولية الرياض.
- ٣٤- الدر المنثور في التفسير المأثور: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩٠م دار الكتب العلمية.
- ٣٥- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: الإمام أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني. دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان.
- ٣٦- دلائل النبوة: أبو بكر أحمد بن حسين بن علي البيهقي. تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان. المدينة المنورة المكتبة السلفية ١٩٩٦م.
- ٣٧- دلائل النبوة: جعفر بن محمد بن الحسن أبو بكر الفريابي. تحقيق: عامر حسن صبري. مكة المكرمة دار حراء ١٩٨٦.
- ٣٨- زاد المعاد في هدي خير العباد: الإمام شمس الدين أبي عبد الله بن محمد بن قيم الجوزية. تحقيق: حمدي بن محمد نور الدين آل نوفل. القاهرة مكتبة الصفا ٢٠٠٢.
- ٣٩- سبل السلام: الإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني. تحقيق محمد عبد العزيز الخولي. الطبعة الرابعة ١٣٧٩: دار إحياء التراث بيروت.
- ٤٠- سلسلة الأحاديث الضعيفة: الإمام محمد ناصر الدين الألباني. الطبعة الرابعة ١٣٩٨هـ: المكتب الإسلامي.
- ٤١- سنن ابن ماجه: أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني. علق عليه: الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي.
- ٤٢- سنن أبي داود: الإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني. راجعه وعلق عليه: محمد عبي الدين عبد الحميد. دار إحياء التراث و دار الفكر.
- ٤٣- سنن البيهقي للإمام المحدث أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ط دار الفكر سنة الطبع لا يوجد، وطبعة: مكتبة دار الباز، مدينة النشر: مكة المكرمة سنة النشر ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، تحقيق محمد عبد القادر.
- ٤٤- سنن الترمذي، للإمام الترمذي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق أحمد محمد شاكر.

- ٤٥- سنن الدارمي: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي. تحقيق: فواز أحمد زمرلي و خالد السبع العلمي. الطبعة الأولى ١٤٠٧، دار الكتاب العربي وفي أخرى دار الكتب العلمية بيروت.
- ٤٦- السنن الكبرى للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ط دار الفكر سنة الطبع لا يوجد، وطبعة: مكتبة دار الباز، مدينة النشر: مكة المكرمة سنة النشر ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، تحقيق محمد عبد القادر.
- ٤٧- سنن النسائي: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٠٦م. مكتبة المطبوعات الإسلامية. والطبعة الأولى ١٣٤٨هـ - دار الفكر بيروت.
- ٤٨- سير أعلام النبلاء: الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. أشرف على تحقيق الكتاب: شعيب الأرناؤوط. الطبعة العاشرة: ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م: مؤسسة الرسالة.
- ٤٩- شرح علل الترمذي: ابن رجب الحنبلي. تحقيق: الدكتور همام سعيد. دار الرازي: عمان - الأردن و مكتبة الرشد: الطبعة الثانية. ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ٥٠- شرح معاني الآثار: أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر الطحاوي. تحقيق: محمد زهري النجار. الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ - دار الكتب العلمية. بيروت.
- ٥١- شرف أصحاب الحديث: الإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ضبط نصه: أبو عبد الله الداني بن منير آل زهري. عالم الكتب بيروت ٢٠٠٣م.
- ٥٢- شعب الإيمان: الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلولي. الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - دار الكتب العلمية.
- ٥٣- صحيح ابن حبان، للإمام ابن حبان البستي، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٥٤- صحيح ابن خزيمة: محمد بن إسحاق بن خزيمة. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. المكتب الإسلامي: ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.
- ٥٥- صحيح أبي عوانة، انظر مسند أبي عوانة.
- ٥٦- صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري.
- ٥٧- صحيح مسلم: الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء التراث العربي بيروت.
- ٥٨- الضعفاء الكبير: الإمام أبي جعفر محمد بن موسى بن حماد العقيلي. تحقيق الدكتور: عبد المعطي أمين قلعجي. الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤: دار الكتب العلمية بيروت.
- ٥٩- ضعيف سنن الترمذي، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة

- الثانية، سنة الطبع ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٦٠- ضوابط الجرح والتعديل عند الحافظ الذهبي: تأليف أبي عبد الرحمن محمد الثاني بن عمر. الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م. سلسلة إصدارات الحكمة.
- ٦١- طبقات الحفاظ: الإمام عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. الطبعة الأولى ١٤٠٣: دار الكتب العلمية. بيروت.
- ٦٢- العبر في خبر من غبر: الإمام محمد بن عثمان الذهبي. تحقيق: أبو هاجر السعيد بن بسيوني زغلول. دار الكتب العلمية بيروت لبنان.
- ٦٣- علل الترمذي الكبير ترتيب أبي طالب القاضي تحقيق حمزة ديب مصطفى
- ٦٤- علل الدارقطني: علي بن نور بن أحمد أبو الحسن الدارقطني. تحقيق الدكتور: محفوظ الرحمن زين الله السلفي. الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م: دار طيبة الرياض.
- ٦٥- علم أصول الجرح والتعديل: الدكتور أمين أبو لوي. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م دار ابن عفان للنشر والتوزيع.
- ٦٦- عمل اليوم والليلة: الإمام أحمد بن شعيب بن علي النسائي. تحقيق الدكتور: فاروق حمادة. الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ: مؤسسة الرسالة بيروت.
- ٦٧- عون المعبود شرح سنن أبي داود: الإمام محمد شمس الحق العظيم أبادي. الطبعة الثانية ١٤١٥: دار الكتب العلمية بيروت.
- ٦٨- غريب الحديث: أبو عبيد القاسم بن سلام. طبعة مصورة عن السلسلة الجديدة من مطبوعات دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م. تحت مراقبة الدكتور: محمد عبدالمعيد خان. دار الكتاب العربي بيروت.
- ٦٩- غريب الحديث، الهروي، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٧٠- الفائق في غريب الحديث والأثر، جار الله الزمخشري.
- ٧١- فتح الباري شرح صحيح البخاري: للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. أشرف عليه الشيخ عبد العزيز بن باز والشيخ محمد فؤاد عبد الباقي والشيخ محب الدين الخطيب. طبعة: دار الفكر وطبعة دار المعرفة بيروت.
- ٧٢- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي الشوكاني، دار الوفاء ودار الأندلس الخضراء، تحقيق الدكتور عبدالرحمن عميرة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ٧٣- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي. حققه: الشيخ أحمد محمد شاكر. الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م: عالم الكتب.
- ٧٤- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: الإمام محمد بن عبد الرحمن السخاوي. تحقيق علي حسين

- علي. الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م: مكتبة السنة بالقاهرة.
- ٧٥- الفصل للوصول المدرج: أحمد بن علي بن ثابت البغدادي. تحقيق: محمد مطر الزهراني. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - دار الهجرة.
- ٧٦- فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات: عبد الحی بن عبد الكبير الكتاني. تحقيق: إحسان عباس. الطبعة الثانية ١٩٨٢: دار الغرب الإسلامي بيروت.
- ٧٧- قرة العينين برفع اليدين في الصلاة للإمام البخاري. تحقيق أحمد الشريف راجعه مقبل بن هادي الوادعي.
- ٧٨- الكامل في ضعفاء الرجال: الإمام أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني. تحقيق الدكتور: سهيل زكار. الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨ دار الفكر.
- ٧٩- الكتاب: عمرو بن عثمان قنبر سيبويه. علق عليه: أميل بيرح يعقوب. دار الكتب العلمية ١٩٩٩م بيروت.
- ٨٠- كتاب الأموال: الإمام أبي عبيد القاسم بن سلام. تحقيق: محمد خليل هراس. الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ دار الكتب العلمية بيروت.
- ٨١- كتاب الثقات الإمام محمد بن حبان التميمي البستي. ط: الأولى دار الفكر، طبع بإعانة وزارة المعارف للحكومة العالية بالهند. تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف. ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
- ٨٢- كتاب العظمة: الإمام أبي محمد عبد الله بن محمد بن محمد بن جعفر بن حبان. تحقيق رضاء الله محمد إدريس المباركفوري. الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ - دار العاصمة الرياض.
- ٨٣- كتاب العلل ومعرفة الرجال: الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني. تحقيق الاستاذ الدكتور: طلعت قوج بيكيت والاستاذ الدكتور اسماعيل جراح اوغلي. المكتبة الاسلامية استنبول تركيا.
- ٨٤- كشف الخفاء: الشيخ: إسماعيل بن محمد العجلوني. تحقيق أحمد القلاس. الطبعة الرابعة: ١٤٠٥: مؤسسة الرسالة: بيروت.
- ٨٥- الكنى والاسماء للإمام مسلم بن الحجاج عبد الرحيم محمد القشقرى.
- ٨٦- اللباب في تهذيب الأنساب: عز الدين بن الاثير الجزري. دار صادر: بيروت ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ٨٧- لسان العرب: الإمام محمد بن مكرم بن منظور. الطبعة الثالثة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م. دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي بيروت لبنان.
- ٨٨- لسان الميزان: الإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. الطبعة الثالثة: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت. وطبعة دار الفكر. المجموع شرح المذهب: الإمام أبو زكريا محي الدين بن

شرف النووي.. دار الفكر.

٨٩- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: أبو حاتم محمد بن حبان البستي. تحقيق محمود إبراهيم زايد. الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ: دار الوعي حلب.

٩٠- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: الإمام نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي. مؤسسة المعارف بيروت ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م. ودار الريان للتراث ودار الكتاب العربي سنة النشر ١٤٠٧هـ.

٩١- المحدث الفاضل: الإمام الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي. تحقيق الدكتور: محمد عجاج الخطيب. الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ - دار الفكر بيروت.

٩٢- المحيط في اللغة: الصاحب بن عباد أبو القاسم إسماعيل. عالم الكتب ١٩٩٤: بيروت.

٩٣- مختصر كتاب الوتر: الإمام أحمد بن علي المقرئ. الطبعة الأولى: ١٤١٣هـ - مكتبة المنار الزرقاء. تحقيق: إبراهيم محمد العلي و محمد أبو صعليك.

٩٤- المزهري في علوم اللغة وأنواعها: جلال الدين أبو بكر السيوطي. اعتنى به: فؤاد علي منصور. دار الكتب العلمية ١٩٩٨ بيروت.

٩٥- المستدرک علی الصحیحین: أبو عبد الله محمد بن الله الحاكم. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. الطبعة الأولى: ١٤١١هـ - ١٩٩٠م دار الكتب العلمية وطبعة دار الفكر بيروت ١٣٩٨م - ١٩٧٨م.

٩٦- مسند أبي عوانة: يعقوب بن إسحاق الاسفرايني أبو عوانة. تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي. الطبعة الأولى ١٩٩٨: دار المعرفة بيروت.

٩٧- مسند أبي يعلى الموصلي: الإمام أحمد بن علي بن المثنى، تحقيق: حسين سليم اسد. دار المأمون للتراث.

٩٨- مسند الإمام أحمد: الإمام أبو عبد الله الإمام أحمد بن حنبل. الطبعة الثانية: ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م: دار الفكر و مؤسسة قرطبة

٩٩- مسند البزار: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار. تحقيق: الدكتور: محفوظ الرحمن زين الله. الطبعة الأولى ١٤٠٩: مؤسسة علوم القرآن بيروت و مكتبة العلوم والحكم المدينة.

١٠٠- مسند الحميدي: أبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي. تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي. عالم الكتب بيروت ومكتبة المتني القاهرة.

١٠١- مسند الروياني: محمد بن هارون الروياني. تحقيق: أيمن علي أبو يماني. الطبعة الأولى ١٤١٦هـ: مؤسسة قرطبة القاهرة.

١٠٢- المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني. تحقيق: محمد حسن إسماعيل الشافعي. الطبعة الأولى ١٩٩٦م دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

١٠٣- المصنف: الإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. الطبعة

- الثانية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م المكتب الإسلامي.
- ١٠٤- المصنف في الأحاديث والآثار: الإمام عبد الله بن محمد بن أبي شيبه أبو بكر. اهتم بطابعته ونشره: مختار أحمد الندوي السلفي. الدار السلفية الهند. والطبعة الأولى: مكتبة الرشد ١٤٠٩ الرياض. تحقيق: كمال يوسف الخوت.
- ١٠٥- المعجم الأوسط: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني. دار الحرمين القاهرة ١٤١٥. تحقيق طارق بن عوض الله و عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.
- ١٠٦- المعجم الكبير: أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني. تحقيق: حمدي السلفي. الطبعة الثانية: مكتبة العلوم الموصل ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م.
- ١٠٧- معجم مقاييس اللغة ابن فارس
- ١٠٨- معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه: الإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم. شرح وتحقيق أحمد بن فارس السلولم. الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م. دار ابن حزم بيروت.
- ١٠٩- مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج: الإمام شمس الدين بن محمد الشربيني. دار الكتب العلمية بيروت ١٩٩٤م.
- ١١٠- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على اللسان: الشيخ محمد بن عبد الرحمن السخاوي. تحقيق: محمد عثمان الخشت. الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م. دار الكتب العلمية.
- ١١١- المقتنى في سرد الكنى: الإمام محمد بن أحمد الذهبي. تحقيق: محمد صالح عبد العزيز المراد. الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - المملكة العربية السعودية الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة المجلس العلمي لإحياء التراث الإسلامي.
- ١١٢- مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث: الإمام أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المشهور بابن الصلاح. دار الكتب العلمية: بيروت ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- ١١٣- مناهج المحدثين: الدكتور ياسر الشمالي. منشورات عمادة البحث العلمي الجامعة الأردنية ١٩٩٨.
- ١١٤- منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي أبي داود: سليمان بن داود أبو داود الطيالسي. ترتيب الشيخ: أحمد عبد الرحيم البنا. المكتبة الإسلامية ودار المعرفة بيروت.
- ١١٥- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: الشيخ أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الخطاب. اعتنى بها: زكريا عمران. دار عالم الكتب ٢٠٠٣ بيروت.
- ١١٦- الموطأ: الإمام مالك بن أنس: صححه ورقمه وخرّج أحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء التراث.
- ١١٧- ميزان الاعتدال في نقد الرجال: أبي عبد الله محمد بن عثمان الذهبي. تحقيق: علي محمد

البجاوي. دار المعرفة بيروت.

١١٨- نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية: أبو محمد عبد الله بن يوسف الحنفي. دار الحديث

مصر: ١٣٥٧هـ. تحقيق: محمد يوسف البنوري.

١١٩- النفح الشذي في شرح جامع الترمذي: تأليف أبي الفتح محمد بن بن محمد ابن سيد الناس.

تحقيق الدكتور: محمد عبد الكريم. دار العاصمة: الرياض: النشرة الأولى ١٤٠٩هـ.

١٢٠- النكت على كتاب ابن الصلاح: الإمام أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر. حققه وعلق عليه

مسعود عبد الحميد السعدني و محمد فارس. دار الكتب العلمية بيروت.

١٢١- النهاية في غريب الحديث لابن الأثير.

١٢٢- نيل الأوطار: محمد بن علي الشوكاني. دار الجيل بيروت ١٩٧٣.

١٢٣- هدي الساري مقدمة فتح الباري: للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. أشرف عليه

الشيخ عبد العزيز بن باز والشيخ محمد فؤاد عبد الباقي والشيخ محب الدين الخطيب. طبعة:

دار الفكر وطبعة دار المعرفة بيروت.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
الإهداء	ب
ملخص الرسالة	ت
المقدمة والتمهيد	١
أهداف البحث	٣
حدود الدراسة	٣
منهج البحث	٤
الدراسات السابقة	٥
الباب الأول: التعريف بالإمام الترمذي	٩
الفصل الأول: ترجمة الإمام الترمذي	٩
المبحث الأول:	١٠
المطلب الأول: اسمه ونسبه:	١٠
المطلب الثاني: رحلاته وشيوخه	١١
تلاميذه رحمه الله	١٣
المطلب الثالث: مصنفاته:	١٤
المبحث الثاني: جهوده في الحديث.	١٧
المطلب الأول: جامع الإمام الترمذي:	١٧
أولاً: التعريف بكتاب الجامع وذلك في فرعين:	١٧
الفرع الأول: التحقيق في اسم الكتاب وشهرته	١٧
الفرع الثاني: الوصف العام لكتابة جامع الإمام الترمذي وطريقة ترتيبه	٢٣
محتوى الكتاب	٢٤
١ - أسلوبه في تقديم أحاديث الباب	٢٤
٢ - دقته في الصناعة الحديثية ويظهر ذلك في الحديث عن	٣٠

٣٠	٢- التحويل في الأسانيد
٣٠	٣- أغراض التحويل عند الإمام الترمذي
٣٠	أ : الاجتماع على الشيخ وبيان زيادات بعض الرواة
٣١	ب : بيان العلو والنزول في الرواية
٣١	ج : بيان توافق الأسانيد ما قبل التحويل
٣٢	د : الجمع بين الشيوخ
٣٢	ذ : تقديم الشيخ الذي أكثر عنه
٣٢	ر : زيادة (قال) على حرف التحويل
٣٣	ز : اعتبار الواو حرف تحويل بدل (ح)
٣٣	الجمع بين الشيوخ
٣٤	غرضه من الجمع بين الشيوخ
٣٤	١ - التنبيه على قوة الرواية
٣٥	٢ - ذكر الروايات الدالة بالمعنى على لفظ الرواية الأصل
٣٥	٣ - تمييز ألفاظ شيوخه بذكر ما زاده بعضهم على بعض
٣٥	٤ - بيان أن أكثر رواياته كانت عن شيخين لتعزيز مروياته
	التصريح باسم شيخه وجمعه بلفظ (غير واحد) يدل على لفظ شيخه
٣٧	المصرح به
٣٧	الجمع في شيوخ شيوخه
٣٨	الجمع في شيوخ التابعين
٣٩	اختصار الأسانيد
٣٩	الاختصار في الأسانيد المعلقة
٤٢	الفصل الثاني
٤٢	الحديث المعلق وفيه أربعة مباحث
٤٢	المبحث الأول
٤٢	اقتران التعليق بزمن الرواية
٤٤	تعريف التعليق

٤٤	المعلق لغة
٤٤	المعلق اصطلاحاً
٤٦	المبحث الثاني أغراض التعليق عند الإمام الترمذي في جامعه
٤٦	المطلب الأول : التأكيد على ورود الرواية بأكثر من لفظ
٤٧	المطلب الثاني : الاختصار في الإسناد
٤٧	أ : التعليل
٤٩	ب : دفع التعارض بتضعيف أحد الإسنادين
٥٠	ج : ذكر المتابع للتأكيد على أن الإسناد مروى على الوجه
٥٠	ح : التعليق لبيان أن أفراد الثقة بلفظ عن الثقات لا يمنع قبول روايته
٥٠	خ : وأحياناً يذكر رواية الإسناد على وجهين
٥١	د : التعليق لبيان النكارة في الرواية
٥٢	ذ : التعليق لبيان غلط الرواة في بعض الأسماء
٥٣	ر : التعليق لبيان المقدار الذي سمعه الراوي من شيخه
٥٣	المطلب الثالث : التعليق لبيان حكم شرعي زائد على حديث الباب
٥٤	المطلب الرابع : التعليق لتعزيز الإسناد الضعيف بقول الصحابة
٥٤	المطلب الخامس : بيان من وافقت فتواه من الصحابة النص
٥٥	المطلب السادس : الاختصار في المتن
٥٧	المبحث الثالث : منهجه في التعليق في الجامع
٥٧	المطلب الأول : صور التعليق عند الإمام الترمذي في جامعه
٥٧	أولاً : حذف شيخه
٦٣	ثانياً : حذفه لأكثر من راويين من أول الإسناد
٦٤	ثالثاً : حذف الإسناد إلى النبي صلى الله عليه وسلم
٦٤	القسم الأول : ما كان من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم وأمثله
٦٥	القسم الثاني : ما كان خبراً عن فعل النبي صلى الله عليه وسلم
٦٥	رابعاً : حذف الإسناد إلى الصحابي
٦٨	المطلب الثاني : صيغ التعليق عند الإمام الترمذي في الجامع

٦٨	١ - روى وروي
٧٣	٢ - رواه ويروى
٧٥	٣ - لفظ التعليق (قال)
٧٧	المطلب الثالث : بيان الفرق بين صيغ التعليق في المرفوعات
٧٧	المطلب الرابع : ما يحكيه بعد التعليق
٧٧	القسم الأول : ما له تعلق بمعنى الحديث وفقهه
٧٧	القسم الأول : ما أعقبه المعلقات من أحكام حديثية
٧٧	أولا : بيان الأصح
٧٨	ثانيا : بيان الإرسال والانقطاع
٧٨	ثالثا : التنصيص على صحة الرواية لكثرة طرقها
٧٩	رابعا : إثبات زيادة الثقة
٧٩	خامسا : الترجيح بين الروايات
٧٩	سادسا : تصحيح خطأ الرواة وغلطهم
٨٠	سابعا : الحكم على الأحاديث وأسانيده
٨٢	المطلب الخامس : أنواع التعليق في جامع الإمام الترمذي
٨٢	تعليق الإسناد
٨٣	المقصود بتعليق الإسناد وبيان أمثلته
٨٣	المعلقات الموقوفة
٨٤	المعلقات المقطوعة
٨٥	الباب الثاني : تغليق تعليق جامع الإمام الترمذي إلى أول أبواب النكاح
٨٦	أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ
٨٦	باب ما جاء في فضل الطهور
٩٠	٤- باب ما يقول إذا دخل الخلاء
٩٦	٨- باب
٩٦	باب ما جاء في النهي عن البول قائما
١٠٤	٩- باب الرخصة في ذلك

١١١	١٠- باب ما جاء في الاستتار عند الحاجة
١١٦	١٣- باب ما جاء في الاستنجاء بالحجرين
١٢٧	١٤- باب ما جاء في كراهية ما يستنجي به
١٣٩	١٦- باب ما جاء أن النبي ﷺ كان إذا أراد الحاجة أبعد في المذهب
١٤٤	١٧- باب ما جاء في كراهية البول في المغتسل
١٤٥	٢٢- باب المضمضة والاستنشاق من كف واحدة
١٥٢	٢٦- باب ما جاء أن مسح الرأس مرة
١٥٧	٢٧- باب ما جاء أنه يأخذ لرأسه ماء جديدا
١٦١	٣١- باب ما جاء (ويل للأعقاب من النار)
١٦٤	٣٢- باب ما جاء في الوضوء مرة مرة
١٧٢	٣٣- باب ما جاء في الوضوء مرتين مرتين
١٧٣	٣٧- باب ما جاء في وضوء النبي ﷺ كيف كان
١٨٣	٤٠- باب ما جاء في المنديل بعد الوضوء
١٨٤	٤١- باب فيما يقال بعد الوضوء
١٩٠	٤٣- باب ما جاء في كراهية الإسراف في الوضوء بالماء
١٩١	٤٥- باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد
١٩٨	٥٢- باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور
٢٠٣	٥٣- باب ما جاء في التشديد في البول
٢٠٥	٥٥- باب ما جاء في بول ما يؤكل لحمه
٢٠٦	٥٧- باب ما جاء في الوضوء من النوم
٢٠٧	٥٩- باب ما جاء في ترك الوضوء مما غيرت النار
٢١٦	٦٠- باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل
٢٢٢	٦١- باب الوضوء من مس الذكر
٢٢٤	٦٢- باب ما جاء في ترك الوضوء من مس الذكر
٢٣١	٦٣- باب ما جاء في ترك الوضوء من القبلة
٢٤١	٦٤- باب ما جاء في الوضوء من القيء والرعاف

- ٢٤٦ - ٦٨- باب ما جاء في سؤر الكلب
- ٢٤٩ - ٧٠- باب في المسح على الخفين
- ٢٥١ - ٧١- باب ما جاء في المسح على الخفين للمسافر والمقيم
- ٢٦١ - ٧٢- باب ما جاء في المسح على الخفين أعلاه وأسفله
- ٢٦٤ - ٧٥- باب ما جاء في المسح على الجوربين والعمامة
- ٢٧٠ - ٨٠- باب ما جاء إذا التقى الختانان وجب الغسل
- ٢٧٤ - ٨٣- باب ما جاء في المني والمذي
- ٢٧٨ - ٨٥- باب ما جاء في المني يصيب الثوب
- ٢٨٠ - ٨٦- باب غسل المني من الثوب
- ٢٨٣ - ٨٧- باب ما جاء في الجنب ينام قبل أن يغتسل
- ٢٩٠ - ٩٢- باب ما جاء في التيمم للجنب إذا لم يجد الماء
- ٢٩٤ - ٩٥- باب ما جاء في المستحاضة أنها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد
- ٢٩٩ - ٩٦- باب ما جاء في المستحاضة أنها تغتسل عند كل صلاة
- ٣٠٣ - ١٠٣- باب ما جاء في الكفارة في ذلك
- ٣٠٧ - ١٠٥- باب ما جاء في كم تمكث النفساء
- ٣٠٩ - ١٠٦- باب ما جاء في الرجل يطوف على نسائه بغسل واحد
- ٣١١ - ١٠٨- باب ما جاء إذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء
- ٣١٥ - ١٠٩- باب ما جاء في الوضوء من الموطئ
- ٣١٩ - ١١٠- باب ما جاء في التيمم
- ٣٣٠ - ١١٢- باب ما جاء في البول يصيب الأرض
- ٣٣٢ أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ٣٣٢ باب ما جاء في مواقيت الصلاة
- ٣٣٥ - ١١٥- باب منه
- ٣٣٧ - ١١٦- باب ما جاء في التغليس بالفجر
- ٣٤٠ - ١١٧- باب ما جاء في الأسفار بالفجر
- ٣٤٣ - ١١٨- باب ما جاء في التعجيل بالظهر

- ٣٤٧ - ١١٩ - باب ما جاء في تأخير الظهر في شدة الحر
- ٣٤٩ - ١٢٠ - باب ما جاء في تعجيل العصر
- ٣٥٤ - ١٢٣ - باب ما جاء في وقت صلاة العشاء الآخرة
- ٣٥٦ - ١٢٦ - باب ما جاء من الرخصة في السمر بعد العشاء
- ٣٦١ - ١٢٧ - باب ما جاء في الوقت الأول من الفضل
- ٣٦٥ - ١٢٨ - باب ما جاء في السهو عن وقت صلاة العصر
- ٣٦٧ - ١٣١ - باب ما جاء في الرجل ينسى الصلاة
- ٣٦٩ - ١٣٣ - باب ما جاء في صلاة الوسطى أنها العصر وقد قيل: إنها الظهر
- ٣٧٥ - ١٣٤ - باب ما جاء في كراهية الصلاة بعد العصر وبعد الفجر
- ٣٧٨ - ١٣٥ - باب ما جاء في الصلاة بعد العصر
- ٣٨٤ - ١٣٨ - باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين
- ٣٨٩ - ١٣٩ - باب ما جاء في بدء الأذان
- ٣٩٢ - ١٤٢ - باب ما جاء أن الإقامة مثنى مثنى
- ٣٩٤ - ١٤٥ - باب ما جاء في التثويب في الفجر
- ٣٩٩ - ١٤٩ - باب ما جاء في الأذان بالليل
- ٤٠٤ - ١٥٠ - باب ما جاء في كراهية الخروج من المسجد بعد الأذان
- ٤٠٦ - ١٥٣ - باب ما جاء أن الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن
- ٤١٢ - ١٥٤ - باب ما جاء في ما يقول الرجل إذا أذن المؤذن
- ٤١٤ - ١٥٨ - باب ما جاء أن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة
- ٤١٥ - ١٦٢ - باب ما جاء فيمن يسمع النداء فلا يجيب
- ٤١٧ - ١٦٥ - باب ما جاء في فضل العشاء والفجر في جماعة
- ٤١٩ - ١٦٦ - باب ما جاء في فضل الصف الأول
- ٤٢١ - ١٦٧ - باب ما جاء في إقامة الصفوف
- ٤٢٦ - ١٦٨ - باب ما جاء ليلي منكم أولوا الأحلام والنهي
- ٤٢٨ - ١٧٠ - باب ما جاء في الصلاة خلف الصف
- ٤٣٠ - ١٧٢ - باب ما جاء في الرجل يصلي مع الرجلين

- ٤٣٤ - ١٧٣ - باب ما جاء في الرجل يصلي معه الرجال والنساء
- ٤٣٦ - ١٧٩ - باب ما يقول عند افتتاح الصلاة
- ٤٤٢ - ١٨٠ - باب ما جاء في ترك الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم
- ٤٤٥ - ١٨١ - باب من رأى الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم
- ٤٤٩ - ١٨٣ - باب ما جاء أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب
- ٤٥٣ - ١٨٤ - باب ما جاء في التأمين
- ٤٥٧ - ١٨٨ - باب ما جاء في التكبير عند الركوع والسجود
- ٤٦٠ - ١٨٩ - باب رفع اليدين عند الركوع
- ٤٧١ - ١٩٠ - باب ما جاء في وضع اليدين على الركبتين في الركوع
- ٤٧٥ - ١٩٦ - باب منه آخر
- ٤٧٦ - ١٩٧ - باب ما جاء في وضع اليدين قبل الركبتين في السجود
- ٤٨٠ - ١٩٨ - باب آخر منه
- ٤٨٢ - ٢٠٤ - باب ما جاء في وضع اليدين ونصب القدمين في السجود
- ٤٨٥ - ٢٠٩ - باب ما يقول بين السجدين
- ٤٨٧ - ٢١٠ - باب ما جاء في الاعتماد في السجود
- ٤٨٩ - ٢١٤ - باب منه أيضا
- ٤٩٢ - ٢٢٠ - باب منه أيضا
- ٥٠١ - ٢٢١ - باب ما جاء في حذف السلام سنة
- ٥٠٢ - ٢٢٢ - باب ما يقول إذا سلم
- ٥٠٨ - ٢٢٣ - باب ما جاء في الانصراف عن يمينه وعن يساره
- ٥٠٩ - ٢٢٤ - باب ما جاء في وصف الصلاة
- ٥١٢ - ٢٢٥ - باب ما جاء في القراءة في الصبح
- ٥١٦ - ٢٢٦ - باب ما جاء في القراءة في الظهر والعصر
- ٥١٩ - ٢٢٧ - باب في القراءة في المغرب
- ٥٢٢ - ٢٢٨ - باب ما جاء في القراءة في صلاة العشاء
- ٥٢٣ - ٢٢٩ - باب ما جاء في القراءة خلف الإمام

- ٢٣٠- باب ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة ٥٢٥
- ٢٣٢- باب ما جاء إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين ٥٣٣
- ٢٣٣- باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام ٥٣٧
- ٢٣٦- باب ما جاء في النوم في المسجد ٥٣٩
- ٢٣٧- باب ما جاء كراهية البيع والشراء وإنشاد الضالة والشعر في المسجد ٥٤٠
- ٢٤٨- باب ما جاء في كراهية المرور بين يدي المصلي ٥٤٤
- ٢٥٢- باب ما جاء في ابتداء القبلة ٥٤٦
- ٢٥٣- باب ما جاء أن ما بين المشرق والمغرب قبلة ٥٤٧
- ٢٥٥- باب ما جاء في كراهية ما يصلى إليه وفيه ٥٥١
- ٢٥٦- باب ما جاء في الصلاة في مرايض الغنم ومعاطن الإبل ٥٥٣
- ٢٥٩- باب ما جاء إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء ٥٥٤
- ٢٦٢- باب ما جاء في كراهية أن يخص الإمام نفسه بالدعاء ٥٥٨
- ٢٦٣- باب ما جاء من أم قوما وهم له كارهون ٥٦١
- ٢٦٤- باب ما جاء إذا صلى الإمام قاعدا فصلوا قعودا ٥٦٣
- ٢٦٤- باب منه ٥٦٥
- ٢٦٥- باب ما جاء في الإمام ينهض في الركعتين ناسيا ٥٦٨
- ٢٦٦- باب ما جاء في مقدار القعود في الركعتين الأولين ٥٧١
- ٢٦٧- باب ما جاء في الإشارة في الصلاة ٥٧٢
- ٢٦٨- باب ما جاء أن التسبيح للرجال والتصفيق للنساء ٥٧٤
- ٢٦٩- باب ما جاء في كراهية التثاؤب في الصلاة ٥٧٥
- ٢٧٧- باب ما جاء في النهي عن الاختصار في الصلاة ٥٧٦
- ٢٧٩- باب ما جاء في التخشع في الصلاة ٥٨٠
- ٢٨٠- باب ما جاء في كراهية التشبيك بين الأصابع في الصلاة ٥٨٠
- ٢٨٥- باب ما جاء في سجدي السهو بعد السلام والكلام ٥٨٢
- ٢٨٦- باب ما جاء في التشهد في سجدي السهو ٥٨٤
- ٢٨٧- باب فيمن يشك في الزيادة والنقصان ٥٨٦

- ٥٨٨ - ٢٨٨ باب ما جاء في الرجل يسلم في الركعتين من الظهر والعصر
- ٥٨٩ - ٢٩٤ باب ما جاء في الصلاة عند التوبة
- ٥٩٤ - ٢٩٦ باب ما جاء في الرجل يحدث بعد التشهد
- ٥٩٨ - ٢٩٩ باب ما جاء في الصلاة على الدابة في الطين والمطر
- ٥٩٩ - ٣٠١ باب ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة
- ٦٠٣ - ٣٠٤ باب ما جاء في تخفيف ركعتي الفجر والقراءة فيها
- ٦٠٤ - ٣٠٧ باب ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر
- ٦٠٦ - ٣٠٨ باب ما جاء إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة
- ٣٠٩ باب ما جاء فيمن نفوته الركعتان قبل الفجر يصليهما بعد صلاة
- ٦١٢ الصبح
- ٦١٥ - ٣١٣ باب آخر
- ٦١٦ - ٣١٧ باب ما جاء في فضل التطوع ست ركعات بعد المغرب
- ٦١٧ - ٣٢٥ باب ما جاء في القراءة بالليل
- ٦١٨ - ٣٢٦ باب ما جاء في فضل صلاة التطوع في البيت
- ٦٢٠ - ٣٢٨ باب ما جاء أن الوتر ليس بمحتم
- ٦٢٢ - ٣٣٥ باب ما جاء ما يقرأ في الوتر
- ٦٢٤ - ٣٣٦ باب ما جاء في القنوت في الوتر
- ٦٢٦ - ٣٣٨ باب ما جاء في مبادرة الصبح بالوتر
- ٦٢٧ - ٣٤١ باب ما جاء في صلاة الضحى
- ٦٢٩ - ٣٤٢ باب ما جاء في الصلاة عند الزوال
- ٦٣٠ - ٣٥٠ باب ما جاء في الاغتسال يوم الجمعة
- ٦٣٢ - ٣٥٢ باب في الوضوء يوم الجمعة
- ٦٣٣ - ٣٦٢ باب في استقبال الإمام إذا خطب
- ٦٣٥ - ٣٦٨ باب ما جاء في الكلام بعد نزول الإمام
- ٦٣٨ - ٣٧١ باب في الصلاة قبل الجمعة وبعدها
- ٦٤١ - ٣٨٠ باب القراءة في العيدين

- ٦٤٤ - ٣٨١- باب التكبير في العيدين
- ٦٤٦ - ٣٨٣- باب في خروج النساء في العيدين
- ٦٤٧ - ٣٨٤- باب ما جاء في خروج النبي ﷺ إلى العيد في طريق ورجوعه من طريق آخر
- ٦٤٩ أبواب السفر
- ٦٤٩ باب التقصير في السفر
- ٦٥٢ - ٣٨٧- باب ما جاء في كم تقصر الصلاة
- ٦٥٥ - ٣٨٩- باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين
- ٦٥٨ - ٣٩١- باب في صلاة الكسوف
- ٦٦٠ - ٣٩٢- باب كيف القراءة في الكسوف
- ٦٦١ - ٣٩٣- باب ما جاء في صلاة الخوف
- ٦٦٢ - ٣٩٩- باب من لم يسجد فيه
- ٦٦٤ - ٤٠١- باب في السجدة في الحج
- ٦٦٥ - ٤٠٥- باب ما جاء في الذي يصلي الفريضة ثم يؤم الناس بعد ذلك
- ٦٦٦ - ٤٠٦- باب ما ذكر من الرخصة في السجود على الثوب في الحر والبرد
- ٦٦٧ - ٤١١- باب ما ذكر في الثناء على الله والصلاة على النبي ﷺ قبل الدعاء
- ٦٦٨ - ٤١٣- باب ما جاء أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى
- ٦٧٣ - ٤١٥- باب في كراهية الصلاة في النساء
- ٦٧٤ - ٤١٩- باب
- ٦٧٦ - ٤٢١- باب ما ذكر من التسمية في دخول الخلاء
- ٦٧٨ - ٤٢٤- باب ذكر قدر ما يجزئ من الماء في الوضوء
- ٦٨٠ - ٤٢٥- باب ما ذكر في نضح بول الغلام الرضيع
- ٦٨١ أبواب الزكاة عن رسول الله ﷺ
- ٦٨٢ باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في منع الزكاة من التشديد
- ٦٨٢ - ٢- باب ما جاء إذا أدت الزكاة فقد قضيت ما عليك
- ٦٨٣ - ٣- باب ما جاء في زكاة الذهب والورق

٦٨٥	٤- باب ما جاء في زكاة الإبل والغنم
٦٨٧	٥- باب ما جاء في زكاة البقر
٦٨٨	١٠- باب ما جاء لا زكاة على المال المستفاد حتى يحول عليه الحول
٦٨٩	١١- باب ما جاء ليس على المسلمين جزية
٦٩٣	١٢- باب ما جاء في زكاة الحلبي
٦٩٩	١٣- باب ما جاء في زكاة الخضراوات
٧٠١	١٤- باب ما جاء في الصدقة فيما يسقى بالأنهار وغيرها
٧٠٣	١٥- باب ما جاء في زكاة مال اليتيم
٧٠٧	١٧- باب ما جاء في الخرص
٧٠٩	٢٣- باب ما جاء من تحل له الصدقة
٧١٠	٢٥- باب ما جاء في الصدقة للنبي ﷺ وأهل بيته ومواليه
٧١١	٢٦- باب ما جاء في الصدقة على ذي القرابة
٧١٤	٢٧- باب ما جاء أن في المال حقا سوى الزكاة
٧١٥	٣٠- باب ما جاء في إعطاء المؤلفة قلوبهم
٧١٦	٣٣- باب ما جاء في الصدقة عن الميت
٧١٧	٣٧- باب ما جاء في تعجيل الزكاة
٧١٩	أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ
٧١٩	باب ما جاء في الصوم بالشهادة
٧٢١	٨- باب ما جاء شهرا عيد لا ينقصان
٧٢٢	١٠- باب ما جاء فيما يستحب عليه الإفطار
٧٢٣	١٨- باب ما جاء في كراهية الصوم في السفر
٧٢٥	٢٢- باب ما جاء في الصوم عن الميت
٧٢٧	٢٣- باب ما جاء في الكفارة
٧٢٨	٢٤- باب ما جاء في الصائم يذرعه القبيء
٧٣٠	٣٣- باب ما جاء لا صيام لمن لم يعزم من الليل
٧٣٢	٣٥- باب ما جاء في إيجاب القضاء عليه

- ٧٣٥ - ٣٦- باب ما جاء في وصال شعبان برمضان
- ٧٣٧ - ٤٠- باب
- ٧٣٨ باب ما جاء في صوم الجمعة
- ٧٣٨ - ٤٣- باب ما جاء في صوم يوم الاثنين والخميس
- ٧٣٩ - ٤٤- باب ما جاء في صوم الأربعاء والخميس
- ٧٤١ - ٤٦- باب ما جاء في كراهية صوم يوم عرفة بعرفة
- ٧٤٢ - ٤٩- باب ما جاء في عاشوراء أي يوم هو
- ٧٤٤ - ٥٠- باب ما جاء في صيام العشر
- ٧٤٦ - ٥١- باب ما جاء في العمل في أيام العشر
- ٧٤٧ - ٥٢- باب ما جاء في صيام ستة أيام من شوال
- ٧٤٩ - ٥٣- باب ما جاء في صوم ثلاثة من كل شهر
- ٧٥٠ - ٥٩- باب ما جاء في كراهية الحجامة للصائم
- ٧٩٥ - ٦٠- باب ما جاء من الرخصة بذلك
- ٧٥٤ - ٦١- باب ما جاء في كراهية الوصال في الصيام
- ٧٥٥ - ٦٤- باب ما جاء في كراهية صوم المرأة إلا بإذن زوجها
- ٧٥٦ - ٦٥- باب ما جاء في تأخير قضاء رمضان
- ٧٥٧ - ٦٧- باب ما جاء في قضاء الحائض الصيام دون الصلاة
- ٧٥٩ - ٦٩- باب ما جاء فيمن نزل يقوم فلا يصوم إلا بإذنه
- ٧٦١ - ٧١- باب ما جاء في ليلة القدر
- ٧٦٤ - ٧١- باب ما جاء في ليلة القدر
- ٧٦٦ - ٧٨- باب ما جاء في الاعتكاف إذا خرج منه
- ٧٦٨ - ٨٠- باب ما جاء في قيام شهر رمضان
- ٧٧١ - ٨٢- باب الترغيب في قيام شهر رمضان وما جاء فيه من الفضل
- ٧٧٣ أبواب الحج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ٧٧٣ - ٦- باب ما جاء كم حج النبي ﷺ
- ٧٧٤ - ١٢- باب ما جاء في التمتع

- ٧٧٦ - ١٤ - باب ما جاء في فضل التلبية والنحر
- ٧٧٨ - ١٥ - باب ما جاء في رفع الصوت بالتلبية
- ٧٨٠ - ٢٠ - باب ما جاء في الذي يحرم وعليه قميص أو جبة
- ٧٨٤ - ٢٣ - باب ما جاء في كراهية تزويج المحرم
- ٧٨٨ - ٢٦ - باب ما جاء في كراهية لحم الصيد للمحرم
- ٧٩١ - ٢٧ - باب ما جاء في الضيع يصيها المحرم
- ٧٩٣ - ٢٨ - باب ما جاء في الاغتسال لدخول مكة
- ٧٩٤ - ٣٨ - باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة
- ٧٩٥ - ٤١ - باب ما جاء في الصلاة بعد العصر وبعد المغرب في الطواف لمن يطوف
- ٧٩٧ - ٤٨ - باب ما جاء في فضل الحجر الأسود والركن والمقام
- ٧٩٩ - ٥١ - باب ما جاء في تقصير الصلاة بمنى
- ٨٠١ - ٥٥ - باب ما جاء في الجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة
- ٨٠٣ - ٥٦ - باب ما جاء من أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج
- ٨٠٤ - ٥٧ - باب ما جاء في تقديم الضعفة من جمع بليل
- ٨٠٧ - ٦٢ - باب ما جاء في رمي الجمار راکباً و ماشياً
- ٨٠٨ - ٦٧ - باب
- ٨١٠ - ٧٤ - باب ما جاء في كراهية الخلق للنساء
- ٨١٢ - ٧٦ - باب ما جاء في الطيب عند الإحلال قبل الزيارة
- ٨١٣ - ٨٢ - باب ما جاء في حج الصبي
- ٨١٤ - ٨٣ - باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير
- ٨١٩ - ٩٩ - باب ما جاء أن القرآن يطوف طوافاً واحداً
- ٨٢٠ - ١٠٨ - باب
- ٨٢١ - ١٠٧ - باب ما جاء في الكلام في الطواف
- ٨٢٢ - أبواب الجنائز عن رسول الله ﷺ
- ٨٢٢ - باب ما جاء في ثواب المريض
- ٨٢٣ - ٢ - باب ما جاء في عيادة المريض

٨٢٤	٦- باب ما جاء في الوصية بالثلث
٨٢٦	٧- باب ما جاء في تلقين المريض عند الموت والدعاء له
٨٢٩	١٠- باب
٨٣١	١٥- باب ما جاء في المسك للميت
٨٣٢	٣٢- باب
٨٣٤	٣٣- باب
٨٣٥	٣٧- باب ما يقول في الصلاة على الميت
٨٣٨	٣٨- باب ما جاء في القراءة على الجنازة بفاتحة الكتاب
٨٤٠	٣٩- باب كيف الصلاة على الميت والشفاعة له
٨٤١	٤١- باب في الصلاة على الأطفال
٨٤٤	٤٢- باب ما جاء في ترك الصلاة على الطفل حتى يستهل
٨٤٧	٤٤- باب ما جاء أين يقوم الإمام من الرجل والمرأة
٨٥٠	٤٥- باب ما جاء في ترك الصلاة على الشهيد
٨٥٣	٤٧- باب ما جاء في صلاة النبي ﷺ على النجاشي
٨٥٥	٥٣- باب ما جاء ما يقول إذا أدخل الميت قبره
٨٥٧	٥٥- باب ما جاء في الثوب الواحد يلقي تحت الميت في القبر
٨٥٩	٥٧- باب في كراهية تجصيص القبور والكتابة عليها
٨٦٠	٧٠- باب ما جاء في المديون
٨٦٢	الخاتمة
٨٦٥	فهرس الأحاديث المرفوعة
٨٨٥	فهرس الآثار الموقوفة
٨٩٥	فهرس الآثار المقطوعة
٨٩٨	فهرس المراجع
٩٠٧	فهرس الموضوعات

With the name of God we start

The subject of my research is (Tagleak Al- Ta'leaq of the collection of al Emam Altermethy)"Al-Jame' ".

I have divided the research into two chapters, the first one includes the theory part of the report where we solve some issues and show the research results of the chapter of the marriage.

On other hand, the second part includes the practical part of the book "the collection".

Abstract:

The first chapter includes the topics and the demands which contain the detailed issues; the first of them is the name of al -Emam Al-Termethy and his family, his travels, teachers, scholars, and his books. Showing the reason of naming his two books"Al-Elal" of The Small and The Capital "Al-Saggeer wa Al-Kabeer".

The first chapter is followed by the second issue titled of the efforts of transferring the sayings and the behavior s of the prophet Mohammad through generations -which we called it in Arabic "al-Hadeath".

I have mentioned in it that the agreed name of the book is The Collection or Al-Emam Al-Termethy Collection " Al-Jame'e ", then describing the general border of the book and the copy which I had put to make my research then I explain the way of formation the chapters of the book that is every general chapter includes the detailed one, and was mentioned before it, in addition Al-Termethy reason of choosing this way, and his judgments of the texts which enclosed with these chapters. Then I mentioned his way of "al-Hadeath "presentation of every chapter and showing that he some times presented first class "Hadeath" before the poor one the thing which is an evidence against the opinion that he was always presenting the poor ones, and find that this is not true, then I showed the expressions that are not for him or he was not famous of saying it when he wants to judge the classification of "Al-Hadeath"

For example: (this saying "Hadeath" is the most correct in such chapter) and his saying (this one is good but its reference (Isnad) is not as the needed level).

Then I mentioned his way of men Judgment and explained his expressions that Al- Imam enclosed with his book the expressions which his book, the expressions which derived from the Judgments books (Al-Jareh wa Al- Ta'deal)

Then I ordered such expressions on seven parts, then followed of showing the nick names of the narrators (Al- - Kuna) and the classification of them which used by the scientists.

Then I showed what El- Emam AL- Termethy said about these named (Al- Kuna) and how the scientists of Al- Hadeath dealt with them and classified them , showing the important of their way , then I showed his a curretted way of classifications for the reference (Al- Esnad) it was as an art.

Then I explained my opinion of his Summarizing of such references (Al- Esnad) and describing his methods of Summarizing the texts them selves (Al- Maten).

The Second Chapter

I explained in it one kind of Al- Hadeath which is called Al- Mo'aluq , I divided the chapter into five parts the first was on introduction of the history for how the scientists used this sort of Al- Hadeath .

Then I explained his two identification of such kind of Al- Hadeath "Al- Mo'aluq".

In the second part, I mentioned Al- Termethy of Al- - Ta'leaq for Al- Emam Al- Termethy the first was the reassurance of the existence of the naration of Al- Hadeath of several words, and his Summarizing.

For the reference (Al- Esnad). In the third part which is titled with (The way of Al- Emam Al- Timothy on Al- Ta'leaq), then I divided it into main subjects, the first one is (The sorts of Al- Ta'leaq) in his collection "Al- Jame".In it I showed the concept " Al- Ta'leaq " said – or in Arabic "Qala " was used by his teachers , then I mentioned the other sorts of Al- Ta'leaq which are (Al- Marfou't- Al- Mawqaoufat – Al- Maqtou'at), showing examples for each one , then I mentioned the concept of " Al- Ta'leaq " that used by Al- Emam Al- Termethy himself which is Narrated- was narrated " Rawa- Ruwiya ", I explained that the word (Narrate) " Rawa "appeared before the weak ones , and in other situations there was collaboration between them in the same place, the same thing with the word (was narrated) " Rawiya ".

Then I explained the differences between the several concepts of Al- Ta'leaq bearing in mind that there isn't any clear difference between them.

On other hand, I showed the parts of Al- Ta'leaq which were mentioned in Al- Termethy book such as Al- Ta'leaq for the references (Isand), texts (Maten).

In the fourth part, I explained the main aim for Al- Emam Al- Termethy of the three sorts of Al- Ta'leaq.

The second chapter includes the practical research for "Al-Ta'leaq " and its sorts with mentioning the rarest words for both of the references (Al- Esnad) and the text (Al- Maten), then the narration's ways and their conditions , till I finalized the research of the first chapter of the marriage (Al- Nekah).